

منشورات مخبر الأبحاث في اللغة والأدب الجزائري

قسم اللغة العربية وآدابها

كلية الآداب والعلوم الاجتماعية والإنسانية

جامعة محمد خيضر - بسكرة

بنية الجملة الطلبية ودلالاتها في السور المدنية

الجزء الأول

الدكتور: بلقاسم دفة

1429 هـ - 2008 م

منشورات مخبر أبحاث في اللغة والأدب الجزائري
قسم اللغة العربية وآدابها
كلية الآداب والعلوم الاجتماعية والإنسانية
جامعة محمد خيضر - بسكرة

بنية الجملة الطليية ودالاتها في السور المدنية

الجزء الأول

الدكتور بلقاسم دفة

1429هـ - 2008م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قال الله تعالى ﴿قُلْ لئن اجتمعتِ الإنسُ و الجنُّ على أن يأتُوا بمثل هذا القرآن لا يأتون بمثله ولو كان بعضهم لبعض ظهيراً﴾. سورة الإسراء، الآية: 88.

الإهداء

- إلى والدي الكريمين-رحمة الله عليهما- دعاء وثوابا لهما عنده سبحانه لما قدما.

- إلى أسرتي التي هيأت لي الجو الملائم للبحث.

- إلى كل غيور على وطنه الجزائر وأمته العربية والإسلامية.

- إلى حماة لغة الضاد الذين حملوا لواءها, وعملوا على ترقيتها.

أقدم عملي العلمي هدية تقدير وعرفان.

مدخل

1- مفهوم "بنية" و "جملة"

2- الفرق بين السور المكية والمدنية

أعرض -في هذا المدخل - إلى مصطلحي "بنية" و"جملة"، ثم أتناول الفرق بين مفهومي "مكية" و"مدنية" في القرآن الكريم.

أولا - البنية:

أتناول مصطلح "البنية" "La structure" لغة واصطلاحا. وأبدأ بادئ ذي بدء بالمعنى اللغوي .

أ-البنية لغة : يوحد للفظ "البنية" فعلا: "بنا" بالمدّ يبنو، جمع بُنوة أو بُنوة⁽¹⁾، و"بنى" بالقصر،

يبني من البناء.⁽²⁾

ويقال: بنية، وبنى -بكسر الباء - اسم مقصور، وبنية وبنى -بضم الباء -مقصور كذلك⁽³⁾. و"بنية" على وزن "فَعْلَة"، وكان البنية الهيئة التي بني عليها، مثل: رَشْوَةٌ وَمِشْيَةٌ وَرَكْبَةٌ⁽⁴⁾.

والبنية والبنية : ما بنيته، وهو البنى والبنى، ورد عن العرب بضم الباء .أنشد الفارسي عن أبي الحسن:

أولئك قومٌ، إن بنوا أحسنوا البنى وإن عاهدوا أوفوا، وإن عقدوا شدوا

ويروى: أن أحسن البناء بالكسر؛ قال أبو إسحاق : "إنما أراد بالبنى جمع بنية".⁽⁵⁾

والبنية والبنية: ما بنيته على هيئة وصورة معينة، وجمعه البنى والبنى، وجمع أبنيات.⁽⁶⁾ والبناء و البنيان شياء

واحد، وهو نقيض الهدم،⁽⁷⁾ ومنه قوله تعالى: ﴿كَانَ هُمْ بَنِيَانٌ مَّرْصُوصٌ﴾.⁽⁸⁾

ومن الفعل "بنى": البنية أو البنية، والبنى، والبناء، والبنيان، والبناية، والابتناء، والبانى.⁽⁹⁾ وهذا الفعل "بنى"

ومشتقاته أكثر دورانا واستخداماً من الفعل الثاني "بنا" في مؤلفات اللغويين القدامى والمحدثين .

(1) ينظر، ابن منظور، لسان العرب، دار صادر بيروت، (د.ت) 89/14، (بني)، والزبيدي، تاج العروس، دار صادر بيروت، (د.ت)، 46/10، (بني).

(2) ينظر، أبو هلال العسكري، التلخيص، تحقيق عزّة حسن، دار صادر بيروت، ط2، 1993، 261/262.

(3) ينظر، المصدر السابق، 261/1، و أحمد بن فارس، مجمل اللغة، دراسة وتحقيق زهير سلطان، مؤسسة الرسالة بيروت ط2، 1986، 136/1، (بني)، وابن منظور، لسان العرب، 94/14، (بني).

(4) ينظر، ابن منظور، لسان العرب، 94/14، (بني).

(5) ينظر المصدر السابق، 94/14.

(6) ينظر، المصدر السابق، 94/14، والزبيدي، تاج العروس، 46/10، (بني).

(7) ينظر، الفيروز آبادي، القاموس المحيط، دار العلم للجميع، بيروت، (د.ت)، 305/4، (البنى)، والزبيدي، تاج العروس 46/10، (بني).

(8) الصف، 4.

(9) ينظر، ابن منظور، لسان العرب، 94/14، (بني)، والفيروز آبادي، القاموس المحيط، 305/4، (البنى)، والزبيدي، تاج العروس، 46/10، (بني).

ومعنى لفظ "بنية" لغةً في كل ما ورد لا يخرج عن كونها تدل على بناء الشيء على هيئة وصورة معينة. إلا أن كلمة "بنية" كلمة واسعة فضفاضة، لا تكاد تعني شيئاً؛ لأنها تعني كل شيء⁽¹⁾. ويبدل اتساعها ذلك على أنها اقتحمت جل العلوم، وقد أدى تنوعها الدلالي إلى وجود تعريفات عديدة، نقتصر على بعضها مما له علاقة بميدان علم اللغة .

ب- البنية اصطلاحاً: لقد انطلقت جل التعريفات لمصطلح "بنية" من مفهوم النظام، يقول زكريا إبراهيم: "البنية عندهم جميعاً... هي ذلك النظام المتسق الذي تتحدد كل أجزائه بمقتضى رابطة تماسك وتوقف، تجعل من اللغة مجموعة منتظمة من الوحدات -أو العلاقات المنطوقة- التي تتفاضل ويحدد بعضها بعضاً على سبيل التبادل"⁽²⁾، فالبنية هي كل تماسك بنظام من العلاقات اللغوية، سواء أكانت ألفاظاً تؤلف جملة أم جملاً، أم أصواتاً تؤلف لفظاً أم ألفاظاً، وأن عناصرها تخضع لمبدأ التغيير والتحويل بسبب ترتيب عناصرها .

وتأخذ بعض التعريفات بمبدأ العلاقة فتحدد البنية بأنها "مجموعة من العلاقات التي تربط العناصر ببعضها"⁽³⁾، فهي ليست عنصراً واحداً، أو مجموعة من العناصر بل هي العلاقات النظامية التي تؤلف بين تلك العناصر، والتي تتكون منها البنية، والكل ليس إلا نتيجة لهذه العملية،⁽⁴⁾ وتلك البنية اللفظية من صوتية و صرفية ونحوية هي التي تحمل المعنى للمتلقى؛ فالمعنى يستخرج من مجموع العلاقات التي تربط العناصر جميعها وفق أحكام لغوية معينة تبعا لنظام تلك اللغة.

وبعض التعريفات تعرف البنية على أنها مادة "تحويلية"⁽⁵⁾، أي: أن عناصرها تخضع لمبدأ التحويل والتغيير، وذلك عن طريق التقديم والتأخير، أو ما يسمى بترتيب العناصر.

ونشير إلى أن مصطلح "البنية" يرادف مصطلح "البناء"، فالبنية والبناء إذن -عند البعض- يعتمد على ترتيب العناصر⁽⁶⁾؛ فهو في الجملة تنسيق لعناصرها، وترتيب لأفكارها، فليست الجملة خطأ أفقياً من كلمات متتابعة، وإنما هي نسق منظوم على نحو مخصوص، يتوقف فهم التركيب في شطر كبير منه على هيئة نظم الكلم⁽⁷⁾.

(1) إبراهيم زكريا، مشكلات فلسفية (8)، مشكلة البنية أو أضواء على البنية، دار مصر للطباعة، (د.ت)، ص8.

(2) مشكلة البنية أو أضواء على البنية، ص77، 78.

(3) ينظر، المرجع السابق، ص34.

(4) ينظر، محمد الحناش، البنية في اللسانيات دار الرشاد، الدار البيضاء-المغرب-ط1، 1980، ص102.

(5) ينظر، جان بياجيه، البنية، ترجمة عارف منيمنة ويشير أوبري، منشورات عويدات، بيروت، باريس، ط2، 1980، ص8.

(6) ينظر، عبد الوهاب جعفر، البنية في الأنثروبولوجيا وموقف سارتر منها، دار المعارف بمصر، 1980، ص12.

(7) ينظر، نهاد الموسى، نظرية النحو العربي في ضوء مناهج التطور اللغوي الحديث، دار البشير، مكتبة وسام، عمان الأردن، ط2، 1987، ص29.

ويستهل البناء بإذكاء بواعث القول وينتهي بإثارة المتلقي واستجابته التلقائية. فالبناء إذن مرتبط بالجملة من حيث ترتيب عناصرها، لإيصال المعنى للمتلقي، وهذه العناصر تسير وفق أحكام لغوية وإرادة ذاتية تبدأ عبر اختيارات تجيزها اللغة، ليصل المنتج إلى مستوى الإبداع والابتكار بخرق سنن اللغة وقوانينها.⁽¹⁾

ولهذا يرى حلمي خليل أن "علم اللغة البنيوي" -Structural Linguistics- يقوم على أساس أن تحليل أي عنصر لغوي لا يمكن أن يتم بمعزل عن العناصر الأخرى، وأن علم اللغة البنيوي كذلك ينظر إلى اللغة على أنها وحدات صوتية تتكون لتكون وحدات مورفولوجيا، وهذه تتكون بدورها لتؤلف جملاً⁽²⁾. فاللغة تقوم على نظام من الأحكام المحددة، وهذه الأحكام ليست في حقيقتها إلا شبكة تقنية معقدة مؤلفة من مجموعة شفرات. وهكذا نجد لكل لغة نظاما معينا، ونجد في الوقت ذاته لهذا النظام أو البنية تسلسله الطبيعي الخاص، وهذه البنية هي التي تضم الأفكار بداخلها وتنظمها، فكأن هذه الشيفرات ظروف، وكأن ما تحمله من دلالات مظروفات. وبذلك يمكن أن يتصور أن الفكرة تنجز من خلال بنية فنية معينة.⁽³⁾

ويبدو أن اللغويين العرب القدامى أدركوا بدورهم مفهوم "بنية الكلام" من خلال معالجتهم للقضايا اللغوية من صوتية و صرفية ونحوية. وقد عبروا عنها بمصطلحات مختلفة في دوايلها، متفقة في مدلولاتها، ومنها: النظم، والتأليف، والترتيب، والبناء، والتعليق، وكلها تشير إلى عملية تنسيق الألفاظ في تراكيب لغوية صحيحة. فهم مدركون أن هناك ارتباطا واضحا بين المبنى والمعنى، أو الدال والمدلول. والمبنى عندهم يبدأ بأصغر وحدة، وهي الصوت، وينتهي بأكبر وحدة وهي الجملة، وبذلك وصلوا إلى فكرة نظام الجملة، وما ينشأ عنها من معانٍ تبعاً لترتيب عناصر الجملة، وكذا الحذف والزيادة. يقول أبو هلال العسكري: "وتخير الألفاظ وإبدال بعضها من بعض يوجب التمام الكلام وهو من أحسن نعوته وأزين صفاته فإن أمكن مع ذلك منظوما من حروف سهلة المخارج كان أحسن له وأدعى للقلوب إليه".⁽⁴⁾

فالبناء انتقاء للألفاظ وتأليف فيما بينها، وذلك لا يتأتى إلا لبارع في صنع بناء الألفاظ والتنسيق بين معانيها. وفي هذا المعنى يقول عبد القاهر الجرجاني: (ت 471 هـ) "والنظم يتحد في الوضع ويدق فيه الصنع"⁽⁵⁾. ويقول أيضا: "واعلم أن مما هو أصل في أن يدق النظر ويغمض المسلك في توخي المعاني التي عرفت أن تتحد أجزاء

(1) ينظر، محمد الماكري، الشكل والخطاب (مدخل لتحليل ظاهراتي)، المركز الثقافي العربي، بيروت، والدار البيضاء، المغرب، 1991، ص 176.

(2) ينظر، العربية وعلم اللغة البنيوي، دار المعرفة الجامعية، مصر، 1995، ص 7.

(3) ينظر، عبد الملك مرتاض، النص الأدبي من أين؟ و إلى أين؟ ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1983، ص 19.

(4) كتاب الصناعتين، حقه مفيد قميحة، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 2، 1989، ص 159.

(5) دلائل الإعجاز في علم المعاني، صححه محمد عبده، ومحمود الشنقيطي، وعلق على حواشيه، محمد رشيد رضا، دار الكتب العلمية، بيروت، (د.ت)، ص 73.

الكلام ويدخل بعضها في بعض، ويشتد ارتباط ثان منها بأول، وأن يحتاج في الجملة إلى أن نضعها في النفس وضعا واحدا، وأن يكون حالك فيها حال الباني يضع يمينه ههنا حال ما يضع يساره هناك نعم وفي حال ما يبصر مكان ثالث ورابع يضعهما بعد الأولين وليس لما شأنه أن يجيء على هذا الوصف حد يحصره وقانون يحيط به، فإنه يجيء على وجوه شتى وأنحاء مختلفة".⁽¹⁾

ويرى عبد القاهر أن التأليف الجيد إنما يتم في الألفاظ "مرتبا على المعاني المرتبة في النفس، المنتظمة فيها على قضية العقل".⁽²⁾ وهذا الربط بين البنية و الدلالة يفسح المجال للمتلقى أمام التأثيرات الأسلوبية فتكون القيمة للبنية لفظا و دلالة معا.⁽³⁾

ويعد الترتيب في مباني الجملة من أهم ما يجب أن يصرف اللغوي جهده له، فعن طريقه يصل إلى دلالة معينة قد لا يكون الوصول إليها بغيره يسيرا، فهو أبرز المجالات التي تبرز اتحاد المستوى التركيبي "syntaxe" مع المستوى الدلالي "Sémantique".⁽⁴⁾

فالبناء مرتبط ببناء صيغ الألفاظ، وبناء صيغ الجملة على نظام خاضع للأحكام اللغوية، وتعتمد العناصر التأليف والتركيب بين المؤلفات المختلفة. والتأليف هو الذي يوليه علم اللغة عناية كبرى. يقول فنديريس "Vendryes" نقلا عن فنك "Fiknk": "... الاختلافات في البنية بين اللغات تنتج من الكيفيات المتنوعة التي تتوقف عليها عملية التأليف"⁽⁵⁾.

وفائدة النظم أو الترتيب "جعل أجزاء الكلام بعضها آخذا بأعناق بعض، فيقوى بذلك الارتباط، ويصير تأليف حالته حال البناء المحكم المتلائم الأجزاء"⁽⁶⁾، فالنظم يهتم بترتيب الكلمات في جمل، أي أنه يدرس الطرق التي تتألف بها الجمل من الكلمات. فدراسة النظم في جوهرها تهدف إلى تحديد القواعد المألوفة في ترتيب البنى الشكلية⁽⁷⁾. ويقرر عبد القاهر الجرجاني: "أنه لا يكون الإتيان بالأشياء بعضها في إثر بعض على التوالي نسقا وترتيبا حتى تكون الأشياء مختلفة في أنفسها، ثم يكون للذي يجيء بها مضموما بعضها إلى بعض غرض فيها ومقصود لا يتم ذلك الغرض وذلك المقصود إلا بأن يتخير لها مواضع فيجعل هذا أولا وذاك ثانيا"⁽⁸⁾ بحيث تصبح بنية الجملة صورة للوجود الذهني التصوري لمعانيه، وبالتالي تصبح عملية الإفراز الفني

(1) المصدر السابق، 73، 74.

(2) ينظر، أسرار البلاغة، تصحيح محمد عبده، وتعليق محمد رشيد رضا، دار المعرفة، بيروت، (د.ت)، ص3.

(3) ينظر، سعيد أبو الرضا، في البنية و الدلالة، منشأة المعارف بالإسكندرية، (د.ت)، ص32-89.

(4) ينظر، خليل أحمد عميرة، آراء في الضمير العائد ولغة أكلوني البراغيث، دار البشير، عمان، ط1، 1989، ص18.

(5) اللغة، ترجمة عبد الحميد الدواخلي، ومحمد القصاص، مطبعة لجنة البيان العربي، نشر مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، 1950، ص105.

(6) السيوطي، معترك الأقران في إعجاز القرآن، ضبط وتصحيح أحمد شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1988، ص45.

(7) ينظر، محمود السعران، علم اللغة، دار النهضة العربية، بيروت، (د.ت)، ص226.

(8) دلائل الإعجاز، ص363، 364.

ميزة نوعية للأثر الأدبي، لأن تقديم لفظ وتأخير آخر مبني على اهتمام المبدع بإبرازه ونمائه ما يليه لتكامل البنية الكلية⁽¹⁾، التي تخضع لطابع اللغة ونمطها المؤلف في ترتيب الأجزاء، وفق مبادئ اللغة ونواميسها، أما المعاني فيتم فيها العدول على المباني الجاهزة⁽²⁾، أي: الخروج عن استخدام المؤلف إلى معان مجازية تفهم من خلال السياق. ومن هنا يتجلى مفهوم "بنية الجملة" في عملية النظم والربط، والتأليف، فهي مجموعة من العناصر اللغوية التي ارتبطت لتؤدي معنى للمتلقى.

ثانياً- الجملة:

لقد تعددت مفاهيم الجملة وتنوعت نظراً لاختلاف وجهات وآراء علماء اللغة ومناهجهم. ولا أريد أن أفصل القول في خلافاً اللغويين والنحاة في تحديد مفهوم الجملة، ولكنني سأكتفي بعرضها عرضاً مختصراً، فأرصد حدها مبيناً ما ترتب على هذا الحد من جوانب لها أثرها في بناء الدرس النحوي الحديث وتوجيهه، ثم أخرج من ذلك كله بوضع حد أستصوبه للجملة التي سأقسمها وأوزعها في ضوء ذلك. وأتحدث بادئ ذي بدء عن مفهوم الجملة عند اللغويين والنحاة القدامى والمعاصرين من العرب، ثم عند علماء اللغة الغربيين.

1- مفهوم الجملة عند اللغويين والنحاة العرب القدامى:

لعل الباحث في التراث اللغوي العربي يدرك أن للعلماء العرب القدامى اتجاهين أساسيين في تحديد مفهوم الجملة.

الاتجاه الأول:

يرى علماء هذا الاتجاه أن مفهوم الجملة يرادف مفهوم الكلام. ومن علماء هذه الوجهة سيبويه، وابن جني، والزخشي، وابن يعيش، والإسفراييني. لقد استشهد سيبويه (ت 180هـ) في كتابه (الكتاب) بجملة نحوية تامة في مواطن عدة مراعيها فيها المعنى، ومعبراً عنها بلفظ الكلام دون استخدام مصطلح "الجملة"، فيقول: "هذا باب الاستقامة من الكلام والإحالة فمنه مستقيم حسن، ومحال، ومستقيم كذب، ومستقيم قبيح، وما هو محال كذب، فأما المستقيم الحسن فقولك: أتيتك أمس وسأتيتك غداً، وأما المحال فأن تنقض أول كلامك بآخره فتقول: أتيتك غداً، وسأتيتك أمس"⁽³⁾. فسبويه لم يتحدث عن معنى الجملة اصطلاحاً، وإنما يفهم مدلولها من خلال ذكره لركني الجملة: "المسند" و"المسند إليه". وهو في باب الإسناد يبين أن الجملة لا تستغني عن أحد هذين الركنين، ويفهم أن الجملة عنده ما تكونت من المسند والمسند إليه، كالمبتدأ وخبره، والفعل وفاعله، فيقول: "وهما ما لا يغني واحد منهما عن الآخر، ولا يجد المتكلم منه بدا. فمن ذلك الاسم المبتدأ والمبني عليه وهو قولك: عبد الله أخوك. وهذا أخوك، ومثل ذلك: يذهب

(1) ينظر، سعد أبو الرضا، في البنية والدلالة، ص 136.

(2) ينظر، محمد عبد المطلب، البلاغة والأسلوبية، الهيئة العامة المصرية للكتاب، القاهرة، 1984، ص 200، 201.

(3) الكتاب، تحقيق محمد عبد السلام هارون، مكتبة الخانجي بالقاهرة، ط 3، 1988، ص 25/1.

عبد الله، فلا بد للفعل من الاسم كما لم يكن للاسم الأول بد من الآخر في الابتداء. (1)

ويلحظ -مما ذكر- أن سيبويه لم يستخدم مصطلح "جملة"، وإنما استعمل مصطلح "الكلام" وأراد به الجملة، وذلك حين حديثه عن الجمل المفيدة.

أما ابن حني (ت 392هـ) فقد نص صراحة على الترادف بين مفهومي "جملة"، و"كلام" بقوله:

"أما الكلام فكل لفظ مستقل بنفسه، مفيد لمعناه، وهو الذي يسميه النحويون الجمل، نحو: زيد أخوك، وقام محمد... فكل لفظ مستقل بنفسه، وحنيت منه ثمرة معناه فهو كلام." (2)

وهذا ما ذهب إليه الزمخشري (ت 538 هـ) بقوله: "والكلام هو مركب من كلمتين أسندت إحداهما إلى الأخرى، وذلك لا يتأتى إلا في اسمين، كقولك: زيد أخوك وبشر صاحبك، أو في فعل اسم، نحو قولك: ضرب زيد، وانطلق بكر، ويسمى الجملة." (3)

وهذا الترادف أو الخلط في المصطلح نجده أيضا عند ابن يعيش (ت 643هـ) حيث يقول: "اعلم أن الكلام عند النحويين عبارة عن كل لفظ مستقل بنفسه مفيد لمعناه، ويسمى الجملة، نحو: زيد أخوك، وقام بكر، وهذا معنى قول صاحب الكتاب، المركب من كلمتين أسندت إحداهما إلى الأخرى." (4)

ولم يخرج الإسفراييني (ت 684هـ) عن التقليد؛ فقد تأثر بمن سبقوه، فهو يرى أن التأليف قد يجري بين الاسم والفعل "إما على وجه الإسناد، وهو تركيب الكلمتين أو ما يجري مجراها بحيث تفيد السامع، ويسمى كلاما أو جملة." (5)

والواضح أن المصطلح عند الإسفراييني مازال يكتنفه الغموض، أي أن "الكلام" مرادف لمصطلح "الجملة". وهذا المفهوم رده ابن منظور (ت 711 هـ)، فيقول: "والكلام ما كان مكتفيا بنفسه وهو الجملة." (6)

فالجملة -إذن- عند علماء هذا الاتجاه تعد رديفا للكلام، وهي التركيب المفيد فائدة يحسن السكوت عليها.

الاتجاه الثاني: الجملة عند علماء هذا الاتجاه تدل على معنى مخالف لمعنى الكلام، ويمثله كل من رضي الدين

الإستراباذي وابن هشام الأنصاري وعلي بن محمد الجرجاني .

وإذا كنا قد رأينا أن الكلام يرادف الجملة عند الأوائل، فإننا نجد الإستراباذي (ت 686هـ) يرى أن الجملة والكلام غير مترادفين، وأن الجملة أعم من الكلام مطلقا، إذ شرطه الإفادة بخلافها، فيقول: "والفرق بين الجملة والكلام، أن الجملة ما تضمن الإسناد الأصلي سواء أكانت مقصودة لذاتها أم لا، كالجملة التي هي خبر المبتدأ...".

(1) المصدر السابق، 23/1.

(2) الخصائص، تحقيق محمد علي النجار، دار الهدى، بيروت، ط2، (د.ت)، 17/1.

(3) الفصل في علم العربية، دار الجيل، بيروت، ط2، (د.ت)، ص6.

(4) شرح المفصل، عالم الكتب، بيروت، مكتبة المتنبي، القاهرة، (د.ت)، المجلد الأول، 18/1.

(5) لباب الإعراب، تحقيق بهاء الدين عبد الرحمن، دار الرفاعي بالرياض، ط1، 1984، ص149.

(6) لسان العرب، 523/12، (كلم).

والكلام ما تضمن الإسناد الأصلي وكان مقصودا لذاته، فكل كلام جملة ولا ينعكس".⁽¹⁾

في حين يعرفها ابن هشام (ت 761 هـ) بقوله: "الكلام هو القول المفيد بالقصد، والمراد بالمفيد، هو ما دل على معنى يحسن السكوت عليه، والجملة عبارة عن الفعل وفاعله، وبهذا يظهر لك أنهما ليسا مترادفين كما يتوهمه كثير من الناس... والصواب أنها أعم منه، إذ شرطه الإفادة بخلافها، ولهذا تسميهم يقولون: جملة الشرط، وجملة الجواب، وجملة الصلة، وكل ذلك ليس مفيدا، فليس بكلام".⁽²⁾ فهو يفرق بين مفهومي "جملة" و"كلام" من حيث إن الكلام يحسن السكوت عليه. أما الجملة فيعني بها عناصر الإسناد، كالفعل مع فاعله، والمبتدأ وخبره، فيقول: "والجملة عبارة عن الفعل وفاعله، كـ"قام زيد"، والمبتدأ وخبره، كـ"زيد قائم" وما كان بمثابة أحدهما، نحو: ضرب اللص".⁽³⁾

ويرى ابن هشام بتصوره هذا أن المعنى موجود في الكلام أوفي الجمل المفيدة. ويؤيده الجرحاني علي بن محمد (ت 816 هـ) فيما ذهب إليه، فيقول: "الجملة عبارة عن مركب من كلمتين أسندت إحداها إلى الأخرى سواء أفاد كقولك: زيد قائم، أو لم يفد كقولك: إن يكرمني، فإنه جملة لا تفيد إلا بعد مجيء جوابه فتكون الجملة أعم من الكلام مطلقا".⁽⁴⁾

ويتضح من هذا التعريف أن الكلام شرطه الإفادة دائما، في حين أن الجملة لا تشترط إتمام المعنى، وذلك كجملة فعل الشرط، أو جملة جواب الشرط، وجملة جواب القسم، وجملة صلة الموصول... وهي في واقعها اللغوي غير تامة المعنى؛ لأنها أجزاء جمل، فلا يتضح معناها إلا من خلال الجمل التامة.

ولم يكن الاختلاف بين النحويين واللغويين حول تعريف الجملة، والفرق بينها وبين الكلام، بل تعداها إلى الاختلاف حول تقسيمها، فهي عند أغلبهم اسمية وفعلية، وزاد بعضهم الشرطية والظرفية، يقول صاحب المفصل: "والجملة على أربعة أضرب: فعلية و اسمية وشرطية وظرفية وذلك: زيد ذهب أخوه، عمرو أبوه منطلق، وبكر إن تطعه يشكره، وخالد في الدار".⁽⁵⁾

وسلك هذا التقسيم الإسفراييني في كتابه "لباب الإعراب" متأثرا بالزمخشري،⁽⁶⁾ أما ابن يعيش فلم يقر تقسيم الزمخشري، حيث يقول: "وهي قسمة لفظية وهي في الحقيقة ضربان: فعلية واسمية، لأن الشرطية في التحقيق مركبة من جملتين فعليتين الشرط فعل وفاعل والجزاء فعل وفاعل والظرف في الحقيقة للخبر الذي هو استقر وهو فعل وفاعل".⁽⁷⁾ أما صاحب مغني اللبيب فقد زاد على القسمين المعلومين الظرفية، فعنده "الاسمية هي: التي صدرها اسم،

(1) الكافية في النحو لابن الحاجب، دار الكتب العلمية، بيروت، 1985، 8/1.

(2) مغني اللبيب، تحقيق ح. الفاخوري، دار الجيل، بيروت، ط2، 1997، 5/2.

(3) المصدر السابق، 5/2.

(4) التعريفات، ضبطه محمد عبد الكريم القاضي، دار الكتاب المصري، القاهرة، دار الكتاب اللبناني، بيروت، ط1، 1991، ص91.

(5) الزمخشري، شرح المفصل لابن يعيش، 82/1.

(6) ينظر، لباب الإعراب، ص149، 150.

(7) شرح المفصل، 88/1.

والفعلية هي: التي صدرها فعل... والظرفية هي: المصدر بظرف أو مجرور.⁽¹⁾
ويبدو جليا إغراق النحاة القدامى في الجانب الشكلي لدراسة الجملة، الشيء الذي أدى بهم إلى هذا التقسيم،
وإلا ما كان اهتمامهم منصبا نحو الصدر الذي يروونه كفيلا بتحديد نوعي الجملة، فنظرتهم هذه
لا تصلح لتصنيف الجمل في اللغة العربية؛ فهناك جمل صدرها اسم، ولكنهم أدرجوها في الفعلية، وجمل أخرى فعلية،
ولكنهم أدرجوها في الاسمية، مما أدى بهم إلى الإعراب التقديري وإلى التأويل.⁽²⁾
ويلحظ أن السيوطي (ت 911 هـ) قد تأثر بمنهج ابن هشام، فنجده يقول: "والجملة قيل: ترادف
الكلام، والأصح أعم، لعدم شرط الإفادة، فإن صدرت باسم فاسمية، أو فعل ففعلية، أو ظرف أو مجرور فظرفية".⁽³⁾
والواضح أن اختلاف النحاة في تصنيف الجملة مرده إلى اختلاف شكلي محض، كما مر بنا في تقسيم
الزمرخشي وابن هشام.

ويعكس لنا رأي ابن يعيش التصور الصحيح لنوعي الجملة العربية، وهو يرد على الذين يخالفونه الرأي، بقوله:
"وهي قسمة لفظية، وهي في الحقيقة ضربان: فعلية واسمية".⁽⁴⁾ وهذا الرأي هو السائد والمعمول به في تقسيم الجمل،
وقد اعتمد حديثا من قبل اللغويين، وهي خدمة جليلة قدمها السلف للخلف.

هذه بعض النقاط الجوهرية التي تدل بوضوح على مدى عمق الدراسات العربية القديمة أحيانا، وخففتها أحيانا
أخرى، فالكلام مثلا عن تصنيف الجمل عند بعضهم - كما سبق أن قدمنا - ينم عن قصور في التقسيم، بسبب التعلق
بالشكل، والابتعاد عن المعنى.

يتضح مما سبق أن الدراسات القديمة سارت في اتجاهين رئيسيين: اتجاه اهتم بشكل الجملة، واتجاه اهتم بالمعاني
المستقاة منها، ولو أن هناك اتجاهها آخر يوفق بين الشكل والمعنى. والظاهر أن أحمد بن فارس (ت
395هـ) تنبه لهذا، وهو يكتب فصل "معاني الكلام" جاعلا المعاني عشرة، وهي: الخبر والاستخبار والأمر والنهي
والدعاء والطلب والعرض والتحضيض والتمني والتعجب. وتحدث عن خروج تلك المعاني عما جعلت له إلى دلالات
أخرى؛ فالخبر مثلا يخرج إلى التمني والتعجب والإنكار.⁽⁵⁾ وهذه المسائل تقوم أساسا على دراسة التركيب النحوي
الذي يؤدي إلى معان ثانية تفسرها السياقات الدلالية.

وبهذا الفهم يكون أحمد بن فارس أول من وضع مصطلح "معاني الكلام" لمباحث الجملة الخبرية والإنشائية،
وكذلك الجرجاني (ت 471هـ) فقد ركز في نظرية النظم على ضرورة مراعاة المعنى، وذلك بوضع الألفاظ في سياق

(1) ابن هشام، معني اللبيب، 7/2.

(2) ينظر، ابن هشام، معني اللبيب، 7/2، 8.

(3) همع الهوامع، تحقيق أحمد شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1998، 49/1.

(4) شرح المفصل، 88/1.

(5) ينظر، الصاحبي في فقه اللغة العربية ومسائلها وسنن العرب في كلامها، علق عليه ووضع حواشيه أحمد حسن بسبح، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1997، ص133 وما بعدها.

محدد لتفني بدالاتها، فيقول: "ليس النظم شيئاً إلا توحي معاني النحو وأحكامه ووجوهه وفروقه فيما بين معاني الكلم".⁽¹⁾ فدلالة الجملة تتضح وقد ارتبطت عناصرها، لأن الصلة وثيقة بين اللفظ ومعناه، لسبب "أن اللفظ تبع للمعنى في النظم"،⁽²⁾ على أن الربط فيه تعلق بألفاظ التركيب، فالمعنى يبرز في أحسن صورة "في ضم بعضها إلى بعض، تعليق بعضها ببعض، وجعل بعضها بسبب من بعض، لا أن ينطق ببعضها في أثر بعض من غير أن يكون فيما بينها ما تعلق".⁽³⁾ فلا يحصل المعنى من ألفاظ غير مرتبطة ارتباطاً لغوياً صحيحاً، ولذلك كان "علم المعاني" ضرورياً في فهم الأساليب اللغوية.

وقد اتضح هذا الأمر للقمامي كالسكاكي (ت 626هـ)، والقزويني (ت 739هـ) بأن "علم المعاني" هو علم يعرف به أحوال التركيب العربي التي يطابق بها مقتضى الحال⁽⁴⁾؛ فهو علم يتتبع خصائص التركيب في الإفادة، وما يتصل بها من استحسان وغيره.⁽⁵⁾

وحصر هذا العلم في الإسناد الخبري، وأحوال المسند إليه، والمسند، ومتعلقات الفعل والقصر، والإنشاء، والفصل، والوصل، والإيجاز، والإطناب والمساواة.⁽⁶⁾ فالقمامي بوصف عام يقسمون الجملة بلاغياً إلى قسمين: الخبر والإنشاء، والإنشاء منه ما هو طلبي، وغير طلبي.⁽⁷⁾

وقد اقتصر السكاكي على "الطلبي" من القسم الثاني "الإنشاء"، وجعله في مقابل القسم الأول "الخبر". وتبين له أن النوعين قد يخرجان إلى معان وأغراض مجازية؛ فالطلب -مثلاً- قد يخرج إلى معان كالإنكار والتوبيخ والتهديد والزجر وغيرها،⁽⁸⁾ أما بالنسبة إلى أقسام الطلب فهي عنده خمسة: التمني والاستفهام والأمر والنهي والنداء.⁽⁹⁾ وتستوجب هذه الأقسام الطلبيّة شروطاً لا بد من توافرها، فالاستفهام الحقيقي -مثلاً- يتطلب مجموعة من الشروط الأساسية، إذا ما توافرت، فإن المعنى المقامي يكون هو الاستفهام أما إذا حذف شرط من تلك الشروط فإن الاستفهام يتحول إلى معنى آخر،⁽¹⁰⁾ يفهم من خلال السياق.

(1) دلالات الإعجاز، ص 403، وينظر له ص 282، 404.

(2) المصدر السابق، ص 45.

(3) الجرجاني، دلالات الإعجاز، ص 359.

(4) ينظر، مفتاح العلوم، ضبط وتعليق نعيم زرزور، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 2، 1987، ص 161، 168، 169، والقزويني، الإيضاح في علوم البلاغة، دار الكتب العلمية، بيروت، (د.ت)، ص 15.

(5) ينظر، السكاكي، مفتاح العلوم، ص 161.

(6) ينظر المصدر السابق، ص 169، والقزويني، الإيضاح في علوم البلاغة، ص 16.

(7) ينظر، القزويني الإيضاح، ص 135، وابن هشام، شرح شذور الذهب، ترتيب وتعليق وشرح عبد الغني الدقر، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط 2، 1994، ص 40.

(8) ينظر، السكاكي، مفتاح العلوم، ص 305، 306.

(9) ينظر، المصدر السابق، ص 165-304.

(10) ينظر، المصدر السابق، ص 304، 305.

2- مفهوم الجملة عند العلماء و الباحثين العرب المعاصرين:

يختلف مفهوم الجملة عند علماء العرب المعاصرين بسبب انتماءهم إلى المدارس والمذاهب اللغوية عن طريق الأخذ من القدماء العرب، أو التأثر بالنظريات اللغوية الغربية. وتبعاً لذلك فالقواعد والأحكام اللغوية القديمة لم تبق على حالها، بل تغيرت مع تطور الدراسة اللغوية الحديثة، فتعددت بذلك مفاهيم الجملة باختلاف وجهات النظر؛ فهناك من اللغويين العرب من يعرف الجملة بأنها: "قول مركب مفيد أي دال على معنى يحسن السكوت عليه".⁽¹⁾ و نكاد نلمس التعريف نفسه عند الحاج صالح عبد الرحمن الذي عد الجملة "نواة لغوية تدل على معنى وتفيد فائدة".⁽²⁾ و يلتقي هذا التعريف بالنحاة القدامى في بعض الجوانب، "فقد عرفوا الجملة تعريفاً روعيت فيه جوانب أساسية فقد راعوا في تحديدها مفهوم الإسناد ومفهوم الإفادة، فالجملة في نظرهم هو ما تركب من مسند ومسند إليه".⁽³⁾ أما مفهوم الإفادة عندهم فمقترن باستقلال الجملة وعدم احتياجها إلى ما يتم معناها، ومن هنا يتراءى مظهر آخر للجملة وهو أنها وحدة الكلام.⁽⁴⁾

و يفهم من التعاريف السابقة أن شرط الجملة التأليف الذي يحمل دلالة للمتلقى، ولذلك فهي مجموعة ذات عناصر لغوية إسنادية، وقد أنشئت قصد التفاهم في بيئة لغوية معينة .

و ليست الجملة مجرد سلسلة من طبقات تراكمية من المفردات دون علائق ترايبوية تسري في عناصرها، بل لها علائق كعلاقة الإسناد⁽⁵⁾. وإن الإسناد لا ينعقد إلا بين اسمين كعلاقة المبتدأ بالخبر، أو بين فعل واسم كالعلاقة بين الفعل وفاعله، والفعل بنائب فاعله، والوصف المعتمد بفاعله أو نائب فاعله،⁽⁶⁾ فالجملة: "هي بناء لغوي يكتفي بذاته وتترابط عناصره المكونة ترابطاً مباشراً أو غير مباشر بالنسبة لمسند إليه واحد أم متعدد".⁽⁷⁾ وظلت هي الوحدة

(1) أحمد مختار عمر وآخرون، النحو الأساسي، دار السلاسل، الكويت، ط1، 1984، ص11، وينظر، محمد رشاد الحمزاوي، المصطلحات اللغوية الحديثة في اللغة العربية، حوليات الجامعة التونسية، العدد 14، 1977، ص34.

(2) مدخل إلى علم اللسان الحديث، مجلة في علم اللسان البشري، معهد العلوم اللسانية والصوتية، جامعة الجزائر، 1971، ص65. وغاية البحثة في هذا المدخل أن يبين أن هذا الرأي هو رأي النحاة العرب القدامى الذين ميزوا بين المعنى والفائدة، فقد أشاد به قاتلاً: "ولهذا أهمية عظيمة جداً، لأنه الأساس الذي بنيت عليه نظرية الإفادة الحديثة - Théorie de l'information - ينظر، المرجع السابق، هامش، ص65.

(3) عبد القادر المهيري، الجملة في نظر النحاة العرب، حوليات الجامعة التونسية، العدد الثالث، 1966، ص39.

(4) ينظر، المرجع السابق، ص39.

(5) ينظر، محمد إبراهيم عباده، الجملة العربية، دار بورسعيد للطباعة، مصر، 1988، ص209.

(6) ينظر، تمام حسان، اللغة العربية معناها ومبناها، الهيئة المصرية للكتاب، مصر، ط2، 1979، ص194.

(7) جوزيف ميشال شريم، دليل الدراسات الأسلوبية، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، 1984، ص40.

الأساسية في التحليل اللغوي العادي منه أو الملفوظي. وهي تنقسم إلى مقوماتها أو أركانها من مسند إليه ومسند ومتعلقاتها. (1)

والجملة عند إبراهيم أنيس "هي أقل قدر من الكلام يفيد السامع معنى مستقلا بنفسه، سواء تركب هذا القدر من كلمة واحدة أو أكثر". (2)

ويتضح أن أنيس قد جعل تعريف الجملة شاملا لكل تراكيبيها بدء من صورتها الصغرى ككلمة واحدة عند الحذف، وانتهاء بالجمال الأكثر تركيبا، فالمهم عنده أن تكون تامة المعنى. وهذا الفهم نجده عند مهدي المخزومي الذي يعرف الجملة بأنها "الصورة اللفظية الصغرى للكلام المفيد في أية لغة من اللغات، وهي المركب الذي يبين المتكلم به أن صورة ذهنية كانت قد تألفت أجزاءها في ذهنه، ثم هي الوسيلة التي تنقل ما جال في ذهن المتكلم إلى ذهن السامع". (3)

ويقول -أيضا- "والجملة في أقصر صورها هي أقل قدر من الكلام يفيد السامع معنى مستقلا بنفسه، وليس لازما أن تحتوي العناصر المطلوبة كلها، قد تخلو الجملة من المسند إليه لفظا، أو من المسند، لوضوحه وسهولة تقديره". (4) كما يعرفها كذلك بقوله: "الجملة هي الوحدة الكلامية الصغرى". (5)

ويلحظ أن تعريف الجملة بأنها "وحدة الكلام"، أو أنها "وحدة كلامية مستقلة" تعريف ينطوي على قصور في الدراسة النحوية للتركيب العربي، لأنه لم يعرض للتركيب أو بناء الجملة، وهو لا يعدو أن يكون ترديدا لآراء القدامى في بعض جوانب اللغة؛ فالجملة في حقيقتها هي مجموعة وحدات كلامية منسقة ومرتبطة، ومتعلقة بقوانين وأحكام لغوية، وهي في تركيبها تؤدي معنى لغويا، كالجملة الخبرية والإنشائية، وأنها "تحتوي من الوجهة النحوية على تركيب نحوي على الأقل، كما تحتوي من الوجهة الدلالية على رسالة واحدة مكتملة المعنى على الأكثر" (6)، لأنها قد تتكون من تركيب واحد مفيد، أو من تركيب ذي شقين يكتملان ليكونا جملة واحدة ذات معنى كما هو في الشرط وجوابه؛ فجملة فعل الشرط، أو جملة الجواب، وجملة صلة الموصول -مثلا- يظل معناها جزئيا، أي ناقصة المعنى، في حين أنها تنسحب وفق نظام لغوي سليم، ولذلك فالجمل نوعان: جمل تامة المعنى، وجمل ناقصة.

والجملة بوصفها قولاً يمكن أن ترتبط جميع عناصرها بمسند واحد، أو بمسندات مترابطة، و الإسناد ينعقد بين المسند والمسند إليه، (7) فإن كان كلامهما اسما أو بمترلة الاسم، فالجملة اسمية، وإن كان المسند فعلا، أو بمترلة الفعل

(1) ينظر، عدنان بن ذريل، اللغة والدلالة آراء ونظريات، منشورات اتحاد الكتاب العرب، دمشق، 1981، ص14.

(2) من أسرار اللغة، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، ط6، 1978، ص260، 261.

(3) في النحو العربي نقد وتوجيه، منشورات المكتبة العصرية، صيدا، بيروت، (د.ت)، ص31.

(4) المرجع السابق، ص33.

(5) المرجع السابق، ص33.

(6) كمال بكداش، التعبير الشفهي والتعبير الكتابي، مجلة الفكر العربي، 1979، العدد8-9، ص46.

(7) ينظر، أحمد خليل عميرة، في نحو اللغة وتراكيبيها، عالم المعرفة، جدة، ط1، 1984، ص98.

فالجملية فعلية.⁽¹⁾ و بعبارة أخرى إن الجملة الاسمية هي التي يدل فيها المسند على الدوام والاستقرار، و الفعلية هي التي يدل فيها المسند على التجدد، لأن الدلالة على التجدد لا تستمد إلا من الأفعال.⁽²⁾

ويرى تمام حسان أن التحديد بالاسمية والفعلية يأتي نتيجة لمعنى الوظيفة أو المعنى الأعم، وذلك لأن كل كلمة

من كلمات الجملة تتخذ معنى أعم يتضح في وظيفتها التي تؤدي ضمن الأبنية الداخلية للجملة، وموقعها من النظام النحوي العام.⁽³⁾ ونجده -أيضا- يثور على الدراسات النحوية القديمة، لأنه يرى أن أصحابها لم يهتموا بالمعنى التركيبي للجملة، فيقول: "إنهم لم يعطوا عناية كافية للجانب الآخر من دراسة النحو، وهو الجانب الذي شتمل على طائفة من المعاني التركيبية والمعاني التي تدل عليها".⁽⁴⁾

ومن نظرتة هذه إلى المعاني التركيبية يرى أن الجملة تنقسم إلى إسناد خبري، وإسناد إنشائي، وأن الإنشائي ينقسم بدوره إلى طلي وغير طلي.⁽⁵⁾

وما يريد أن يخلص إليه هذا الباحث هو تصويب النظرة القديمة للنحو، وذلك بالنظر "إلى التحليل باعتباره طريقا للوصول إلى التركيب ذلك بأن المادة المدروسة تصل إلينا حين تصل في صورتها المركبة".⁽⁶⁾ ويرى بذلك "أن يكون علم المعاني قمة الدراسات النحوية".⁽⁷⁾ وهذه النظرة صائبة، لأن الجملة في نظامها اللغوي هي مجموعة العلاقات النحوية الرابطة بين أجزاء الكلام ربطا وظيفيا.⁽⁸⁾ فالدارس يخضع التركيب لدراسة المعاني، وهي مرتبة في الصور اللفظية مستبعدة التقديرات العقلية، أي: ينظر إلى الصور اللفظية المختلفة، ثم يصف العلاقات الناشئة بين الكلمات في الجملة وصفا "وظيفيا".⁽⁹⁾ وذلك للوصول إلى "معاني البنية" التي يحددها تركيب الجملة، تلك المعاني التي تدور على ما إذا كانت الجملة تقريرا، أو استفهاما، أو رجاء، إلخ.⁽¹⁰⁾

والواقع أن اعتماد الجانب الشكلي في الدراسة اللغوية لا يزيد لها إلا بعدا عن جادة الصواب، والأجدر أن لا

نجزئ بين اللفظ ومعناه، ولا نفصل بين دراسة المعنى ودراسة النحو؛ فهما كل متكامل، فاللفظ والمعنى وجهان لعملة

(1) ينظر، محمد رشاد الحمزاي، المصطلحات اللغوية الحديثة في اللغة العربية، حوليات الجامعة التونسية، العدد 14، ص34، وينظر، المنصف عاشور، التركيب عند ابن المقفع، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1982، ص23.

(2) ينظر، مهدي المخزومي، في النحو العربي نقد وتوجيه، ص41، 42.

(3) ينظر، مناهج البحث في اللغة، دار الثقافة بالدار البيضاء، المغرب، 1979، ص234.

(4) تمام حسان، اللغة العربية معناها ومبناها، ص16.

(5) ينظر، تمام حسان، اللغة العربية معناها ومبناها، ص16.

(6) المرجع السابق، ص17.

(7) المرجع السابق، ص18، وينظر، محمود السعران، علم اللغة، ص261.

(8) ينظر، عبد السلام المسدي، ومحمد الهادي الطرابلسي، الشرط في القرآن، الدار العربية للكتاب، تونس، طرابلس، 1980، ص135.

(9) ينظر، محمود السعران، علم اللغة، ص206، 207.

(10) المرجع السابق، ص231.

واحدة؛ لا يصلح فصلهما عن بعض، ولذلك " فالجملة الصحيحة نحويا ولغويا هي الجملة الصحيحة عند أهل المعاني." (1)

ومن هنا يتراءى لنا أن علم المعاني مرتبط بعلم النحو؛ فمطابقة الكلام لمقتضى الحال " لا يتم ولا يمكن أن تتم إلا بعد مراعاة قواعد النحو." (2)

وأرى ما يراه رجاء عيد من أن مباحث علم المعاني، و منه الجملة الطلبية يدخل في باب الدراسات النحوية لا الدراسات البلاغية. (11) وبتعبير آخر فـ: "إن النحو العربي أحوج ما يكون إلى أن يدعى لنفسه هذا القسم من أقسام البلاغة الذي يسمى علم المعاني." (3) ومما يدرس ضمنه بحث "الخبر" و "الإنشاء". والإنشاء ينقسم بدوره إلى طلبى، وغير طلبى. ويضم القسم الطلبى: الاستفهام والنداء والأمر والنهي والدعاء والعرض والتحضيض والتمني والترجي. (4)

والجملة الطلبية حفل بها علماء اللغة و علماء التفسير لما جاء فيها من تلون خطابي، وخروج التراكيب إلى معان مجازية، فالتلون في الأساليب الخطابية مما يجدد نشاط المتلقي ويثير شعوره ويحرك انتباهه فيجعله متجاوبا مستجيبا لتطلعات المتكلم.

3- مفهوم الجملة عند العلماء الغربيين:

أما مفهوم الجملة عند اللغويين الغربيين فسكنكتفي بذكر تعريف بعضهم؛ فقد عرف اللغويون التقليديون الجملة بأنها "عبارة عن التعبير عن فكرة أو شعور بواسطة كلمة أو كلمات تستخدم بصورة معينة لنقل المعنى المقصود"، (5) كما تعرف الجملة -عندهم- صوتيا بالوقف أو السكت الذي يحددها، وهي تتكون من مسند إليه و مسند. (6) ويلتقي هذا التعريف بتعريف اللغويين العرب القدامى في أن الجملة هي اللفظ الذي يحمل معنى يحسن السكوت عليه.

ويعرفها يسيرسن "O, JESPERSEN" على أنها "عبارة عن منطوق إنساني مستقل، وتدل قدرته على استقلاله، على أن ينطق به وحده". (7) فالجملة عنده وحدة لغوية، تتمتع بالاستقلالية.

وعرفها ليونارد بلومفيلد L.BLOOMFIELD الذي ينتمي إلى المدرسة البنيوية على أنها "عبارة عن شكل

(1) عبد الفتاح لاشين، التراكيب النحوية من الواجهة البلاغية عند عبد القاهر، دار المريخ بالرياض، السعودية، ص240.

(2) كمال بشر، دراسات في علم اللغة، دار المعارف بمصر، ط2، 1971، ص36.

(3) تمام حسان، اللغة العربية معناها ومبناها، ص18.

(4) ينظر، المرجع السابق، ص124، و ينظر له، البيان في روائع القرآن، دراسة لغوية وأسلوبية للنص القرآني، عالم الكتب بالقاهرة، ط1، 1993، ص97، عبد السلام محمد

هارون، الأساليب الإنشائية في النحو العربي، مكتبة الخانجي بالقاهرة، (د.ت)، ص14.

(5) جورج مونان، مفاتيح الألسنية، عربي وذيله بمعجم عربي فرنسي، الطيب البكوش، تونس، 1/1981.

(6) ينظر، المرجع السابق، 1/1.

(7) The philosophy of language grammar, London, 1924, P307.

لغوي مستقل، وغير متضمن في شكل لغوي آخر أكبر وفق مقتضيات التركيب النحوي".⁽¹⁾ ويلحظ أن بلومفيلد يركز في تعريفه للجملة على استقلال التركيب واستقامته، لأن الأساس عنده أن يكون التركيب قابلاً للتحليل إلى المكونات الأساسية؛ فهو يعد أكبر وحدة نحوية يمكن أن يجرى عليها التحليل اللغوي، في حين أنه غير مكون لأي شكل لغوي آخر.⁽²⁾

وأما ر. روبرت R. ROBENS فقد عرف الجملة بقوله: "هي أطول بنية يمكن إجراء تحليل نحوي بداخلها"⁽³⁾. ويعرفها جون ليونز J. Loyons بأنها "أكبر وحدة يمكن أن تخضع للتحليل النحوي".⁽⁴⁾ فهي من ثمة كيان مجرد يستطيع اللغوي بواسطته تفسير الارتباطات التوزيعية القائمة داخل المنطوقات.

وهذه النظرة صائبة، لأن الجملة في نظامها اللغوي هي مجموعة العلاقات النحوية الرابطة بين أجزاء الكلام ربطاً وظيفياً⁽⁵⁾. وترتبط جميع عناصرها بمسند واحد أو بمسندات عديدة مترابطة⁽⁶⁾. والإسناد ينعقد بين المسند والمسند إليه". فإن كان كلاهما اسماً أو بمتزلة الاسم، فالجملة اسمية، وإن كان المسند فعلاً، أو بمتزلة الفعل فالجملة فعلية⁽⁷⁾. وبعبارة أخرى فإن الجملة الاسمية هي التي لا يدخلها فعل في تركيبها، والفعلية هي ما تضمنت فعلاً بين عناصر الإسناد.

ويتضح مما سبق أن الجملة تعد أكبر وحدة لغوية مؤلفة وفق قوانين وأحكام نحوية، تخضع للدراسة والتحليل. وأما مفهوم الجملة عند علماء اللغة التوليديين فيرى رائد هذا الاتجاه "نوم تشومسكي" -N.Chomsky- بأنها "مجموعة سلاسل المكونات الأساسية، وليس السلاسل المتكونة من وحدات صوتية"⁽⁸⁾. أو أنها "ما تحتوي على سلسلة من الأدلة النظامية، يجرى توليد كل منها من قبل الأساس في المكون النحوي"⁽⁹⁾. فالجملة في مفهوم الاتجاه التوليدي التحويلي هي ما تنتجها القواعد التحويلية نفسها،⁽¹⁰⁾ فلا بد للجملة من أساس نحوي، وهو عبارة عن مطابقة الجملة لقواعد اللغة واحترامها، ولا بد لها من أساس دلالي، ويتمثل في المعنى الموجود في ذهن المتكلم.

والجملة عند اتباع المنهج التوليدي التحويلي تعد قمة الدراسات اللغوية، فلا يمكن أن تبتدئ الدراسات اللغوية إلا بها. فهم ينطلقون في التحليل بدءاً من الجملة التي تشتمل على عدد من العناصر المكونة الأساسية

(1) Language, London, 1973, P170.

(2) Z. Haris, methods in structure linguistics, Chicago, 1951, P2,3.

(3) Linguistique générale, An introduction survey, London, 1924, P171.

(4) An intrduction to thioretiol, linguistics, C.U.P, 1986, P35

(5) Edward Sapir, linguistique, l'édition de minuit, Paris, 1968, P34, 36.

(6) André Martinet, Eléments de linguistique A. Colin, Paris, 1980, P131.

(7) برجستراسر، التطور النحوي للغة العربية، ترجمة رمضان عبد النواب، دار الرفاعي للنشر بالرياض، السعودية، 1982، ص 124.

(8) مظاهر النظرية النحوية، ترجمة مرتضى جواد باقر، بغداد، 1983، ص 39.

(9) المرجع السابق، ص 40.

(10) ينظر، محمد علي الخولي، قواعد تحويلية للغة العربية، دار الرفاعي للنشر، الرياض، 1981، ص 31.

(Immédiat constuent). وعلى الباحث اللغوي أن يحلل الجملة إلى عناصرها الرئيسة.⁽¹⁾

ويتضح مما سلف مدى تأثر الاتجاه التقليدي بالفلسفة في تحديد مفهوم الجملة مما أبعدها عن التعريف اللغوي الذي يجعل من الجملة قمة الدراسات اللغوية.

ومن أهم الأسباب المنهجية في التحليل التي دعت تشومسكي إلى الاعتماد على البنية السطحية (Surface structure) والبنية العميقة (deep structure) هو قصور المنهج البلومفيلدي على تحليل بعض المعطيات اللغوية. فقد أخذ تشومسكي على البنيويين أنهم اقتصروا على ظاهر اللفظ عند التحليل، والحق الأخذ بالمستوى السطحي والمستوى العميق معاً. فتشومسكي اهتم بالجملة وحدها وبالطابع الإبداعي للغة، وهو يلتقي مع البنيويين بصورة أو بأخرى، وهذا ما جعل "جان بياجيه" - JEAN, PIAGET - يطلق على نظرية تشومسكي اسم "البنوية التحويلية".⁽²⁾

(Transformation structuralisme)، وذلك لأن الصيغة التي جمعت مدارس لغوية مختلفة من دوسوسير إلى تشومسكي تؤمن جميعاً بأن اللغة عبارة عن نظام من العلاقات تبدأ من الجملة، إلى الكلمة، وتنتهي إلى أصغر وحدة صوتية في اللغة.⁽³⁾

والواضح أن نظرية تشومسكي قد أعادت صياغة الكثير من أفكار ومبادئ النظرية البنيوية، وبخاصة في كتابه (Syntactic structures) سنة 1957.⁽⁴⁾

وهدف البنيوية بوصف عام هو دراسة البنية اللغوية في كل مستويات الخطاب .

ثالثاً-المراد بالسور المدنية: أعرض هنا إلى "معنى السورة"، و إلى المراد بـ"المكي والمدني".

حد السورة اصطلاحاً: هي أنها "قرآن يشتمل على آي ذوات فاتحة وخاتمة، وأقلها ثلاث آيات".⁽⁵⁾ وأطول السور سورة البقرة، وأقصرها سورة الكوثر.

و من القرآن ما هو مكّي، وما هو مدني. وللعلماء في ذلك ثلاثة آراء اصطلاحية، كل رأي منها بني على اعتبار خاص، وهي :

1-اعتبار مكان النزول: فالمكي ما نزل بمكة المكرمة وضواحيها كمنى وعرفات والحديبية. والمدني ما

نزل بالمدينة المنورة وضواحيها كبدر وأحد.⁽⁶⁾

(1) ينظر، خليل أحمد عمارة، في نحو اللغة وتراكيبها، ص58.

(2) Le structuralisme, presses universitaire de France, Paris, 1974, P81, 82.

(3) ينظر، حلمي خليل، العربية وعلم اللغة البنيوي، ص7.

(4) ينظر، المرجع السابق، ص8.

(5) الزركشي، البرهان في علوم القرآن، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، دار الفكر، 1980، 264/1.

(6) ينظر، المصدر السابق، 187/1، و السيوطي، الإتقان في علوم القرآن، مراجعة وتدقيق سعيد المنذرة، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ط1، 1996، 35/1، وفهد بن عبد الرحمن الرومي، دراسات في علوم القرآن الكريم، مكتبة النوبة بالرياض، ط1، 1413هـ، ص142، 143، وأحمد داود، علوم القرآن والحديث، دار البشير، عمان، (د.ت)، ص29. ومحمد عبد السلام كفاقي، وعبد الله الشريف، في علوم القرآن، دار النهضة العربية، بيروت، (د.ت)، ص50.

ويلحظ في هذا الاصطلاح أنه غير ضابط، حيث يخرج منه ما أنزل في غير مكة أو المدينة؛ فهناك آيات أنزلت على الرسول - صلى الله عليه وسلم - في غير مكة أو المدينة، فقد نزل عليه الوحي في تبوك، وفي بيت المقدس، وفي الطائف، كما يترتب على هذا الاصطلاح كذلك أن ما نزل بمكة بعد الهجرة يعد مكيا .

2- اعتبار المخاطب: فالمكي ما وقع خطابا لأهل مكة، والمدني ما وقع خطابا لأهل المدينة.⁽¹⁾ ويحاول

بعض الدارسين أن يضعوا له الضوابط فيقولون: إن ما كان فيه النداء بلفظ "يا أيها الناس"، أو "يا بني آدم" فهو مكيا، لأن الكفر كان غالبا على أهل مكة، فخاطبهم الله بهذا النداء.

وهذا الضابط لا يطرد في كل سور القرآن الكريم، فسورة البقرة -مثلا- مدنية، وقد اشتملت على النداء بـ"يا أيها الناس"، وسورة النساء -كذلك- مدنية وأولها خطاب بـ:"يا أيها الناس"، كما أن كثيرا من سور القرآن ليس فيها النداء بهذين الخطابين .

3- اعتبار زمن النزول: فالمكي ما نزل قبل الهجرة، وإن كان في غير مكة، والمدني ما نزل بعد

الهجرة، وإن كان في غير المدينة.⁽²⁾ وهذا هو الرأي المشهور، وأرجح الآراء وأصوبها، لأنه أخذ في الاعتبار تاريخ النزول .

وأريد أن أشير إلى التفسير الذي أخذت به في الدراسة، وهو أن المكي ما كان سابقا على الهجرة، والمدني ما نزل بعد الهجرة، واستثنى في الدراسة من السور المدنية ما بها من آيات نزلت قبل الهجرة؛ فهذه مكية، وهذا بالرجوع إلى الآيات المستثناة من السور المدنية والتي أشار إليها العلماء القدامى والمعاصرون.⁽³⁾

والسور المدنية مرتبة حسب النزول، وهي كالاتي:

البقرة، الأنفال، آل عمران، الأحزاب، المتحنة، النساء، الزلزلة، الحديد، محمد، الرعد، الرحمن، الإنسان، الطلاق، البينة، الحشر، النصر، النور، الحج، المنافقون، المجادلة، الحجرات، التحريم، الصف، الجمعة، التغابن، الفتح، المائدة، التوبة.⁽⁴⁾

أما ضوابط وخصائص السور المدنية -فيما يخص الجملة الطلبية- فذلك ما سيكشف عنها البحث في الفصول التطبيقية.

وإني أقوم في الفصول التطبيقية بدراسة الجملة الطلبية في السور المدنية بوصفها ظاهرة متميزة، وذلك بتحليل الأنماط والصور المختلفة التي تضمها هذه الجملة معتمدا على التقسيم المذكور آنفا، وهو التقسيم الشائع لدى اللغويين والباحثين.

(1) ينظر، السيوطي، الإتيان، 53/1، وفهد بن عبد الرحمن، دراسات في علوم القرآن الكريم، ص143، وأحمد داود، علوم القرآن والحديث، ص29، 30، ومحمد عبد السلام كفاي، و عبد الله الشريف، في علوم القرآن، ص50.

(2) ينظر، الزركشي، البرهان، 187/1، والسيوطي، الإتيان، 35/1.

(3) ينظر، السيوطي، الإتيان، 47/1، وما بعدها، وفهد بن عبد الرحمن، دراسات في القرآن الكريم، ص140، ومحمد عبد السلام كفاي، وزميله، في علوم القرآن، ص59، 60.

(4) ينظر، أحمد داود، علوم القرآن والحديث، ص28، 29، وفهد بن عبد الرحمن، دراسات في علوم القرآن، ص140.

الفصل الأول: جملة الأمر

الأمر في الأصل طلب الفعل على جهة الاستعلاء أو الإلزام، و هو نقيض النهي، و يدل على المستقبل، لأنه يطلب به الفعل فيما لم يقع، يقول سيبويه: "و أما بناء ما لم يقع فإنه قولك أمراً: اذهب و اقتل و اضرب"،⁽¹⁾ و إنما جيء "الأمر من الفعل المستقبل، لأنك إنما تأمره بما لم يقع".⁽²⁾ و الأمر في واقع اللغة العربية ينصرف زمنه إلى الاستقبال، لأن الأمر يقوم على عمليتين أساسيتين: عملية التلفظ والنطق بالأمر، و عملية استجابة و امتثال المأمور للقيام بالفعل المأمور به، ففي حين يكون زمن التلفظ هو الحال، فإن زمن تحقيق الفعل المأمور هو الاستقبال. و هذا ما جعل القدامى يقولون: إن "الأمر مستقبل أبداً، لأنه مطلوب به حصول ما لم يحصل".⁽³⁾ ففعل الأمر عند القدامى المستقبل إلا أنه عند بعض المحدثين الحال أو الاستقبال.⁽⁴⁾

ويدل فعل الأمر في حقيقته على طلب القيام بفعل أو تركه عقب التلفظ به مباشرة أو بعد زمن قريب أو بعيد. و الدلالة هي التي توضح فيما إذا كان القيام بالفعل أو تركه. وقد يخرج الأمر عن حقيقته، فيدل على معان مجازية تفهم من سياق الجملة، ومنها الإباحة و الالتماس و التهديد و التهكم و الإرشاد، و ما إلى ذلك من المعاني التي يدل عليها السياق. وللأمر أربع صيغ تنوب كل منها مناب الأخرى في طلب أي فعل من الأفعال. وهذه الصيغ هي: الأمر بصيغة "افعل"، المضارع بلام الطلب، والمصدر النائب عن فعل الأمر، واسم فعل الأمر. وسندرس كلا من هذه الصيغ في نمط.

وردت جملة الأمر في السور المدنية في اثنتين وعشرين وستمئة (622) جملة، وقد اعتبرناها مستقلة في بنيتها النحوية عن غيرها من الجمل. والاستقلال البيوي مبدأ من المبادئ التي اعتمدها في هذا البحث، ولذلك لم نأخذ في إحصائنا بالجمل الواقعة جواباً للنداء، أما الجمل الأمرية الواقعة جواباً للشرط فأدجت ضمن جملة الأمر، لأن جواب الشرط هو المحدد لطلبية الجملة أو خبريتها، أما الشرط فقيده له. ومن أجل هذا كان المعول عليه عند علماء المعاني من البلاغيين في الجملة الشرطية هو الجواب في الحكم على أسلوبها أخبر هو أم إنشائي؟⁽⁵⁾

(1) الكتاب، 12/1.

(2) المراد، المقتضب، 83/1.

(3) السيوطي، همع الهوامع، 30/1.

(4) ينظر، تمام حسان، اللغة العربية معناها ومبناها، ص250، وإبراهيم أنيس، من أسرار العربية، ص170.

(5) ينظر، درويش الجندي، علم المعاني، دار نهضة مصر للطباعة، القاهرة، (د.ت)، ص119، وجمال الدين مصطفى، البحث النحوي عند الأصوليين، دار الرشيد، بغداد، 1980، ص281، وعبد السلام هارون، الأساليب الإنشائية، ص24.


وتوزع هذه الجملة حسب الأنماط الآتية:

النمط الأول: جملة الأمر بصيغة "افعل".

ورد هذا النمط في سبع وسبعين وخمسمائة (577) جملة، يوزع على الصور الآتية:

الصورة الأولى: مسند + مسند إليه.

من هذه الصورة قوله تعالى: ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَاحْذَرُوا﴾⁽¹⁾.



تتألف بنية هذه الجملة من مسند فعل أمر جاء بصيغة "افعل"، و مسند إليه، اتصل بينيته و هو واو الجماعة، و هو المأمور، أما الأمر فلم يظهر في البنية السطحية للجملة، و يدل عليه الموقف اللغوي، إذ هو المتكلم، و هو الله ﷻ.

الفعل في قوله: (و احذروا) متعد إلى مفعول به باعتبار وضعه اللغوي، كقوله تعالى: ﴿هُمُ الْعَدُوُّ

فأخذرهم﴾⁽²⁾.

و حذف في هذا الموضع لينزل الفعل منزلة اللازم، لأن المراد التلبس بالحدز في أمور الدين، أي الحدز من الوقوع فيما يرفضه الله و رسوله، وذلك أبلغ من أن يقال: وأحدروهما، لأن الفعل اللازم يقرب معناه من معنى أفعال السجايا، و لذلك يأتي اسم الفاعل منه "حذر" على زنة "فعل" كفرج⁽³⁾.

و الأمر يدل على وجوب الحدز، قال البيضاوي معناه: "و احذروا ما نهيها عنه أو مخالفتها"⁽⁴⁾، أي: احذروا عصيان الله و رسوله، أو ما يصيبكم إذا خالفتم أمرهما من فتنة الدنيا وعذاب الآخرة، فقد قال تعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾⁽⁵⁾. فقد حذرهم الله من مغبة المعصية و آثارها السيئة، لأن الحدز مدعاة إلى عمل الحسنات، أو اتقاء السيئات.

(1) المائدة، 92.

(2) المنافقون، 4.

(3) ينظر، الزعلاوي، مسالك القول في النقد اللغوي، الشركة المتحدة للتوزيع، دمشق، ط1984، 1، ص208.

(4) أنوار التنزيل وأسرار التأويل، دار الجيل، بيروت، (د.ت)، 161/7.

(5) النور، 63.

و من هذه الصورة -أيضا- قوله: ﴿خُذُوا مَا آتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ وَاسْمَعُوا﴾.⁽¹⁾

الخطاب لليهود، كما يدل عليه سياق هذه الآية و سابقاتها. و الأمر مراد به الامتثال، فهو كناية كما تقول: فلان لا يسمع كلامي، أي: لا يمتثل أمري، إذ ليس المقصود هنا بالسمع الإصغاء إلى التوراة، فإن قوله: ﴿خُذُوا مَا آتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ﴾ يتضمنه ابتداءً، لأن المقصود من الأخذ بالقوة امتثال الأمر والاهتمام به، وأول الاهتمام بالكلام هو سماعه⁽²⁾، والأمر بالسمع أمر بالامتثال على سماع الأحكام الشرعية بالفهم والعمل، فيكون المراد: "وأطيعوا، وليس معناه الأمر بإدراك القول فقط"⁽³⁾، لأن فائدة السماع الطاعة، ووجهه أن السمع يسمع به، ثم يفكر، ثم يتدبر ويفهم، ثم يعمل به. وتكررت جملة "واسمعوا" في الآية الرابعة بعد المائة من سورة البقرة، والثامنة بعد المائة من سورة المائدة، والسادسة عشرة من سورة التغابن.

والخطاب في تلك المواضع للمسلمين، وذلك بأن يطيعوا أوامر الله تعالى والرسول ﷺ.

و يحذف المسند إليه "الفاعل" من البنية السطحية للجملة إذا كان المخاطب مفردا، كقوله تعالى: ﴿قَالَ لَهُ رَبُّهُ أَسْلِمُ﴾.⁽⁴⁾

الخطاب لإبراهيم عليه السلام إذ قال له ربه: "اسلم". قال الطبري معناه: "أخلص لي العبادة، واخضع لي بالطاعة"⁽⁵⁾. أو أن المعنى استقم على دين الإسلام، وأثبت عليه، لأنه أسلم لله، فقال ولم يتلكأ ولم يرتب، واستجاب فور تلقي الأمر.⁽⁶⁾ فقال في هذه الآية: ﴿أَسْلَمْتُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾. قال ابن عباس: قال له ذلك حين خرج من السرب.⁽⁷⁾ و قال ابن عطية: "والإسلام هنا على أتم وجوهه"⁽⁸⁾. وهو في كلام العرب بمعنى الخضوع والانقياد للمستسلم.⁽⁹⁾ وليس كل إسلام إيمانا، وكل إيمان إسلاما، لأن من آمن بالله فقد استسلم وانقاد لله، وليس كل من أسلم آمن بالله، لأن إسلامه قد يكون ظاهريا.

و يتبع هذه الصورة ما ورد في الآية: (282) من سورة البقرة، والآيات: (52، 64، 81، 111، 167، 137) من سورة آل عمران، والآية: (46) من سورة النساء، والآيات: (6، 8، 13، 41، 92، 108) من سورة المائدة، والآية: (45) من سورة الأنفال، والآية: (16) من سورة التغابن.

(1) البقرة، 93.

(2) ينظر، ابن عاشور، التحرير والتنوير، الدار التونسية للنشر، تونس، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1984، 609/1.

(3) ابن عطية، المحرر الوجيز، حققه وعلق عليه الرحالي الفاروق، وآخرون، الدوحة، ط1، 1977، 396/1.

(4) البقرة، 131.

(5) جامع البيان في تأويل القرآن، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1992، 610/1.

(6) ينظر، سيد قطب، في ظلال القرآن، دار الشروق، القاهرة، بيروت، ط17، 1992، 116/1.


(7) ينظر، تنوير المقباس، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1992، ص23.

(8) المحرر الوجيز، 494/1.

(9) ينظر، الطبري، جامع البيان، 610-602/1.

الصورة الثانية: مسند + مسند إليه + جار و مجرور.

من هذه الصورة قوله تعالى: ﴿وَاشْكُرُوا لِي﴾⁽¹⁾.



الفعل "شكر" من الأفعال التي تتعدى تارة بحرف الجر، و تارة تتعدى بنفسها⁽²⁾، كقوله تعالى: ﴿أَنْ

اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ﴾⁽³⁾ وكقول عمر بن لجأ التميمي:

هم جمعوا بُؤسي و نعي عليكم فهلاً شكرت القوم إذ لم تُقابل⁽⁴⁾.

قال ابن عطية: واشكروا لي، واشكروني بمعنى واحد، والتعدية باللام أفصح⁽⁵⁾. وتسمى هذه اللام لام

التبيين ولام التبليغ⁽⁶⁾، كما قالت العرب: نصحتُ زيداً ونصحتُ له، والأكثر تعديته باللام⁽⁷⁾.

و قال أبو حيان: "إذا قلتُ شكرتُ لزيد، فالتقدير: شكرتُ لزيد صنعةً، فجعلوه مما يتعدى لواحد بحرف

جر و الآخر بنفسه"⁽⁸⁾ و لذلك فسر الزمخشري هذه الجملة بقوله: "و اشكروا لي ما أنعمت به عليكم"⁽⁹⁾.

الخطاب- في الجملة- لبني إسرائيل، فقد أنعم الله عليهم بنعم كثيرة، و لم يشكروه. و في معنى الأمر

تحذير للأمة الإسلامية حتى لا تقع فيما وقعت فيه الأمم السابقة، إذ كفرت بأنعم الله ولم تشكروه، فلم تستخدم

العقل و الحواس فيما خلقت من أجله، فسلبها ما أعطاها.

(1) البقرة، 152.

(2) ينظر، أبو حيان، البحر المحيط، دراسة وتحقيق وتعليق عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوض، وشارك في تحقيقه زكريا عبد المجيد النوتي، وأحمد الجولي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1993، 620/1.

(3) لقمان، 14.

(4) ينظر، أبو حيان، البحر المحيط، 620/1.

(5) ينظر، المحرر الوجيز، 92/2.

(6) ينظر، ابن عاشور، التحرير والتنوير، 51/2.

(7) ينظر، ابن عصفور، شرح جمال الزجاجي، تحقيق صاحب أبو جناح، دار إحياء التراث الإسلامي، الجمهورية العراقية، 1980، 300/1.

(8) البحر المحيط، 620/1.

(9) الكشف عن حقائق التنزيل وعلوم الأقاويل، دار الفكر، بيروت، ط1، 1977، 323/1.

ويلحظ أن الأمر - في هذه الصورة - برز في صورة ضمير مجرور "لي"، يدل على المتكلم، وهو الله تعالى. وقد يظهر في صورة اسم الجلالة، كقوله تعالى: ﴿وَاشْكُرُوا لِلَّهِ﴾⁽¹⁾ وقد يدل الجار والمجرور على التعليل كما في قوله تعالى: ﴿وَقَدِّمُوا لِنَفْسِكُمْ﴾⁽²⁾، أي: قدموا الخير وصالح الأعمال لأجل أنفسكم. و مثله في الآيتين (195،244) من سورة البقرة، والآية (84) من سورة النساء. و يماثل هذه الصورة قوله: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾⁽³⁾ و الخطاب موجه إلى أمهات المؤمنين، لأن هذه الجملة معطوفة على مضمون النداء - في الآية السابقة - في قوله تعالى: ﴿يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ﴾.

و اختلف في قراءة الأمر في قوله: "وَقَرْنَ"، فقرأ عاصم⁽⁴⁾ و نافع⁽⁵⁾ بفتح القاف، و قرأ الباقون بالكسر⁽⁶⁾. و حجة من كسر أنه جعله من الوقار، من وقَرَ، يَقْرُ، فهو مثل: و عَدَّ، يَعِدُّ، و منه عِدَدٌ، لأنه محذوف الفاء، و أصله واو⁽⁷⁾ وهو أمر لهن بملازمة الوقار و السكينة. و حجة من قرأ بالفتح أنه جعله من الاستقرار، و ذلك بوجوب إلزامهن بيوتهن، فلا يخرجن إلا للضرورة. و هذه القراءة بلغة أهل الحجاز، من قولهم: قَرْنَ في المكان، فيجيء مضارعه بفتح الراء، فأصل: قَرْنَ: إقْرَرْنَ، حذف الراء الأولى للتخفيف من التضعيف، و ألقيت حركتها على القاف⁽⁸⁾.

و تعلق الجار و المجرور في قوله: "في بيوتكن" بالفعل أو بحال محذوفة من نون المخاطبات، بتقدير: و أمكنن كائنات في بيوتكن. فهو أمر خُصِّصَ به، وهو وجوب ملازمتهن بيوتهن توقيراً لهن و تقويةً في حرمتهن ومكانتهن؛ فقرارهن في بيوتهن عبادة.

(1) البقرة، 172.

(2) البقرة، 223.

(3) الأحزاب، 33.

(4) هو عاصم بن أبي النجود الأسدي، قرأ القرآن على السلمي و الأسدي، و روى عنه عطاء، و قرأ عليه خلق كثير. توفي 127هـ. ينظر، الذهبي، معرفة القراء الكبار على الطبقات و الأعصار، حققه بشار عواف معروف و آخران، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1984، 88/1 و ما بعدها.

(5) هو نافع بن عبد الرحمن بن أبي نعيم، إمام دار الهجرة، يكنى أبا رويم، أصله من أصبهان، كان فصيحا عالما بالقراءات و وجوها، قرأ على سبعين من التابعين، منهم محمد بن مسلم بن شهاب الزهري، توفي 169هـ. ينظر، بن الجزري، النشر في القراءات العشر، أشرف على تصحيحه علي محمد الضباع، دار الكتب العلمية، بيروت، (د.ت)، و 99/1 و ما بعدها.

(6) ينظر القراء، معاني القرآن، تحقيق محمد علي النجار، و أحمد يوسف نجاتي، دار السورور، (د.ت)، 342/2، و القيسي، الكشف عن وجوه القراءات السبع، تحقيق محي الدين رمضان، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط5، 1997، 197/2، و ابن الجزري، النشر، 348/2.

(7) ينظر القراء، معاني القرآن، 342/2، و ابن عطية، المحرر الوجيز، 59/12.

(8) ينظر، أبو زرعة، حجة القراءات، تحقيق سعيد الأفغاني، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط5، 1997، ص577، و القيسي، الكشف، 197/2.

و نلحق بهذه الصورة ما ورد في قوله: ﴿فَأَذْنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَمِنْ رَسُولِهِ﴾⁽¹⁾. تعدى فعل الأمر بواسطة أداة الجر "الباء" الدالة على الإلصاق، فيكون الجار والمجرور "بحرب" مفعولا به غير صريح، كما أطلق عليه النحاة مفعولا حكما.

و قد يذكر مفعول هذا الفعل كقوله تعالى: ﴿فَقُلْ أَذْنَكُمْ عَلَى سِوَاءٍ﴾⁽²⁾.

و يلحظ أن كلمة "حرب" وردت نكرة لتعظيم شأنها، و لهذا المقصد عدل الله تعالى عن إضافتها إلى نفسه، و جيء بـ"من" لنسبها إليه، لأنها بإذنه عن طريق الإسناد المجازي، و إلى "رسوله" -المعطوف- لأنه مبلغ الرسالة، و حرب الله غضبه و انتقامه ممن يتعاملون بالريا، و حرب رسوله مقاومته و جهاده لهم في زمنه. و المأمورون هم بنو عمرو بن عمير من ثقيف، كانت لهم على بني المغيرة المخزوميين ديون أساسها الريا، و لما نزل الأمر بترك الريا كفوا عن أخذه.⁽³⁾

و قرأ ابن كثير، و أبو عمرو، و نافع، و ابن عامر، و الكسائي: "فأذنا" -بإسكان الهمزة وفتح الذال- أمرا من "أذن" الثلاثي. و قرأ عاصم، و حمزة، و أبو بكر: "فأذنا"⁽⁴⁾ -ممدودة مكسورة الذال- أمرا من "أذن" الثلاثي المزيد، بمعنى: اعلم. قال سيبويه: "أذنت: أعلمت، و أذنت: النداء والتصويت بإعلان"⁽⁵⁾. و قال ابن عطية: "وهذا عندي من الإذن، و إذا أذن المرء في شيء فقد قرره وبنى مع نفسه عليه، فكأنه قال لهم: فقروا، الحرب بينكم و بين الله ورسوله"⁽⁶⁾، و قال ابن عباس معناه: " فاستعدوا للعذاب من الله في الآخرة بالنار والعذاب من رسوله في الدنيا بالسيف"⁽⁷⁾.

و يرى الطبري أن قراءة القصر-قراءة الجمهور- أرجح، لأنها تختص بهم، و إن أمروا على قراءة المد بإعلام غيرهم. و إذا أمروا بإعلام غيرهم علموا هم لا محالة، لأن في إعلامهم علمهم.⁽⁸⁾ أما ابن عطية فيرى أن القراءة بالمد أرجح، لأنها أبلغ، و يكون المعنى: أذنا أنفسكم و بعضكم بعضا. و كأن هذه القراءة تقتضي فسحا لهم في التثبيت، فينظروا في الأفضل لهم؛ فإما ترك الريا أو إعلان الحرب

(1) البقرة، 279.

(2) الأنبياء، 109.

(3) ينظر، الطبري، جامع البيان، 107/3، و ابن عطية، المحرر الوجيز، 489/2، و أبو حيان، البحر المحيط، 353/2.

(4) ينظر، أبو زعنة، حجة القراءات، ص 148، و الداني، التيسير في القراءات السبع، صححه أو تويرتزل، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1، 1996، ص 71، و الرازي،

مفاتيح الغيب، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1، 1990، 87/7، و أبو حيان، البحر المحيط، 352/2.

(5) الكتاب، 62/4.

(6) المحرر الوجيز، 492/2.

(7) تنوير المقباس، ص 52.

(8) ينظر، جامع البيان، 10/3.

عليهم⁽¹⁾. وفي معنى الأمر تهديد لهم- إن لم يذروا الربا-بحرب من الله و رسوله.

و قد يتعدد المحرور كما في قوله: ﴿وَاسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ﴾⁽²⁾.

الخطاب لبني إسرائيل بدلالة العطف على مضمون النداء في الآية(40)، وذلك بالإشارة إلى ما يعينهم على التحلي بالأخلاق الكريمة و الابتعاد عن الرذائل.

ومن المفسرين من زعم أن الخطاب للمؤمنين على وجه الانتقال من خطاب إلى خطاب آخر.⁽³⁾ يقول الرازي: "واختلفوا في المخاطبين بقوله ﷺ: "واستعينوا...". فقال قوم: هم المؤمنون بالرسول، قال لأن من ينكر الصلاة أصلا والصبر على دين محمد ﷺ لا يكاد يقال له استعن بالصبر والصلاة، فلا جرم وحب صرفه إلى من صدق بمحمد ﷺ، ولا يمتنع أن يكون الخطاب أولا من بني إسرائيل ثم يقع بعد ذلك خطابا للمؤمنين بمحمد ﷺ، والأقرب أن المخاطبين هم بنو إسرائيل، لأن صرف الخطاب إلى غيرهم يوجب تفكيك النظم"،⁽⁴⁾ أي: أن الأهم في نظره الاحتفاظ بقوة نظم الآية بدل تفكيكه.

ويتضح أن الرازي في إرجاعه الضمير إلى بني إسرائيل، اعتمد على موقع الآية من الآيات السابقة، باعتبار أن الخطاب فيها موجه إلى بني إسرائيل دون غيرهم، أما الذي أرجعه إلى المؤمنين فقد اعتمد ظاهر الجملة، ذلك أن الأحق بهذا الخطاب هم المؤمنون بدين محمد ﷺ، أما اليهود فلا يعقل أن يخاطبوا بالصبر والصلاة وهم كافرون،⁽⁵⁾ وهذا وهم، لأن الجملة معطوفة على مضمون النداء - كما ذكرنا آنفا- والذي غرهم بهذا التفسير توهم أنه لا يؤمر بالاستعانة بالصلاة والصبر إلا من آمن بمحمد ﷺ وأي عجب في هذا الخطاب؟ وقريب منه آنفا قوله تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَامْرُكُوعُوا مَعَ الرَّكْعِينَ﴾⁽⁶⁾ وهو خطاب لبني إسرائيل بدلالة السياق.

وتكررت هذه الجملة في الآية (153) من سورة البقرة. و الخطاب فيها للمسلمين على سبيل الإرشاد.

(1) ينظر، المحرر الوجيز، 492/2، 493.

(2) البقرة، 45.

(3) ينظر، الواحدي، أسباب النزول، تعليق وتخريج مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، دمشق، بيروت، ط1، 1988، ص21، والوسيط في تفسير القرآن المجيد، تحقيق وتعليق عادل أحمد عبد الموجود وآخرون، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1994، 131/1، والطبرسي، مجمع البيان، وضع هوامشه وخرج آياته وشواهد، إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1997، 144/1.

(4) مفاتيح الغيب، 46/3.

(5) ينظر، محمد خطابي، لسانيات النص، مدخل إلى انسجام الخطاب، المركز الثقافي العربي، بيروت، ط1، 1991، ص176.

(6) البقرة، 43.

والأمر بالاستعانة بالصبر و الصلاة على أمر الدنيا و الآخرة، و المراد بالصبر فيه الصبر عن المعاصي، و به قال بعض المفسرين القدامى⁽¹⁾، و اعتمده البيضاوي وغيره من بعض المتأخرين.⁽²⁾ وقيل: هو الصبر على الطاعات.⁽³⁾

والظاهر أن الصبر عام في كل عمل نفسي أو بدني كما يدل عليه حذف متعلقه، أي: استعينوا على إقامة دينكم والدفاع عنه وعن سائر ما يصعب عليكم من نوائب الحياة بالصبر وتوطين النفس على احتمال الشدائد والأهوال.

أما الأمر بالاستعانة بالصلاة، فلأن الصلاة تقوي الثقة بالله، أو لما فيها من تمحيص الذنوب وإزالة الهموم، ومنه الحديث الشريف: "كان رسول الله ﷺ إذا حز به أمر صلى".⁽⁴⁾ وإذا استعان المؤمن بالصبر والصلاة هانت عليه كل الخطوب، وتحمل كل عناء ومشتقة. و إنما خص الصبر، لأنه أشق عمل باطني على النفس، و خصت الصلاة، لأنها أشد عمل ظاهري على المرء، ولأنها أم العبادات، إذ فيها انقطاع عن الدنيا، و صلة بالله تعالى.

ويظهر من السياق أنه تعالى قدم الاستعانة بالصبر على الاستعانة بالصلاة، لأنه ذكر قبل هذا تكاليف عظيمة كإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة، فكانت البداية بالصبر لذلك؛ فهو الأساس النفسي المعتمد عليه في القيام بالفرائض وغيرها.

ومن تعدد المحرور بواسطة العطف - أيضا - قوله: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى﴾.⁽⁵⁾ الضمير "واو الجماعة"، وصيغة المفاعلة في "تعاونوا" للمسلمين، أي: ليعن بعضكم بعضا على البر والتقوى. والبر - بكسر الباء - الصدق والطاعة،⁽⁶⁾ وهو فعل المأمور، والتقوى ترك المحذور، وهو اتقاء ما أمر الله باجتنابه من معاصيه.⁽⁷⁾ أخرج الطبري في الآية، فقال: "شعائر الله ما نهي الله عنه أن تصيبه و أنت محرم".⁽⁸⁾ وعطف "التقوى" على "البر"، لأن البر يهدي للتقوى، والتزام الأمرين معا مما يقرب المتمثل لهما من الإسلام.

(1) ينظر، السمرقندي، بحر العلوم، حققه وعلق عليه علي محمد معوض، وآخرون، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1993، 117/1، وأبو حيان، البحر المحيط، 340/1.

(2) ينظر، أنوار التنزيل، 9/1، والشوكاني، فتح القدير، راجع أصوله يوسف الغوش، دار المعرفة، بيروت، ط3، 1997، 101/1.

(3) ينظر، ابن عطية، المحرر الوجيز، 276/1، و أبو حيان، البحر المحيط، 340/1.

(4) رواه ابن حنبل في مسنده، دار صادر، بيروت، (د.ت)، 388/5، وأبو داود في سننه، تحقيق محمد عبد العزيز الخالدي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1996، 421/1، (كتاب الصلاة).

(5) المائدة، 2.

(6) ينظر، ابن فارس، مجمل اللغة تحقيق زهير عبد المحسن سلطان، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1984، 111/1، (تبرّ)، وابن منظور، لسان العرب، 51/4، (بر).

(7) ينظر، الطبري، جامع البيان، 406/6، والنسفي، مدارك التنزيل، ضبط وتخرّيج زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1995، 305/1، والشوكاني، فتح القدير، 11/2، و جامع البيان، 393/6.


(8) جامع البيان، 393/6.

وفائدة التعاون المأمور به لتسيير شؤون المسلمين، وتسهيل مصالحهم، وإظهار التضامن والتناصر فيما بينهم حتى يصبح ذلك خلقا تتميز به الأمة الإسلامية.

ونلحق بهذه الصورة ما ورد في الآيتين: (54،238) من سورة البقرة، والآيات: (133، 159، 167) من سورة آل عمران، والآية: (6) من سورة النساء، والآية: (19) من سورة محمد، والآية: (21) من سورة الحديد.

الصورة الثالثة: مسند + مسند إليه + مفعول به.

من هذه الصورة قوله: ﴿فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ﴾⁽¹⁾.



استوتف جملة الأمر عناصرها النحوية من مسند ومسند إليه ومفعول به، حيث تقيد المسند "الفعل" بالمفعول به، وحقه التعدي بـ "إلى"⁽²⁾، إلا أنه توسع فيه فتعدى بنفسه، كقوله تعالى: ﴿وَاسْتَبِقُوا الْبَابَ﴾⁽³⁾.

أو على تضمين استبقوا معنى اغتتموا، وهو من الاستباق، والمراد منه المعنى المجازي، وهو الحرص الشديد على عمل الخير والإكثار منه. والمعنى: ابتدروا كل نوع من أنواع الخير بالعمل، وليحرص كل منكم أن يكون سباقا إليه، وهو أمر يدل على الوجوب، لأن صيغة "افعل" إذا تجردت عن القرائن اقتضت الوجوب. والمأمور هو الفاعل "أو الجماعة"، والأمر غير بارز في البنية السطحية للجملة، ويدل عليه المقام اللغوي إذ هو المتكلم، وهو الله ﷻ، وهذا الأمر عام موجه إلى أمة الدعوة، ولم يكن خاصا بالمسلمين المستجيبين لله والرسول.

و قد يحذف الأمر من البنية السطحية -أيضا- كما في قوله: ﴿فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ﴾⁽⁴⁾ و قوله:

﴿فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنَ﴾⁽⁵⁾.

(1) البقرة، 148، والمائدة، 48.

(2) ينظر، أبو حيان، البحر المحيط، 612/1.

(3) يوسف، 25.

(4) آل عمران، 175.

(5) المائدة، 3.

و ﴿فَلَا تَخْشَوُا النَّاسَ وَآخِشُون﴾.⁽¹⁾ فقد حذفت ياء المتكلم التي تؤدي وظيفة المفعول به-هنا- لأجل الفاصلة. والأمر بخشية الله وخوفه في كل ما أمر به، أي: فلا تعصوني بمخالفة ما جاءكم به رسولي عني، وإني لتقدير على جزائكم، وفي هذا المعنى تحذير للمتلقين. وقد يظهر الأمر في صورة ضمير المتكلم مؤدياً وظيفة المفعول به كما في قوله: ﴿وَآخِشُونِي﴾،⁽²⁾ أو في صورة اسم ظاهر كما في قوله: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾،⁽³⁾ أي: احذروا أن تعتدوا بما لم يرخص لكم فيه، لأن شأن المنتقم أن يكون غاضباً؛ فهو في مظنة الإفراط في الاعتداء. أو كقوله: ﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ﴾.⁽⁴⁾ فالخطاب هنا للمؤمنين، وقد أمروا بعبادة الله تعالى وعدم الإشراك. وأريد منهم دوام العبادة والاستزادة منها. وقد يحذف المسند إليه "الفاعل"- في هذه الصورة- وجوباً، كقوله: ﴿وَحَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ﴾.⁽⁵⁾

الأمر-هنا- للرسول ﷺ بتحريض المؤمنين على القتال. وقد حذف المتعلق "على القتال" من البنية السطحية للجملة اختصاراً، ويتبين معناه من خلال سياق الآية. و يظهر هذا المتعلق في البنية السطحية في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ﴾.⁽⁶⁾ ويحذف- كذلك- كما في قوله: ﴿وَاسْتَغْفِرِ اللَّهَ﴾.⁽⁷⁾

الأمر باستغفار الله جرى على أسلوب توجيه الخطاب إلى رسول الله ﷺ. وقد يكون المراد بالأمر غيره، والمعنى: أرشدهم إلى ما هو أنفع لهم، وهو استغفار الله مما اقترفوه من إثم، أو يكون المقصود: واستغفر الله للمؤمنين من أمتك والمتخاصمين بالباطل ليلهمهم إلى التوبة ببركة استغفارك لهم، فذلك أنفع من دفاع المدافعين عنهم.

وقد تتكرر هذه الصورة عن طريق العطف كقوله: ﴿فَعِظُوهُنَّ وَأَهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاصْرَبُوهُنَّ﴾.⁽⁸⁾ الخطاب للأزواج. وهذه الجمل الأمرية المتعاطفة يراد منها الترتيب كما يقتضيه ترتيب ورودها مع أنه لا يراد الجمع بين الثلاثة. والترتيب هو الأصل. و المتبادر في العطف بالواو في هذا المقام، لأن الواو قد يأتي للجمع والترتيب⁽⁹⁾، إن دلت عليه قرينة كما هو الحال هنا، وهو باعتبار أقسام النشوز، وذلك بأن ترشد الزوجة أولاً، فإن لم تتراجع هجرت في الموضع بأن يولي منها الزوج ظهره في الفراش، وأن لا يكلمها بلطف،

(1) المائدة، 44.

(2) البقرة، 150.

(3) البقرة، 194، والمائدة، 108، 112.

(4) النساء، 36.

(5) النساء، 84.

(6) الأنفال، 65.

(7) النساء، 106.

(8) النساء، 34.

(9) ينظر، ابن هشام، شرح شذور الذهب، ص 577، وعباس حسن، النحو الوافي، دار المعارف بمصر، ط 7، 1986، 559/3.

فإن أبت تضرب ضرباً غير مبرح، قال ابن عطية: "وهذه العظة والمجر والضرب مراتب، إن وقعت الطاعة عند إحداها لم يتعد إلى سائرهما".⁽¹⁾ وقال الزمخشري: "أمر بوعظهن أولاً ثم هجرانهن في المضاح ثم بالضرب إن لم ينجع فيهن الوعظ والمجران".⁽²⁾

والحاصل أنه لا يجمع بين هذه الثلاثة، فأى شيء من هذه رجعت به عن نشوزها على ما رتبته القرآن، ولم يجز للزوج أن ينتقل إلى غيره.

ويلحق بهذه الصورة قوله: ﴿وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ﴾.⁽³⁾

تختلف هذه الجملة عن سابقتها من هذه الصورة في أن المفعول به "ذات" مضاف، وأضيف إلى الظرف "بين" المضاف إلى الضمير "كم". والفعل في قوله: "أصلحوا" من الإصلاح وهو جعل الشيء صالحاً، وهو يومئ بأنه كان غير صالح؛ فالأمر بإصلاح ذات البين دل على فساد ذات بينهم بسبب تنازع المسلمين في استحقاق الأنفال، كما يدل عليه سياق هذه الآية. و"ذات" يجوز أن تكون مؤنث "ذو" الذي هو بمعنى "صاحب"، وهو من الأسماء الستة، فتكون ألفها مبدلة من الواو. وجاءت في القرآن مضافة إلى الجهات، كقوله: ﴿وَتَقَلَّبُوهَا ذَاتِ الْيَمِينِ وَذَاتِ الشَّمَالِ﴾.⁽⁴⁾ ويجوز أن تكون "ذات" أصلية الألف، كما يقال: "أنا أعرف ذات محمد، فالمعنى ماهية الشيء وحقيقته، كذا فسرها الزمخشري".⁽⁵⁾ و"ذات اليمين": الصلة التي تربط بين شيئين، أي الصلة التي تربط بعضكم ببعض، وهي رابطة الإسلام، وإصلاحها يكون بالتعاون والوفاق والإيثار، وكل عوامل الاتحاد. والمعنى: واصلحوا حقيقة ما بينكم بالمودعة وترك النزاع حتى تتأكد الرابطة الإسلامية بينكم.

وبقية هذه الصورة وردت فيما يأتي: البقرة، الآيات: (43، 54، 83، 110، 196، 199، 203، 223، 231، 233، 235، 282). آل عمران، الآيات: (31، 50، 173). النساء، الآيات: (77، 102). المائدة، الآيات: (11، 92) التوبة الآية: (112)، الحج الآية: (78)، النور، الآية: (56)، الأحزاب، الآيات: (33، 37، 55)، الحجرات، الآيات: (1، 12)، الحشر، الآيات: (7، 18)، المنافقون، الآية: (4)، التغابن، الآية: (12).

الصورة الرابعة: مسند + مسند إليه + (ضمير متصل) + مفعول به + جار و مجرور + مضاف إليه.

من هذه الصورة قوله تعالى: ﴿وَأَتُوا بُيُوتَ مَنْ أَبْوَابِهَا﴾.⁽⁶⁾

(1) المحرر الوجيز، 4/46، 47.

(2) الكشاف، 1/524.

(3) الأنفال، 1.

(4) الكهف، 18.

(5) ينظر، الكشاف، 2/141.

(6) البقرة، 189.

فعل الأمر متعد بنفسه، وقد تقيّد بالمفعول به "البيوت"، وهو معرف بـ "ال" يعني بيوت المأمورين. وورد لفظ "البيوت" جمع تكسير مكسور الباء في قراءة الجمهور على خلاف صيغة جمع "فعل" على "فُعُول"، فهي مكسورة لمناسبة وقوع الباء بعد حركة الضمة للتخفيف. وقرأ نافع في رواية ورش، وأبو عمرو، وحفص، بضم الباء⁽¹⁾، على أصل صيغة الجمع مع عدم الاكتراث ببعض الثقل، لأنه لم يبلغ الثقل الذي يستوجب تبديل الحركة.

وفي جملة الأمر إرشاد إلى إتيان البيوت من أبوابها، مما يجعل المتلقي يتوهم أن هذا بديهي لا يحتاج إلى أمر!! ولكن بالعودة إلى أسباب النزول نعلم أن من العرب من كان يمتنع عن الدخول من باب بيته إذ أحرم للحج معتقداً أن ذلك من أعمال البر، فأتى أمر الله بإتيان البيوت من أبوابها رداً على من جعل إتيان البيوت من ظهورها برا⁽²⁾، وكأنه قيل لهم: ليس هذا المعتقد ببر، ولا يعد قربة إلى الله تعالى؛ فذلك خطأ، وإنما البر الحقيقي هو تقوى الله باتباع أوامره، واجتناب نواهيه، والتخلي بالفضائل، والتخلي عن المعاصي والرذائل. ويحمل مضمون جملة الأمر إرشاد إلى طريق البر، ونهي عن المعتقدات الفاسدة.

ونظير هذه الصورة قوله تعالى: ﴿فَاعْتَرِلُوا النِّسَاءَ فِي المَحِيضِ﴾.⁽³⁾

فعل الأمر في قوله: "اعتزلوا" من الاعتزال، وهو التباعد بمعزل، وهو هنا كناية عن ترك مجامعة النساء في المحيض.

والمفعول به "النساء" قد يطلق على الأزواج، ويأتي معرفاً بالإضافة، ودون إضافة مع القرينة كما هو هنا، والمقصود: اعتزلوا نساءكم، أي: اعتزلوا ما هو أخص من الأحوال بمن وهو المجامعة. والاسم المجرور "في المحيض" يقدر بزمان محذوف، والتقدير: فاعتزلوا النساء في زمن الحيض، والمحيض: اسم للدم الذي يسيل من رحم المرأة في أوقات منتظمة، وهو اسم على زنة "مفعل" منقول من أسماء المصادر، يقال: حاضت حيضاً ومحاضاً ومحيضاً، والمصدر- في هذا الباب- بابه "مفعل"- بفتح العين- لكن قد يأتي على صيغة "مفعل"- بكسر العين- وهو جيد، ووجه جودته مشابته مضارعه، لأن المضارع بكسر العين، كقولنا: جاء مجيئاً، وبات مبيتاً.⁽⁴⁾ وأكثر المفسرين قالوا: إن المراد به المصدر، وكأنه قيل: عن الحيض.⁽⁵⁾

(1) ينظر، ابن خالويه، الحجة في القراءات السبع، تحقيق عبد العال سالم مكرم، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط5، 1995، ص93، وأبو رزعة حجة القراءات، ص127، وابن الجزري، النشر في القراءات العشر، 2/226.

(2) ينظر الواحدي، أسباب النزول، ص44، 45، وأبو حيان، البحر المحيط، 71/2.

(3) البقرة، 222.

(4) ينظر، ابن منظور، لسان العرب، 7/142، (حيض).

(5) ينظر، أبو حيان، البحر المحيط، 2/177.

وبه فسره الزمخشري⁽¹⁾. وبه بدأ ابن عطية، قال: المحيض مصدر كالحيض، ومثله المعيش من عاش، يعيش.
(2) كقول رؤبة:

إِلَيْكَ أَشْكُو شِدَّةَ الْمَعِيشِ وَمَرَّ أَعْوَامٍ نَتَقْنَ رِيشِي.⁽³⁾

وقد أثار قوله: "في المحيض" جدلاً بين العلماء، أهو موضع الدم، أم الحيض؟ وهذه الصيغة "مفعَل" تصلح من حيث اللغة للمصدر والزمان والمكان.⁽⁴⁾ والظاهر أنه لما صار المحيض اسماً للدم السائل من المرأة عدل به عن قياس أصله من المصدر إلى صيغة اسم المكان، وجيء به على صيغة المكان للدلالة على أنه صار اسماً، فخالفوا به أوزان الأحداث إشعاراً بالنقل للتفريق بين المنقول منه والمنقول إليه، ويكون بذلك ما يجب اعتزاله من الحائض الفرج وحده.

و التقدير: فاعتزلوا وطء النساء في زمان الحيض. و لم يتعرض النص القرآني لأقل مدة أو أكثرها، بل على وجوب اعتزال مجامعة النساء في المحيض، لأنه أذى للطرفين.

ومن هذه الصورة-أيضاً-قوله: ﴿فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ﴾.⁽⁵⁾

حرف الجر "من" لبيان الجنس⁽⁶⁾، وليس للتبعيض، وقد قال ابن عطية: "ومن قال: إن من للتبعيض قلب معنى الآية وأفسده".⁽⁷⁾ لأن المعنى: فاجتنبوا الرجس الذي هو الأوثان، وليس المعنى: فاجتنبوا من الأوثان الرجس، "فالرجس هاهنا ليس بعضاً من الأوثان، وإنما أريد به نفس الأوثان، فكان مطابقاً في قصد المتكلم. والرجس وإن كان يصح أن يطلق على أعم من الأوثان، فيصح إطلاقه على الأوثان".⁽⁸⁾ والرجس حقيقته: الخبث والقذارة.⁽⁹⁾ ووصف الأوثان بالرجس، وهو رجس معنوي، ليكون اعتقاد عبادتها في النفوس بمنزلة الخبث الذي يتعلق بالأجساد. والأمر باجتنب الأوثان للمؤمنين مستخدم في طلب الدوام.

و يماثل هذه الصورة- كذلك- قوله: ﴿وَأَنْفِقُوا خَيْرًا لِنَفْسِكُمْ﴾.⁽¹⁰⁾

(1) ينظر، الكشاف، 361.

(2) ينظر، المحرر الوجيز، 251/2.

(3) استشهد به ابن عطية في المحرر الوجيز، 251/2.

(4) ينظر، أبو حيان، البحر المحيط، 177/2.

(5) الحج، 30.

(6) ينظر، الطبرسي، مجمع البيان، 117/7.

(7) المحرر الوجيز، 273/10.

(8) ابن الحاجب، الأمالي النحوية، تحقيق عدنان صالح مصطفى، دار الثقافة، الدوحة، ط1/ 1986، ص231، 232.

(9) ينظر، الفراهيدي، كتاب العين، تحقيق مهدي المخزومي، وإبراهيم السامرائي، دار الرشيد للنشر، العراق، 1982، 52/6، (رجس)،

وإين منظور، لسن العرب، 94/6، 95، (رجس).

(10) التغابن، 16.

انتصب "خيرا" عند سيبويه على أنه مفعول به لفعل مضمر دل عليه "أنفقوا"⁽¹⁾، والتقدير: اتوا خيرا لأنفسكم. وعند الفراء يكون منصوبا على أنه صفة لمصدر محذوف دل عليه الفعل المذكور،⁽²⁾ والتقدير: أنفقوا إنفاقا خيرا لأنفسكم، وفي هذا التقدير تكلف وبعد تأويل.

ويشمل الأمر واجب الإنفاق والمندوب، ففيه الحث على الإنفاق بمرتبته، وهذا من العناية بالتنزه عن فتنة المال التي حذر منها الله تعالى- في الآية السابقة- في قوله: ﴿إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ﴾. والمعنى: أنفقوا من أموالكم التي رزقكم الله إياها في وجوه الخير، ولا تبخلوا بها، فإن الإنفاق في مصالح الأمة والإسلام خير لأنفسكم من الأموال والأولاد، وهو خير وسعادة لكم في الدارين.

وقد يحذف المفعول به اختصارا، كقوله: ﴿وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾.⁽³⁾ والتقدير: أنفقوا خيرا أو أنفقوا أموالكم. والأمر بالإنفاق لجميع المسلمين لا خصوص المقاتلين. والمراد بهذا الأمر تنبيه المسلمين إلى ما يواجههم من عدوهم، فإنهم قد يغفلون عن الإنفاق أو قد يقصرون فيه على منتهى الاستعداد للعدو. وكقوله: ﴿فَقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾.⁽⁴⁾ الفعل متعد إلى مفعول واحد، والتقدير: قاتل المشركين. والمخاطب به رسول الله ﷺ وقد أوجب عليه القتال، وأوجب عليه تبليغ المؤمنين الأمر بالجهاد وحثهم عليه. وقد يظهر مفعول هذا الفعل كقوله: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ﴾.⁽⁵⁾ وكقوله: ﴿فَإِنْ قَاتَلْتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ﴾.⁽⁶⁾ فالقتال واجب على المسلمين لدفع هجوم العدو، وإعلاء كلمة الله تعالى.

و مما يماثل هذه الصورة- أيضا- قوله: ﴿فَأَنْكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ﴾.⁽⁷⁾

الأمر بالنكاح أمر إباحة، أي: إذا أحببتهم نكاح الإماء و رغبتن فيه، فأنكحوهن بإذن موآهن. والمراد بالنكاح -هنا- العقد، ولذلك ذكر إتياء الأجر بعده في قوله تعالى: ﴿وَأْتُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾. والمقصود المهر، وسمي ملاك الإماء أهلاهن، لأنهم كالأهل، إذ ترجع الأمة إلى سيدها في كثير من الأمور، وهي تسمية تطلق على سادة العبيد في التعبير القرآني تطفيا بالعبيد. وبحسب هذا المعنى يجوز أن يكون في الجملة حذف مضاف، أي: فأنكحوهن بإذن أهل ولايتهن، وأهل ولاية نكاحهن هم الملاك.

(1) ينظر، الكتاب، 282/1، 283.

(2) ينظر، معاني القرآن، 295/1.

(3) البقرة، 195.

(4) النساء، 84.

(5) البقرة، 190.

(6) البقرة، 191.

(7) النساء، 25.

وفي مضمون الجملة دليل على ولاية السيد لأمته، وأن الأدب شرط في صحة النكاح، فلو تزوجت الأمة بغير إذن سيدها، فالنكاح مفسوخ، ولم يجز بإجازة السيد، ولو جوز نكاح العبد جاز، لأن الأنوثة في الأمة تمنع من انعقاد النكاح البتة.⁽¹⁾ ويجوز نكاحها بإذن أهلها ممن لهم عليها ولاية التزويج، وإن لم يباشر السيد العقد.⁽²⁾ ومعلوم أن النكاح الشرعي بإذن الأهلين هو النكاح الشرعي بولي وشاهدين.

وقد يحدد الجار و المجرور في- هذه الصورة- انتهاء الغاية الزمنية، كقوله: «ثُمَّ أَنْتُمُ الصَّيَامُ إِلَى اللَّيْلِ».⁽³⁾ وقد يحدد الغاية من الأمر كما في قوله: «وَأَتَمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ».⁽⁴⁾ فمضمون الجملة لا يدل على وجوب الحج ابتداءً، وإنما يدل على وجوب إتمامه بعد الشروع فيه.

أو يدل على الظرفية الزمنية، كقوله: «وَأَذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَّعْدُودَاتٍ»⁽⁵⁾، فالأمر بذكر الله محدد بأيام معدودة، و هي أيام التشريق.⁽⁶⁾ فالله تعالى جعل الأيام المعدودات أيام ذكره، وقد قال رسول الله ﷺ "أيام التشريق أيام أكل وشرب وذكر لله"⁽⁷⁾، ومن جملة الذكر التكبير في إثر كل صلاة.

أو يدل على الظرفية الحقيقية المكانية، كقوله: «وَأَهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ»⁽⁸⁾، الأمر للأزواج بهجر الزوجات اللاتي يخافون نشوزهن، و ذلك بأن يتركوا كلامهن و يولوهن ظهورهم في الفراش قصد تقويم سلوكهن. أو يدل على الظرفية المجازية، كقوله: «وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ»⁽⁹⁾، الخطاب لرسول الله ﷺ وقد أمر بمشاورة المؤمنين في كل أمر يتعلق بالدولة الإسلامية.

وبقية هذه الصورة وردت فيما يأتي: البقرة، الآيات: (73، 231، 282). آل عمران، الآية: (103) النساء، الآية: (59)، و المائة، الآيات: (7، 11، 20، 110)، الأحزاب، الآيتان: (9، 53).

الصورة الخامسة: مسند + مسند إليه + جار و مجرور + مفعول به.

من هذه الصورة قوله تعالى: «أَضْرِبْ بَعْصَكَ الْحَجَرَ».⁽¹⁰⁾

المسند فعل الأمر "أضرب"، والمسند إليه مضمرة في البنية السطحية، مقدر في البنية العميقة، إذ هو الضمير "أنت"، المخاطب به موسى ﷺ بدلالة القرينة اللفظية في الآية. وقدم الجار والمجرور "بعضاك"

(1) ينظر، ابن العربي، أحكام القرآن، تحقيق علي محمد الجاوي، دار المعرفة، بيروت، (د.ت)، 400/1.

(2) ينظر، المصدر السابق، 400/1.

(3) البقرة، 187.

(4) البقرة، 196.

(5) البقرة، 203.

(6) ينظر، الفراء، معاني القرآن، 122/1، وابن عطية، المحرر الوجيز، 181/2.

(7) رواه مسلم في صحيحه، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار الكتب العلمية، بيروت، (د.ت)، 800/2، (كتاب الصيام).

(8) النساء، 34.

(9) آل عمران، 159.

(10) البقرة، 60.

-المضاف إلى كاف الخطاب - للاهتمام، و"العصا" اسم مقصور مؤنث، وألفه منقلبة عن واو، وعصا موسى هي التي ألقاها في مجلس فرعون فتلقفت ثعابين السحرة، وهي التي أمره الله بأن يضرب بها البحر، بقوله: ﴿فَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ مُوسَىٰ أَنْ اضْرِبْ بِعَصَاكَ الْبَحْرَ﴾.⁽¹⁾ وهي التي كانت بيده حين كلمه الله في أرض سينا ليضرب بها الحجر. والمفعول به "الحجر" معرف ب"ال" الجنسية، أي: اضرب أي حجر شئت من حجارة تلك الصحراء⁽²⁾، أو هي للعهد مشيراً إلى حجر بعينه معروف لدى موسى عن طريق الوحي. والمفعول به "الحجر" أساسي في الجملة الفعلية التحويلية، ويرتبط ببؤرة الجملة (بالفعل) ارتباطاً، الفاعل بها⁽³⁾، يقول الجرجاني: "إن حال الفعل مع المفعول به الذي يتعدى إليه حاله مع الفاعل، وكما أنك قلت: ضرب زيد، فأسندت الفعل إلى الفاعل، كان غرضك من ذلك أن تثبت الضرب فعلاً له، لا أن تفيد وجود الضرب في نفسه و على الإطلاق. كذلك إذا عدت الفعل إلى المفعول، فقلت: ضرب زيدٌ عمرًا، كان غرضك أن تفيد التباس الضرب الواقع من الأول بالثاني ووقوعه عليه، فقد اجتمع الفاعل و المفعول في أن عمل الفعل فيهما إنما كان من أجل أن يعلم التباس المعنى الذي اشتق منه بـ"بما"⁽⁴⁾، فالفعل "اضرب" هو البؤرة أو المركز، ويرتبط به الفاعل بعلاقة الفاعلية، ويرتبط به المفعول به "الحجر" بعلاقة المفعولية.

ويمثل هذه الصورة قوله: ﴿فَاتِمُوا إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إِلَىٰ مَدَّتِهِمْ﴾.⁽⁵⁾

الأمر للمسلمين بأن يتموا العهد الذي عاهدوا به المشركين إلى مدتهم. وحيء بـ"إلى" لدلالة الغائية الزمنية، وذلك لإتمام المدة التي تم عليها الاتفاق بين الطرفين، وإضافة المدة (الأجل) إلى ضمير المعاهدين، لأنها منعقدة معهم، فإضافتها إليهم كإضافتها إلى المسلمين، ولكن أضيفت -هنا- إليهم، لأن انتفاعهم بالأجل أصبح أكثر من انتفاع المسلمين به، إذ أصبح المسلمون يومئذ أقوى منهم.

و كذلك قوله: ﴿وَأَقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصِدٍ﴾.⁽⁶⁾

الخطاب للمسلمين بدلالة السياق. وانتصب "كل" إما على المفعول به بتضمين "اقعدوا" معنى "الزموا" وإما على التشبيه بالظرف⁽⁷⁾، لأنه من حق الفعل "قعد" أن يتعدى بـ"في" الظرفية، فشبه بالظرف، وحذفت "في" للتوسع، كقوله تعالى: ﴿لَأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِرَاطَكَ الْمُسْتَقِيمَ﴾.⁽⁸⁾

(1) الشعراء، 63.

(2) ينظر، محمد رشيد رضا، تفسير القرآن الكريم (تفسير المنار)، دار المعرفة، بيروت، 1993، 326/1.

(3) ينظر، أحمد خليل عمارة، في نحو اللغة وتراكيبها، ص144.

(4) دلائل الإعجاز، ص118.

(5) التوبة، 4.

(6) التوبة، 5.

(7) ينظر، الزمخشري، الكشاف، 175/2.

(8) الأعراف، 16.

والمفعول في قوله: "و اعدوا لهم..." مجاز في الثبات في المكان و الملازمة له، لأن القعود ثبت طويلاً. و المعنى المرابطة في الثغور لئلا يباغت العدو المسلمين ليدخل أراضيهم. و المفعول به "كل" مضاف إلى "مرصد". و المرصد: مكان الرصد، و المراد هنا: مراقبة حركات العدو. و قال الزخشي معناه: "كل ممر و مجتاز ترصدونهم منه"⁽¹⁾، و أضاف "كل" إلى "مرصد" بقصد تعميم المراصد المشكوك مرور العدو بها، وذلك لتحذير المسلمين من إضعافهم الحراسة في المراصد فيباغتهم العدو منها.

ومن هذه الصورة -أيضاً- قوله: ﴿وَأَضْرِبُوا مِنْهُمْ كُلَّ بَنَانٍ﴾⁽²⁾ الأمر -حسب دلالة السياق- للملائكة بأن يضربوا من المشركين كل بنان. و البنان: اسم جمع بنانة، وهي الأصبع، و قيل: طرف الأصبع⁽³⁾. و إضافة المفعول به "كل" إليه لاستغراق أصحابها، و إنما خص البنان، لأنها أداة التصرف في الضرب وغيره. و ضربها يطل صلاحية المضروب للقتال، لأن تناول السلاح إنما يكون بالأصابع، و ضرب الملائكة يجوز أن يكون مباشرة فتقطع الأصابع بواسطة فعل الملائكة على كيفية خارقة للعادة، و يجوز أن يكون بتسديد ضربات المسلمين. و يكون عندئذ إسناد الضرب إلى الملائكة عن طريق المجاز العقلي، لأنهم سببه. أمّا أن يكون الأمر بالضرب للمسلمين فبعيد الاحتمال، لأن الخطاب -في هذه الآية- للملائكة بصريح قوله تعالى: ﴿إِذْ يُوحِي رَبُّكَ إِلَى الْمَلَائِكَةِ أَنِّي مَعَكُمْ فَثَبَّتُوا الَّذِينَ آمَنُوا﴾. و الجملة الأمرية "واضربوا منهم كل بنان". معطوفة على جملة "ثببتوا الذين آمنوا".

ووردت بقية هذه الصورة في الآيتين: (6،15) من سورة النساء، و الآية: (36) من سورة المائدة.

الصورة السادسة: مسند + مسند إليه + مفعول به (اسم موصول) + صلة الموصول (جملة فعلية ماضوية) + جار و مجرور.

من هذه الصورة قوله تعالى: ﴿خُذُوا مَا آتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ﴾⁽⁴⁾.

الخطاب لليهود بدلالة السياق. و تدل جملة الأمر على إضمار القول⁽⁵⁾. و التقدير: وقلنا لكم خذوا ما

آتيناكم بقوة. و الأخذ مجاز عن التلقي و التفهم، كقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا خُذُوا كِتَابَ اللَّهِ بِقُوَّةٍ﴾⁽⁶⁾.

(1) الكشاف، 175/2.

(2) الأنفال، 12.

(3) ينظر، أبو عبيدة، مجاز القرآن، عارضه بأصوله وعلق عليه محمد فؤاد سركين، مكتبة الخانجي بالقاهرة، (د.ت)، 242/2، وابن منظور، لسان العرب، 59/13، (بن).

(4) البقرة، 63، 92.

(5) ينظر، الزمخشري، الكشاف، 286/1، والعكبري، البيان في إعراب القرآن، تحقيق علي محمد الجاوي، دار الجيل، بيروت، ط2، 1987، 71/1.

(6) مريم، 12.

والمفعول به "ما" في قوله: "خذوا ما آتيناكم" اسم موصول بمعنى الذي، والعائد عليه محذوف، أي: ما آتيناكموه. والمراد به كتاب التوراة، وبدل على ذلك ما جاء في الجملة بعده- في هذه الآية- في قوله: ﴿وَأَذْكُرُوا مَا فِيهِ﴾، أي: ما تضمنه من الثواب والعقاب.

وقرئ: "ما آتيتكم"⁽¹⁾، وهو التفات، لأنه خرج من ضمير المعظم نفسه إلى المتكلم. والباء في قوله: "بقوة" تدل على الاستعانة، وفي المراد بالقوة أقوال: أحدهما الجِد ومواظبة النفس، قاله ابن عباس⁽²⁾، أو بصدق وحق، قاله ابن زيد، أو بجِد، قاله الطبري⁽³⁾، وتأويل الجملة عنده: "خذوا ما افترضناه عليكم في كتابنا من الفرائض، فاقبلوه، و اعملوا باجتهاد منكم في أدائه، من غير تقصير ولا توان"⁽⁴⁾، وهذه الأقوال جميعا متقاربة المعنى.

ويلحق بهذه الصورة ما ورد في قوله: ﴿فَاعْمَلُوا مَا تُؤْمَرُونَ﴾.⁽⁵⁾

الأمر لليهود كما يتضح من خلال سياق الآية، وهو أمر لهم بذبح البقرة التي وصفت لهم. والمفعول به "ما" اسم موصول، والعائد محذوف تقديره: ما تؤمرونه⁽⁶⁾، وحذف المسند إليه (الفاعل) لتناسب الفاصلة في آخر الآية، وللعلم به، إذ تقدم ذكره- في الآية السابقة- في قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقَرَةً﴾، والمعنى: اعملوا ما تؤمرون، ولا تكرر السؤال تعنتا وتشددا. ويحتمل أن تكون هذه الجملة من قول الله تعالى، ويحتمل أن تكون من قول موسى عليه السلام وهو الظاهر من بنية الجملة، فقد حثهم على امتثال ما أمروا به إشفاقا منه حتى لا يحل بهم عقاب الله.

وهذا التكليف مُسَاقٌ مُسَاقٌ للتأديب على سؤالهم الذي سأله بشأن البقرة المأمور بذبحها؛ لأنه قد يكون سؤالهم ملاحظة، فيكون الأمر لهم للتأديب على سوء الخلق و التذرع للتمرد، وقد يكون سؤالهم ناشئا عن سوء فهم، حيث تشابه عليهم البقر، فيكون المراد منه التأديب على سوء فهم في إلقاء السؤال، كما يؤدي طالب العلم إذا سأل سؤالا لا يليق بدرجته العلمية.

ويلحق بهذه الصورة ما ورد في الآية: (2) من سورة الأحزاب، والآية: (10) من سورة الممتحنة.

الصورة السابعة: مفعول به (ضمير منفصل)+ أداة عطف+ جملة أمر (مسند+ مسند إليه+ مفعول به محذوف-).

(1) ينظر، الرمخشري، الكشاف، 286/1، وأبو حيان، البحر المحيط، 406/1.

(2) ينظر، تنوير المقياس، ص 17.

(3) ينظر، جامع البيان، 368/1.

(4) المصدر السابق، 368/1.

(5) البقرة، 68.

(6) ينظر، العكبري، النبيان في إعراب القرآن، 75/1.

ورد من هذه الصورة قوله تعالى: ﴿وَأَيُّكُمْ فَأَرْهَبُونَ﴾،⁽¹⁾ وقوله: ﴿وَأَيُّكُمْ فَاتَّقُونَ﴾.⁽²⁾

الضمير "إياي" - في الجملتين - منفصل يدل على المتكلم - الله - وهو مفعول به محذوف يفسره المذكور في رأي النحاة⁽³⁾، وتقديره: ارهبوا في الجملة الأولى، و "اتقوا" في الجملة الثانية. وجاءت رتبة الفعل بعد المفعول به، لأن الضمير المنفصل يصل فيه ما بعده، ولو كان الفعل مقدما على مفعوله لكان الضمير متصلا. وعلى هذا الأساس تكون البنية العميقة للجملتين: وإياي ارهبوا، ارهبوني، وإياي اتقوا، اتقوني.

فتقديم المفعول به - هنا - متعين للاختصاص ليحصل من الجملة إثبات ونفي. واختير من طرق القصر طريق التقديم دون "ما"، و "إلا"، ليكون الحاصل بالمنطوق هو الأمر برهبة الله تعالى، والأمر باتقائه، ويكون بالمقابل النهي عن رهبة واتقاء غيره حاصلًا بالمعنى،⁽⁴⁾ وتقدم المفعول به "إياي" - في الجملتين - مع اشتغال فعله بضميره أكد في إفادة الحصر من تقديم المفعول على الفعل غير المشتغل بضميره، كما أشار الزمخشري⁽⁵⁾، فقوله: "وإياي فارهبون"، و "إياي فاتقون"، أكد من نحو: إياي ارهبوا، وإياي اتقوا.

وقدمت جملة: "و إياي فارهبون" على جملة: "و إياي فاتقون"، لأن التقوى رهبة معتبر فيها العمل بالمأمورات و اجتناب المنهيات بخلاف الرهبة فإنها اعتقاد دون عمل، ولأن الجملة الأولى تأمر بني إسرائيل بالوفاء بالعهد، فناسبها أن يخوفوا من نكته، والجملة الثانية تأمرهم بالإيمان بالقرآن الذي منعوا منه، فناسبها الأمر بأن لا يتقوا إلا الله.⁽⁶⁾ والمعنى ارهبوا- يا بني إسرائيل- إن لم تذكروا نعمتي ولم توفوا بعهدي واتقوني إن لم تؤمنوا بما أنزلت. وفي هذا المعنى تهديد.

وحذفت ياء المتكلم "المفعول به" في قوله: "فارهبون"، و "فاتقون"، وتدل عليها كسرة نون الوقاية، ووجه ذلك أنها وقعت فاصلة، فاعتبرت كالموقوف عليها. قال سيبويه: "وجميع مالا يحذف في الكلام وما يختار فيه أن لا يحذف، يحذف في الفواصل والقوافي"⁽⁷⁾، فهي تحذف في الوقف عند جمهور العرب، و يطرد حذفها تخفيفا عند "هذيل"، أما أهل الحجاز فيثبتونها في الوقف والوصل⁽⁸⁾، وقد قرأ ابن أبي إسحاق: "فارهبوني" بالياء، وكذا "فاتقوني" على الأصل،⁽⁹⁾ وهو وجه في العربية جرى على لغة أهل الحجاز.

(1) البقرة، 40.

(2) البقرة، 41.

(3) ينظر، سيبويه، الكتاب، 81/1، وابن هشام، شرح شذور الذهب، ص546.

(4) ينظر، ابن عاشور، التحرير والتنوير، 454/1.

(5) ينظر، الكشاف، 276/1.

(6) ينظر، ابن عاشور، التحرير والتنوير، 469/1.

(7) الكتاب، 185، 184/4.

(8) بنظر، ابن عاشور، التحرير والتنوير، 475/1.

(9) ينظر، القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، تحقيق أحمد عبد العليم البردوني، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1985، 333/1، و أبو حيان، البحر المحيط، 331/1.


وبنية هذه الجملة شبيهة بالجملة في قوله تعالى: ﴿وَالسَّمَاءَ مَرْفَعًا﴾. (1) وقوله: ﴿وَالْأَرْضَ مَوْضَعًا﴾. (2) وهي جملة فعلية بسيطة، إذ قدم فيها الاسم منصوبا للدلالة على المفعولية، ويمكن في مثل هذه الجمل أن يعرب الاسم المقدم المنصوب مفعولا به للفعل المذكور والضمير المتصل بينية الفعل مجرد أثر صوتي يعود على ذلك المفعول. ولنا أن نقابل هذا الاستعمال بالاستعمال الفرنسي الذي تكلم عنه "أندري مارتيني" - André martinet - إذ يقول: "كثيرا ما يحتل مدخل الجملة الفعلية عنصر لساني لا يحمل وظيفة الفاعلية.

وتميل اللغة إلى مثل هذا الاستخدام، وذلك حينما تهدف إلى التركيز على هذا العنصر، نحو: الرجل أعرفه، أي: L'homme je le connais وهذا ما يدل على اهتمام اللغة بمكانة الصدارة في كل الأنظمة اللسانية، إذ أنها تؤدي من الناحية الصورية على الأقل دورا محمدا، قد نطلق عليه صاحب الأسبقية. وبيدكرنا في مستوى لساني آخر بالتركيز على مقطع معين من مقاطع الكلمة في الجملة". (3)

ويستنتج مما سبق أن علامة النصب الوظيفية التي يتصف بها الاسم المشغول عنه قرينة على أن الجملة فعلية.

الصورة الثامنة: جملة أمر (مسند + مسند إليه + مفعول به) + أداة عطف + جملة أمر (مسند + مسند إليه + مفعول به).

من هذه الصورة قوله تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾. (4)



(1) الرحمن، 7.

(2) الرحمن، 10.

(3) Syntaxe générale, Armand.Colin, Paris, 1985, P50.

(4) البقرة، 43.

تتألف بنية هذا التركيب من جملتين ذكر فيهما المسند والمسند إليه والمفعول به. وربطت بينهما "الواو" ربطاً متوازناً يحقق تماثلاً بنيوياً، وتفيد مجرد الجمع بين الصلاة والزكاة، لأنهما ركنان أساسيان من أركان الإسلام الخمسة. ويختلف مدلول الصلاة عن مدلول الزكاة، فلكل منهما أركان وشروط.

والخطاب لبني إسرائيل بقريئة المقام اللغوي، فقد أمروا في عهد الإسلام بإقامة الصلاة مع المسلمين لتطهر نفوسهم، كما طلب إليهم إيتاء الزكاة التي هي مظهر شكر الله على نعمه، والعلاقة العظيمة بين الناس، لما فيها من بذل المال لمواساة الفقراء والمساكين، ولما بين الناس من التكافل الاجتماعي. ودلالة الأمر الوجوب. ويتكرر الأمر بإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة على سبيل الوجوب في عدة مواضع: فهو في الآية الثالثة والثمانين (83) من سورة البقرة خطاب لبني إسرائيل، بدلالة العطف، لأن الجملتين معطوفتان على ما سبق؛ فهما تابعتان لبيان ميثاق بني إسرائيل، وهو عهد موسى عليه السلام. فالصلاة هي التي أمروا بها في التوراة، والزكاة مراد بها الصدقة مطلقاً.

وروي عن ابن عباس أنه قال: الزكاة التي أمروا بها طاعة لله والإخلاص له⁽¹⁾. ولذلك فلا يكون المراد بالصلاة والزكاة ما هو في شريعة الإسلام. وهو خطاب للمؤمنين في الآية العاشرة بعد المائة (110) من سورة البقرة، والثامنة والسبعين (78) من سورة الحج، والسادسة والخمسين (56) من سورة النور، والثالثة عشرة (13) من سورة المجادلة. فقد أمروا بالمداومة على ركني الإسلام: العبادة البدنية والعبادة المالية، إذ الصلاة فيها مناجاة لله تعالى، وتلذذ بالوقوف بين يديه. والزكاة فيها الإحسان إلى مستحقيها بالإيثار على النفس. أما في الآية السابعة والسبعين (77) من سورة النساء فالخطاب موجه لفئة من المؤمنين، قال جمهور المفسرين: إن الآية نزلت في نفر من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا يلقون بمكة من المشركين أذى شديداً، واستأذنوا الرسول في قتالهم، فقال لهم: إني أمرت بالعفو، فكفوا أيديكم "وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة" فلما هاجر النبي إلى المدينة، وفرض الجهاد جُزئ فريق منهم من جملة الذين استأذنوه في القتال، وفيهم نزلت الآية⁽²⁾، أما في الآية: الثالثة والثلاثين (33) من سورة الأحزاب فورد بقوله: ﴿وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ﴾، فهو خطاب موجه لأمهات المؤمنين. وأريد بالأمر الدوام، لأنهن متلبسات بمضمونه من قبل.

وخص الله سبحانه الصلاة والزكاة بالأمر، لأن هاتين الطاعتين البدنية والمالية أصل سائر الطاعات؛ فمن اعتنى بهما حق العناية قادته إلى سائر أعمال الخير.

(1) ينظر، على بن أبي طلحة، صحيفة عن ابن عباس في تفسير القرآن الكريم، تحقيق راشد عبد المنعم رجال، دار الجيل، بيروت، ط2، 1994، ص84، وأخرجه الطبري في جامع البيان، 437/1.

(2) ينظر، الواحدي، أسباب النزول، ص141، والماوردي، النكت والعيون، راجعه وعلق عليه السيد بن عبد المقصود، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، دار الكتب العلمية، بيروت، (د.ت)، 507/1. والبغوي، معالم التنزيل، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1993، 453/1.

ومن هذه الصورة -أيضا- قوله: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا﴾⁽¹⁾.

يتبين من خلال سياق هذه الآية وسابقتها أن الأمر هو عيسى عليه السلام والمأمورين هم بنو إسرائيل. و فعل الأمر في قوله: "اتقوا" مسند إلى واو الجماعة، وقد تقييد بالمفعول به "الله"، ثم جيء بأداة العطف "الواو" لربط الجملتين، وتكررت نفس العناصر النحوية، إلا أن المفعول به "ياء المتكلم" -في الجملة المعطوفة- حذف اختصارا في الخط، وبقيت الكسرة دالة عليه، وهذا بحسب قراءة الجمهور في الوصل والوقف. أما يعقوب فقرأه بإثبات الياء فيهما.⁽²⁾ ومعنى التركيب: فاتقوا الله في المخالفة، وأطيعوني فيما أدعوكم إليه، وهو توحيد الله، أو كما قال الطبري وغيره: اتقوا الله فيما أمركم به ونهاكم عنه في كتابه الذي أنزله على موسى، وأطيعوني فيما دعوتكم إليه من تصديق فيما أرسلني به إليكم.⁽³⁾

وعطف طاعة الرسول على تقوى الله، لأن طاعة الرسول من لوازم تقوى الله، فبين أنه إذا لزمكم أن تتقوا الله لزمكم أن تطيعوني في ما أمركم به عن ربي.

وتكرر هذا التركيب في عدة مواضع، من ذلك قوله: ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾.⁽⁴⁾ هذا أمر بطاعة

الله تعالى، وطاعة الرسول محمد صلى الله عليه وسلم في امتثال ما أمر به، واجتناب ما نهي عنه، وفي الأخذ بإرشاده وتوجيهه. وقد يحذف العامل من الجملة المعطوفة اختصارا، و يبقى المعمول كقولته تعالى:

﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ﴾،⁽⁵⁾ وهذا جائز، لأن واو العطف تختص بهذا الحكم عن بقية أدوات العطف الأخرى⁽⁶⁾،

والتقدير: أطيعوا الله وأطيعوا الرسول في جميع الأوامر والنواهي. وحذف المتعلق مشعر بهذا التعميم.

وروي عن ابن عباس أنه لما نزل قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾.

-في الآية السابقة- قال عبد الله بن أبي لأصحابه: إن محمدا يجعل طاعته كطاعة الله ويأمر بأن نجه كما أحببت

النصارى عيسى بن مريم، فنزل: ﴿قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ﴾، أي: أطيعوا الله في الفرائض، والرسول في السنن.⁽⁷⁾

ومن هذا الحذف -أيضا- قوله: ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَمَرَسُولَهُ﴾،⁽⁸⁾ أي: أطيعوا الله و أطيعوا رسوله.

(1) آل عمران، 50.

(2) ينظر، ابن الجزري، النشر في القراءات العشر، 247/2.

(3) ينظر، جامع البيان، 281/3، والزمخشري، الكشاف، 432/1.

(4) المائدة، 92، والتغابن، 12.

(5) آل عمران، 32.


(6) ينظر، عباس حسن، النحو الوافي، 563/3.

(7) ينظر، تنوير المقباس، ص 46.

(8) الأنفال، 46، 1، والمجادلة، 13.

الصورة التاسعة: مسند + مسند إليه + مفعول به أول + مفعول به ثان.

من هذه الصورة قوله تعالى: ﴿وَأَتُوا الْيَتَامَىٰ أَمْوَالَهُمْ﴾.⁽¹⁾



فعل الأمر في قوله "أتوا" من الأفعال المتعدية إلى مفعولين ليس أصلهما المبتدأ والخبر، ويفهم من سياق الآية أن الأمر للأولياء والأوصياء.

ومعنى الإيتاء: الإعطاء، واليتامى: جمع يتيم وجمع يتيمة، وقيل هو في اللغة من فقد أبوه⁽²⁾، وأريد باليتامى-هنا- ما يشمل الذكور والإناث، وغلب في ضمير التذكير في قوله: "أموالهم".

وقد خص الشرع اليتيم بمن لم يبلغ الحلم⁽³⁾، وأطلق اسم اليتيم عليهم عند إعطائهم أموالهم، مع أنهم لا يعطونها إلا بعد ارتفاع اسم اليتيم بالبلوغ مجازاً باعتبار ما كانوا عليه، ويجوز أن يراد باليتيم المعنى الحقيقي، وبالإيتاء ما يدفعه الأولياء والأوصياء إليهم من النفقة.

وقال الزمخشري: يراد بإيتائهم أموالهم أن لا يطمع فيها الأولياء والأوصياء وولاية السوء وقضاته، ويكفوا عنها أيديهم الخاطفة حتى تأتي اليتامى إذا بلغوا سالمة غير منقوصة،⁽⁴⁾ وهذا الحكم مقيد بما جاء في قوله تعالى: ﴿فَإِنْ أَنْتُمْ مِنْهُمْ رُشَدًا فَأَدْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ﴾،⁽⁵⁾ وعلى هذا فالمراد بالأمر حفظ حقوق اليتامى من الإضاعة، لا تسليم المال إليهم، ويكون التعبير عنهم باليتامى إشارة إلى وجوب دفع أموالهم إليهم فور رشدهم. والمعنى: أعطوا اليتامى أموالهم إذا أنستم منهم رشداً.

(1) النساء، 2.

(2) ينظر، ابن فارس، مجمل اللغة، 941/4، (يتم)، وابن منظور، لسان العرب، 645/12، (يتم).

(3) ينظر، الشافعي، أحكام القرآن، جمعه أبو بكر البيهقي، دار الكتب العلمية، بيروت، 1991، 138/1.

(4) ينظر، الكشاف، 494/1.

(5) النساء، 6.

ونظير هذه الجملة قوله: ﴿وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ فَآتَوْهُمْ نَصِيحَهُمْ﴾⁽¹⁾.

جملة الأمر: "فَآتَوْهُمْ نَصِيحَهُمْ" خبر عن قوله: "وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ"، وأدخلت "الفاء" في الخبر لتضمن الموصول "الذين" معنى الشرط، والضمير "المفعول به" في "فَآتَوْهُمْ" عائد على "الذين" الدال على "الموالي" - في الآية- والتقدير: وجعلنا الذين عقدت ورائنا لكل ميت فآتوهم نصيحتهم.⁽²⁾

وأورد الواحدي أن ابن المسيب قال: إن الآية نزلت في الذين كانوا يتبنون الأبناء ويورثونهم، فرد الله الميراث إلى ذوي الأرحام والعصبة، وجعل لهم نصيباً في الوصية.⁽³⁾ وقد أحكم ذلك ابن عباس في الصحيح بيانا بما رواه عن رسول الله ﷺ، قال البخاري عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس: "ولكل جعلنا موالي"، قال: ورثة: "و الذين عقدت أيمانكم"، كان المهاجرون لما قدموا المدينة يرث المهاجر الأنصاري دون ذي رحمه للأخوة التي آخى بها النبي ﷺ فلما نزلت: "و لكل جعلنا موالي" نسخت، ثم قال: "والذين عقدت أيمانكم" من النصر والرفادة والنصيحة، وقد ذهب الميراث ويوصى له".⁽⁴⁾ ومعنى الجملة: آتوا نصيب الذين عاقدت أيمانكم من النصر والمعونة، أو فآتوهم نصيبتهم بالوصية، وقد ذهب الميراث.

ونظير هذه الصورة قوله: ﴿فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾⁽⁵⁾.

جواب الجملة الشرطية جملة أمرية: "فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ". والمعنى: فإن أرضعن لكم وهنّ طوالق قد بنّ بانقضاء عدتهن، فلهن أجر المثل.

وفي الجملة تبيان ما يجب للنساء المطلقات بعد الوضع، فإنهن بالوضع يصرن بائنات فتقطع أحكام الزوجية، ويكون حق الإرضاع على الأب، لأنه كالإنفاق؛ فإنه لما انقطع إنفاق الزوج عليها بالبينونة تمحضت إقامة غذاء ابنه عليه، فإن أرادت إرضاعه فهي أحق بذلك، ولها أجر الإرضاع⁽⁶⁾، ويتم ذلك بتبادل الرأي إلى الاتفاق على أجرة معينة.

وقد يتعدى الفعل لأحدهما مباشرة و إلى الثاني بحرف الجر، كقوله: ﴿وَأَمْزُقُوهُمْ فِيهَا

وَإِكْسُوهُمْ﴾⁽⁷⁾.

التركيب يحتوي على جملتين متعاطفتين ربطت بينهما الواو، والفعل فيهما متعد إلى مفعولين ليس أصلهما المبتدأ والخبر. والمفعول به "هم" - في الجملتين- يعود على "السفهاء" - في هذه الآية- في قوله:

(1) النساء، 33.

(2) ينظر، العكبري، التبيان في إعراب القرآن، 352/1.

(3) ينظر، أسباب النزول، ص 127.

(4) رواه البخاري في صحيحه، دار الكتب العلمية، بيروت، (د.ت)، 214/5، 215، (كتاب تفسير القرآن).

(5) الطلاق، 6.

(6) ينظر، الشافعي، أحكام القرآن، 264/1، 265، ابن العربي، أحكام القرآن، 1840/4.

(7) النساء، 5.

﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا وَامْرَأَتُهُمْ فِيهَا...﴾. أما المفعول به الثاني فتعدى له

بحرف الجر، في قوله: "منها"، أي: في أموالكم، والتقدير: ارزقوا السفهاء من أموالكم واكسوهم منها.

والخطاب إما لأولياء اليتامى، وإما لمجموع الأمة، وذلك بأن يجعلوا أموالهم مكانا لرزقهم وكسوهم بأن يتجروا فيها، فتكون النفقة من ربحها. واتضح هذا المعنى من جعل الأموال نفسها ظرفا للرزق والكسوة، فقال: "فيها"، ولم يقل: منها، ففيه إشارة إلى أن الأموال تتخذ مكانا للرزق بالتجارة فيها، فتكون النفقات من الأرباح لا من رأس المال حتى لا يأكلها الإنفاق.

وفي هذا المعنى تنبيه على ما قاله عليه السلام: "ابتغوا في أموال اليتامى، لا تستهلكها الصدقة"⁽¹⁾، والمقصود -هنا- النهي عن إيتاء المال لمن لا رشد له من النساء والصغار والمجنون والمحجور عليه للتبذير، ويجوز هبة ذلك لهم، فيكون لهم ملكا ولكن لا يجعل في أيديهم⁽²⁾، وقال ابن عباس معناه: لا تعطوا الجهال بموضع الحق من النساء والأولاد أموالكم، واطعموهم فيها واكسوهم، وكونوا أنتم القوامون على ذلك، فإنكم أعلم منهم في النفقة والصدقة بموضع الحق.⁽³⁾

فالواجب على الأولياء الذين عهد إليهم حفظ أموال السفهاء أن ينفقوا عليهم، فيقدموا لهم كفايتهم من المأكل والملبس وغير ذلك.

ومن ذلك -أيضا- قوله: ﴿وَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ﴾.⁽⁴⁾

فعل الأمر من الأفعال المتعدية إلى مفعولين ليس أصلها المبتدأ والخبر. وقد يتعدى مباشرة إلى مفعولين، كقولنا: سألته حاجة، وسأل معناه: طلب الشيء، أو طلب تحقيق السؤال، وقضاء الحاجة،⁽⁵⁾ وقد يحذف المفعول به الثاني كما هو في هذه الآية؛ فالمفعول الأول لفظ الجلالة "الله"، والثاني محذوف، والتقدير: اسألوا الله ما شئتم من الإحسان والإنعام.

وهذه الجملة الأمرية معطوفة على النهي -في هذه الآية- في قوله: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ

عَلَى بَعْضٍ﴾، فيكون المعنى: لا تتمنوا ما في يد الغير، واسألوا الله من فضله ما تريدون، فإن فضل الله واسع؛ يسع الكل. وهذا الأمر يدل على وجوب سؤال الله سبحانه من فضله.

(1) أخرجه المنقي بن حسام الدين الهندي في كنز العمال، ضبطه بكرى حياي، وصححه ووضع فهارسه صفوة السقا، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1993، 177/15، (كتاب الكفالة).

(2) ينظر، ابن العربي، أحكام القرآن، 318/1.

(3) ينظر، تنوير المقباس، ص65.

(4) النساء، 32.

(5) ينظر، الزعبلوي، مسالك القول في النقد اللغوي، ص208.

هذه الجملة- كذلك- تذييل لجملة الأمر- في هذه الآية- في قوله تعالى: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾. فجاءت في سياق الحث على القتال والتحذير من تركه بتذكير المؤمنين بعلم الله الواسع. وقدم لفظ "سميع"، وهو أخص من "عليم" اهتماما به- هنا- لأن أغلب مظاهر القتال مما يسمعه المقاتلون مثل صهيل الخيل وقعقة السيوف، ثم ذكر لفظ "عليم"، لأنه يشمل العلم بكل الأشياء ما ظهر منها وما بطن.

ونظير هذه الصورة ورد في الآيات: (209، 267، 260) من سورة البقرة، والآية: (34) من سورة المائدة.

ومن هذه الصورة- أيضا- قوله: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾⁽¹⁾.

الخطاب للمؤمنين بدلالة سياق الآية، لأن هذه الجملة معطوفة - في هذه الآية- على جملة: ﴿وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً﴾. وابتدأت الجملة بـ"اعلموا" للناية والاهتمام بمضمونها، بحيث يجب أن يعلم المؤمنون الموجه إليهم الخطاب أن الله ناصرهم على المشركين، أي: اعلموا أن الله مؤيدكم لتقواكم. وفي هذا المعنى تأييد وضمان بالنصر للمؤمنين عند قتالهم للمشركين.

وكذلك قوله: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ﴾⁽²⁾.

ابتداء الجملة بـ"اعلموا" للاهتمام- كما تقدم آنفا- وفي مضمون الأمر تنبيه على الحذر من الفتنة التي يحمل حب المال المرء عليها. وهي فتنة الغلول وغيرها. فالله تعالى يعلم أن الحرص على الأموال والأولاد من أعمق مواطن ضعف النفس البشرية. ومن هنا ينبه إلى حقيقة هذه الأموال والأولاد. لقد وهبها الله للناس ليختبرهم بها، فيرى صنيع عبده، أي شكره على نعمته؟ أم ينشغل بها فيغفل عن أداء الحق؟ وحيء بجملة القصر للإخبار عن كون الأموال والأولاد فتنة للمبالغة في إثبات ذلك وتأكيده. وتقدم الأموال عن الأولاد، لأنها أقوى دواعي الفتنة؛ فإن هدف أغلب الناس في جمع الأموال أن يتركوها لأولادهم من بعدهم.

وقد تحمل الجملة وعيدا كقوله: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾⁽³⁾. وفي هذا الوعيد حث على وجود الاستقامة خوفا من عقاب الله.

وتأتي بقية هذه الصورة في الآتي: البقرة، الآيات: (194، 203، 223، 231، 233، 235)، والمائدة، الآيات: (49، 92، 98)، والأنفال، الآيات: (24، 40، 41)، والتوبة، الآيات: (2، 3، 123)، ومحمد، الآية: (19)، والحجرات، الآية: (7)، والحديد، الآيتان: (17، 20).

الصورة الحادية عشرة: أداة عطف (الواو) + (...) + مفعول به (إذ)-مضاف-+جملة فعلية (مضاف إليه).


(1) التوبة، 36.

(2) الأنفال، 28.

(3) البقرة، 196، والأنفال، 25.

وردت هذه الصورة في اثنين وسبعين موضعا، منها قوله تعالى: ﴿وَإِذْ نَجَّيْنَاكُمْ مِنَ آلِ فِرْعَوْنَ

يَسُومُونَكُمْ سُوءَ الْعَذَابِ يَذَّبُحُونَ أَبْنَاءَكُمْ وَيَسْتَحْيُونَ نِسَاءَكُمْ﴾. (1)



ظرف الزمان "إذ" مفعول به معطوف على قوله: "نعمتي" في الآية (47)، والعامل في الظرف "إذ" كما ذهب بعض النحاة هو الفعل "اذكر" المحذوف،⁽²⁾ أي: إن الفعل والفاعل محذوفان في البنية السطحية للجملة، ويدل عليهما الكلام السابق، والتقدير: "اذكروا".

وقد أشار عبد القاهر الجرجاني إلى أنه قد يكون ترك الذكر والصمت عن الإفادة أزيد للإفادة وأبلغ في الدلالة على المعنى من الذكر⁽³⁾، حيث يتضاعف إحساس المتلقي بالفكرة، وكثيرا ما نجد هذا الحذف تدل عليه القرائن كما هو في هذا المقام، فيوحي بدلالات تخصب المعنى وتثريه، ولا سيما عندما تسمح لتيار الوعي بالتدفق والاستيعاب، وقد أضيف "إذ" -هنا- إلى جملة فعلية ما ضوية، وقال النحاة: قد تضاف إلى الفعلية والاسمية.⁽⁴⁾ وعدي الفعل في قوله: "نجينا" إلى ضمير المخاطبين، وهم بنو إسرائيل، لأن إنجاء سلفهم إنجاء لهم، فلو ترك سلفهم للحق بهم سوء العذاب وتذبيح الأبناء واستحياء النساء. وهذه نعمة من الله يمنها عليهم.

(1) البقرة، 49.

(2) ينظر، القيسي، مشكل إعراب القرآن، تحقيق حاتم صالح الضامن، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط2، 1984، 85/1، والزمخشري، الكشاف/ 271/1.

(3) دلالات الإعجاز، ص120.

(4) ينظر، سيبويه، الكتاب، 60/3، 229/4، والمبرد، المقنضب، 177/3، والاستريادي، شرح الكافية لابن الحاجب، 103/2، وابن هشام، أوضح المسالك،

377/1.

وجملة "يسومونكم سوء العذاب" حال من "آل فرعون" يحصل بها بيان ما وقع الإنجاء منه، وهو العذاب الذي كان الإسرائيليون ينالونه من معاملة آل فرعون، ومعنى "يسومونكم": يعاملونكم معاملة سيئة، فيها ذل واحتقار.

و"يسومونكم" من الفعل "سام"، وهو في معنى: أنال وأعطى، ولذلك يعدى إلى مفعولين ليس أصلهما المبتدأ والخبر. وحقيقة "سام" عرض السوم، أي: عرض السلعة على البيع،⁽¹⁾ ومفعوله الأول اتصل بينيته، وهو "كم"، و الثاني "سوء" المضاف إلى "العذاب"، وسوء العذاب أشده، وهو تسليط العذاب المهين بتذبيح الأبناء وسبي النساء، والمعنى: يذبحون أبناء آبائكم ويستحيون نساء قومكم الأولين، والاستحياء على زنة "استفعال" يدل على الطلب للحياة، أي يبقى آل فرعون النساء أحياء، والقصد من ذكر الاستحياء في معرض التذكير بما حدث لبني إسرائيل من مكاره على يد الأقباط أن الاستحياء للنساء كان الغرض منه الاعتداء على عرضهن، أي يقوهن بلا رجال فيصرن مفترشات لهم.

وجملة "يذبحون أبناءكم" بيانية لجملة "يسومونكم"، ولذلك ترك العاطف⁽²⁾، "وفي هذه الحالة يكون الفعلان (يذبحون ويستحيون) فعلين مبيينين لفعل سابق هو (يسومونكم)، لأن هذا الفعل الأخير يفتقر إلى ما يبينه، فجاء الفعلان محددتين لنوع العذاب"⁽³⁾، ويكون المراد من "سوء العذاب" خصوص التذبيح. ويجوز أن تكون الجملة في موضع بدل البعض تخصيصا بالذكر لأشنع أحوال سوء العذاب، وهو الذي يطابق ما جاء في سورة الأعراف، الآية: (141) فالقضية في السورتين واحدة، و معنى ذلك أن العذاب غير التذبيح، فكأنه قال: يعذبونكم بالتذبيح و بغير التذبيح⁽⁴⁾، وقدم التذبيح على الاستحياء، لأنه أصعب الأمور وأشقها، وهو أن يذبح الأبناء أمام مرأى الوالدين.

وفي مضمون الجملة اعتبار، وذلك بتذكير بني إسرائيل بما حدث لأسلافهم في القرون الخوالي.

و يتبع هذه الصورة في العطف ما جاء في الآيات: (50، 51، 53، 54، 55، 60، 58، 61، 63، 67، 72، 83، 84، 93) من هذه السورة (البقرة).

وكل هذه الحمل تخص بني إسرائيل، وأوتي بها لسرد أخبارهم الماضية التي تشير إلى نعم الله الكثيرة التي أنعم بها عليهم لعلهم يرشدون.

ومماثل هذه الصورة-أيضا- قوله: ﴿وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ﴾.⁽⁵⁾

المفعول به "إِذْ"، و هو معطوف على "نعمتي" في قوله: "اذكروا نعمتي" في الآية: 122، والعامل فيه محذوف، والتقدير: اذكر إذ ابتلى إبراهيم ربه.

(1) ينظر، أحمد بن إبراهيم الغرناطي، ملاك التأويل، تحقيق سعيد الفلاح، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط1، 1983، 19/1.

(2) ينظر، الرمخشري، الكشاف، 279/1.

(3) محمد خطابي، لسانيات النص، ص187.

(4) ينظر، الفراء، معاني القرآن، 69/2، والقرطبي الجامع، 385/1.

(5) البقرة، 124.

وتقديم المفعول به "إبراهيم" على الفاعل وجوبا، لأن في الفاعل ضمير يعود على المفعول به، والضمير يعود على متقدم. والتقدم في حقيقته يكون دائما لغرض يتعلق بالمعنى، وليس لغرض يتعلق بالبنية الشكلية، فالتقديم دليل على أنه المقدم هو الغرض المتعمد بالذكر، وأن الكلام إنما سيق لأجله.⁽¹⁾ فلفظ "إبراهيم" -هنا- هو المقصود بالذكر، وحيث قدم قصد به التشريف، فأضيف اسم "رب" إلى اسمه مع مراعاة الإيجاز، فلذلك لم يقل: واذكر إذ ابتلى الله إبراهيم.

وجيء بالفاء العاطفة المفيدة للترتيب والتعقيب (الدلالة السببية) في قوله: "فأتمهن" للدلالة على سرعة إبراهيم في امتثال أمر الله، وذلك بإنجاز الفعل المراد إتمامه. والمعنى: واذكر يا محمد لقومك المشركين وغيرهم حين اختبر الله إبراهيم ببعض الكلمات من أوامر ونواه، فأتى بها على وجه الكمال، بأن عمل بمن كلهن⁽²⁾، فكان أهلا للإقامة.

ويتبع هذه الصورة في العطف ما جاء في الآيات: (125، 126، 127، 131) من هذه السورة (البقرة). وهذه الجمل خص الله بها العرب مذكرا إياهم بنعم الله الكثيرة والتي منها: جعل البيت الحرام والكعبة مرجعا للناس يقصدونه وآبا يثوبون إليه للعبادة في وقت الحج وغيره، ومنها دعاء إبراهيم أن يجعل الله هذا البلد (مكة) في أمن وطمأنينة، ودعاؤه أن يرزق أهله من أصناف الثمار وأطيبها. ويخلص الوصف إلى ما يأتي:

-الظرف "إذ" اسم مبني على السكون، مشبه بالحرف، يعد في أصل استعماله ظرفا دالا على الزمن الماضي. ومع هذه الدلالة الأساسية لـ "إذ" على الزمن الماضي، إلا أنها تستخدم أحيانا في سياق الدلالة على ما يستقبل من الزمن، وأحيانا على الزمن الحاضر، ولكنه استخدام مؤول لا يخرجها عن أصل دلالتها على الزمن الماضي. وينصب هذا الظرف حسب موقعه في الجمل، وقد خرج عن الظرفية -في هذه الصورة- لأن الفعل لم يقع فيه، وإنما وقع عليه.

-تميز جمل هذه الصورة بالاختصار، حيث تم حذف المسند (الفعل)، والمسند إليه (الفاعل)، ودلت عليهما القرائن المقامية، لأن الكلام في السرد القصصي، والتقدير: اذكروا، أو اذكر...

-تنوع الجمل التي أضيفت إليها "إذ" بين فعلية و اسمية، كما أشار النحاة، وجيء بصيغة الماضي بعدها في اثنين و ستين موضعا، وبصيغة المضارع في عشر مواضع، وذلك لاستحضار صورة الماضي، وكأن الأحداث تقع

(1) ينظر، خليل أحمد عمارة، في نحو اللغة وتراكيبها، ص90، 91، وسعد أبو الرضا، في البنية والدلالة، ص135، 136.

(2) ينظر، ابن قتيبة، تفسير غريب القرآن، تحقيق السيد أحمد صقر، دار الكتب العلمية، بيروت، 1978، ص63.

في الحال. وهذا معنى قول النحاة أن "إذ" تخلص المضارع إلى الماضي،⁽¹⁾ و"إذ" قرينة هذا التنزيل، لأن غالب الاستعمال أن يكون للزمن الماضي. وقد أشرت إلى بعض مواضع إضافتها إلى جملة ماضوية، واذكر مواضع إضافتها إلى جملة مضارعية: البقرة الآية: (127)، والأنفال، الآيات: (07، 09، 11، 30، 43، 44، 49)، والأحزاب، الآيتان: (12، 37).

-اتصاف تلك الجمل المتعاطفة بترابط الأجزاء و تناسبها تناسباً قوياً مما جعلها تشكل قصة متحدة الأجزاء متعاقبة الأحداث. ويتضح من خلال جزئيات القصة جودة سبك القرآن و أحكام سرده، ومعنى هذا أن القرآن بلغ من ترابط أجزائه وتماسك كلماته وجملة مبلغاً لا يقاربه فيه أي كلام آخر، مع طول نفسه وتنوع مقاصده وأفكاره، وتلويحه في الموضوع الواحد. وكان أغلب جمل هذه الصورة تتحدث عن قصص بني إسرائيل في أسلوب قصصي قصد التذكير والاعتبار. ويكاد يكون هذا النمط من سمات القرآن المدني، لأن أغلبه ورد في السور المدنية.

الصورة الثانية عشرة: مسند + مسند إليه + مفعول به + ظرف مكان + مضاف إليه.

من هذه الصورة قوله تعالى: ﴿فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ﴾.⁽²⁾

فعل الأمر مسند إلى المخاطب وجوبا "أنت" -المخاطب به الله ﷻ- والمفعول به "نا" دال على المخاطبين، وهم الحواريون، و ظرف المكان "مع" حرف إضافة يجز ما بعده كحروف الجر.⁽³⁾ وهو يدل على المصاحبة والاجتماع، وقد تعلق بـ"اكتبنا". وفي هذه الجملة حذف، والتقدير: "فاكتبنا مع الشاهدين لك بالوحدانية".⁽⁴⁾

والأمر دلالة دعاء، والدعاء صادر من الحواريين، دعوا الله بأن يجعلهم مع الشاهدين، أي: مع الذين شهدوا لرسول الله بالتبليغ و بالصدق. ودعائهم -هنا- يدل على أنهم تلقنوا من نبيهم عيسى فضائل وتعاليم تجعلهم يشهدون للرسول بالصدق. وتلك الفضيلة تعد مبادرة بتصديق الرسل عند بعثتهم حين يكذبهم الناس بادئ الأمر. أو أنهم أرادوا بدعائهم أن يكتبهم الله مع الشاهدين على بعثة الرسول الذي أخبرهم نبيهم عنه بأنه يأتي بعده، فيكونوا شهادة على مجيئه وشهادة بصدق نبيهم، لأن كلمة "الشاهدين" تشير إلى ما في بشارة عيسى ﷺ.

وتكرر دعائهم فيما يماثل هذه الصورة في قوله: ﴿وَتَوَقَّأَ مَعَ الْأَبْرَارِ﴾.⁽⁵⁾

(1) ينظر، سيويه، الكتاب، 60/3، وابن هشام، أوضح المسالك، 379/1، والكفوي، الكليات، أعده للطبع ووضع فهرسه عدنان درويش، ومحمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط2، 1993، ص69.

(2) آل عمران، 53، والمائدة، 83.

(3) ينظر، عبد الجبار توأمة، القرائن المعنوية في النحو العربي، بحث مقدم لنيل شهادة الدكتوراه في النحو العربي، مكتوب بالحاسوب، جامعة باتنة، 1994، 1995، ص479.

(4) ينظر، العكري، إملاء ما من به الرحمن من وجوه الإعراب والقراءات في جميع القرآن، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1979، 1، 136/1.

(5) آل عمران، 193.

فقد سألو الله الوفاة مع الأبرار، أي أن يموتوا على حالة البر، وذلك بأن يلازمهم البر إلى الممات، وأن لا يرتدوا عن دينهم. فإذا ماتوا وهم كذلك ماتوا بصحبة الأبرار. والظرفية المكانية "مع" دلت على المصاحبة أو المعية، وتعني المشاركة والاجتماع في الحالة الكاملة للأبرار. والمعية في قوله: "مع الأبرار" أبلغ في الاتصاف بالدلالة، لأنه بر يرجى استمراره لكون الداعين ضمن جمع متدينو الرسول يمدهم بالآيات فيزيدهم إقبالا على البر وعمل الخير. والمعنى: توفنا أبارا معدودين في جملة الأبرار.

ومن هذه الصورة -أيضا- قوله: ﴿فَاضْرِبُوا فَوْقَ الْأَعْنَاقِ﴾. (1)

الخطاب للملائكة، لأن الضمير المتصل بالفعل (المسند إليه) عائد إليهم في الآية. والفعل متعد، والمفعول به محذوف، والتقدير: اضربوا أعناق المشركين، وهو بين من السياق، وقال أبو عبيدة: "مجازه: على الأعناق، يقال: ضربته فوق الرأس، و ضربته على الرأس"، (2) وقال الزمخشري: "يعني ضرب الهام". (3)

وعلى هذا المعنى يكون الظرف "فوق" متعلقا بصفة محذوفة، والتقدير: الرؤوس الكائنة فوق الأعناق. وإنما خصت الأعناق، لأن الضرب في الأعالي يسرع بهم إلى الموت، وفيه إتلاف لأجسادهم، وقال ابن عطية: "و يحتمل عندي أن يريد بقوله: "فوق الأعناق" وصف أبلغ ضربات العنق وأحكامها وهي الضربة التي تكون فوق عظم العنق ودون عظم الرأس في المفصل"، (4) وضرب الملائكة يجوز أن يكون مباشرة بقطع الأعناق بواسطة فعل على كيفية خارقة للعادة، ويكون إسناد الضرب عندئذ حقيقة، ويجوز أن يكون بتسديد ضربات المسلمين، ويكون حينئذ إسناد الضرب إلى الملائكة مجازا، لأنهم المتسببون فيه.

ويلحق بهذه الصورة قوله: ﴿وَأْمُرْ كُفُوفًا مَعَ الرَّاٰكِعِينَ﴾. (5)

الأمر لليهود بالركوع مع الراكعين، والمراد بالراكعين المسلمون. وفي هذه الجملة تأكيد لمعنى الصلاة، لأن لليهود صلاة لا ركوع فيها، ولكيلا يقولوا إننا نقيم صلاتنا على الوجه الأكمل دفع الله هذا التوهم، فأمرهم بالركوع مع المسلمين منبها إياهم على أن ذلك مطلوب في صلاة المسلمين .

وفي هذا الأمر إشارة إلى وجوب أداء الصلاة بكامل أركانها وشروطها، وفيه إيماء كذلك إلى وجوب مماثلة المسلمين في تطبيق أحكام الشريعة.

وكذلك قوله: ﴿اقْعُدُوا مَعَ الْقَاعِدِينَ﴾. (6) الخطاب -بدلالة السياق- للمنافقين الذين أبو اللحاق

بالمسلمين إلى ساحة القتال، والمعنى: أقيموا وليس أمرا بالقعود الذي هو نظير الجلوس، وإنما المراد منعهم من

(1) الأنفال، 12.

(2) مجاز القرآن، 1/242.

(3) الكشاف، 2/148.

(4) المحرر الوجيز، 6/239، 240.

(5) البقرة، 43.

(6) التوبة، 46.

الخروج للقتال في صف المسلمين. وقد أخبر القرآن أن الرسول ﷺ قال لهم ذلك بعبارة تدل على الدم، لأن القاعدين عن القتال في حقيقة الأمر هم الضعفاء من صبيان ونساء وذوي عاهة.

وتكرر خطابهم عقب ذلك تأكيداً للكلام السابق في قوله: ﴿فَأَقْعُدُوا مَعَ الْخَائِفِينَ﴾.⁽¹⁾ والخالفون هم "جميع من تخلف من نساء وصبيان وأهل عذر".⁽²⁾ ويذكر عن ابن عباس أن المراد بالخالفين: "الرجال الذين تخلفوا عن النفور"⁽³⁾، فنبه القرآن على ذمهم وإلحاقهم بالخالفين، والخوالف: هم النساء والصبيان والعجزة، لأن شأنهم المكوث في البيت.

وبمائل هذه الصورة قوله تعالى: ﴿فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ﴾.⁽⁴⁾

قرأ الجمهور: "بين أخويكم"⁽⁵⁾ بلفظ تثنية الأخ، فردوه على اللفظ دون المعنى، أي: بين الطائفة والأخرى مراعاة لسياق الكلام على اقتتال الطائفتين، لأن جملة الأمر هذه تفريع من جملة: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا﴾. - في الآية السابقة - ومعنى الأخوين - هنا - كل مقتتلين من المؤمنين.

وقرأ يعقوب:⁽⁶⁾ "بين إخوتكم"⁽⁷⁾ على أنه جمع أخ باعتبار أن كل فرد من الطائفتين المذكورتين كالأخ. والاختيار صيغة التثنية في "أخويكم" مراعاة لكون الكلام جار على طائفتين من المؤمنين، فجعلت كل طائفة كالأخ للأخرى، وفي هذا دليل على جواز إطلاق لفظ الإخوة بين المؤمنين من جهة الدين، وفي مضمون الأمر دليل على أن من رجا صلاح ما بين متعاضدين من المؤمنين أن عليه الإصلاح بينهما،⁽⁸⁾ ويدل الأمر على وجوب مبادرة المسلمين إلى إصلاح ذات البين كلما حصل خلل أو فساد فيها.

ويلحق بهذه الصورة - أيضا - قوله: ﴿فَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ﴾.⁽⁹⁾

تتألف بنية الجملة من فعل أمر مسند إلى واو الجماعة، وجار ومجرور "في الأرض" متعلق بحال، بمعنى: فسيروا آمنين، وظرف زمان "أربعة" مضاف إلى "أشهر".

(1) التوبة، 83.

(2) ابن عطية، المحرر الوجيز، 587/6.

(3) ابن أبي طلحة، صحيفة عن ابن عباس في تفسير القرآن الكريم، ص 269.

(4) الحجرات، 10.

(5) ينظر، الطبري، جامع البيان، 389/26، وأبو رزعة، حجة القراءات، ص 676، وابن الجزري، النشر، 376/2.

(6) يعقوب: هو أبو محمد يعقوب بن إسحاق الحضرمي، قارئ أهل البصرة، برع في الإقراء، انتهت إليه رئاسة الإقراء بعد أبي عمرو. ينظر، الذهبي، معرفة القراء الكبار،

157-158/1.

(7) ينظر، الزمخشري، الكشاف، 564/3، وأبو حيان، البحر المحیط، 111/8، وابن الجزري، النشر، 376/2.


(8) ينظر، الجصاص، أحكام القرآن، ضبط وتخريج، عبد السلام محمد علي شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1، 1994، 536/3، 537.

(9) التوبة، 2.

والخطاب للمشركين الذين نقضوا العهد الذي كان بينهم وبين المسلمين ؛ فضمير الخطاب المتصل بفعل الأمر يدل على أن الأمر موجه إليهم ، وذلك التفات، لأن التقدير : فليسيحوا في الأرض، أو قل لهم يا محمد : سيحوا في الأرض، وغاية هذا الالتفات إيصال الإنذار إليهم مباشرة، وفي هذا الأمر إيذان بوجوب القتال في غير الأشهر الحرم، وبأن مادون تلك الأشهر قتال بين المسلمين والمشركين. ويلحق بهذه الصورة ما ورد في البقرة ، الآيتان : (144، 198) وآل عمران، الآية: (43) والتوبة، الآيتان : (83، 86)، والتحریم، الآية: (10)، والإنسان، الآيتان: (25، 26).

الصورة الثالثة عشرة : مسند + مسند إليه + جار ومجرور + حال.

من هذه الصورة قوله تعالى: ﴿ قُلْنَا اهْبِطُوا مِنْهَا جَمِيعًا ﴾⁽¹⁾.



الأمر بالهبوط موجه إلى آدم و حواء. والمقصود هما وذريتهما، لأنهما لما كانا أصل الإنسان جعلنا كأنهما الإنس كلهم⁽²⁾، وقيل: إبليس معهما كذلك⁽³⁾، والهبوط حقيقة النزول من علو إلى أسفل، وهو-هنا-من الجنة إلى الأرض.

وقرأ أبو حيوة: "اهبطوا" بضم الباء⁽⁴⁾، ومضارعه يهبط، ويهبط، بكسر الباء وضمها⁽⁵⁾، ويدعم القراءة بالضم أن صيغة "يفعل" تأتي كثيرا في غير المتعدي⁽⁶⁾.

(1) البقرة، 38.

(2) ينظر، الفرار، معاني القرآن، 31/1، والطبري، جامع البيان، 278/1، وهبة الزحيلي، التفسير المنير، دار الفكر المعاصر، بيروت، دار الفكر، دمشق، ط1، 1991، 137/1.

(3) ينظر، ابن القيم، التفسير القيم، حققه محمد حامد الفقي، دار الكتب العلمية، بيروت، (د.ت)، ص135، والكلي، التسهيل، ضبط وتصحيح محمد سالم هاشم، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1995، 63/1، وأحمد مصطفى المراغى، التفسيري، دار الفكر، بيروت، (د.ت)، 92/1.

(4) ينظر، ابن عطية، المحرر الوجيز، 257/1، والقرطبي، الجامع، 319/1.

(5) ينظر، أبو حيان، البحر المحیط، 311/1.

(6) ينظر، القرطبي، الجامع، 319/1.

والأمر-هنا-تعلق به الجار والمجرور "منها". وجرى بالحال "جميعا"، للتأكد وهو الحال من الضمير المتصل بالسند. وقد تكرر الأمر بالهبوط للتأكيد، إذ سبق ذكره في قوله تعالى: ﴿وَقُلْنَا اهْبِطُوا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ وَلكُمْ فِي الْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَاعٌ إِلَىٰ حِينٍ﴾.⁽¹⁾

الخطاب-هنا-لآدم وحواء أو لآدم وإبليس، ولم يذكر الزوجة، لأنها تبع له⁽²⁾. ويرى ابن عاشور أن هذه الجملة كررت لأجل ربط النظم من غير أن تكون دالة على تكرير معناها في الكلام الذي خوطب به آدم، فيكون هذا التكرير مجرد اتصال ما تعلق بمدلول "قُلْنَا اهْبِطُوا"، وذلك قوله: "بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ"، وقوله: "فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدًى" إذ قد فصل بين هذين المتعلقين ما اعترض بينهما من قوله: "فَتَلَقَىٰ آدَمُ مِنْ رَبِّهِ". فإنه لو عقب ذلك بقوله: "فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدًى" لم يرتبط كمال الارتباط، ولتوهم السامع أنه خطاب للمؤمنين على عادة القرآن في التفنن، فلدفع ذلك أعيد، قوله: "قُلْنَا اهْبِطُوا"، فهو قول واحد كرر مرتين لربط الكلام، ولذلك لم يعطف "قُلْنَا"، لأن بينهما شبه كمال الاتصال.⁽³⁾ في تحليل ابن عاشور هذا تتضح وظيفة الربط، إلا أنه حكمته-التكرير-مقتضيات تداولية عبر عنها هذا العالم "بتوهم السامع أنه خطاب للمؤمنين"، إضافة إلى مقتضى خطابي صرف متعلق بتماسك الخطاب، وهو ما اعترض بين القولين، وقد استخدم هذا التكرير لوصل ما انقطع بين الجملتين.⁽⁴⁾

ويلحظ أن مضمون جملة الأمر قد خصص بثلاث جمل حالية، أي: اهبطوا متعادين ومستقرين في الأرض وتمتعين إلى حين.

ومن هذه الصورة -أيضا- قوله: ﴿وَقَوْمًا لِلَّهِ قَاتِنِينَ﴾.⁽⁵⁾

فعل الأمر مسند إلى واو الجماعة، ووجه الخطاب به للمسلمين القائمين للصلاة، وقد تعلق به الجار والمجرور "لله"، والحال "قانتين" حددت كيفية حدوث الفعل المأمور به. واختلف في معنى "قانتين"، فقال بعض العلماء معناه: مطيعين⁽⁶⁾، وقال الزمخشري: ذاكرين الله في القيام⁽⁷⁾، والأظهر جملة على السكوت، إذ صح أن المسلمين كانوا يتكلمون في الصلاة حتى نزل قوله:

(1) البقرة، 36.

(2) ينظر، بن القيم، التفسير القيم، ص 135.

(3) ينظر، التحرير والتنوير، 1/440.

(4) ينظر، محمد خطابي، لسانيات النص، ص 180.

(5) البقرة، 238.

(6) ينظر، ابن عباس، تنوير المقباس، ص 43، والطبري، جامع البيان، 2/584، والشوكاني، فتح القدير، 1/327.

(7) ينظر، الكشاف، 1/376.

﴿ وَقَوْمُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ ﴾، فأمرُوا بالسكوت⁽¹⁾، والمعنى: قوموا في الصلاة لله ساكتين؛ لا تتكلمون بغير آي القرآن والمناجاة والدعاء بحسب تنظيم الإسلام أحوال الصلاة.

وكذلك قوله: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا﴾⁽²⁾.

الفعل "اعتصم" يتعدى بالباء، وقد تطرح الباء، تقول العرب: اعتصمت بك واعتصمتك⁽³⁾. وقد أمر الله المسلمين بالاعتصام بحبله. والحبل في حقيقته ما يشد به للارتقاء. والمراد به-هنا-كتاب الله (القرآن). وروي عنه ﷺ أنه قال: "القرآن حبل الله المتين، وهو الذكر الحكيم، وهو الصراط المستقيم، وهو الذي لا تزيغ به الأهواء"⁽⁴⁾.

ويحتمل أن يكون الكلام من باب التمثيل لهيئة التفاهم واجتماعهم على كتاب الله. ويحتمل أن يكون من باب الاستعارة؛ استعارة الحبل للعهد والاعتصام للوثوق بالعهد⁽⁵⁾. والأول أرجح، لأن إضافة "حبل" إلى "الله" قرينة على هذا التمثيل. والحال في قوله "جميعاً" ترجح إرادة التمثيل، إذ ليس المراد الأمر باعتصام كل مسلم بكتاب الله في حال انفراده، بل المراد باعتصام الأمة الإسلامية كلها. ويحصل ضمناً اعتصام كل فرد من أفراد الأمة بالقرآن. فالأمر لهم أن يكونوا على تلك الهيئة، فإذا كانوا عليها أمنوا من السقوط، وكأن الآخذين بحبل الله قوم أو أمة على نشر من الأرض، يخشى عليهم السقوط منه، فأخذوا بحبل موثق جمعوا به قوتهم فامتنعوا من السقوط⁽⁶⁾. فالمسلمون إن اعتصموا بالقرآن وتمسكوا به كانوا آخذين بالإسلام وصاروا قوة عظيمة تهابها الأمم الكافرة.

ويلحق بهذه الصورة قوله: ﴿وَأْمِنُوا بِمَا أَنْزَلْنَا مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ﴾⁽⁷⁾.

الظاهر من البنية السطحية للجملة أن الأمر لبني إسرائيل، لأن هذه الجملة معطوفة على مضمون النداء (جملة الأمر)-في الآية السابقة-وقيل: الأمر لكعب بن الأشرف وأصحابه من علماء اليهود ورؤسائهم⁽⁸⁾. والظاهر اتحاد المأمور، ويندرج فيه كعب ومن معه⁽⁹⁾.

(1) ينظر، الطبري، جامع البيان، 485/2، وابن عطية، المحرر الوجيز، 333/2، ونظام الدين النيسابوري، غرائب القرآن، ضبط وتخريج زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1996، 656/2.

(2) آل عمران، 103.

(3) ينظر، الفراء، معاني القرآن، 228/1.

(4) أخرجه الترمذي في الجامع الصحيح، 159/5، (كتاب فضائل القرآن).

(5) ينظر، أبو حيان، البحر المحيط، 21/3.

(6) ينظر، محمد رشيد رضا، تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار)، 20/4.

(7) البقرة، 41.

(8) ينظر، البغوي، معالم التنزيل، تحقيق خالد عبد الرحمن العك، ومروان سوار، دار المعرفة، بيروت، ط2، 1987، 67/1، وأبو حيان، البحر المحيط، 332/1.

(9) ينظر، أبو حيان، البحر المحيط، 332/1.

وفي تعليق الأمر باسم الموصول "ما" في قوله: "بما أنزلت"، أي الذي أنزلت. والعائد محذوف تقديره: أنزلته، أي أنزلته دون غيره نحو القرآن، أو هذا الكتاب. وفيه إشارة إلى تعليل الأمر بالإيمان به، وهو أنه منزل من الله. وبنوا إسرائيل قد أوصوا بالإيمان بكل كتاب مثبت أنه منزل من الله، لما فيه من التوحيد والنبوة، ولهذا جيء بالحال المؤكدة "مصدقا" التي هي علة الصلة، إذ جعل كون القرآن مصدقا ومؤيدا لما في التوراة علامة على أنه من عند الله. وهذه العلامة الربانية لأهل العلم من أهل الكتاب؛ فكلما جعل ﷺ الإعجاز اللغوي علامة على كون القرآن من عند الله لأرباب الفصاحة والبيان من العرب، كذلك جعل الإعجاز المعنوي، وهو اشتماله على الهدى الذي هو شأن الكتب السماوية علامة مميزة على أنه من عنده لأهل الدين. والإيمان بالقرآن يتطلب الإيمان بالذي جاء به وبالذي أنزله. والمقصود بقوله: "لما معهم": التوراة وكتب الأنبياء السابقة، ومعلوم أن الله تعالى إنما ذكرهم بما معهم، ليكون حجة عليهم في وجوب الإيمان بمحمد ﷺ وبما جاء به.

ويلحق بهذه الصورة قوله: «انفروا خفافاً وثقالاً»⁽¹⁾.

تختلف هذه الجملة عنى سابقتها -من هذه الصورة- في تعدد الحال بواسطة العطف، وفي حذف المتعلق "الجار والمجرور"، والتقدير: انفروا للقتال خفافا وثقالا.

الخطاب للمؤمنين الذين سبق عتابهم بقوله: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمْ انفِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ اثَّاقَلْتُمْ إِلَى الْأَرْضِ». وقد أمروا بالنفير في سبيل الله.

و"انفروا" بمعنى: اخرجوا للحرب، ومصدره النفر- بإسكان الفاء- بخلاف نفر، ينفر- بضم العين- في المضارع، فمصدره النفور⁽²⁾. والمراد- هنا- الحث على الجهاد والدعوة إليه، ومنه قول النبي ﷺ: "إذا استنفرتم فانفروا"⁽³⁾، فهو أمر للمسلمين بالخروج جميعا لملاقاة العدو "خفافا" و"ثقالا"، والخفاف والثقال- هنا- مستعاران لما يشابههما من أحوال الجيش، فالخفة تستعار للإسراع إلى القتال، وكانوا يتمادحون بذلك لدلالاتها على الشجاعة، والثقل الذي يناسب هذا هو الثبات أمام العدو، وقد تستعار الخفة لمن يمكنه السفر بيسر⁽⁴⁾. وقد تستعار لقلة عدد الجيش، كما تستعار للنشاط، والثقل لغيره.

وكل هذه المعاني تصلح للمراد من الجملة، ولما وقع "خفافا" و"ثقالا" حالا من المسند إليه في "انفروا" كان احتمال أن تكون الحال مقدرة، والواو العاطفة لإحدى الصفتين على الأخرى للتنويع أو التقسيم؛ فهي بمعنى "أو" المفيدة للتخيير. والمراد الأمر بالنفير في جميع الأحوال، فهو أمر بالنفير العام مع رسول الله عام غزوة تبوك لقتال

(1) التوبة، 41.

(2) ينظر، ابن منظور، لسان العرب، 224/5، (نفر).

(3) رواه البخاري في صحيحه، 285/3، (باب وجوب النفير).

(4) ينظر، أبو حيان، البحر المحيط، 46/5.

أعداء الله من الروم والكفرة من أهل الكتاب. وقد نزلت في الذين اعتذروا بالضيعة والشغل، فأبى الله أن يقبل عذرهم دون أن ينفروا على ما كان من حالهم⁽¹⁾، ولذلك ينصرف الأمر إلى الوجوب.

ونظير هذه الجملة قوله: «**أَنْفَقُوا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا**»⁽²⁾.


الخطاب للمناققين بدلالة سياق الآية، والمعنى: أنفقوا أموالكم في سبيل الله—أيها المنافقون—طائعين أو مكرهين. وفي معنى الأمر توبيخ وتهديد.

وقد يتكرر العامل في الحال كما في قوله: «**فَانْفِرُوا ثَبَاتٍ أَوْ أَنْفِرُوا جَمِيعًا**»⁽³⁾.

تكرر المسند و المسند إليه "واو الجماعة" في "انفروا"، وهذا لتأكيد الخطاب، لأنه يصح أن يستغنى عن هذا التكرار، فيقال: انفروا ثبات أو جميعا، وانتصب "ثبات" على الحال. ويذكر عن ابن عباس أنه قال: إن معنى "انفروا ثبات": سرايا متفرقين⁽⁴⁾، وعطف عليه "جميعا"، بمعنى: جيشا واحدا. والإتيان بـ"أو" العاطفة لإفادة التخيير، أي: اخرجوا مع رسولكم إلى الجهاد جماعة جماعة، وسرية سرية، أو كتيبة واحدة مجتمعة.

الصورة الرابعة عشرة: مسند + مسند إليه + مفعول به + حال.

من هذه الصورة قوله تعالى: «**وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا**»⁽⁵⁾.



الأمر لبني إسرائيل بقريئة المقام والسياق. وجملة الأمر هذه معطوفة على جملة: "ادخلوا هذه القرية" — في هذه الآية— والمراد بالقرية المشار إليها بيت المقدس⁽⁶⁾.

والمفعول به "الباب" مراد به باب القرية التي أمروا بدخولها، لأن "ال" متعينة لل عوضية عن المضاف إليه الدال عليه اللفظ المتقدم في الجملة المعطوف عليها. و"سجداً" حال من الضمير (المسند إليه) في "ادخلوا". والظاهر أن المقصود من السجود مطلق الانحناء لإظهار الضعف لكي لا يتنبه لهم أهل القرية. وهذا من أساليب

(1) ينظر، الواحدي، أسباب النزول، ص 207-208.

(2) التوبة، 53.

(3) النساء، 71.

(4) ينظر، تنوير المقباس، ص 74.

(5) البقرة، 58.

(6) ينظر، ابن عطية، المحرر الوجيز، 306/1، والماوردي، 125/1.

الجوسسة. ويبعد احتمال أن يكون السجود المأمور به شكراً لله، لأنهم دخلوا متحسسين لا فاتحين. وقد ورد عن رسول الله ﷺ أنه قال: "قيل لبني إسرائيل: ادخلوا الباب سجداً وقولوا حطة، فبدلوا ودخلوا يزحفون على أستاههم، وقالوا حبة في شعرة"⁽¹⁾. وكان قصدهم من قولهم هذا خلاف ما أمرهم به نبيهم موسى ﷺ فهم قد بدلوا وصيته⁽²⁾، ودخلوا زاحفين على ركبهم عنادا. وتبديل القول بغيره أدل على المخالفة والعصيان، فكأنه قيل: إنهم خالفوا الأمر خلافاً لا يقبل التأويل، وكانوا بذلك من القوم الفاسقين.

ويلحق بهذه الصورة قوله: ﴿فَإِنْ طَبِنَ لَكُمْ عَنِ شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَّرِيئًا﴾⁽³⁾.

الخطاب في هذه الجملة فيه خلاف، أهو للأزواج أم للأولياء؟ قال الفراء: إن الأمر مخاطبة للأولياء⁽⁴⁾. وقال البيهقي وآخرون: مخاطب به الأزواج، ويدل بعمومه على أن هبة المرأة صداقها جائز، وبه قال جمهور الفقهاء⁽⁵⁾. وقيل: إن سبب نزول الآية أن قوماً ترحجوا أن يرجع إليهم شيء مما دفعوا إلى الزوجات⁽⁶⁾. هذه الجملة شرطية جواها "فكلوه هنيئاً مريئاً"، ولذلك ارتبط الجواب بالفاء. و"هنيئاً" و"مريئاً" حالان من الضمير المنصوب في "كلوه"، أي: فكلوه وهو هنيء ومريء، أي: لا تنغيص فيه. وتعدد الحال يدل على المبالغة في الإباحة. وقال سيوييه: هما صفتان نصبوهما نصب المصادر المدعو بالفعل غير المستعمل إظهاره المختزل للدلالة التي في الكلام عليه، كأنهم قالوا: ثبت ذلك هنيئاً مريئاً⁽⁷⁾.

والضمير في "منه" عائد على الصداق - في الآية - فيكون متناولاً بعضه، لأن "من" تدل على البعضية. ولو وقع الضمير موقع "صداقتهن" لكان جائزاً، قال الزمخشري: "ويجوز أن يكون تذكير الضمير لينصرف إلى الصداق الواحد، فيكون متناولاً بعضه، ولو أنث لتناول ظاهره هبة الصداق كله، لأن بعض الصداقات واحدة منها فصاعداً"⁽⁸⁾، وقال أبو حيان: "حسن تذكير الضمير، لأن معنى "فإن طبن"، فإن طابت كل واحدة، فلذلك قال: "منه"، أي: من صداقها"⁽⁹⁾.

(1) أخرجه البخاري في صحيحه، 480/4، (كتاب أحاديث الأنبياء)، ومسلم، 2312/4، (كتاب التفسير).

(2) ينظر، الفراء، معاني القرآن، 38/1، والقرطبي، الجامع، 411/1.

(3) النساء، 4.

(4) ينظر، معاني القرآن، 256/1.

(5) ينظر، معالم التنزيل، 392/1، وابن الجوزي، زاد المسير، 10/2، والقرطبي، الجامع، 24/5.

(6) ينظر، الطبري، جامع البيان، 585/4.

(7) ينظر، الكتاب، 316-317/1.

(8) الكشاف، 499/1.

(9) البحر المحيط، 174، 175/3.

ومعنى الجملة: فإن طابت أنفسهن لكم بشيء من الصداق فانتفعوا به حالاً، والأمر على سبيل الإباحة. ويلحق بهذه الصورة قوله: ﴿فَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا صَوَافٍ﴾⁽¹⁾.

انتصب "صواف" على الحال من الضمير المحرور في "عليها". ولعلّ فائدة هذه الحال ذكر محاسن من مشاهدة البدن، وهي الإبل العظيمة البدن. فإن إيقاف الناس بدنهم للنحر وهي منتظمة مما يزيد هيئتها روعة وجلالاً.

و"صواف": قراءة الجمهور -بفتح الفاء وشدها- من صَفَّ، يَصْفُ، وواحدة صواف، جمع صافة⁽²⁾، يقال: صف إذا كان مع غيره صفاً بأنه اتصل به⁽³⁾. ولعل المسلمين كانوا يصفون الإبل في المنحر يوم النحر بمخى؛ لأنه كان بمخى موضع أعد للنحر، وهو المنحر، أو أنها كانت تعقل منها قائمة واحدة، وتُصَفُّ على ثلاث فتنح وهي كذلك⁽⁴⁾، وقرأ الحسن: "صوافي" جمع صافية⁽⁵⁾، أي: خوالص لوجه الله⁽⁶⁾، وقرأ الحسن -أيضاً-: "صوافي" على قول من قال: فكسوت عارٍ لحمه، يريد عارياً، ونحو مثل العرب: "اعط القوس باريها"⁽⁷⁾. وعن عمرو بن عبيد: "صوافناً" بالثنوين عوضاً عن حرف الإطلاق عن الوقف⁽⁸⁾. وقرأ ابن مسعود، وابن عمر، وابن عباس، والأعمش: "صَوَافِنَ" بفتح النون⁽⁹⁾، جمع صافنة، والصوافن من صفون الفرس، وهو القائم على ثلاث قوائم⁽¹⁰⁾.

والأمر بذكر اسم الله: أن يقال عند النحر أو الذبح: بسم الله والله أكبر، اللهم منك وإليك⁽¹¹⁾. وهو أمر ظاهره الوجوب، وقد أخذ بظاهره بعض الأئمة والعلماء، فأوجبوا التسمية على الذبيحة⁽¹²⁾. والأصح أنها مندوبة، والأمر مؤول على الندب أو الاستحباب⁽¹³⁾.

(1) الحج، 36.

(2) ينظر، ابن عطية، المحرر الوجيز، 281/10.

(3) ينظر، ابن منظور، لسان العرب، 194/9، (صف).

(4) ينظر، الطبري، جامع البيان، 153/17.

(5) ينظر، الفراء، معاني القرآن، 226/2، والقرطبي، الجامع، 61/12.

(6) ينظر، المصدر السابق، 226/2، والطبري، جامع البيان، 154/17.

(7) ينظر، أبو حيان، البحر المحيط، 342/6.

(8) ينظر، الزمخشري، الكشاف، 15/3، والرازي، مفاتيح الغيب، 32/23.

(9) ينظر، الفراء، معاني القرآن، 226/2، والقرطبي، الجامع، 62/12.

(10) ينظر، ابن فارس، مجمل اللغة، 535/2، (صفن).

(11) ينظر، الطبري، جامع البيان، 153/17، والزمخشري، الكشاف، 14/3.

(12) ينظر، ابن قدامي، المغني، دار الكتاب العربي، بيروت، 1983، 32، 33/11، وابن حزم، المحلى بالآثار، تحقيق: عبد الغفار سليمان البنداري، (د.ت)،

128/6، وجابر الجزائري، أيسر التفاسير، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، السعودية، ط2، 1996، 477/3.

(13) ينظر، وهبة الزحيلي، التفسير المنير، 220/17.

ومعنى الجملة: اذكروا اسم الله على البدن حين نحركم إياها قائمات قد صنفن أيديهن وأرجلهن.
الصورة الخامسة عشرة: مسند + مسند إليه + مفعول به أول + مفعول به ثان +

حال.

من هذه الصورة قوله تعالى: ﴿وَأَتَوْنَا نِسَاءَ صَدَقَاتِنَا نَحْلَةً﴾⁽¹⁾.

فعل الأمر تعدى إلى مفعولين ليس أصلها المبتدأ والخبر، وهما: "النساء" و "صدقاتهن" المضاف إلى الضمير "هن"، أما "نحلة" فحال من "صدقاتهن"، وإنما صح مجيء الحال المفردة وصاحبها جمع، لأن المراد بهذا المفرد الجنس الصالح للأفراد كلها⁽²⁾.

ويجوز أن يكون "نحلة" منصوب على المصدرية لـ "أتوا"، لبيان النوع من الإيتاء، لأن النحلة والإيتاء بمعنى الإيتاء، فكأنه قيل: وانحلوا النساء صدقاتهن نحلة⁽³⁾.

ومعنى "نحلة" -بكسر النون- لغة: عطية، ونحل المرأة مهرها، تقول أعطيتها نحلة، إذ لم ترد منها عوضا⁽⁴⁾. وسميت الصدقات "نحلة" إبعادا للصدقات عن أنواع الأعواض، إذ ليس الصداق عوضا عن التمتع بالمرأة؛ فهو عقد بينها وبين الرجل. والقصد منه المعاشرة، وإيجاد أواصر المحبة وتبادل الحقوق.

والمخاطب بالأمر في امتثال هذا الإيتاء هو كل من له دور في العمل بذلك؛ فهو خطاب لكل من له يد من الأزواج والأولياء وولاية الأمور الذين لهم سطوة في الضرب على أيدي ظلمة الحقوق أصحابها. والمقصود بالخطاب أولا هم الأزواج⁽⁵⁾، لكيلا يحتجوا أو يتذرعوا بجياد أزواجهن وضعفن، فيأخذوا مهورهن أو يجعلوا حاجتهن للتزوج قصد إيجاد ذريعة لإسقاط المهر. وقال بعض العلماء: الخطاب لأولياء النساء، لأن عادة بعض العرب أن يأكل ولي المرأة مهرها، فرغ الله ذلك بالإسلام⁽⁶⁾. وأوجب عليهم إيتاءهن ما فرض لهن، وأحل للأزواج كل ما طاب نساؤهم عنه نفسا⁽⁷⁾.

وفي الأمر دلالة على وجوب الصداق للمرأة، وعدم الأخذ منه إلا عن طيب نفس، والمعنى: اعطوا النساء مهورهن فريضة، لأن المهر نحلة من الله تعالى للنساء، حيث لم يوجب عليهن وأوجب لهن تكهما.

ومن هذه الصورة -أيضا- قوله: ﴿فَاتَوْنَهُنَّ أَجُورَهُنَّ فَرِيضَةً﴾⁽⁸⁾.

(1) النساء، 4.

(2) ينظر، ابن هشام، شرح شذور الذهب، ص 325.

(3) ينظر، العكبري، التبيان في إعراب القرآن، 1/329.

(4) ينظر، ابن منظور، لسان العرب، 11/650، (نحل).

(5) ينظر، السمرقندي، بحر العلوم، 1/332، والواحد، الوسيط، 2/9، والقرطبي، الجامع، 5/23.

(6) ينظر، الفراء، معاني القرآن، 1/256، والسمرقندي، بحر العلوم، 1/332.

(7) ينظر، الشافعي، أحكام القرآن، 1/140.

(8) النساء، 24.

الأمر للرجال، وذلك بأن يعطوا النساء أجورهن فريضة. وقوله "فريضة" حال من المفعول به "أجورهن"، بمعنى: مفروضة، أو مصدر (مفعول مطلق)، أي: فرض ذلك فريضة.

وهذه الجملة جملة جواب الشرط، وجملة الشرط - في هذه الآية - في قوله: ﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ﴾. ولذلك قرن الجواب بالفاء، والاستمتاع: الانتفاع أو التلذذ، والمراد: التلذذ بالجماع من النساء بالنكاح الصحيح، والأجور: المهور، ويسمى المهر أجرا، لأنه أجر الاستمتاع، وذلك دليل على أنه في مقابلة البضع، لأن ما يقابل المنفعة يسمى أجرا. والمعنى: فما استمتعتم بشيء منهن فآتوهن أجورهن؛ فلا يجوز استمتاع بهن دون مهر.

ويلحق بهذه الصورة قوله: ﴿وَأْتُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ مُحْصَنَاتٍ غَيْرِ مُسَافِحَاتٍ وَلَا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ﴾⁽¹⁾.

الخطاب بدلالة سياق الآية لولاة الإيماء (السادة)، ليعطوا مهورا ما ملكت أيماهم بغير مظل وضرار. ويدل الأمر على وجوب المهر في النكاح، وأنه للإيماء بحكم النص، ويؤكد هذا إضافة الأجور إليهن، فهو دليل على أن الأمة أحق من مهرها من سيدها.

والحال في قوله: "محصنات" حال من ضمير الإيماء، والإحصان التزوج الصحيح، فهي حال مقدرة، أي: آتوهن أجورهن في حال تزويجهن ليصرن محصنات، لا في حال سفاح، ولا اتخاذ خدن⁽²⁾.

فقد استثنى القرآن المسافحات في قوله: "غير مسافحات"، فـ "غير" صفة للحال، وكذلك ولا "متخذات أخدان". فأراد التشنيع بما كانت تفعله الإيماء في الجاهلية بإذن مواليهن لاكتساب المال بالبغاء؛ فقد كان منهن المسافحات، أي: الزواني في العلانية، والمتخذات أخدان، اللاتي لهن أصدقاء على الفاحشة.

ويلحق بهذه الصورة كذلك قوله: ﴿أَمْرًا لِّلَّهِ جَهْرَةً﴾⁽³⁾.

الذين "قالوا أرنا الله جهرة" هم اليهود بدلالة السياق، وقد سألوا نبيهم موسى ذلك من قبل. وقد أخرج ابن جرير الطبري عن ابن جريج، قال: إن اليهود والنصارى قالوا: لمحمد ﷺ "لن نبايعك على ما تدعونا إليه حتى تأتينا بكتاب من عند الله إلى فلان إنك رسول الله، وإلى فلان بكتاب أنك رسول الله"⁽⁴⁾، وهكذا ذكروا أسماء معينة من أحبارهم، ومقصدهم من وراء ذلك إلا التعت لا طلب الحجّة لأجل الإقناع، وأخبر الله رسوله محمدا بأن اليهود "سألوا موسى أكبر من ذلك فقالوا أرنا الله جهرة" - الآية -.

(1) النساء، 25.

(2) ينظر، أبو حيان، البحر المحيط، 232/3.

(3) النساء، 153.

(4) جامع البيان، 346/6.


وقدر العلماء قبل هذه الجملة كلاماً محذوفاً، فجعله الزمخشري شرطاً لهذا جوابه، وتقديره: "إن استكبرت ما سألوه منك، فقد سألو موسى أكبر من ذلك" (1)، وقدره ابن عطية: "فلا تبالي يا محمد عن سؤالهم وتشططهم، فإنها عادتكم، فقد سألو موسى" (2)، وأسند السؤال إليهم، وإن كان إنما وقع من نقبائهم السبعين، لأنهم راضون ومقتنعون بفعل آبائهم ومضاهين لهم في التعنت والتجبر (3)، فهم لما سألو موسى أن يريهم الله جهرة ما أرادوا التمتع بالمشاهدة، ولكنهم أرادوا عجباً يشاهدونه، فلذلك قالوا تلك المقولة، ولم يقولوا: يا ليتنا نرى ربنا.

ودل الحال "جهرة" على أنهم سألو موسى أن يريهم الله علناً، فهو حال من المسند إليه (الفاعل) في "أرنا"، أي حال كونك مجاهراً لنا في رؤيته.

الصورة السادسة عشرة: ظرف زمان + مسند + مسند إليه + (واو الجماعة) +

مفعول به.

تبرز هذه الصورة في الجملة الآتية:



تقدم ظرف الزمان "الآن" عن المسند والمسند إليه، والأصل: باشروهن الآن، وظرف الزمان "الآن" لا يقيس زمناً مستقلاً بنفسه، بل ينص على زمن حدوث الفعل عن طريق الاحتواء (5)، ولا يراد به الوقت الحاضر بالحقيقة، بل يشير إلى زمن نزول الحكم الشرعي وما بعده (6)،

(1) الكشاف، 577/1.

(2) المحرر الوجيز، 277، 278/4.

(3) ينظر، الزمخشري، الكشاف، 577/1.

(4) البقرة، 187.

(5) ينظر، توأمة عبد الجبار، القرائن المعنوية في النحو العربي، ص 136.

(6) ينظر، الزركشي، البرهان، 247/4.

وقد جوز ابن مالك بقاء فعل الأمر المقرون بـ "الآن" مستقبلاً⁽¹⁾، وليس كما ذهب بعضهم من أن صيغة الأمر - هنا - مفرغة من الزمن، أو أنها خلو من الدلالة على الزمن البتة⁽²⁾، فظرف الزمان "الآن" لا يشير إلى تشريع المباشرة حينئذ كما يفهم من دلالاته الزمنية، بل معناه: فالآن اتضح الحكم الشرعي فباشروهن.

ففي الجملة ترخيص في مباشرة النساء في شهر رمضان ليلاً، والمباشرة كناية عن الجماع، وسميت المجامعة مباشرة لملاصقة بشرة كل من الزوجين بشرة صاحبه، وتدخل فيه المعانقة والملاصقة⁽³⁾.

وذكر العلماء لسبب نزول هذه الآية كلاماً مضطرباً، أشهره ما ورد في كتاب التفسير من صحيح البخاري عن حديث البراء بن عازب، قال: "لما نزل صوم رمضان كانوا لا يقربون النساء رمضان كله، وكان الرجال يخونون أنفسهم، فأنزل الله تعالى: ﴿عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ﴾"⁽⁴⁾. ومعنى الجملة: جامعوا نساءكم حالاً لكم في ليالي رمضان، والأمر يفيد الإباحة.

الصورة السابعة عشرة: مسند + مسند إليه + جار ومجرور + نائب مفعول مطلق + ظرف مكان + مضاف إليه (جملة فعلية).

وردت هذه الصورة في قوله تعالى: ﴿وَكُلًّا مِنْهَا رَغَدًا حَيْثُ شِئْتُمْ﴾⁽⁵⁾.

فعل الأمر: "كُلًّا" الذي اتصلت به ألف الاثنين (المسند إليه) المخاطب به آدم وحواء دليل على أن الخطاب لهما بعد وجود حواء، والجار والمجرور "منها" متعلق بالفعل، والضمير "ها" عائد إلى "الجنة" - في الآية - في قوله: ﴿وَقُلْنَا يَا آدَمُ اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ﴾، والتقدير: وكُلًّا من ثمارها.

والصفة "رغداً" تنوب عن المفعول المطلق، أي: كُلا منها أكلا رغداً، فحذف الموصوف "أكلا"، وأقيمت الصفة مقامه⁽⁶⁾، وقيل: "رغداً" مصدر وضع موضع الحال⁽⁷⁾، وذلك من قوله: "أكلا"، والتقدير: وكُلًّا حالة كون الأكل رغداً، والمراد الهنيء الذي لا عناء فيه، و"حيث" ظرف مكان على حقيقته، والعامل فيه الفعل، وهو مبهم يحتاج إلى جملة تضاف إليه، وتمثلت في قوله: "شئتما".

والمعنى: كُلا الأكل الرغيد من أي موضع من الجنة أردتما الأكل منه، والأمر على سبيل الإباحة؛ فلم يحظر عليهما مأكولا إلا ما وقع النهي عنه.

(1) ينظر، شرح التسهيل، تحقيق، عبد الرحمن السيد، ومحمد بدوي المختون، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع، ط1، 1990، 21/1.

(2) ينظر، مالك يوسف المطليبي، الزمن واللغة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، 1986، ص123.

(3) ينظر، الواحدي، الوسيط، 286/1، والبغوي، معالم التنزيل، 157/1، وابن عطية، المحرر الوجيز، 124/2.

(4) أخرجه البخاري في الصحيح، 186/5، (كتاب تفسير القرآن).

(5) البقرة، 35.

(6) ينظر، العكبري، التبيان في إعراب القرآن، 52/1.

(7) ينظر، المصدر السابق، 52/1، وأبو حيان، البحر المحيط، 309/1.

ومثال هذه الجملة قوله: ﴿فَكُلُوا مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ مَرْغَدًا﴾⁽¹⁾.

الخطاب لبني إسرائيل بدلالة السياق. والضمير المجرور في قوله: "منها" عائد إلى القرية المشار إليها - في هذه الآية - في قوله: ﴿وَإِذْ قُلْنَا ادْخُلُوا هَذِهِ الْقَرْيَةَ فَكُلُوا مِنْهَا...﴾.

ونظير هذه الجملة قوله: ﴿فَكُلَّا مِنْ حَيْثُ شِئْتُمَا﴾⁽²⁾.

تختلف هذه الجملة عن سابقتها في شيئين:

أحدهما: إن العطف في السابقة تم بالواو، وهنا تم بالفاء، وقد عرض الرازي لهذا النوع من العطف عند تفسيره للآية (35)، فيقول: "وعطف "كُلَا" على قوله: "اسْكُنْ" في سورة البقرة بالواو وفي سورة الأعراف بالفاء"⁽³⁾، والذي دفعه إلى هذا الفرق هو وضع قاعدة في العطف السببي⁽⁴⁾، حيث يقول: "كل فعل عطف عليه شيء، وكان الفعل بمنزلة الشرط، وذلك الشيء بمنزلة الجزء عطف الثاني على الأول بالفاء دون الواو،

كقوله تعالى: "وَإِذْ قُلْنَا ادْخُلُوا هَذِهِ الْقَرْيَةَ فَكُلُوا..."، فعُطف كلوا على ادخلوا بالفاء لما كان وجود الأكل منها متعلقا بدخولها، فكأنه قال: إن ادخلتموها أكلتم منها، فالدخول موصل إلى الأكل، والأكل متعلق بوجوده بوجوده، [في حين أن] الأكل لا يختص بوجوده بوجوده، [أي السكن]... فلما لم يتعلق الثاني بالأول تعلق الجزء بالشرط وجب العطف بالواو دون الفاء"⁽⁵⁾. ويرى محمد خطابي أن ما "يستفاد من هذا أن الرازي يفرق بين العطف السببي الذي يتم بالفاء (وهو السببي حقا)، وبين العطف بالواو دون أن يكون سببيا، فرغم أن الواقعة في السورتين معا هي هي إلا أنها في البقرة معطوفة بالواو، وفي الأعراف بالفاء، والذي رشح الثاني للسببية هو ورود الفعل الثاني معطوفا بالفاء"⁽⁶⁾.

ثانيهما: قدم نائب المفعول المطلق "رغدا" هناك على الظرف، وهنا قدم الظرف عليه، والمعنى فيهما واحد. وأما تقديم الرغد هناك فظاهر، لأنه من صفات الأكل، فناسب أن يكون قريبا من عامله، ولا يؤخر عنه، ويفصل بينهما بظرف، وإن لم يكن فاصلا مؤثرا لمنع اجتماعهما في المعمولية لعامل واحد. وأما هنا فإنه أُخِّرَ لمناسبة الفاصلة⁽⁷⁾. والأمر بالأكل على سبيل الإباحة، وفي معنى الأمر إشارة إلى الثمار الكثيرة هناك.

(1) البقرة، 58.

(2) الأعراف، 19.

(3) مفاتيح الغيب، 5/3.

(4) ينظر، محمد خطابي، لسانيات النص، ص 172.

(5) مفاتيح الغيب، 5/3.

(6) لسانيات النص، ص 172.

(7) ينظر، أبو حيان، البحر المحيط، 383/1.

الصورة الثامنة عشرة: مسند + مسند إليه + مفعول به + جملة تعليلية (حتى) + جملة مضارعية).

يمثل هذه الصورة قوله تعالى: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾⁽¹⁾.

جملة: "حتى لا تكون فتنة" تعليلية بـ: "حتى"، وترى المدرسة البصرية أن الناصب للمضارع بعد "حتى" هو "أن" إلا أنها لا تظهر، ودليلهم أن "حتى" غير ناصبة، وأن "أن" هي الأصل في العمل، وهذا رأي أكثر نحاتها⁽²⁾، أما الفراهيدي والكوفيون فيرون أن الفعل المضارع منصوب بـ: "حتى" دون تقدير "أن"، فهي الناصبة بنفسها⁽³⁾. وإذا احتكنا إلى الواقع اللغوي الوارد في النصوص القرآنية لوجدنا أن البنية السطحية تتكون من (حتى + فعل مضارع منصوب)، فالمضارع وقع بعد "حتى" منصوبا، فلم القول بإضمار "أن" وإلغاء عمل "حتى"؟ وإذا كان أغلب أعلام البصرة يرون ما ذهبوا إليه بمسألة اختصاص الأدوات العاملة، فإنّ الواقع اللغوي لا يعرف وجهها لهذا الاختصاص، ولا يقبل هذا الالتزام؛ فرأيهم في حقيقة الأمر لا يقبله الواقع اللغوي، بل يثبت خلافه؛ فما لا يحتاج إلى تقدير أولى مما يحتاج.

ومن هنا نرى أن المذهب الكوفي أكثر واقعية، وهذا ما ذهب إليه صاحب كتاب الرد على النحاة⁽⁴⁾. والأداة "حتى" -هنا- تدل على الغاية والتعليل، فهي بمعنى "إلى"⁽⁵⁾، كما ترادف "كي" التعليلية⁽⁶⁾، والمضارع بعدها دالّ على ترتب الغاية في المستقبل⁽⁷⁾، فيكون ما بعدها داخلا في حكم ما قبلها⁽⁸⁾، وإذا انتهت الفتنة، فتلك غاية القتال، والفتنة إلغاء الخوف، واضطراب أمر الناس، والمقصود -هنا- ألا تكون فتنة من المشركين، لأن الله جعل انتفاء الفتنة غاية لقتالهم.

(1) البقرة، 193، والأنفال، 39.

(2) ينظر، سيويه، الكتاب، 6/3، والمبرد، المقتضب، 38/2، والأنبا ري، الإنصاف في مسائل الخلاف، وضع هوامشه حسن حمد، بإشراف، إميل يعقوب، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1998، 121، 122/2، والمرادي، الجنى الداني، تحقيق فخر الدين قباوة، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1992، ص543.

(3) ينظر، الجمل في النحو، تحقيق فخر الدين قباوة، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1985، ص48، والأنبا ري، الإنصاف، 121، 122/2.

(4) ينظر، ابن مضاء، الرد على النحاة، تحقيق شوقي ضيف، دار المعارف، مصر، ط2، 1982، ص123.

(5) ينظر، الزجاجي، الجمل في النحو، تحقيق علي توفيق الحمد، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط5، 1996، ص191.

(6) ينظر، المصدر السابق، ص191.

(7) ينظر، الاسترايادي، الكافية لابن الحاجب، 242/2.

(8) ينظر، المصدر السابق، 242/2.

ودلالة الجملة على ما ذهب إليه جمهور علماء الأمة من أن قتال المشركين واجب حتى يدخلوا في الإسلام⁽¹⁾، لأن الأمر بالقتال إنما هو دفاع لأذى المشركين، وتضييق عليهم لمنع الفتنة.

والمعنى: قاتلوهم حتى تظهروا عليهم، فلا يفتنوكم عن دينكم، فتكون غاية القتال إزالة الكفر، لأن الواجب في قتال الكفار أن يكون القصد زوال الكفر.

ويلحق بهذه الصورة قوله: ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾⁽²⁾.

ظاهر التركيب أن الذين أمر الله بقتالهم ثبتت لهم دلالات الأفعال المضارعية الثلاثة المتعاطفة في صلة الموصول، وأن البيان الواقع بعد الصلة بقوله: "من الذين أوتوا الكتاب" عائد إلى الموصول لكونه صاحب تلك الصلوات، فيقتضي أن المأمور بقتالهم هم أهل الكتاب الذين انتفى عنهم الإيمان بالله واليوم الآخر، وتحريم ما حرم الله، والتدين بدين الحق، ولو أنهم يؤمنون بالله واليوم الآخر، ويجرمون بعض ما حرمه الله، ولكنهم لا يدينون بدين الحق، وهو الإسلام، وفي معنى هذه الجمل المتعاطفة تشنيع عليهم بأنهم أوتوا الكتاب، ولم يدينوا بدين الحق الذي جاء به كتابهم، وإنما دانوا بما حرفوه منه، لأن كتابهم الذي أوتوا أوصاهم باتباع النبي الآتي من بعد.

والجملة الغائية "حتى يعطوا الجزية" تحدد نهاية القتال، أي: يستمر قتالكم إياهم إلى أن يعطوا الجزية. فقتال أهل الكتاب واجب حتى يدخلوا في حكم الإسلام.

والمسند إليه "واو الجماعة" المتصل بالمسند "يعطوا" عائد إلى "الذين أوتوا الكتاب". وقد ارتبط بالمفعول به "الجزية"، والجزية: الخراج المعلوم الذي يدفعونه جزاء ما منحوا من الأمن⁽³⁾، والجار والمجرور "عن يد" يتعلق بحال، أي: يدفعونها بأيديهم ولا يقبل منهم إرساها.

والجملة الاسمية "وهم صاغرون" حال من ضمير "يعطوا" أي: يعطونها أذلاء غير ممتنعين. وهذه حال لازمة لإعطاء الجزية عن يد، والمقصود تعظيم أمر الحكم الإسلامي، وتحقير شأن أهل الكفر، ليكون ذلك ردعا لهم في الانخلاع عن دينهم الباطل، واتباع دين الحق الذي ارتضاه الله لعباده.

ويلحظ أن هذه الجملة تميزت بالطول بسبب تعدد العطف، وقد استخدم لتوضيح المعنى. وطول الجملة في السور المدنية سمة غالبية، وذلك لأنها تشتمل على أحكام تشريعية، وكان من البلاغة الإطالة، لأن الإطناب في مقام الإطناب لازم.

(1) ينظر، ابن العربي، أحكام القرآن، 109/1-110، الرازي، مفاتيح الغيب، 113/5، وابن عاشور، التحرير والتنوير، 208/2، 347/9.

(2) التوبة، 29.

(3) ينظر، ابن عطية، المحرر الوجيز، 460/6، وأبو بكر جابر الجزائري، أيسر التفاسير، 358/2.

ويلحق بهذه الصورة - كذلك - قوله: «...فَقَاتِلُوا الَّذِينَ بَغْيُوا حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ»⁽¹⁾. جملة الأمر جواب الشرط في قوله: «فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى...»، ولذلك ارتبطت بالفاء وجوبا لتغاير الجملتين، والأمر للوجوب، وذلك بقتال الطائفة التي وصفت بالباغية، لأن هذا حكم بين الخصمين المتقاتلين، والقضاء بالحق واجب لوقف الاقتتال، لأن ترك الفئة الباغية يجر إلى استمرارها في البغي وإضاعة حقوق المبغي عليها في الأنفس والأعراض والأحوال، وهذا الأمر واجب وجوب كفاية، ويتعين بتعيين الإمام جيشا يوجهه لقتال الطائفة الباغية، إذ لا يجوز أن يلي قتال البغاة الأئمة أو الخلفاء وولايتهم⁽²⁾. وقد يلتبس أمر الباغية بين الطائفتين المتناحرتين، لأن أسباب القتال قد لا يهتم بها في أول الأمر، فلا تعرف الباغية منهما، فعندئذ يكون الإصلاح مزيجا للغموض واللبس، بحيث لو امتنعت إحداها نسب البغي لها، وقوتلت حتى تفيء إلى أمر الله. وجعلت جملة الأمر مذيلة بجملة غائية مفيدة للتعليل، والتقدير: قاتلوا الطائفة الباغية كي تفيء إلى أمر الله. وأمر الله هو ما في شرعه من العدل والكف عن الظلم والاعتداء. والمعنى: قاتلوا -أيها المؤمنون- الطائفة التي تعتدي وتأبى الإجابة إلى حكم الله حتى تعود إليه وتخضع مستجيبة طائعة له. وبقية الصورة في التوبة، (24)، والطلاق، (6).

الصورة التاسعة عشرة: مسند + مسند إليه + مفعول به + ظرف مكان + مضاف إليه (جملة فعلية).

وردت في قوله تعالى: «وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ تَقْتُلُوهُمْ»⁽³⁾.

ضمير المفعول به "هم" عائد إلى "الذين يقاتلونكم" - في الآية السابقة من سورة البقرة - وهم المشركون. وهذا أمر بقتلهم، وفي إضافة الظرف "حيث" إلى المضاف إليه "تقتلهم" دلالة على إباحة قتلهم في كل موقع. فيكون المسلمون مأذونين بذلك، فكل مكان يحل فيه العدو فهو موضع قتال، وقد يدل على الوجوب إذا ظهرت مصلحة عظيمة استدعت ضرورته كمنكثهم للإيمان من بعد عهدهم وطعنهم للدين، والمعنى: واقتلهم حيث لقيتموهم إن قاتلوكم، وفي هذا الأمر تحديد للمشركين.

ومماثل هذه الصورة - أيضا - قوله: «فَإِذَا انسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ

وَجَدْتُمُوهُمْ»⁽⁴⁾.

(1) الحجرات، 9.

(2) ينظر، القرطبي، الجامع، 317/16، 318، 319.

(3) البقرة، 191، والنساء، 91.

(4) التوبة، 5.

هذه الجملة شرطية، وجوابها أمر، والأمر بالقتال-هنا-للإذن والإباحة، بشرط ألا يكون لقتال خلال الأشهر الحرم، وقد بقيت حرمة الأشهر الحرم ما بقي من المشركين لمصلحة الفريقين⁽¹⁾، فلما آمن كل العرب يومئذ بطل حكم تحريم القتال فيها، وقد يأتي الظرف "حيث" مجرورا كما في قوله: «وَأَخْرَجُوهُمْ مِنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ»⁽²⁾.

ضمير المفعول به "هم" عائد على المأمورين بالقتال والإخراج-في الآية السابقة-في قوله: «وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ»، والمراد بهم المشركون، وفي المتعلق "من حيث أخرجوكم" إشارة إلى إخراجهم من مكة التي أخرج منها المسلمون عنوةً. وهو أمر بالإخراج أمر تمكين من الله للمسلمين⁽³⁾، والمعنى: اخرجوا المشركين من مكة كما أخرجوكم منها، وقد امتثل الرسول ﷺ أمر ربه، فأخرج من مكة من لم يسلم عند الفتح⁽⁴⁾.
وجملة الأمر هذه معطوفة على الجملة السابقة-من هذه الآية-في قوله: «وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ». والمراد: افعلوا كل ما تيسر لكم من أمر القتل والإخراج في حق المشركين. وفي الأمر تهديد للمشركين ووعيد بفتح مكة، ويأتي الظرف "حيث" مجرورا -كذلك- كما في قوله: «ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ»⁽⁵⁾.

المقصود من الأمر هو متعلق "أفيضوا"، أي: قوله: «من حيث أفاض الناس»، و"من" لا ابتداء الغاية، و"حيث" على أصلها من كونها ظرف مكان، وقد أضيفت إلى جملة مصدرية بماضٍ دلالة على أن الإفاضة قد وقعت، وفي هذا المتعلق إشارة إلى عرفات، فيكون متضمنا الأمر بالوقوف بعرفة لا غيرها إبطالا لعمل بعض قريش الذين كانوا يفيضون يوم الحج الأكبر من المزدلفة، وكان سائر المسلمين يقفون بعرفات⁽⁶⁾.
فيكون المراد بالناس كل المسلمين عدا قريشا، وبهذا تشمل الخطاب بالأمر قريشا وجميع المسلمين.

ووردت بقية هذه الصورة وملحقاتها في البقرة، (149، 150، 222)، والنساء، (89)، والطلاق، (6).

الصورة العشرون: جملة أمر (مسند + مسند إليه) + أداة عطف + جملة أمر (مسند + مسند إليه) + جملة غائية (حتى + جملة مضارعية).

وردت في موضوعين، وذلك في قوله تعالى: «فَاعْفُوا وَاصْفَحُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ»⁽⁷⁾.

(1) ينظر، الألوسي، روح المعاني، 245/10.

(2) البقرة، 191.

(3) ينظر، أبو حيان، البحر المحيط، 74/2.

(4) ينظر، النسفي، مدارك التنزيل، 108/1، والشوكاني، فتح القدير، 242/1.

(5) البقرة، 199.

(6) ينظر، ابن عطية، المحرر الوجيز، 176/2، والواحدي، الوسيط، 304/1.

(7) البقرة، 109.

الخطاب للمؤمنين بدلالة سياق الآية، وهو أمر لهم بالعفو والصفح عن أهل الكتاب، وهذا الأمر قد يخالف ما تميل إليه نفوسهم من حب الانتقام، ولكن أمروا به ليحملوا على مكارم الأخلاق.

ويشتمل التركيب على جملتين أمريتين، تتألف كل منهما من مسند ومسند إليه، وتربط بينهما أداة العطف "الواو" ربطاً يبرز المماثلة البنيوية، وتتسم الجملتان بالاختصار لوضوح المعنى، والتقدير: فاعفوا واصفحوا عنهم، يعني أهل الكتاب، وبين العفو والصفح تقارب في المعنى، فالعفو: ترك مؤاخضة المذنب⁽¹⁾. والصفح: ترك عقوبة المستحق⁽²⁾، يقال: صفحت عن فلان إذا عرضت عن ذنبه⁽³⁾، وأوليته صفحة أخرى جميلة⁽⁴⁾. والصفح أبلغ من العفو، لأن الإنسان قد يعفو ولا يصفح⁽⁵⁾. ولذلك عطف الأمر به على الأمر بالعفو. ولعل الفرق بينهما يكمن في أن العفو ألا يكون في القلب من ذنب المذنب أثره، والصفح أن يبقى له أثر ما، ولكن لا تقع به المؤاخضة⁽⁶⁾.

وجيء بجملة غائية "حتى يأتي الله بأمره" تتصدرها "حتى"، وهي -هنا- بمعنى "إلى" يتلوها فعل مضارع منصوب بـ"أن" مضمرة وجوبا⁽⁷⁾. أو منصوب بـ"حتى" على الرأي الكوفي -كما أشرنا آنفا-. قد أفادت هذه الجملة الغائية زمناً مستمراً؛ فالأمر يمتد من الحاضر إلى المستقبل، وينتهي عندما يأتي الله بأمره، أي: يجيء إليكم الأمر من الله سبحانه في شأنهم، وقيل: هو أمر بقتل بني قريظة وإجلاء بني النضير وإذلالهم بالجزية، وغير ذلك مما ورد من أحكام الشرع فيهم⁽⁸⁾.

ويتضح من بنيتي الجملة أنه غاية مبهمة للعفو والصفح تأنيساً وتطمينا لخواطر المؤمنين المأمورين حتى لا يياسوا من ذهاب أذى أهل الكتاب هدرًا. وفي أمره تعالى بالعفو والصفح إشارة إلى أن المؤمنين على قلة عددهم هم أصحاب القدرة والهيمنة، لأن الصفح لا يكون إلا من القادر، فكأنه يقول لهم: لا تغرنكم كثرة أهل الكتاب مع طغيانهم، فأنتم على قلتكم أقوى منهم بما أنتم عليه من الحق، وأهل الحق مؤيدون بعون الله ورعايته، ولهم النصر ما ثبتوا عليه.

ووردت هذه الصورة -كذلك- في قوله: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ

الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ﴾⁽⁹⁾.

(1) ينظر، القرطبي، الجامع، 71/2.

(2) الفيروز آبادي، بصائر ذوي التمييز، تحقيق محمد علي النجار، المكتبة العلمية، بيروت، (د.ت)، 80/4.

(3) ينظر، القرطبي، الجامع، 71/2، والفيروز آبادي، بصائر ذوي التمييز، 421/3.

(4) ينظر، الفيروز آبادي، بصائر ذوي التمييز، 421/3.

(5) ينظر، المصدر السابق، 421/3.

(6) ينظر، الزجاج، إعراب القرآن، تحقيق إبراهيم الأبياري، دار الكتب الإسلامية، ودار الكتاب المصري، مطبعة نهضة مصر، القاهرة، ط2، 1982، 94/1.

(7) ينظر، ابن السراج، الأصول في النحو، تحقيق عبد الحسين الفتلي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط3، 1988، 151/2.

(8) ينظر، القرطبي، الجامع، 73/2، وأبو حيان، البحر المحيط، 518/1، والشوكاني، فتح القدير، 164/1.

(9) البقرة، 187.

تتميز الجملتان الأمريتان بالإيجاز، فقد تم حذف مفعولي الفعلين المتعديين: "كلوا"، و"اشربوا" لوضوحهما وسهولة تقديرهما، إذ لا يجوز للمسلم أن يأكل أو يشرب إلا الحلال من الطعام والشراب. والأمر بالأكل والشرب للمسلمين، وهو أمر إباحة، وذلك في شهر رمضان.

وقد جيء في الجملة الغائية بـ"حتى" وبالمضارع "يتبين" للدلالة على أن الإمساك يكون عند اتضاح الفجر للناظر، وهو الفجر الصادق. والجملة الغائية "حتى يتبين لكم الخيط الأبيض..." تحديد لنهاية وقت الأكل والشرب بدليل زمن الغاية الذي يمتد من زمن الفطور إلى غاية زمن الإمساك، وهذا الزمن هو ابتداء زمن الصيام، إذ ليس في زمان رمضان إلا صوم وفطر، وانتهاء أحدهما مبدأ الآخر.


وحرف الجر في قوله: "من الفجر" بيان للخيط الأبيض، واكتفى به عن بيان الخيط الأسود، لأن بيان أحدهما بيان للآخر. ويجوز أن تكون "من" مفيدة للتبعيض، لأنه بعض الفجر وأوله، أو ابتدائية بمعنى الشعاع الناشئ عن الفجر⁽¹⁾. فتكون الجملة قد حددت زمن إباحة الأكل والشرب، وهو يبدأ من غروب الشمس إلى طلوع الفجر. وحددت زمن وجوب الصيام، وهو من طلوع الفجر إلى غروب الشمس.

الصورة الحادية والعشرون: مسند + مسند إليه (واو الجماعة) + مفعول به + صفة

(جملة مكررة).

تظهر هذه الصورة في قوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَاعَةٌ وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا

عَدْلٌ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ﴾⁽²⁾.



انتصب "يوماً" على المفعول به اتساعاً، وليس على الظرف، ولذلك جاء منونا، أو على حذف مضاف، والتقدير: واتقوا عذاب يوم. فحذف المضاف (المفعول به)، وأقيم المضاف إليه "يوماً" مقامه، فأخذ حكمه الإعرابي. وقد خصص المفعول به تخصيصاً وصفياً بأربع جمل خبرية منفية. والرابط بين الموصوف والصفة محذوف،

(1) ينظر، الزمخشري، الكشاف، 339/1.

(2) البقرة، 48.

وهو ضمير مجرور، تقديره: "فيه"، لأن الفعل "تجزي" لا يتعدى إلاً بجار، أي: لا تجزي فيه نفس. وإنما جاز حذفه، لأن المحذوف "فيه" متعين من الكلام، فكان من الأحسن حذفه⁽¹⁾. وتنكير "نفس" في الموضوعين-وهو في حيز النفي- يفيد عموم النفوس، أي لا يغني أحد كان من كان؛ فلا يغني عن الكفار آلهتهم ولا وجهائهم على اختلاف مللهم ونحلهم.

ودلالة الأمر تحذير، وهو لبني إسرائيل، فقد توهموا أن نسبتهم إلى الأنبياء وكرامة أجدادهم عند الله مما يجعلهم في أمن من عقابه على التمرد والعصيان. ونظير هذه الصورة ورد في الآية: (123) من سورة البقرة. ومن هذه الصورة قوله: ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ﴾⁽²⁾.

لقد خصص المفعول به "يوماً" تخصيصاً وصفاً بجملة فعلية مضارعية "ترجعون". والرباط بين الموصوف والصفة هو الضمير المجرور "منه".

وقرأ الجمهور: "ترجعون" بضم التاء وفتح الجيم على أن الفعل مبني للمجهول، وقرأ أبو عمرو بفتح التاء وكسر الجيم على أنه مبني للمعلوم⁽³⁾. وقرأ الحسن: "يرجعون" بياء مضمومة⁽⁴⁾، وقال ابن جني: إنه ترك الخطاب إلى لفظ الغيبة على سبيل الالتفات، وكأنه قال: واتقوا يوماً يرجع فيه البشر إلى الله، فأضمر على ذلك، فقال: يُرجعون إلى الله. وقد عدل فيه عن الخطاب إلى الغيبة رفقا منه سبحانه بعباده المؤمنين على أن لا يواجههم بذكر الرجعة، إذ هي مما يتفطر له القلوب⁽⁵⁾، وهذا اليوم المحذر منه هو يوم القيامة والحساب، وإنما يجازى فيه بحسب الأعمال.

ومماثل هذه الصورة-أيضاً-قوله: ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَّا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً﴾⁽⁶⁾.

جملة "لا تصيبن" خبرية مؤكدة منفية بـ"لا"، وهي في محل صفة للمفعول به "فتنة".

والخطاب للمؤمنين بدلالة السياق، والمعنى: احذروا الوقوع في الفتنة، وهي الاختبار والمحنة التي يعم فيها البلاء المجرم وغيره. وحاصل معنى الفتنة يرجع إلى اضطراب الآراء واختلال النظام، وحلول الخوف في نفوس الناس، وقد تكون الفتنة عقاباً من الله في الدنيا، فهي تأخذ حكم العقوبات الدنيوية التي تصيب الأمم،

(1) ينظر، سيويه، الكتاب، 386/1.

(2) البقرة، 281.

(3) ينظر، أبو زرعة، حجة القراءات، ص 149، والقيسي، الكشف، 319/1، والداني، التيسير، ص 71، والقرطبي، الجامع، 376/4،

وأبو حيان، البحر المحيط، 356/2.

(4) ينظر، ابن جني، المحتسب، 145/1، وابن عطية، المحرر الوجيز، 499/2، وأبو حيان، البحر المحيط، 356/2.

(5) ينظر، المحتسب، 145/1.

(6) الأنفال، 25.

فإن سننها لا تختص بالظالم بل تعم الصالح والطالح⁽¹⁾، وقد ورد عن رسول الله ﷺ أنه قال: "إن الناس إذا رأوا الظالم ولم يأخذوا على يديه أوشك أن يعمهم الله بعذاب من عنده"⁽²⁾، وفي الأمر تحذير للمؤمنين من الفتنة بوصف عام.

الصورة الثانية والعشرون: مسند + مسند إليه + مفعول به + جملة تعليلية (لعل + جملة منسوخة).

وردت في سبعة مواضع، منها قوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾⁽³⁾.

تتكمّل عناصر الموقف اللغوي لتركيب الأمر؛ فيظهر في بنية الجملة الأمرية "واتقوا الله"، أي: اجعلوا بينكم وبين عقابه وقاية، وذلك بامتنال أوامره، واجتناب نواهيه. ويتضح الأمر بجملة تعليلية "لعلكم تفلحون"، فعلق التقوى برجاء الفلاح، وهو درك البغية⁽⁴⁾، لأن تقوى الله تفضي إلى فلاح العبد ونجاته في الدارين. أي: اتقوا الله رجاء أن تفلحوا في أعمالكم وتصلوا إلى غاية مطالبكم.

وتكررت هذه الصورة -أيضا- في قوله: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُشْكِرُونَ﴾⁽⁵⁾.

يُلاحظ أن جملة الأمر اعترض بين جملة "وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِدَمْرِ" في هذه الآية والفاء المتصلة ببنية الأمر للتفريع، وهي تقع في الجملة المعترضة على الأصح⁽⁶⁾. فإنه تعالى لما ذكر المؤمنين بانتصارهم يوم بدر، ذكرهم بأنه سبب للشكر، فأمرهم بشكر نعمته بملازمة التقوى. ومن الشكر على ذلك أن يثبتوا أمام العدو، وأن لا يتخذوا بطانة من أعدائهم، ليكونوا بذلك شاكرين آلاء الله عليهم، فيزيدهم من نعمه.

وبقية هذه الصورة وردت في المائدة، (90)، والحج، (77)، والحجرات، (10). ويلحق بهذه الصورة ما جاء في البقرة، (63)، وآل عمران، (132)، والأنفال، (45)، والنور، (56)، والجمعة، (10).

الصورة الثالثة والعشرون: مسند + مسند إليه + مفعول به + جملة تعليلية (إن + جملة اسمية).

وردت هذه الصورة في ثمانية مواضع، منها قوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾⁽⁷⁾.

(1) ينظر، أبو حيان، البحر المحيط، 477/4.

(2) أخرجه أبو داود في سننه، 525/2، (كتاب الملاحم)، والترمذي في الجامع الصحيح، 406/4، (كتاب الفتن)، وابن حنبل في مسنده، 7/1.

(3) البقرة، 189، وآل عمران، 200، 130.

(4) ينظر، أبو حيان، البحر المحيط، 72/2.

(5) آل عمران، 123.

(6) ينظر، ابن عاشور، التحرير والتنوير، 72/4.

(7) المائدة، 2.

ونظير هذه الجملة قوله: «وَأَقْسَطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسَطِينَ»⁽¹⁾.

الأمر للمسلمين الوسطاء في الحكم بين الطائفتين المتقاتلتين، لأن هذه الجملة معطوفة -في هذه الآية- على قوله: «فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا»، أي: اعدلوا في كل ما تأتون به. وهو أمر بالعدل والإنصاف في كل الأمور، على سبيل الوجوب.

وُدِّيت جملة الأمر بجملة تعليلية: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسَطِينَ» للترغيب في الإقساط، أي: لأن الله يحب العادلين في كل أعمالهم، ويجازيهم أحسن الجزاء.

وكذلك قوله: «وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى»⁽²⁾.

الخطاب للمسلمين الذين يقصدون البقاع المقدسة للحج بدلالة واو العطف في "وتزودوا"، فالجملة معطوفة "على جملة" «وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمُهُ اللَّهُ» -في هذه الآية- باعتبار ما فيها من الكناية عن الترغيب في فعل الخير، والمعنى: وأكثروا من فعل الخير⁽³⁾. والمسند إليه (واو الجماعة) المتصل ببنية المسند (الفعل) يعود على الحجيج بدلالة سياق الآية. والفاء المتصلة بـ"إِنَّ" الناسخة في الجملة الاسمية، "فإن خير الزاد التقوى" تفيد التعليل. وفي تأكيد هذه الجملة بـ"إِنَّ" إشارة إلى تأكيد الأمر بالتزود تنبيها على أنه من التقوى. والتزود في حقيقته إعداد الزاد، وهو الطعام الذي يحملة المسافر. وقد يخرج عن معناه الحقيقي إلى المعنى المجازي، وهو الاستكثار من فعل الخير استعدادا ليوم الحساب.

وقال بعض المفسرين: هو أمر بالتزود للمسافر، وزاده الطعام والشراب والمأكل والمركب، وبالتزود للآخرة، وزاده تقوى الله⁽⁴⁾. وهذا الزاد أفضل من الزاد الأول بدلالة أفعل التفضيل في المسند إليه "خير". أي: إن التقوى أفضل من التزود للسفر، فكونوا عليها أشد حرصا. وتلخص من هذا ثلاثة أقوال⁽⁵⁾:

أحدها: أنه أمر بالتزود في أسفار الدنيا، فيكون مفعول "تزودوا" تقديره: ما تنتفعون به، فإن خير الزاد ما تكفون به وجوهكم عن السؤال لحصول التقوى الدنيوية بصون العرض أو ماء الوجه.

والثاني: أنه أمر لسفر الآخرة، وهو الذي نختاره، لأن هذه الجملة معطوفة على قوله: «وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمُهُ اللَّهُ» باعتبار ما فيها من تحضيض على فعل الخير، أي: تزودوا بتقوى الله، فإنها خير التقوى.

والثالث: أنه أمر بالتزود في السفرين، ويكون التقدير: وتزودوا ما تنتفعون به لعاجل سفركم وآجله، أي: لدنياكم وآخرتكم.

(1) الحجرات، 9.

(2) البقرة، 197.

(3) ابن عاشور، التحرير والتنوير، 235/2.

(4) ينظر، الطبري، جامع البيان، 292/2، والبيهقي، معالم التنزيل، 173/1، وابن كثير، تفسير القرآن العظيم، 424/1.

(5) ينظر، أبو حيان، البحر المحيط، 102/2.

وترد بقية هذه الصورة وملحقاتها في الآتي: البقرة، (199)، آل عمران، (35،59)، النساء، (106)، المائدة، (4، 7، 8، 13، 42)، الأنفال، (46، 69)، التوبة، (4، 7، 12، 52، 95، 103)، النور، (62)، الأحزاب، (2)، الحجرات، (1، 12)، الحشر، (7، 18)، الممتحنة، (12)، النصر، (3).

الصورة الرابعة والعشرون: مسند + مسند إليه + مفعول به + حال + مفعول مطلق + مضاف إليه (جملة مصدرية).

وردت في قوله تعالى: ﴿وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُوكُمْ كَافَّةً﴾⁽¹⁾.

يدل لفظ "كافة" على العموم، وهو بمنزلة "كل" و"جميعاً"، ولا يختلف لفظه باختلاف المؤكد من أفراد وتثنية وجمع، ولا من تذكير وتأنيث، ولا يدخله "ال" التعريف، وموقعه نصب على الحال من المؤكدة بها؛ فهي في الأول تأكيد للمفعول به "المشركين"، وفي الثاني تأكيد لضمير المخاطبين، (واو الجماعة)⁽²⁾. والمقصود من تعميم ذوات المقاتلين تعميم الأحوال، أي: قتال كل فريق من المشركين وحد في حالة ما، وقد بدأ بقتال المسلمين. فالمسلمون مأمورون بقتاله.

والكاف في "كما" صفة لمصدر محذوف تؤدي وظيفة المفعول المطلق، و"ما" مصدرية⁽³⁾، وهذه الكاف كاف تشبيه استعيرت للتعليل بتشبيه الشيء المعلول بعلة؛ فالتشبيه التعليلي يرمي بأن قتال المشركين يستوجب إذا بدأوا هم بالقتال.

ويلحق بهذه الصورة قوله: ﴿وَإِذْ كُرِّهُوا كَمَا هَدَاكُمْ﴾⁽⁴⁾.

الكاف في "كما" تشبيه للذكر بالهدى، و"ما" مصدرية، ومعنى التشبيه في مثل هذه المشاهدة في المقابلة بين حدثين أو في التساوي، أي: اذكروا الله ذكراً متساوياً لهدايته إياكم، أو اذكروه ذكراً حسناً كما هداكم هداية حسنة. وهو أمر بتعدد النعمة وأمر بشكرها.

ويلحق بهذه الصورة ما جاء في الآيتين: (13، 200) من سورة البقرة.

الصورة الخامسة والعشرون: مسند + مسند إليه + مفعول به + صفة + جملة فعلية مضارعة (مسند + مسند إليه + جار ومجرور + أداة عطف + معطوف).

من هذه الصورة قوله: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأُمَّرَ حَامٍ﴾⁽⁵⁾.

تميزت جملة "واتقوا الله" بالاختصار، حيث حذف المضاف، وأقيم المضاف إليه لفظ الجلالة "الله" مقامه،

(1) التوبة، 36.

(2) ينظر، أبو حيان، البحر المحيط، 41/5.

(3) ينظر، العكبري، التبيان في إعراب القرآن، 163/1.

(4) البقرة، 198.

(5) النساء، 1.

والتقدير: واتقوا عذاب الله، فحذف المضاف لوجود ما يدل عليه، وذلك عن طريق المعنى السياقي؛ فاتقاء الله يكون عن طريق اتقاء عذابه. وقد ذكر ابن جني أن حذف المضاف كثير وواسع⁽¹⁾. ونقل عنه الزركشي أن في القرآن منه زهاء ألف موضع⁽²⁾. واشترط المبرد لجواز حذفه وجود دليل على المحذوف، فلا يصح أن يقال: جاء زيد، والمراد: جاء غلام زيد، لأن المجيء يكون له، ودليل على المحذوف⁽³⁾.

وتنوعت القراءات في قوله: "والأرحام"، فقرأ حمزة: "والأرحام"⁽⁴⁾، وذلك بالكسر على العطف على الهاء في "به". وهو قبيح عند البصريين، قليل في الاستعمال، بعيد في القياس لمخالفته للقاعدة لديهم في أنه "لا يجوز عطف الاسم الظاهر على الضمير المخفوض إلاّ بعد إعادة الخافض"⁽⁵⁾، لأن الضمير المخفوض لا ينفصل عن الحرف، ولا يقع بعد حرف العطف، ولأن المعطوف والمعطوف عليه شريكان يحسن في أحدهما ما يحسن في الآخر، ويقبح في أحدهما ما يقبح في الآخر، فكما لا يجوز: واتقوا الله الذي تساءلون بالأرحام، فكذلك لا يحسن: تساءلون به والأرحام، فإن أعيد حرف الجر حسن⁽⁶⁾.

وجوز ابن مالك العطف على المحرور دون إعادة الجار⁽⁷⁾، والحق قبول هذه القراءة وتصحيح القاعدة. وهذه القراءة على معنى: واتقوا الله الذي تساءلون به وبالأرحام، وهو قول الرجل: أسألك بالله وبالرحم، وهذا قول الحسن وعطاء وإبراهيم ومجاهد⁽⁸⁾.

وقرأ أبو عبد الرحمن عبد الله ابن يزيد: "والأرحام" بالرفع⁽⁹⁾، والرفع وجه على أنه مبتدأ، والخبر محذوف، قدره ابن جني: "والأرحام" مما يجب أن تتقوه أن تحتاطوا لأنفسكم فيه"⁽¹⁰⁾، وقدره ابن عطية: "والأرحام أهل أن توصل"⁽¹¹⁾، وقدره الزمخشري: "والأرحام مما يتقى"⁽¹²⁾، فابن جني وابن عطية قدراه من حيث المعنى، والزمخشري مما يدل عليه في ظاهر الجملة.

(1) ينظر، الخصائص، 362/2.

(2) البرهان، 146/3.

(3) ينظر، المقتضب، 30/4.

(4) ينظر، ابن خالويه، إعراب القراءات السبع وعللها، 127/1، والقيسي، الكشف، 375/1، والداني، التيسير، ص78، وأبو حيان، تذكرة النحاة، ص151.

(5) ينظر، الأنباري، الإنصاف، 463/2، وابن هشام، شرح شذور الذهب، ص583.

(6) ينظر، القيسي، الكشف، 375، 376/1، وأبو حيان، تذكرة النحاة، ص151.

(7) ينظر، ابن الناظم، شرح ألفية ابن مالك، 544/1، وابن هشام، أوضح المسالك، 484/1.

(8) ينظر، الطبري، جامع البيان، 568/4.

(9) ينظر، ابن جني، المحتسب، 179/1، وابن عطية، المحرر الوجيز، 483/3، والباقعي، نظم الدرر، 207/2.

(10) المحتسب، 179/1.

(11) المحرر الوجيز، 483/3.

(12) الكشف، 493/1.

وقرأ الجمهور: "والأرحام" بالنصب على العطف على لفظ الجلالة "الله" على معنى: واتقوا الله والأرحام أن تقطعوها⁽¹⁾.

وفي عطف "الأرحام" على اسم الجلالة دلالة على تعظيم حق الرحم وتأكيد النهي عن قطعها⁽²⁾. فالله تعالى يأمر الناس بتقواه، كما يأمرهم بأن يحافظوا على الأرحام فلا يقطعوها. ومنه قوله تعالى: ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتَقَطُّوا أَرْحَامَكُمْ﴾⁽³⁾.

وعن عائشة -رضي الله عنهما- قالت: قال رسول الله ﷺ: "الرحم معلقة بالعرش، تقول: من وصلني وصله الله، ومن قطعني قطعه الله"⁽⁴⁾.

يتبين من خلال ما تقدم أن صلة ذوي الأرحام واجبة، وأن قطيعتها محرمة.

ويلحق بهذه الصورة قوله: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾⁽⁵⁾.

استعمل الوصف باسم الموصول "الذي"، وفي الصلة تنبيه وتذكير للمتلقين بأن المصير إلى الله، فيعدوا ما استطاعوا من الطاعة لذلك اللقاء، وهو يوم الحساب، إذ فيه يعرف من أطاع ومن عصى.

وكذلك قوله: ﴿وَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ﴾⁽⁶⁾. والمعنى: ابتعدوا عن اتباع المرابين وتعاطي ما يتعاطون من أكل الربا الذي يفضي إلى دخول النار التي أعدها الله للكافرين. وإعدادها للكافرين عدل من الله تعالى. والمسلمون لا يرضون لأنفسهم مصير الكافرين، لأن الإسلام يوجب كراهية ما ينشأ عن الكفر. ويحتمل أن يكون التعريف في "النار" بـ"ال" الجنسية، فتكون النار التي وعدها أكلة الربا أخف من نار الكافرين، أي: أعد جنسها للكافرين، ويجوز أن تكون "ال" للعهد، فيكون أكلة الربا قد توعدهم الله بالنار التي يعذب بها الكفرة⁽⁷⁾، وقال أكثر أهل العلم والتفسير: هذا الوعيد لمن استحل الربا، ومن استحل الربا، فإنه كافر ومصيره النار⁽⁸⁾، وفي هذا الوعيد تخويف للمؤمنين الذين خوطبوا باتقاء المعاصي، لأنهم متى فارقوا التقوى ادخلوا هذه النار.

ويلحق بهذه الصورة ما ورد في البقرة، الآية، (24)، والمائدة، (88)، والممتحنة، (11).

(1) ينظر، الطبري، جامع البيان، 569/4، وابن خالويه، إعراب القراءات السبع وعللها، 127/1.

(2) ينظر، المصدر السابق، 569/4.

(3) محمد، 22.

(4) رواه مسلم في صحيحه، 1981/4، (كتاب البر والصلة والآداب).

(5) المائدة، 96، والمجادلة، 9.

(6) آل عمران، 131.

(7) ينظر، ابن عطية، المحرر الوجيز، 318/3، وأبو حيان، البحر المحيط، 58/3.

(8) ينظر، السمرقندي، بحر العلوم، 298/1، والواحدي، الوسيط، 491/1، والقرطبي، الجامع، 202/4.

الصورة السادسة والعشرون: مسند + مسند إليه (واو الجماعة) + مفعول به + مضاف إليه + جار ومجرور + مفعول مطلق + مضاف إليه.

يمثل هذه الصورة قوله تعالى: ﴿وَالزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ﴾⁽¹⁾.

تتألف الجملة من فعل أمر مسند إلى واو الجماعة، ومفعول به "كل" مضاف، ومضاف إليه "واحد"، وجار ومجرور "منهما"، ومفعول مطلق "مائة"، ومضاف إليه "جلدة"، وهو في الأصل تمييز غير حقيقي لوقوعه بعد لفظ "مائة".

وقرىء: "الزانية والزاني" بنصبهما على الاشتغال، وذلك بخلاف قراءة الجمهور التي وردت بالرفع⁽²⁾، والنصب وجه عند سيبويه، لأنه عنده كقولك: زيدا أضربه⁽³⁾، ووجه الرفع عنده أنه مبتدأ، والخبر محذوف على معنى: فيما فرض عليكم الزانية والزاني⁽⁴⁾؛ أي فاجلدوهما، وأما الفراء⁽⁵⁾، والمبرد⁽⁶⁾، فإن الرفع عندهما هو الأوجه، والخبر في جملة الأمر "فاجلدوهما"، لأن المعنى: إن الزانية والزاني مجلودان بحكم الله تعالى. والأمر للإمام ونوابه بإقامة حد الجلد، لأن غير الإمام لا يتولى هذا الأمر، والذي أمر بأن يجلد هو كل من الزانية والزاني غير الحصنين، ومعنى الجملة "فاجلدوا" -أيها الحكام- كلا من الزانية والزاني مائة جلدة. وهو أمر يقتضي الوجوب. ولم يحدد في هذه الآية -بين المحدودين من الأحرار والعبيد.

ويلحق بهذه الصورة قوله: ﴿فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً﴾⁽⁷⁾.

تتكون بنية الجملة من فعل أمر مسند إلى واو الجماعة، ومفعول به "هم"، ومفعول مطلق "ثمانين" ناب عن المصدر، منصوب بالياء، لأنه ملحق بجمع المذكر السالم، وتمييز "جلدة"، والضمير -المفعول به- "هم" عائد إلى "الذين يرمون المحصنات" -في الجملة السابقة من هذه الآية- ودلت القرائن على أن المراد الرمي بالزنا، لتقدم الكلام عليه -في الآية السابقة- ولأن وصف النساء بالمحصنات، وهنّ العفاف عن الزنا، ولاشترط إثبات التهمة بأربعة شهود، ولا يطلب هذا إلا في الزنا، فهذه القرائن جميعا تجعل المقصود هو الرمي بالزنا. وقد خصص الله قذف النساء -هنا- من حيث هو أهم، ورميهن بالفاحشة أشنع. وقذف الرجال داخل في الحكم بالمعنى. والخطاب لأولي الأمر من الحكام، وذلك منوط بالإمام، وإقامة مراسيم الدين واجبة على المسلمين، والإمام ينوب عنهم فيها.

(1)النور، 2.

(2)ينظر، ابن عطية، المحرر الوجيز، 416/10، والزمخشري، الكشاف، 47/3، والرازي، مفاتيح الغيب، 114/23.

(3)ينظر، الكتاب، 144/1.

(4)ينظر، المصدر السابق، 143/1.

(5)ينظر، معاني القرآن، 244/2.

(6)ينظر، المقتضب، 225/3.

(7)النور، 4.

ومعنى الجملة: فاجلدوا -أيها الحكام- الذين يرمون المحصنات بالزنا ثمانين جلدة. وذلك على سبيل الوجوب.
الصورة السابعة والعشرون: مسند + مسند إليه (واو الجماعة) + جار ومجرور + مفعول مطلق + صفة.

تبرز هذه الصورة في قوله تعالى: ﴿وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾⁽¹⁾.

تتألف بنية الجملة من فعل أمر مسند إلى واو الجماعة، وجار ومجرور "لهم" متعلق بـ: "قولوا"، ومصدر -مفعول مطلق- "قولاً" سد مسد المفعول، وصفة "معروفاً".

والخطاب لأولياء اليتامى بدلالة السياق. ومعنى الجملة: تطفوا لهم في القول، ولا تقسوا عليهم، وقولوا لهم ما يدهم على طريق الرشد والصلاح، حتى إذا بلغوا كانوا على بصيرة، وذلك بأن يقول كل ولي للمولى عليه كلاماً تطيب به نفسه، ويعده وعداً حسناً، كأن يقول له: المال مالك، وما أنا إلا وكيل أمين عليه، وإن رشدت دفعت إليك مالك. وإن كان سفيهاً بصره ونصحته، ورغبه في ترك الإسراف والتبذير.

ويلحق بهذه الصورة قوله: ﴿وَقُلْ لَهُمْ فِي أَنفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا﴾⁽²⁾.

أمر الله رسوله ليقول للمنافقين -حسب دلالة السياق- قولاً بليغاً رجاء صلاح حالهم. والقول البليغ صبغة "فعل" بمعنى: بالغ بلوغاً شديداً، أي: بالغاً إلى نفوسهم مؤثراً فيها بالترغيب تارة، وبتخويفهم بالقتل إن استمروا على النفاق تارة أخرى.

والجار والمجرور "في أنفسهم" يجوز أن يتعلق بالفعل "قل"، وتقديره عند أبي حيان يكون على أحد معنيين: "أي: قل لهم خالياً بهم، لا يكون معهم أحد من غيرهم مسازاً، لأن النصيح إذا كان في السر كان أنجح، وكان بصدد أن يقبل سريعاً... أو قل لهم في معنى أنفسهم النجسة المنطوية على النفاق قولاً بليغاً يبلغ منهم ما يجرهم عند العودة إلى ما فعلوا"⁽³⁾.

وجوز أن يتعلق بـ: "بليغاً"، وقدره الزمخشري بقوله: "قل لهم قولاً بليغاً في أنفسهم مؤثراً في قلوبهم يغمون به اغتماماً ويستشعرون منه الخوف استشعاراً، وهو التوعد بالقتل والاستئصال إن نجم منهم النفاق"⁽⁴⁾، ولا يجوز هذا التعلق عند البصريين، لأن معمول الصفة لا يتقدم على الموصوف عندهم، ويجوز عند الكوفيين. والزمخشري أخذ في ذلك بمذهب الكوفيين⁽⁵⁾.

وحسب هذه الوجهة يكون تقديم الجار والمجرور للعناية بإصلاح أنفسهم مع الاهتمام بالفاصلة، لأن أصل نظام الجملة يكون: وقل لهم قولاً بليغاً في أنفسهم.

(1) النساء، 5، 8.

(2) النساء، 63.

(3) البحر المحيط، 293/3، والنهر الماد، 475/1.

(4) الكشاف، 537/1.

(5) ينظر، أبو حيان، البحر المحيط، 293/3، وينظر له، النهر الماد، 475، 474/1.

ويلحق بهذه الصورة - كذلك - قوله: ﴿وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾⁽¹⁾.

الخطاب لأمهات المؤمنين بدلالة السياق، والأمر لهنّ بأن يتلفن في الكلام؛ فلا يسمع منهن إلا القول الحسن.

ونظير هذه الجملة قوله: ﴿وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾⁽²⁾.

الخطاب للمؤمنين بدلالة العطف على مضمون النداء - في هذه الآية - في قوله:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ﴾.

والجار والمجرور "لهم" محذوف، وهو معلوم من السياق، والأمر للمؤمنين بأن يقولوا قولاً سديداً، والقول السديد: الذي يوافق السداد، والسداد: الصواب والحق⁽³⁾، ويشمل القول السديد الأقوال الواجبة، والأقوال الصالحة النافعة مثل ابتداء السلام، وقراءة القرآن على الناس وتدريسه، وتحفيظ أحاديث الرسول ﷺ واستنباط الأحكام الشرعية منها، ونشر أقوال الصحابة.

ويتبع هذه الصورة ما ورد في الآية (83) من سورة البقرة.

الصورة الثامنة والعشرون: مسند + مسند إليه (مضمر) + جار ومجرور + مفعول به (مقول القول).

من هذه الصورة قوله: ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ غَضًا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ﴾⁽⁴⁾.

تتألف بنية التركيب من مسند "قل"، ومسند إليه مضمر في البنية السطحية وجوبا، وهو المأمور، ويفهم من السياق، إذ هو المفرد المخاطب "أنت" والمراد به الرسول ﷺ، وجرار ومجرور "للمؤمنين" متعلق بـ: "قل"، ومفعول "قل" أي: مقول القول محذوف يفسره ما بعده بتقدير: قل غضوا، أي: كفوا.

ورأى النحاة أن الجمل بعد فعل القول في محل نصب مفعول به، يقول الزجاجي في باب القول: "والجملة في موضع نصب بوقوع الفعل عليها"⁽⁵⁾. وذكر ابن هشام أن ابن الحاجب اختار أن تكون الجملة بعد القول مفعولا مطلقا، وذكر أن الصواب أن تكون مفعولا به، وهو قول جمهور النحاة⁽⁶⁾.

و"من" عند الأخفش زائدة لتأكيد اللفظ وتقوية المعنى⁽⁷⁾، أي يغضوا أبصارهم عن عورات النساء، وعند غيره للتبعيض⁽⁸⁾.

(1) الأحراب، 32.

(2) الأحراب، 70.

(3) ينظر، ابن منظور، لسان العرب، 210/3، (سدد).

(4) النور، 30.

(5) الجمل في النحو، ص326، وينظر، ابن هشام، شرح جمل الزجاجي، تحقيق، علي محسن عيسى، عالم الكتب، بيروت، ط1، 1985، ص388.

(6) ينظر، مغني اللبيب، 58/2.

(7) ينظر، معاني القرآن، 272/1.

(8) ينظر، الزمخشري، الكشاف، 60/3، والطبرسي، مجمع البيان، 191/7.

وحذف مفعول "يغضوا" لدلالة "من" التبعيضية عليه، أي: يغضوا من أبصارهم عما حرم الله لا عن كل شيء. والأظهر أن "من" تبعيضية؛ لأن الغض التام لا يتحقق، فجيء بها إيماء إلى ذلك، إذ من المفهوم أن المأمور بالغض فيه هو ما لا يليق تحديق النظر إليه، من مفاتن المرأة، وذلك لتنبية المؤمن من استحضار أحكام الحلال والحرام في هذا الشأن.

وسبب التفرقة بين غض البصر بذكر "من" وبين حفظ الفروج دون ذكر "من"، إن غض البصر فيه دلالة على أن أمر النظر أوسع، إذ يجوز النظر إلى المحارم فيما عدا ما بين السرّة والركبة، وإلى وجه المرأة الأجنبية وكفيها، وأما أمر الفروج فمضيق، كما ذكر بعض العلماء⁽¹⁾.

والغض: صرف المرء بصره عن التحديق، وتدقيق النظر، يقال: غض طرفه، أي: كفه. ومادة الغض تدل على معنى الخفض والنقص⁽²⁾. ويكون من الحياء كما قال عنترة:

وأغضُ طرفي ما بدت لي جارتي حتّى يُؤاري جارتني مأواها⁽³⁾

ويكون من المذلة كما قال جرير:

فغضّ الطرف إنك من نُمير فلا كعباً بلغت ولا كلاباً⁽⁴⁾

والأمر بالغض - في الآية - على سبيل الوجوب، وهو أدب شرعي حكيم في إبعاد النفس الأمانة بالسوء عن التطلع إلى ما عسى أن يوقعها فيما حرم الله تعالى؛ فإن النظر بريد الزنى، فإن وقع البصر على محرم من غير قصد، وجب إغضاء الطرف وصرف النظر عنه.

ومعنى التركيب: قل يا محمد لعبادنا المؤمنين: كفوا أبصاركم عما حرم الله عليكم، فلا تنظروا إلا إلى ما أباح لكم النظر إليه.

وتكررت هذه الصورة - عقب الآية السابقة - في قوله: ﴿وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ

فُرُوجِهِنَّ﴾⁽⁵⁾.

والأمر - هنا - للمؤمنات، وقد أمرنَ بمثل ما أمر به المؤمنون من غض البصر وحفظ الفرج. وخلافا لما عليه غالب الخطابات التشريعية من دخول النساء في الحكم بخطاب الرجال تغليبا، أمر تعالى المؤمنات كذلك تأكيدا للمأمور به، حتى لا يظن أنه خاص بالرجال.

والمعنى: قل يا أيها الرسول - أيضا - للنساء المؤمنات: اغضضن أبصاركن عما حرم الله عليكن من النظر إلى غير أزواجكن، واحفظن فروجكن عن الزنى ونحوه كالسحاق. فلا يجوز للمرأة النظر إلى الرجال الأجانب بشهوة أو بغير شهوة.

(1) ينظر، الزمخشري، الكشاف، 60/3، وأبو حيان، البحر المحيط، 412/6.

(2) ينظر، ابن منظور، لسان العرب، 197-198/7، (غضض).

(3) الديوان، دار بيروت للطباعة والنشر، 1984 ص76.

(4) الديوان، دار بيروت للطباعة والنشر، 1986، ص63.

(5) النور، 32.

ومما يماثل هذه الصورة قوله: ﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا سَتُغْلَبُونَ وَتُحْشَرُونَ إِلَىٰ جَهَنَّمَ﴾⁽¹⁾.

تتألف الجملة من فعل أمر "قل"، ومسند إليه مضمرة "أنت"، مراد به الرسول، وجار ومجرور "للذين"، وهو اسم موصول، وجملة ماضوية "كفروا" صلة الموصول، ومفعول به -مقول القول- جملة مضارعية "ستغلبون"، وجملة معطوفة بحرف العطف (الواو) "وتحشرون".

ويحتمل أن يكون المراد باسم الموصول في قوله: "الذين كفروا" المذكورين- في الآية السابقة- في قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَنْ تُغْنِي عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً﴾ وعدل سبحانه عن الضمير "هم" إلى الاسم الظاهر لاستقلاله. والظاهر أن المراد بهم المشركون خاصة، ولذلك أعيد الاسم الظاهر بدل الضمير. وقيل أريد "بالذين كفروا" خصوص اليهود، وذكروا لذلك سببا رواه الواحدي: إنَّ يهود يثرب كانوا عاهدوا رسول الله ﷺ إلى مدة، فلما أصاب المسلمين يوم أحد ما أصابهم من النكبة، نقضوا العهد، وانطلق كعب بن الأشرف في ستين راكبا إلى أبي سفيان بمكة، وقالوا لهم: لتكونن كلمتنا واحدة، فلما رجعوا إلى المدينة أنزلت هذه الآية⁽²⁾. ومعنى التركيب: قل- يا محمد- للكافرين ومنهم اليهود ستغلبون في الدنيا وتحشرون يوم القيامة إلى جهنم. وفي معنى الجملة تهديد ووعيد.

ومما يماثل هذه الصورة أيضا- قوله: ﴿قُلْ لِلْمُخَلَّفِينَ مِنَ الْأَعْرَابِ سُدُّ عَوْنٍ إِلَىٰ قَوْمٍ أُولِي بَأْسٍ شَدِيدٍ تَقَاتَلُونَهُمْ أَوْ يُسَلِّمُونَ﴾⁽³⁾.

الخطاب لرسول الله ﷺ ليطمئن المخلفين من الأعراب بأنهم سينالون مغنم في غزوات لاحقة، ليعلموا أن حرمانهم من الخروج إلى خيبر مع جيش رسول الله ليس لانسلاخ الإسلام عنهم، ولكنه لحكمة شرعية؛ فهو حرمان خاص بغزوة معينة، وأنهم سيدعون بعد ذلك إلى قتال قوم كافرين أشداء، فذكر سبحانه هذا الأمر في هذا المقام لإدخال الفرحه عليهم بعد الحزن بغية إزالة الانكسار عن أرواحهم من جراء الحرمان الذي نالهم. وفي هذه البشارة فرصة لهم ليستدركوا ما جنوه من التخلف عن صلح الحديبية، وكل ذلك دل على أنهم لم ينسلخوا عن الإيمان، ولو لم يكن شأنهم كذلك ما كانوا أهلا لذلك الأمر⁽⁴⁾.

والمقصود من "الأعراب"- هنا- الذين نزل فيهم قوله: ﴿سَيَقُولُ لَكَ الْمُخَلَّفُونَ مِنَ الْأَعْرَابِ شَغَلَتْنَا أَمْوَالُنَا وَأَهْلُونَا﴾⁽⁵⁾. وليس المراد بالمخلفين كل من يقع منه التخلف.

(1) آل عمران، 12.

(2) ينظر، أسباب النزول، ص 81-82.

(3) لفتح، 16.

(4) ينظر، القرطبي، الجامع، 272/16، وأبو حيان، البحر المحيط، 94/8.

(5) الفتح، 11.

وأُسند الفعل "تدعون" إلى الجَهول، لأن الغرض من الأمر امتثال الداعي رسول الله ولي أمر المسلمين أو الخلفاء من بعده، وعدى هذا الفعل بـ"إلى" لإفادة أنها مضمّنة معنى الذهاب أو السير، وهذا فرق بين تعديته بـ"إلى" وبين تعديته بـ"اللام".

وجملة "تقاتلوهم أو يسلمون" حال من ضمير "يدعون"، و"أو" حرف عطف يفيد التخيير، أي أحد الأمرين؛ أما المقاتلة أو الإسلام، لا ثالث لهما، ولذلك كان "أو يسلمون" حالا معطوفا على الجملة "تقاتلوهم".

وقد يحذف الجار والجرور بعد فعل القول "قل" أو "قولوا"، وذلك كقوله: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ

فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾⁽¹⁾.

الخطاب لرسول الله ﷺ، والجار والجرور محذوف، وهو معلوم بقريئة المقام، أي: قل لهم يا محمد... وجملة مقول القول شرطية مصدرية بـ"إن"، وقد جعل سبحانه محبته فعلا للشرط في مقام متعلق بالأمر باتباع الرسول؛ فالتعلق عليه تعليق شرط محقق، ثم رتب على الجزء "فاتبعوني" مشروط آخر، وهو قوله: "يجبكم الله"، وهو جواب الشرط بتعبير النحاة، أما إطلاق المحبة في قوله: "يجبكم الله" فهو مجاز قصد به لازم المحبة، وهو الرضى، وتعليق محبة الله إياهم على "فاتبعوني" المعلق على قوله: "إن كنتم تحبون الله" يترتب منه قياس شرطي اقتراني، ويدل على الحب المزعوم إذا لم يكن معه اتباع الرسول؛ فهو كاذب، لأنّ المحبّ مطيع لمن يحب.

واختلف في سبب نزول هذه الآية، فقال بعضهم: نزلت في قوم قالوا على عهد رسول الله ﷺ: "إنا نحب ربنا"، فأمر الله -جلت قدرته- نبيه أن يقول لهم: إن كنتم صادقين فيما تقولون، فاتبعوني، فإن ذلك علامة صدقكم⁽²⁾. وقال محمد بن جعفر بن الزبير: نزلت في وفد نجران إذ زعموا أن ما ادعوا في عيسى حبّ الله ﷺ⁽³⁾.

وقال ابن عباس: إنّ اليهود لما قالوا: "نحن أبناء الله وأحباؤه" أنزل الله تعالى هذه الآية، فلما نزلت عرضها رسول الله ﷺ على اليهود فأبوا أن يقبلوها⁽⁴⁾.

وعلى كل فالخطاب في الآية عام، ويشمل كل من ادعى حبّ الله، أي طاعته واتباع أمره، ولم يتبع رسول الله ﷺ، قال ابن كثير: "هذه الآية الكريمة حاكمة على كل من ادعى محبة الله وليس هو على الطريقة المحمدية، فإنه كاذب في دعواه في نفس الأمر حتى يتبع الشرع المحمدي، والدين النبوي في جميع أقواله وأفعاله"⁽⁵⁾.

والمعنى: قل يا محمد لهم: إن كنتم تطيعون الله وترغبون في ثوابه، فامثلوا ما أنزل الله عليّ من الوحي، يرض عنكم، ويتجاوز عن سيئاتكم، وتحصل لكم محبته. ومحبة الله والرسول تتجلى في اتباع الإسلام وإطاعة رسول الله والعمل بشريعته، واتباع أوامره، واجتناب نواهيه.

(1) آل عمران، 31.

(2) ينظر، الطبري، جامع البيان، 231/3.

(3) ينظر، المصدر السابق، 231/3.

(4) ينظر، تنوير المقباس، ص60.

(5) تفسير القرآن العظيم، 29/2.

ومن ذلك -أيضا- قوله: ﴿قُلْ مَتَاعُ الدُّنْيَا قَلِيلٌ﴾⁽¹⁾.

يلحظ- كذلك- حذف الجار والمجرور "لهم"، وجملة مقول القول-هنا-اسمية، وهذا القول جواب من الله تعالى عن قول فريق من المنافقين، كما يدل عليه قولهم- في هذه الآية- ﴿وَقَالُوا رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْقِتَالَ لَوْلَا أَخَّرْتَنَا إِلَىٰ أَجَلٍ قَرِيبٍ﴾، وهذا القول يحتمل أن يكون علنا بألسنتهم، ليوقعوا الضعف والوهن في نفوس المستعدين للقتال. وسواء قولهم كان لسانيا، وهو الظاهر، أم كان نفسيا ليعلموا أن الله مطلع على ما تضره نفوسهم، أي إن طلب التأخير لا يغني؛ فالتعلق به للاستبقاء على الحياة لا يوازي ما أعدده الله في الآخرة. وكذلك قوله: ﴿وَقُلْ أَعْمَلُوا فَسِيرَی اللّٰهُ عَمَلَكُمْ وَمَرْسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ﴾⁽²⁾.

جملة مقول القول -هنا- جملة فعلية أمرية "اعملوا..."، والمأمور هو رسول الله-حسب السياق- ليقول للمؤمنين: "اعملوا..."، وحذف مفعول هذا الفعل، لأنه معلوم بالقرينة، أي: اعملوا الخير، وذلك لأن الأمر من الله تعالى لا يكون إلا بالعمل الصالح؛ فهو المطلوب، ليرتقي المؤمن إلى مراتب الكمال. وفي مضمون الجملة ترغيب في عمل الخير، فإن من علم أن عمله لا يخفى سواء أكان خيرا أو شرا، رغب إلى أعمال البر، وتجنب أعمال الشر، وفيه أيضا تحذير من التقصير، أو من ارتكاب المعاصي والذنوب، لأن عملهم لا يخفى على الله تعالى.

ويلحظ أن جملة "مقول القول" تنوعت بين الجملة الفعلية والاسمية، ولعل أهم ما يميزها في التنزيل، ومنه في السور المدنية ما يأتي:

1- تصدرها بفعل أو بأداة ناسخة، أو أداة شرط أو استفهام، أو نداء.

2- كونها جملة اسمية مؤكدة وغير مؤكدة.

3- كونها جملة فعلية مثبتة ومنفية.

4- كونها معطوفة على جملة محكية.

ووردت بقية هذه الصورة وملحقاتها في المواضع الآتية:

البقرة: (58، 80، 83، 91، 93، 94، 97، 111، 120، 135، 139، 140، 142، 149، 189، 215، 217، 219) (مكرر)
(220، 222)، وآل عمران: (15، 20) (مكرر)، (26، 32، 61، 64، 73) (مكرر)، (84، 93، 98، 99، 154، 119) (مكرر)،
(165، 168، 183)، والنساء: (78، 127، 176)، والمائدة: (4، 17، 18، 59، 60، 68، 76، 77، 100)، والأنفال: (1، 38)،
والتوبة: (24، 51، 52، 61، 64، 65، 81، 83، 94)، والرعد: (16) (مكرر)، (27، 30، 33، 36، 43)، والنور: (53، 54)،

(1) النساء، 77.

(2) التوبة، 105.

والأحزاب: (16، 17)، والفتح: (11، 15)، والحجرات: (14 مكرر)، (16، 17)، والجمعة: (6، 11، 8)، والتغابن: (7).

النمط الثاني: المضارع المقرون بلام الطلب (أداة طلب (اللام) + فعل مضارع).


يتم الأمر في هذا النمط باللام، وهي التي تسمى بـ "لام الأمر" أو بـ "لام الطلب"⁽¹⁾، وذلك في صيغة "ليفعل"، لأن هذه اللام إنما تدخل للمأمور الغائب⁽²⁾، ولكل من كان غير مخاطب، ولو كانت للمخاطب لكان جيذا على الأصل⁽³⁾.

ولام الطلب تدل على طلب الفعل على سبيل الاستعلاء. قد يخرج الأمر إلى دلالات أخرى تفهم من خلال السياق كالنداء والالتماس والندب والإباحة والتهديد، ولهذا يحسن أن يطلق عليها مصطلح "لام الطلب"؛ فهو أدق وأنسب وأشمل من تسميتها بـ "لام الأمر" لقصور هذه التسمية عن الشمولية⁽⁴⁾.

وقد ورد هذا النمط في تسع وثلاثين جملة، يوزع على الصور الآتية:

الصورة الأولى: لام الطلب + مسند + مسند إليه + جار ومجرور.

يمثل هذه الصورة قوله تعالى: ﴿لِيُنْفِقْ ذُو سَعَةٍ مِنْ سَعَتِهِ﴾⁽⁵⁾.



لِيُنْفِقْ	ذُو	سَعَةٍ	مِنْ	سَعَتِهِ
+أداة	+مضارع	+الأسماء الستة	+مركب إضافي	
+طلب	+مجزوم	+مرفوع بالواو		
+مكسورة	+سكون	+مركب إضافي		
+جازمة		+نيابة عن الضمة		

(1) ينظر، السكاكي، مفتاح العلوم، ص318، والاسترابادي، شرح الكافية لابن الحاجب، 2/251، وابن هشام، شرح شذور الذهب، ص334.

(2) ينظر، أبو الحسن الهروي، اللآمات، تحقيق وتعليق، يحيى علوان البلداوي، مكتبة الفلاح، الكويت، ط1980، ص120.

(3) ينظر، المبرد، المقتضب، 2/44:45.

(4) ينظر، أبو السعود حسنين، العناصر الأساسية للمركب الفعلي وأنماطها من خلال القرآن الكريم، ص95.

(5) الطلاق، 7.

اللام لام الطلب، وهي جازمة، وكسرت -هنا- لأنها وقعت في أول الجملة⁽¹⁾، وقد دخلت على مضارع "ينفق" بصيغة الغائب فجزمته، وأشار النحاة إلى أن هذه اللام تدخل على كل من الغائب والمخاطب والمتكلم⁽²⁾. والأمر موجه إلى المسند إليه "ذو" المضاف إلى "سعة"، وهو أمر لأهل التوسعة، أن يوسعوا على نسائهم المرضعات أولادهم على قدر سعته، وهذا ما يدل عليه سياق الآيات السابقة المتصلة بجملة الأمر هذه، وقال الزمخشري: الأمر لكل من الموسر والمعسر بالإففاق على المطلقات والمرضعات⁽³⁾، فينفق كل واحد على مقدار حاله، ولا يكلف الزوج ما لا يطيق، ولا يضيع حق الزوجة، بل يكون الإففاق معتدلاً. وفي هذا المعنى دليل على أن النفقة تختلف باختلاف أحوال الناس⁽⁴⁾، فهي ليست مقدرة شرعاً، وإنما تقدر عادة بحسب الحالة من المنفق والحالة من المنفق عليه، فتقدر بالاجتهاد على مجرى العادة، ويتجلى المعنى أكثر من الجملة المعطوفة -في هذه الآية- في قوله: ﴿فَلْيُنْفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ﴾، أي: لينفق على المولود والده أو وليه بحسب قدرته، ومن كان فقيراً أو مضيعاً عليه في الزرق، فلينفق مما أعطاه الله من الرزق بقدر سعته.

ويلحظ إسكان لام الطلب في هذه الجملة المعطوفة، وقد أشار النحاة إلى أنها تسكن في اللغة الجيدة إذا دخلت عليها الفاء أو الواو لثلاثي تتوالى الحركات⁽⁵⁾، وفهم الطلب بقرينة "اللام"؛ فزمن المعنى في الفعل هو المستقبل، وهو أمر بالإففاق على سبيل الوجوب.

الصورة الثانية: لام الطلب + مسند + مسند إليه + جار ومجرور + مضاف إليه (مكرر).

وردت في قوله تعالى: ﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾⁽⁶⁾.

قرأ الجمهور: "وليضربن" بسكون لام الطلب، وقرأ أبو عمرو بكسر اللام على الأصل⁽⁷⁾، وقرأ أبو عمرو ونافع وعاصم: "جُيُوبِهِنَّ" بضم الجيم، وباقي السبعة بكسر الجيم لأجل الياء⁽⁸⁾. والمعنى واحد

(1) ينظر، المبرد، المقتضب، 133/2، والعكبري، اللباب، تحقيق عبد الإله نيهان، دار الفكر المعاصر، بيروت، دمشق، ط1، 1995، 49/2.

(2) ينظر، المبرد، المقتضب، 44/2، وابن السراج، الأصول في النحو، 157/2.

(3) ينظر، الكشاف، 122، 123/4.

(4) ينظر، الواحدي، الوسيط، 315/4، والبعوي، معالم التنزيل، 360/4، وابن الجوزي، زاد المسير، 297/8، والكلبي، التسهيل، 459/2.

(5) ينظر، المبرد، المقتضب، 133/2، والعكبري، اللباب، 49/2.

(6) النور، 31.

(7) ينظر، ابن عطية، المحرر الوجيز، 489/10، والقرطبي، الجامع، 230/12، وأبو حيان، البحر المحيط، 413/6.

(8) ينظر، الداني، التيسير، ص131، وابن الجوزي، زاد المسير، 32/6، والقرطبي، الجامع، 230/12.

في القراءتين، وضمن قوله: "وليضربن" معنى وليضعن، ولذلك عدي الفعل بـ"على"، كما تقول: ضربت بيدي على الحائط إذا وضعتها عليه⁽¹⁾.

والباء في قوله: "بخمرهن" تفيد الإلصاق مبالغة في إحكام وضع الخمار على الجيب والخمر: جمع خمار، وهو ما تغطي به المرأة رأسها، والجيوب: جمع جيب، وهو جيب القميص⁽²⁾، وهو-هنا-فتحة في أعلى الثوب يبدو منها بعض النحر.

ومعنى الجملة: وليضربن خمورهن على جيوب الأقمصة، بحيث لا يبقى بين منتهى الخمار ومبدأ الجيب ما يظهر منه الجيد.

وسبب هذا الأمر أن النساء في ذلك الزمان إذا غطين رؤوسهن بالأخمة سدلنها من وراء الظهر، فيبقى النحر والعنق والأذنان لا ستر على ذلك، فأمرن أن يضربن خمورهن على الجيوب⁽³⁾، وروي عن عائشة رضي الله عنها- أنها قالت: "يرحم الله نساء المهاجرات الأول؛ لما أنزل الله- هذه الآية- شققن مروطهن فاختمرن به"⁽⁴⁾، وقد ورد عنه عليه السلام أنه قال: "يا أسماء إن المرأة إذا بلغت المحيض لم تصلح أن يرى منها إلا هذا وهذا"⁽⁵⁾، وأشار إلى وجهه وكفيه، وفي معنى الأمر إشارة إلى أن الزينة ما يعم الحلقة وغيرها، فقد منعن من إبراز محاسن خلقهن، فأوجب سترها بالخمار اتقاء الفتنة.

الصورة الثالثة: جار ومجرور + أداة عطف + لام الطلب + مسند + مسند إليه.

وردت هذه الصورة في قوله تعالى: ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾⁽⁶⁾.

تقدم الجار والمجرور "على الله" على المسند والمسند إليه، وتأخر المسند إليه "المؤمنون" لرعاية الفاصلة، وللاهتمام بتقديم لفظ الجلالة "الله". وقدما قال سيبويه وغيره: والعرب قدما إذا أرادت العناية بشيء قدمته⁽⁷⁾، وذلك لأن أصل الجملة: فليتوكل المؤمنون على الله. ومن واجب المتوكل على الله أن يقوم بما أوجبه عليه من أحكام، ويهتدي بسننه الكونية من الأخذ بأسباب النصر المادية والمعنوية كإعداد العدة الكاملة، والابتعاد عن التنازع الذي يفرق الكلمة ويولد الوهن والفسل.

(1) ينظر، أبو حيان، البحر المحيط، 413/6.

(2) ينظر، ابن فارس، مقاييس اللغة، 497/1، (جيب).

(3) ينظر، ابن عطية، المحرر الوجيز، 489/10، والرازي، مفاتيح الغيب، 179/23، والقرطبي، الجامع، 230/12.

(4) أخرجه البخاري في صحيحه، 310/6، (كتاب التفسير).

(5) أخرجه أبو داود في سننه، 460/2، (كتاب اللباس).

(6) آل عمران، 122، والمائدة، 11، والتوبة، 51، والمجادلة، 10، والتغابن، 13.

(7) ينظر، الكتاب، 56-34/1.

الصورة الرابعة: لام الطلب + مسند + مسند إليه (اسم موصول) + جملة موصولة (اسمية).

تبرز هذه الصورة في قوله تعالى: ﴿وَيُكْمِلُ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ﴾⁽¹⁾.

الفعل المضارع "يُكْمِلُ" مضاعف، وقد فك إدغامه في هذه الجملة، وجاء مدغماً-في هذه الآية-في قوله: ﴿أَوْلَايَا سَتَطِيعُ أَنْ يُمِِّلَ﴾، ويرد هذا الفعل إلى لغتين: أَمَلٌ، وَأَمَلَى. فالأولى لغة أهل الحجاز وبني أسد، والثانية لغة تميم⁽²⁾. وورد الفعل في هذه الجملة على اللغة الأولى، وجاء على اللغة الثانية في قوله تعالى: ﴿فَهِيَ تُمَلِّي عَلَيْهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا﴾⁽³⁾، والأصل: أَمَلَل، ثم أبدلت اللام ياء، لأنها أخف⁽⁴⁾، ومعنى اللغتين كما ورد عند صاحب اللسان أن يلقي صاحب الحق كلاماً على سامعه ليكتبه عنه⁽⁵⁾، والأمر للذي عليه الدين بالإملاء، لأن الشهادة إنما تكون بحسب إقراره بثبوت الدين في ذمته⁽⁶⁾، ومعنى التركيب: ويليق الكاتب ما يكتبه من عليه الحق من المتعاملين، ليكون إملاؤه حجة عليه، تبينه الكتابة وتحفظه، والغرض من هذه الكتابة حفظ الديوان.

ويلحق بهذه الصورة قوله تعالى: ﴿فَلْيُؤَدِّ الَّذِي أُؤْتِنَ أَمَانَتَهُ﴾⁽⁷⁾.

جملة الأمر جواب الشرط-في هذه الآية-في قوله: ﴿فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُمْ بَعْضًا...﴾.

المختلف في هذه الجملة عن سابقتها أن صلة الموصول وردت جملة فعلية ماضوية، والفعل المضارع "يؤد" مجزوم بلام الطلب، وعلامة جزمه حذف حرف العلة، ومعنى الأداء: الدفع وردّ الشيء، يقال: أدى فلان دينه، أي قضاؤه⁽⁸⁾، ومنه أداء الأمانة، قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾⁽⁹⁾.

والمفعول به في قوله: "أَمَانَتُهُ" مصدر سمي به الشيء الذي في الذمة، وأضيف إلى الذي عليه الدين من حيث النسبة إليه. وهذا الضمير (هاء) يعود إلى "الذي أُؤْتِنَ".

ودلالة الأمر الوجوب بقرينة لفظ "أمانته"؛ فالأمانة واجبة الأداء، واستخدم لفظ أمانة، لأن له مهابة في النفوس المؤمنة، وذلك لتحذير المتلقين من عدم الوفاء بالأمانات، وسمي أمانة؛ لأن عدم أدائها ينعكس على خيانة.

(1) البقرة، 282.

(2) ينظر، القرطبي، الجامع، 385/3، وابن منظور، لسان العرب، 631/11، (ملل).

(3) الفرقان، 5.

(4) ينظر، القرطبي، الجامع، 385/3.

(5) ينظر، ابن منظور، لسان العرب، 631/11، (ملل).

(6) ينظر، الفراء، معاني القرآن، 183/1.

(7) البقرة، 283.

(8) ينظر، ابن منظور، لسان العرب، 26/14، (أدا).

(9) النساء، 58.

الصورة الخامسة: لام الطلب + مسند + مسند إليه + مفعول به.

وردت هذه الصورة في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ لِيَقْضُوا تَفَثَهُمْ﴾⁽¹⁾.

اختلفت القراءة في سكون لام الطلب وتحريكها، فقرأ ورش عن نافع، وقنبل عن ابن كثير، وابن عامر، وأبو عمرو بكسر لام "ليقضوا"، وقرأ الباقون بسكون اللام⁽²⁾، وهما لغتان في لام الطلب (الأمر) إذا وقعت بعده "ثم"⁽³⁾، والأحسن مع "ثم" كسر اللام، لأنه حرف يقوم بنفسه، ويمكن الوقوف عليه، والابتداء به⁽⁴⁾.

والفعل تقييد بالمفعول به "تفت" المضاف إلى الضمير "هم"، والمراد بهم قوم إبراهيم عليه السلام بدلالة السياق. وتردد المفسرون في المراد من كلمة "التفت"، فقال الفراء: "وأما التفت فنحر البدن وغيرها من البقر والغنم وحلق الرأس، وتقليم الأظافر وأشباهه"⁽⁵⁾، وعند ابن عطية: "ما يفعله المحرم عند حلّه من تقصير شعره وحلقه وإزالة شعث ونحوه"⁽⁶⁾، ويوافقه البغوي وبعض المفسرين فيما ذهب إليه⁽⁷⁾.

والظاهر من خلال السياق أن "التفت" ليس بتقليم ظفر، ولا بإزالة وسخ ولا شعر، وإنما هو عمل من أعمال الحج، وذلك بدلالة فعل "ليقضوا"، ويؤيد هذا المعنى ما روي عن ابن عباس وابن عمر في أن المراد ليطمئنا مناسك الحج من حلق الرأس ورمي الجمار وغير ذلك⁽⁸⁾.

وإنّ موضع "ثم" في عطف جملة الأمر على ما قبلها يدل على معنى التراخي الرتبي لا الزمني، فيقتضي أنّ المعطوف بـ"ثم" أهمّ مما ذكر قبلها، فإنّ أعمال الحج هي المهم في القدوم إلى مكة، ومن ثمّ فلا جرم أن يكون المراد من "التفت" مناسك الحج، وفي الأمر دليل على وجوب القيام بتلك المناسك.

وتكرر هذه الصورة في الجملة المعطوفة -في هذه الآية- في قوله: ﴿وَلْيُوفُوا نُذُورَهُمْ﴾.

الأمر بالوفاء بالندور من أعمال الحج، أي: إن كانوا قد نذروا أعمالاً زائدة على ما تقتضيه فريضة الحج مثل نحر البدن والاعتكاف في المسجد الحرام أو إطعام بائس أو نحو ذلك، و الأمر يدل على وجوب الوفاء بالندور الشرعية، أما الندور للأولياء فهي شرك، ولا يجوز الوفاء بها.

(1) الحج، 29.

(2) ينظر، الفراء، معاني القرآن، 224/2، والداني، التيسير، ص127، وابن الجزري، النشر، 326/2.

(3) ينظر، المبرد، المقتضب، 133، 134/2، والاسترابادي، شرح الكافية، 251/2، والعكبري، اللباب، 49/2.

(4) ينظر، الهروي، اللامات، ص120.

(5) معاني القرآن، 224/2، وينظر، السيوطي، الإكليل في استنباط التنزيل، تحقيق سيف الدين عبد القادر الكاتب، دار الكتب العلمية، بيروت، ط2، 1985، ص182.

(6) المحرر الوجيز، 269/10.

(7) ينظر، معالم التنزيل، 284/3، وابن الجوزي، زاد المسير، 427/5، والنسفي، مدارك التنزيل، 113/2.

(8) ينظر، ابن عباس، تنوير المقباس، ص352، والطبري، جامع البيان، 141/17.

الصورة السادسة: لام الطلب + مسند + مسند إليه (مضمر) + مفعول به + بدل.

تبرز هذه الصورة في قوله تعالى: ﴿وَلَيْتَقَ اللَّهُ مَرَّةً﴾⁽¹⁾.

المسند إليه (المأمور) غير بارز في البنية السطحية للجملة، ويقدر بضمير الغائب (هو)، ولفظ الجلالة "الله" المؤدي وظيفة المفعولية، هو الأمر. والأمر تضمنه المسند (المضارع) الذي حذف آخره (حرف العلة)، لأنه مجزوم بلام الطلب.

ويلحظ أن ضمير المأمور يعود على "الذي عليه الحق" في الآية (282)، ويعود على "الذي أؤتمن أمانته" في الآية (283)، وقد أمر بأن يتقي عذاب الله بامتثال أوامره، واجتناب نواهيه. وفي معنى الأمر تحذير، وزيد في التحذير بذكر اسم الجلالة "الله" مع إمكان الاستغناء بقوله: "وليتق ربه"، والمراد إدخال الفزع في نفس المتلقي، وتربيته على مهابة الله تعالى، فيطبق أحكامه.

الصورة السابعة: لام الطلب + مسند + مسند إليه + جار ومجرور + صفة.

وردت في قوله تعالى: ﴿وَلْيَطُوفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾⁽²⁾.

الأمر خطاب لإبراهيم عليه السلام بدلالة السياق، وقد أمر هو وأتباعه بالطواف بالبيت العتيق، فيفيد الأمر فريضة الإفاضة، وقيل: إن المراد به طواف الوداع، واستدل بالآية على أن الطواف لا يجوز داخل البيت إلا في شيء من هوائه⁽³⁾، وهو يؤذن بأنهم كانوا يجعلون آخر أعمال الحج الطواف بالبيت، وهو المسمى في الإسلام طواف الإفاضة، وهو ركن من أركان الحج، ولا يصح إلا بعد الوقوف بعرفة ورمي جمرة العقبة. ووصف البيت بـ"العتيق" تشريفا له، والمراد بـ"العتيق" القديم، لأنه أقدم مواقع التعبد، وقد يكون موصوفا بهذا الوصف، لأنه أعتق من الجبابة؛ فهو محرر غير مملوك للناس، وهذا البيت المكرّم معهود عند نزول القرآن، فلذلك عُرّف بلام العهد.

الصورة الثامنة: لام الطلب + مسند + ظرف + مسند إليه + جار ومجرور.


تظهر هذه الصورة في قوله تعالى: ﴿وَلْيَكْتُبْ بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ﴾⁽⁴⁾.

(1) البقرة: 282-283.

(2) الحج، 29.

(3) ينظر، السيوطي، الإكليل، ص182.

(4) البقرة، 282.



قرأ الجمهور: "وليكذب" بإسكان اللام، لأنه مسبوق بالواو، وقرأ الحسن بالكسر على الأصل⁽¹⁾.
وأُسند أمر الكتابة إلى "كاتب" مبالغة في أمر المتدائنين بالاستكتاب، فالعرب تعمد إلى المراد فتنزله منزلة الوسيلة مبالغة في حصوله، كقولهم في الأمر: ليكن ابنك مؤدبا.
ومتعلق فعل الطلب هو ظرف "بينكم" أي: بين صاحب الدّين والمستدين، والجار والمجرور "بالعدل" بمعنى الحق والإنصاف، بحيث لا يكون للكاتب ميل إلى أحدهما دون الآخر.
واختلف فيما تعلق به الجار والمجرور "بالعدل"، فقال ابن عطية: متعلق بـ"ليكتب"، وليس بـ"كاتب"، لأنه كان لازما عليه ألا يكتب وثيقة إلا العدل في نفسه⁽²⁾، وقال الزمخشري: متعلق بـ"كاتب"، وهو صفة له، أي: كاتب مأمون على ما يكتب؛ يكتب بالسوية، والاحتياط، لا يزيد على ما يجب أن يكتب ولا ينقص، وفيه أن يكون الكاتب فقيها عالما بشروط الكتابة، وهو أمر للمتدائنين بتخير الكاتب بأن لا يستكتبوا إلا فقيها ذا خلق فاضل⁽³⁾.
واختلف في دلالة الأمر، فقليل: فرض كفاية، وقيل: فرض عين على الكاتب متى طلب منه، وكان في حال فراغه، وقيل: إنه ندب⁽⁴⁾. والصواب أنه أمر إرشاد، فيجوز للكاتب أن يتخلف عن أمر الكتابة حتى يأخذ أجره، إذ لو كانت الكتابة واجبة على الكاتب وجوبا عينيا ما صح الاستئجار بها، لأن الإجارة على فعل الفروض باطلة.

(1) ينظر، أبو حيان، البحر المحيط، 2/360.

(2) ينظر، المحرر الوجيز، 2/502.

(3) ينظر، الكشاف، 1/402.

(4) ينظر، الطبري، جامع البيان، 3/119، وابن عطية، المحرر المجيز، 2/502، والفيوي، معالم التنزيل، 1/268-267.

الصورة التاسعة: نائب مفعول مطلق+مسند+مفعول به+ مسند إليه+ لام الطلب+ أداة عطف(الفاء)+ مسند+ مسند إليه(مضمر).


تبرز هذه الصورة في قوله تعالى: ﴿وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ فَلْيَكْتُبْ﴾⁽¹⁾.

الكاف في "كما" للتشبيه، وهي في موضع المفعول المطلق، لأنها صفة لمصدر محذوف، والتقدير: أن يكتب الكاتب كتابة مثل ما علمه الله الكتابة، أو فليكتب كتابة مثل ما علمه الله. والمعنى: فليكتب الوثائق كتابة تشابه الذي علمه الله دون تبديل ولا تغيير، وفي ذلك حث على بذل جهده في إتقان فن الكتابة، والعمل وفق الحكم الشرعي، والظاهر تعلق "الكاف" بقوله: "أَنْ يَكْتُبَ" - في الآية- إلا أن الكلام توقف عند قوله: "أن يكتب"، ولهذا يكون متعلقا بالأمر في قوله: "فليكتب"، ويكون ترتيب عناصر الجملة: فليكتب كما علمه الله. والفرق الدلالي بين التعلق في الموضعين أنه إذا تعلق بـ: "أن يكتب" كان تابعا لجملة النهي، فهو نهي عن الامتناع من الكتابة المقيدة، وإذا كان متعلقا بقوله: "فليكتب" كان ذلك نهيًا عن الامتناع من الكتابة على الإطلاق، ثم أمر بها مقيدة⁽²⁾.

ويستفاد من مضمون الجملة أن تعليم الله الكاتب ليس خاصا بصناعة الكتابة، بل هو يعم كل ما وكل إليه من أحكام شرعية، فالكتابة لا تكون كتابة موثوقة إلا إذا كان الكاتب عالما بالأحكام الشرعية، وتوفرت فيه شروط الموثوق.

الصورة العاشرة: لام الطلب+ جملة فعلية مضارعية(مسند+ مسند إليه)+ أداة عطف+ جملة فعلية مضارعية (مسند+ مسند إليه).

وردت في قوله تعالى: ﴿وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا﴾⁽³⁾.



(1) البقرة، 282.

(2) ينظر، الزمخشري، الكشاف، 402، 403/1، وأبو حيان، البحر المحيط، 360/2.

(3) النور، 22.

تميزت الجملتان المتعاطفتان بالاختصار، والتقدير: وليعفوا عنهم وليصفحوا. بمعنى وإن كانت بينهم شحنة لجناية اقترفوها فليعودوا عليهم بالعفو والصفح.

الخطاب لأبي بكر الصديق رضي الله عنه بقريظة المقام، وقد استخدمت صيغة الجمع للتعظيم، فقد ذكر في أسباب النزول أنّ أبا بكر الصديق أقسم ألا ينفق على مسطح بعد أن قال ما قاله في عائشة -رضي الله عنها-.

ولما نزلت هذه الآية إلى قوله: «... أَلَا تَحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ» قال: والله إني أحب أن يغفر الله لي، ثم رجع إلى مسطح ما كان يصله من النفقة، وقال: "والله لا أنزعها منه أبدا"⁽¹⁾.

واختلف في قراءة الفعلين المضارعين، فقرأ الجمهور بياء الغائب، وقرأ عبد الله بن مسعود، والحسن وسفيان بن الحسين بقاء الخطاب، وهو أمر للحاضرين⁽²⁾، أي: لتعفوا عن المسيء، وتصفحوا عن خطأ المذنب، فلا تعاقبوه ولا تحرموه من العطاء، ولتعودوا إلى صلتكم الأولى، فإن أخطأ مرة فلا يشدد في العقاب عليه. وقد عوقب مسطح بن أثاثة، وحسان بن ثابت، وحمنة بنت جحش جزاء خوضهم في إثم الإفك، وتابوا فغفر الله لهم. وذكر هؤلاء الذين أقيم عليهم الحد أبو داود عن عائشة -رضي الله عنها-⁽³⁾. وفي الأمر ترغيب في العفو والصفح، وهو وعد من ربّ رحيم كريم بمغفرة ذنوب التائبين.

الصورة الحادية عشرة: لام الطلب + جملة مضارعية (مسند + مسند إليه) (مضمر) + جار ومجرور (مكرر) + أداة عطف (ثم) + جملة معطوفة (مسند + مسند إليه) (مضمر).

وردت في قوله تعالى: «فَلْيَمْدُدْ بِسَبَبٍ إِلَى السَّمَاءِ ثُمَّ لِيَقْطَعْ»⁽⁴⁾.

جملة الأمر "فليمدد بسبب إلى السماء" جواب شرط جازم مقترن بالفاء، والمضارع "يمدد" مجزوم بلام الطلب، وجاء بصيغة الغائب، والضمير المستتر (المسند إليه) عائد على "مَنْ كَانَ يَظُنُّ أَنْ لَنْ يَنْصُرَهُ اللَّهُ" في هذه الآية. وقد يكون هؤلاء الذين يظنون أن الله لن ينصرهم جماعة من المنافقين أسلموا واستبطنوا نصر الله فيئسوا منه، أو أنهم ظنوا أن الله لا ينصرهم في الدنيا ولا في الآخرة إن بقوا على الإسلام⁽⁵⁾.

والجار والمجرور "بسبب" متعلق ب"يمدد"، ويجوز أن تكون الباء زائدة، و"بسبب" اسما مجرورا لفظا منصوبا محلا على المفعولية، والتقدير: فليمدد سببا.

(1) البخاري، الصحيح، 216/3، (كتاب الشهادات)، ومسلم، 2129/4، (كتاب التوبة)، والواحيدي، أسباب النزول، ص 270.

(2) ينظر، ابن جني، المحتسب، 106/2، وابن عطية، المحرر الوجيز، 470/10، وأبو حيان، البحر المحيط، 404/6.

(3) ينظر، سنن أبي داود، دراسة وفهرسة، كمال يوسف الحوت، دار الجنان، ومؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ط 1، 1988، 568/2، (كتاب الحدود).

(4) الحج: 15.

(5) ينظر، السمر قندي، بحر العلوم، 388/2، والرازي، مفاتيح الغيب، 15/23.

والجار والمجرور "إلى السماء" متعلق بصفة محذوفة من "بسبب"، بمعنى: بجبل إلى سقف، وفي هذا المعنى تعجيز؛ فهم لا يستطيعون القيام بهذا الفعل.

وجيء بجملة معطوفة "ثم ليقطع" لدلالة التراخي الرتي، ومفعول "يقطع" محذوف لدلالة المقام عليه، والتقدير: ثم ليقطعه، أي: ليقطع السبب.

وفي قراءة عبد الله: "ثم ليقطعه" بذكر المفعول به، يعني السبب وهو الجبل،⁽¹⁾ والقطع يدل على الاختناق، لأنه يقطع الأنفاس، وذلك تهكم بهم في أنهم لا يجدون مناصاً في شيء من أفعالهم.

الصورة الثانية عشرة: لام الطلب+مسند+مسند إليه(اسم موصول)+جملة مضارعية (مسند+مسند إليه+ جار ومجرور+ مضاف إليه + مفعول لأجله-جملة مصدرية-).

وردت في قوله تعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾.⁽²⁾

الفعل المضارع "يحذر" مجزوم بـ "لام الطلب"، وكسر لالتقاء الساكنين، والفاعل اسم الموصول "الذين"، والفعل "يخالفون" يتعدى إلى المفعول به مباشرة، ولكنه تعدى إليه- في هذه الجملة- بواسطة "عن" للتضمينه معنى الصدود والإعراض، أو بمعنى يتجاوزون عن أمره، فهي ليست زائدة.⁽³⁾ والضمير في "أمره" عائد إلى الله سبحانه وتعالى، أو على رسوله الكريم في هذه الآية. وجملة "أن تصيبهم فتنة" بتأويل مصدر في محل نصب مفعول لأجله، بتقدير: كراهة أن تصيبهم نائبة في الدنيا، ثم عطف على الجملة المصدرية بـ "أو" المفيدة للتخيير، بمعنى: أو يصيبهم عذاب عظيم في الآخرة.

والخطاب للمنافقين بقرينة السياق والمقام، فقد ثقل عليهم المقام في المسجد يوم الجمعة واستماع خطبة الرسول ﷺ فكانوا يلوذون ببعض أصحابه فيخرجون من المسجد خفية معرضين عن أمره أو مخالفين بعد أمره.⁽⁴⁾ وقال ابن عطية: "معناه يقع خلافهم بعد أمره".⁽⁵⁾

والأمر بالحدز للوجوب، وهو قول جمهور المفسرين،⁽⁶⁾ فهو تحذير من عذاب الله ونقمته إذا خالفوا عن أمره.

(1) ينظر، الفراء، معاني القرآن، 218/2، والقرطبي، الجامع، 22/12.

(2) النور: 63.

(3) ينظر، أبوحيان، البحر المحيط، 437/6، والسمين الحلبي، الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، حققه علي محمد معوض وآخرون، دار الكتب العالمية، بيروت، ط1، 1994، 239/5.

(4) ينظر، البغوي، معالم التنزيل، 359/3، والقرطبي، الجامع، 322/12، والخازن، لباب التأويل، 307/3.

(5) المحرر الوجيز، 556/10.

(6) ينظر، السمر قندي، بحر العلوم، 451/2، والقرطبي، الجامع، 322/12، وأبو حيان، البحر المحيط، 437/6، والسيوطي، الإكليل، ص 196.

الصورة الثالثة عشرة: لام الطلب+مسند+مسند إليه+جار ومجرور+أداة عطف (الواو)+جملة معطوفة (مسند+مسند إليه+جار ومجرور)+جملة تعليلية (ناسخ لعل)+مسند إليه+مسند).

تبرز هذه الصورة في قوله تعالى: ﴿فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ﴾⁽¹⁾

جملة "فليستجيبوا لي" تساوي في بنيتها جملة "ليؤمنوا بي"، وتتكون كل منهما من (لام الطلب)، وفعل مضارع مسند إلى ضمير الجماعة (الواو)، وجار ومجرور.

ومعنى "فليستجيبوا لي": فيطلبوا إجابتي لهم إذا دعوني، فتكون صيغة (استفعل) قد دلت على الطلب، "وليؤمنوا بي" معطوف على "فليستجيبوا لي"، ومعناه الأمر بالإيمان بالله، وذلك بالمداومة على الفعل، لأن الخطاب للمؤمنين بدلالة سياق الآية.

والتركيب تخصصه جملة "لعلهم يرشدون" تخصيصاً تعليلياً، والمعنى: أنهم إذا استجابوا لله وآمنوا به كانوا على رجاء من حصول الرشد لهم، وهو الاهتداء لصالح دينهم ودنياهم.

وذيل التركيب برجاء الرشد، لأنه تعالى لما أمرهم بالاستجابة له وبالإيمان به نبه على أن هذا التكليف ليس المراد منه إلا الوصول بامتثاله إلى الرشد، والرشد ضد الغي والفساد، وذلك من أحسن ما يطلبه العبد من ربه.

الصورة الرابعة عشرة: لام الطلب+جملة منسوخة (فعل الكينونة+جار ومجرور+مسند إليه+مسند (جملة مضارعية)+أداة عطف+جملة مضارعية معطوفة (مكررة)).

وردت في قوله تعالى: ﴿وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ

الْمُنْكَرِ﴾.⁽²⁾

قرأ الجمهور: "ولتكن" بسكون اللام، وقرأ الحسن وعيسى بن عمر، وأبو حيوة بكسرها على الأصل.⁽³⁾ والقراءتان فصيحتان، لأنه يجوز تسكين اللام وكسرها بعد الواو والفاء، لأنهما يتصلان بالكلمة كأنهما منها، ولا يمكن الوقوف على واحد منهما.⁽⁴⁾

والمخاطب بضمير "منكم" هم أصحاب رسول الله ﷺ بقريته المقام، ويجوز أن تكون "من" بيانية⁽⁵⁾، يكون متعلق الأمر جميع الأمة، أي ولتكونوا كلكم أمة يدعون إلى الخير. ويجوز -أيضاً- أن يكون الخطاب لأصحاب

(1) البقرة، 186.

(2) آل عمران، 104.

(3) ينظر، ابن عطية، المحرر الوجيز، 254/3، وأبو حيان، البحر المحيط، 23/3.

(4) ينظر، الهروي، اللامات، ص 120.

(5) ينظر، الزمخشري، الكشاف، 452/1.

رسول الله، وأن تكون "من للتبعيض، ويكون متعلق الأمر ببعض الأمة⁽¹⁾، وهم الذين تتوفر فيهم شروط الدعوة. وتدل صيغة "ولتكن" على الوجوب، لأن الأمر يدل دوماً على الوجوب إذا لم تكن هناك قرينة مانعة من ذلك. فإذا كان الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر غير معلوم بين المؤمنين من قبل نزول هذه الآية، فالأمر لتشريع الوجوب، وإذا كان ذلك حصل بينهم من قبل كما يدل عليه قوله تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾⁽²⁾، فالأمر لتأكيد ما كانوا يقومون به والدعوة إلى وجوبه على الدوام. وفيه إضافة الأمر بالدعوة إلى الخير. وينطبق هذا الحكم على الأجيال المتعاقبة بطريق القياس حتى لا تتعطل الدعوة، فتضعف شوكة المسلمين، وليس الكل مأمورين بالدعوة إلى الخير والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، بل يكون الواجب على الكفاية، وذلك ممن توفرت فيهم شروط الكفاءة للقيام بهذا الغرض، وإلى هذا ذهب جل العلماء⁽³⁾، فهذا الواجب تقوم به جماعة متخصصة بالدعوة إلى الخير والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

وفي حذف مفاعيل "يدعون" و"يأمرون" و"ينهون" دلالة على أن المراد بها التعميم لا التخصيص، أي: يدعون كل أحد كان، أو كل أمة من سائر الأمم، وذلك للحفاظ على الجامعة وسياس الأمة الإسلامية.

الصورة الخامسة عشرة: لام الطلب+جملة مضارعية (مسند+مسند إليه+صفة+أداة عطف+جملة مضارعية (لام الطلب+ مسند+مسند إليه+صفة+حال+جار ومجرور+جملة اسمية منسوخة(صلة الموصول).

وردت في قوله تعالى: ﴿فَلْيَضْحَكُوا قَلِيلاً وَلْيَبْكُوا كَثِيراً جِزَاءً بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾.⁽⁴⁾

المأمورون هم "المُخَلَّفُونَ بِمَقْعَدِهِمْ خِلَافَ رَسُولِ اللَّهِ" في الآية السابقة. والأمر بالضحك-هنا-كناية عن الفرح أو قصد ضحكهم فرحاً لاعتقادهم، والبكاء كناية عن حزنهم في الآخرة، فالأمر بالضحك والبكاء مستخدم في الإخبار بحدوثهما فعلاً، إذ هما من أمر الله تعالى.

واتسم التركيب بالاختصار، حيث حذف المفعول المطلق في الجملتين المتعاطفتين، وقامت الصفة مقامه، والتقدير: فليضحكوا ضحكا قليلاً، وليبكوا بكاء كثيراً...

(1) ينظر، المصدر السابق، 452/1، وأبو حيان، البحر المحيط، 23/3.

(2) آل عمران، 110.

(3) ينظر، السمر قندي، بحر العلوم، 289/1، وابن عطية، المحرر الوجيز، 255/3، وابن العربي، أحكام القرآن، 292/1.

(4) التوبة، 82.

والحال في قوله: ﴿جَزَاءٌ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ حال من ضمير الجماعة، أي: جزاء لهم بما فعلوا، وجزاؤهم هو البكاء الكثير المعاقب للضحك القليل. وفي ذكر فعل الكينونة الماضي دلالة على تمكن الخطأ منهم منذ زمن مضى. وجيء بالمسند (خبر كان) بصيغة المضارع في قوله: "يكسبون" للدلالة على التجدد والتكرار.

وفي مضمون جملة الأمر وعيد لهم بأنهم صائرون إلى العذاب المهين في الآخرة.

الصورة السادسة عشرة: لام الطلب+جملة مضارعية(مسند+مسند إليه+جار ومجرور+أداة عطف+معطوف(مجرور)+أداة عطف+جملة مضارعية(مسند+مسند إليه+مفعول به)+مفعول إليه+مفعول به)-مكرر-+أداة عطف+جملة مضارعية(مسند+مسند إليه+مفعول به)+مفعول فيه+أداة عطف+معطوف(مفعول فيه).

وردت هذه الصورة في قوله تعالى: ﴿لَتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ وَتُسَبِّحُوهُ بُكْرَةً

وَأَصِيلًا﴾.⁽¹⁾ جملة "لتؤمنوا بالله ورسوله" استثنائية، واللام فيها لام الطلب، وليست لام التعليل.

واختلف القراء في قراءة أفعال هذه الآية، فقرأ الجمهور الأفعال الأربعة: "لتؤمنوا"، "وتعزروه"، "وتوقروه"، "وتسبحوه" ببناء الخطاب، وقرأ ابن كثير وأبو عمرو ببناء الغيبة فيها،⁽²⁾ واختلفوا كذلك في قراءة قوله: "وتعزروه"، فقرأ عامة القراء العشرة هكذا، وقرأه علي وابن عباس وابن السميع: "وتعزروه بزاءين".⁽³⁾

ومعنى القراءة بـ"تعزروه"، أي: تنصروه وتعظموه وتكبروه، والمراد بتعزيز الله تعزير دينه. قال النحاس: وأصله (يعني التعزيز) في اللغة من التبجيل والتطهير، ومنه التعزير الذي هو دون الحد، لأنه مانع.⁽⁴⁾ قال القطامي:

أَلَا بَكَرَتْ مَيِّ بَغِيرِ سَفَاهَةٍ تُعَاتِبُ وَالْمُؤَدُّدُ يَنْفَعُهُ الْعَزْرُ⁽⁵⁾

ومعنى القراءة بـ"تعزروه" يقال: عَزَّرَهُ، أي: جعله عزيزاً وقوياً، ومنه قوله تعالى ﴿فَعَزَّزْنَا بِثَالِثٍ﴾⁽⁶⁾.

(1) الفتح، 9

(2) ينظر، الداني، التيسير، ص 163، والقرطبي، الجامع، 266/16، وابن الجزري، النشر، 375/2، وأبو حيان، البحر المحيط، 92/8.

(3) ينظر، ابن جني، المحتسب، 275/2، والزمخشري، الكشاف، 543/3، وابن عطية، المحرر الوجيز، 440/13، وأبو حيان، البحر المحيط، 92/8.

(4) ينظر، معاني القرآن الكريم، تحقيق محمد علي الصابوني، مطبوعات مركز إحياء التراث، جامعة أم القرى، السعودية، ط 1، 1410هـ، 500/6.

(5) الديوان، تحقيق إبراهيم السامرائي وأحمد مطلوب، دار الثقافة، بيروت، ط 1، 1960، ص 124.

(6) يس، الآية 14.

وللمفسرين رأيان في مرجع الضمائر في الآية: أحدهما أن الضمائر كلها مرجعها إلى لفظ الجلالة. وثانيهما أن الضمائر بعضها لرسول الله عليه الصلاة والسلام-وبعضها لله تعالى، فـ "تعزروه وتوقروه" للرسول، "وتسبحوه" لله تعالى، قال ابن عطية: "وقال بعض المتأولين: الضمائر في قوله تعالى: تعزروه وتوقروه وتسبحوه" هي لله تعالى. وقال الجمهور: "تعزروه وتوقروه" هما للنبي ﷺ و"تسبحوه" هي لله تعالى⁽¹⁾. وقال الرازي: "الكنايات المذكورة في قوله تعالى: ﴿وتعزروه وتوقروه وتسبحوه﴾ راجعة إلى الله تعالى أو الرسول عليه الصلاة والسلام؟ والأصح لأول"⁽²⁾، وقال الزمخشري: الضمائر لله ﷻ، ومن فترق الضمائر فقد أبعد.⁽³⁾ وتبعه السيوطي الذي يرى أن الضمائر عائدة إلى الله تعالى، لأن "الأصل توافق الضمائر في المرجع حذرا من التشتيت"⁽⁴⁾.
يتضح من القراءتين أن القراءة المتواترة طلبت النصرة والتعظيم، والقراءة الأخرى بينت أن المقصود هو جعله عزيزا قويا.

النمط الثالث: المصدر النائب عن فعل الأمر.

المصدر: هو الاسم الذي يحدثه الفاعل،⁽⁵⁾ ويدل على زمن مطلق، ويتضمن مادة أحرف فعله لفظا، وتحدد دلالاته الزمنية بقرينة لفظية أو معنوية حين دخوله في علاقات سياقية، والمصدر النائب عن فعل الأمر يأتي منصوبا، ويؤدي وظيفته الأمر.⁽⁶⁾

وقد ورد الأمر بهذا النمط- في السور المدنية- في ثلاث جمل. يوزع كالاتي:

الصورة الأولى: جار ومجرور+ مصدر (نائب عن فعل الأمر).

وردت في قوله تعالى: ﴿وَالْوَالِدِينَ إِحْسَانًا﴾.⁽⁷⁾

(1) المحرر الوجيز، 440/13.

(2) مفاتيح الغيب، 75/28.


(3) ينظر، الكشاف، 542/3.

(4) الإتيان، 245/1.

(5) ينظر، عبد السلام هارون، الأساليب الإنشائية، ص 74.

(6) ينظر، سيويه، الكتاب، 275/1، والمبرد، المقتضب، 216/3، و عبد السلام هارون، الأساليب الإنشائية، ص 76، 77.

(7) البقرة، 83، والنساء، 36.



تم إحلال ركن التكلمة المؤلف من المركب الاسمي "إحسانا" الذي جاء في موقع المفعول المطلق النحوي. وتقدم الجار والمجرور "بالوالدين" المتعلق بالمصدر "إحسانا" الذي ناب عن فعل الأمر، أو بفعل محذوف يدل عليه المصدر المذكور الذي هو من لفظه. وتأخر مركب التكلمة بعد حذف ركن الإسناد حذفاً إجبارياً، حيث تقلص المركبان الفعلي والاسمي الممثلان لركن الإسناد إلى مركب واحد فقط، وهو ركن التكلمة. وتصير الجملة مختصرة، تحددها البنية العميقة، والتقدير: وأحسنوا بالوالدين إحسانا. فهذا الفعل أو المصدر منه يتعدى بحرف الجر. والخطاب بقوله: "وبالوالدين إحسانا" في سورة البقرة لبني إسرائيل -بدلالة السياق- في عهد موسى عليه السلام وتكون الجملة معطوفة -في هذه الآية- على قوله: ﴿لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ﴾، فهي طلبية بصيغة الخبر، ولذلك يجوز أن يقدر المحذوف في الجملة المعطوفة بصيغة المضارع: ويحسنون بالوالدين إحسانا،⁽¹⁾ والجملة تفيد الطلب مهما كانت الصيغة، وإخراج الأمر في صورة الخبر إشعاراً بأهميته و تأكيده، فيخبر عنه كأنه تحقق.

وقد تكون الجملة معطوفة على طلب حسب قراءة أبي وابن مسعود: "لا تعبدوا" على النهي.⁽²⁾ ولهذا وصل الكلام بالأمر، أما الخطاب -في سورة النساء- فهو للمسلمين بدلالة السياق، والجملة معطوفة على جملة أمر -في هذه الآية- في قوله: "واعبدوا الله"، وجاءت هذه الجملة عقب عبادة الله للاهتمام بشأن الوالدين، لأن النشأة الأولى من عند الله، والنشء الثاني -وهو التربية- من جهة الوالدين، والمراد بالإحسان إلى الوالدين معاشرتهما بالمعروف، وامتنال أمرهما، والتواضع لهما، والدعاء بالمغفرة بعد مآثمهما، والأمر بالإحسان إلى الوالدين


(1) ينظر، الزمخشري، الكشاف، 293/1.

(2) ينظر، الفراء، معاني القرآن، 53/1، الزمخشري، الكشاف، 293/1، والرازي، مفاتيح الغيب، 150/3، والقرطبي، الجامع، 13/2.

أمر خالده من الناحية الزمنية، ويعد سرا من أسرار الإعجاز القرآني،⁽¹⁾ وهذا الأمر على سبيل الوجوب، على أن الله أمر بالإحسان الفعلي إذا كان في مقدور المأمور، وأمر بالإحسان القولي إذا تعذر الفعلي.

الصورة الثانية: جملة شرطية: جملة فعل الشرط+جملة جواب الشرط(مصدر نائب عن فعل الأمر+مضاف إليه).

وردت في قوله تعالى: ﴿فَإِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ﴾.⁽²⁾



(1) ينظر ، فتحى عبد الفتاح الدجني، الإعجاز النحوي في القرآن الكريم ، مكتبة الفلاح، الكويت، ط1، 1984، ص 145. يرى الدجني: أن الأمر الخالده يعم الأفعال التي تتضمن توحيد الله وكذا الأحكام الشرعية بخاصة. ينظر، المرجع السابق، ص 142، وما بعدها.

(2) محمد، 4.

جملة "فضرب الرقاب" جواب شرط اقترن بالفاء وجوبا لتغاير الجملتين.⁽¹⁾

وقد اتضح للنحاة قديما وحديثا أن كل ما لا يصلح للشرط من الجواب يجب اقترانه بالفاء، وعدم الصلاحية يتحقق في الجملة الاسمية والإنشائية.⁽²⁾

وانتصب المصدر "ضرب" على المفعولية المطلقة على أنه ناب عن فعل الأمر الذي أخذ منه، ثم أضيف إلى مفعوله "الرقاب"، والتقدير: فاضربوهم ضرب الرقاب، أو فاضربوا الرقاب ضربا، ولما حذف فعل الأمر اختصارا قدم المفعول المطلق على المفعول به، وناب مناب الفعل في العمل في ذلك المفعول، وأضيف إلى المفعول إضافة الأسماء إلى الأسماء. وتعريف "الرقاب" يجوز أن يكون للعهد الذهني؛ فالقرآن عين من أنواع القتل أعرّفه فذكره، ويجوز أن يكون عوضا عن المضاف إليه، أي: فضرب رقابهم، وعبر بضرب الرقاب مجازا عن القتل، لأن الغالب في القتل أن يكون بضرب الرقبة، وفي هذا تصوير للقتل بأشنع صورته، يقول الزمخشري: "في هذه العبارة من الغلظة والشدة ما ليس في لفظ القتل لما فيه من تصوير القتل بأشنع صورة وهو حز العنق وإطارة العضو الذي هو رأس البدن وعلوه وأوجه أعضائه".⁽³⁾

والمصدر في قوله: "فضرب" منصوب بالأمر المحذوف،⁽⁴⁾ والحجة لمن نصب أنه مصدر، والاختيار في المصادر النصب إذا هي وقعت مواقع الأمر،⁽⁵⁾ وضرب الرقاب المأمور به عند اللقاء تصوير لعملية القتل بصورتها الحسية المباشرة، وبالحركة التي تجسدها تمثيا مع قواعد القتال.

الخطاب- في الآية- للمؤمنين بدلالة السياق، ومعنى الجملة: اقتلوهم بأي وجه أمكن، سواء كان القتل بضرب السيف أم بغيره، لأن الغاية من ذلك هو القتل، وهو أمر بقتال الكفار قتالا لا شفقة فيه ولا هوادة. النمط الرابع: جملة الأمر بصيغة "اسم الفعل".

قد يطلب الفعل بصيغة (اسم فعل) بدلا من صيغة الأمر (افعل)، وذلك في نحو: صه، ومه، ودونك، وراءك، ومكانك، وإيه، وما شابه ذلك.⁽⁶⁾

واسم الفعل لا يتأثر بالعوامل، ولا يقبل علامات الفعل، كما أنه لا يضاف ولا يتأخر عن معموله، و لا ينصب في جوابه،⁽⁷⁾ ومن اسم الفعل ما يدل على الماضي، ومنه ما يدل على المضارع،

(1) ينظر، مالك يوسف المطليبي، في التركيب اللغوي للشعر العراقي المعاصر، ص 249.

(2) عبد السلام هارون، الأساليب الإنشائية، ص 188، وينظر، المرادي، الجني الداني، ص 67، والاسترابادي، الكافية في النحو لابن الحاجب، 262/2، وهادي نهر، التراكيب اللغوية في العربية، مطبعة الإرشاد، بغداد، 1987، ص 207.

(3) الكشف، 530/3.

(4) ينظر، البغدادي، المحلى "وجوه النصب"، تحقيق فائز فارس، مؤسسة الرسالة، بيروت، دار الأمل، الأردن، ط 1، 1987، ص 32.


(5) ينظر، عبد العال سالم مكرم، القراءات القرآنية وأثرها في الدراسات النحوية، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط 3، 1996، ص 202.

(6) ينظر، المرشد، المقتضب، 202/3، وابن جني، الخصائص، 35/3.

(7) ابن هشام، شرح شذور الذهب، ص 512.

ومنه ما يدل على الأمر، وهو الغالب،⁽¹⁾ ويقوم بعمله النحوي من إسناد إلى الفاعل واحتياجا إلى مفعول إن كان متعديا.⁽²⁾

وورد من أسماء فعل الأمر- في السور المدنية- "هلم" و"عليكم"، وقد جاء اسم فعل الأمر "هلم" في موضع واحد، وذلك في قوله تعالى: ﴿هَلُمَّ إِلَيْنَا﴾.⁽³⁾



تم تحويل تركيب الأمر من البنية العميقة إلى البنية السطحية عن طريق الحذف الإجمالي، ثم حذف كل من المركب الفعلي (تعال) والمركب الاسمي (واو الجماعة) حذفاً إجبارياً حيث حل المركب "هلم" المؤلف من: "ها" التنبيه وفعل أمر "لم"، فـ "هلم" الحجازية مركبة عند بعض النحاة، وقال البصريون: مركبة من "ها" للتنبيه، ومن "لم" أي: لم بنا، ثم كثر استعمالها فحذفت الألف تخفيفاً، وهي في الأصل فعل أمر من قولهم: لم الله شعته، أي: جمعه، كأنه قيل: اجمع نفسك إلينا،⁽⁴⁾ و"هلم" في لغة أهل الحجاز التي جاء بها التنزيل تلزم صورة واحدة، ولا يختلف لفظها بحسب من أسندت إليه، يقولون: هلم للواحد، والمتعدد المذكر والمؤنث، وهي

(1) ينظر، المصدر السابق، ص512.

(2) ينظر، سيويه، الكتاب، 1/249، والعكبري، اللباب، 1/456.

(3) الأحراب، 18.

(4) ينظر، ابن جني، الخصائص، 3/35، والسيوطي، همع الهوامع، 3/86.

فعل عند بني تميم، فلذلك يلحقونها العلامات، يقولون: هلم، وهلمي، وهلما، وهلموا، وهلمئمن.⁽¹⁾
 وجملة "هلم إلينا" - جملة مقول القول - في محل نصب مفعول به لاسم الفاعل (القائلين) - في هذه الآية - في قوله: ﴿قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الْمُعَوِّقِينَ مِنْكُمْ وَالْقَائِلِينَ لِإِخْوَانِهِمْ﴾، ويجوز أن يكون القائلون لإخوانهم "هلم إلينا" المعوقين أنفسهم، أي: المثبطين عن القتال، ويجوز أن يكونوا طائفة أخرى، وإخوانهم الموافقون لهم في النفاق، فالمراد: الاخوة في الرأي والدين، وذلك أن عبد الله بن أبي ومعتب بن قشير، ومن معهما من الذين رجعوا من الخندق إلى المدينة، كانوا إذا جاءهم منافق قالوا له: ويحك فلا تخرج، وكانوا يرسلون إلى من بقي من المنافقين في جيش المسلمين، يقولون لهم: "هلم إلينا"، أي: أرجعوا إلينا،⁽²⁾ وقال قتادة: هؤلاء أناس من المنافقين، يقولون لهم: ما محمد وأصحابه إلا أكلة رأس، أي نفر قليل يأكلون رأس بعير، ولو كانوا لحما لالتهمهم أبو سفيان ومن معه،⁽³⁾ والمعنى: تعالوا إلينا إلى المدينة، واتركوا محمدا وأصحابه يموتون وحدهم، فإنهم لا يزيدون عن أكلة جزور.

وورد اسم فعل الأمر "عليكم" في موضعين، وذلك في المائة (105)، والنساء (24).
 وأتناول بالدراسة هنا - ما ورد في النساء، أما ما ورد في المائة، فسأعرض له في الجملة الندائية، ذلك لأن جملة الأمر جاءت مضمونا للنداء.

يقول الله تعالى: ﴿كِتَابَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾⁽⁴⁾.

اسم الفعل "عليكم" نائب مناب فعل الأمر "ألزموا"، أي: ألزموا كتاب الله، وهو محمول عن الجار والمجرور، وذلك كثير في الظروف والمجرورات المنزلة منزلة أسماء الأفعال بالقرينة، كقولهم: إليك، ودونك، وعليك،⁽⁵⁾ و"كتاب" مفعول به لاسم الفعل، وهو مقدم عند الكوفيين⁽⁶⁾، وذلك للعناية والاهتمام، وأصل الجملة: عليكم كتاب الله، واستدل الكوفيون على جواز تقديم مفعول اسم الفعل بما ورد هنا - في هذه الآية - واستدلوا أيضا بقول الراجز:

يَا أَيُّهَا الْمَائِحُ دَلْوِي دُونَكُمْ إِنِّي رَأَيْتُ النَّاسَ يَحْمَدُونَكَ⁽⁷⁾

(1) ينظر، سيبويه، الكتاب، 529/3، وابن جني، الخصائص، 36/3، والسيوطي، همع الهوامع، 86/3.

(2) ينظر، ابن الجوزي، زاد المسير، 364/6.

(3) ينظر، الطبري، جامع البيان، 274/21.

(4) النساء، 24.

(5) ينظر، الأنباري، الإنصاف، 210/1، وابن هشام، أوضح المسالك، 40/2، 41.

(6) ينظر، الأنباري، أسرار العربية، ص 165، وينظر له الإنصاف، 210/1، وابن هشام، أوضح المسالك، 41/2.

(7) الرجز لجارية من بني مازن في الإنصاف، 210/1، وأسرار العربية، ص 165، وأوضح المسالك، 41/2، وحاشية الصبان، 305/3.

والتقدير: دونك دلوي، فـ"دلوي" في موضع نصب بـ "دونك"، فدل على جواز تقديم معمولها عليها. وخالفهم البصريون، وعندهم أن "كتاب" مصدر محذوف العامل، و"عليكم" جار ومجرور متعلق به، أو بالعامل المقدر، وتقديره: كتب الله ذلك كتابا عليكم.⁽¹⁾

ويبدو أن الرأي الكوفي أقرب إلى الصواب، لأن الجملة تحمل معنى الأمر بالالتزام بكتاب الله، والمراد بـ"كتاب الله": فرضه، واستعير للفرض لفظ الكتاب لثبوتة وتقديره، فدل بالأمر المحسوس على المعنى المعقول.⁽²⁾ وفي مضمون الجملة حث وتحريض على وجوب الوقوف عند كتاب الله، وهذه الجملة تذييل للجملة السابقة—من هذه الآية—في قوله: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾.

والمعنى: الزموا ما قصه الله عليكم من تحريم الزواج بالمتزوجات من النساء رعاية لحق الأزواج ما دامت الزوجية قائمة فعلا، وفي هذا المعنى إشارة إلى التحريم الحاجز بين الناس وبين ما كانت العرب تفعله.

(1) ينظر، الأنباري، الإنصاف، 210/1.

(2) ينظر، أبو حيان، البحر المحيط، 238/3.

خصائص جملة الأمر

يمكن على ضوء الدراسة التحليلية لجملة الأمر أن نستنتج ما يأتي:

1- تحتل جملة الأمر المرتبة الأولى عددا في قائمة الجملة الطلبية في السور المدنية.

2- يعتمد تركيب الأمر في تأدية الوظيفة على صيغة (افعل) وفروعها، فيكون المأمور هو المخاطب

أو الضمير المتصل ببنية الفعل الذي يدل على المسند إليه (الفاعل) عددا و نوعا.

3- تنوع الأمر فيعتمد اسم فعل الأمر، والمصدر في تأدية وظيفة الأمر، كما يعتمد على (لام الطلب)

المقتزنة بالمضارع في صيغة (ليفعل) وفروعها، حيث تنوع المأمور (المسند إليه)، فورد اسما ظاهرا وضميرا متصلا

وضميرا مستترا. وخلص الوصف إلى أن المضارع ورد بعد لام الطلب للغائب والمخاطب، وورد للغائب أكثر، لأن

فعل الأمر هو المتخصص الأصلي في الخطاب، ولم يدخل فيما درسناه -في السور المدنية- على المضارع المبدوء

بحرف المتكلم، وإن كان قد ورد في القرآن المكي في قوله تعالى: ﴿وَلْتَحْمِلْ خَطَايَاكُمْ﴾⁽¹⁾ ولكنه وإن كان قليلا

فيمكن أن يقاس عليه لوروده في القرآن الكريم، ويلاحظ من حيث حركة اللام أن تحريكها بالكسر هو الغالب،

إلا إذا سبقتها أدوات العطف "الواو" أو "الفاء" أو "ثم" فالأكثر تسكينها.

وتوضح كمية استخدام صيغة الأمر في الجدول الآتي:

عدد الاستخدام	نوع الصيغة
577	جملة الأمر بصيغة الفعل
39	المضارع المقرون بلام الطلب
03	اسم فعل الأمر
03	المصدر النائب عن فعل الأمر
622	المجموع

4- تميزت جملة الأمر بتنوع صيغتها وتراكيبها؛ فأسند الفعل إلى واو الجماعة، والمفرد المخاطب، والمثنى.

وأغلب إسناده إلى واو الجماعة، والمفرد المخاطب، لأن الله ﷻ يخاطب على الخصوص رسوله

(1) العنكبوت، 12.

أو المؤمنين، وهو في خطابه يأمر إلى امتثال أو أمره، ونشير إلى أن المتكلم - في جملة الأمر - أمر، والمتلقي مأمور، والفعل وما يتعلق به مأمور به، فالأمر لا يظهر إلا قليلا، وتدل عليه القرائن، وقد يظهر ما يشير إليه في صورة الجورور بالحرف، كقوله: «وَاشْكُرُوا لِي»،⁽¹⁾ أو بالإضافة كقوله: «فَقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»،⁽²⁾ أو في صورة المفعول به، كقوله: «وَاسْتَغْفِرِ اللَّهَ». ⁽³⁾

والمأمور (المسند إليه) لا يظهر - هو الآخر - في البنية السطحية للجملة إذا كان مفردا مذكرا، وتغني عنه قرينة الخطاب كما في قوله: «فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ»،⁽⁴⁾ أو تغني عنه صيغة الفعل المضارع، كقوله: «لِيُنْفِقْ ذُو سَعَةٍ مِنْ سَعَتِهِ»،⁽⁵⁾ ويظهر المأمور متصلا ببنية الفعل إذا كان مثنى، كقوله: «ادْخُلَا النَّارَ مَعَ الدَّٰخِلِينَ»،⁽⁶⁾ أو ضميرا للمخاطبة، كقوله: «وَأْمُرْ كِيعِي مَعَ الرَّٰكِعِينَ»،⁽⁷⁾ أو ضميرا للجماعة، كقوله: «وَأْمُرْ قَوْمَهُ فِيهَا وَكَسُوهُمْ». ⁽⁸⁾

والمأمور يلازم بنية الجملة، فيكون الفعل وحده، كقوله: «اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى»،⁽⁹⁾ وقد يكون الفعل مقيدا بمفعوله: «وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ»،⁽¹⁰⁾ فليس المراد من الأمر الإقامة والإتيان، وإنما المراد إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة.

5- يحذف المسند (فعل الأمر) من الجملة إذا كان في سياق السرد القصصي، كقوله: «إِذْ جَعَلْنَا فِيكُمْ رُسُلًا وَجَعَلْنَاكُمْ مَلُوكًا»،⁽¹¹⁾ فظرف الزمان "إذ" - هنا - وقع عليه فعل الأمر، وقد حذف المسند والمسند إليه (الفعل والفاعل) معا من البنية السطحية للجملة ويحل عليهما السياق، والتقدير: واذكروا إذ... ويستخدم هذا الأسلوب بقصد تذكير المتلقي بأحداث مضت على سبيل الاعتبار والنصح. ويحذف المسند - كذلك - كقوله: «وَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ» ⁽¹²⁾

(1) البقرة، 152.

(2) النساء، 84.

(3) النساء، 106.

(4) آل عمران، 159.

(5) الطلاق، 7.

(6) التحريم، 10.

(7) آل عمران، 43.

(8) النساء، 5.

(9) المائدة، 8.

(10) النور، 56.

(11) المائدة، 20.

(12) البقرة، 41.

فالضمير المنفصل "إياي" في موقع النصب، وهو مفعول به لفعل محذوف مع فاعله، يفسره الفعل المذكور بعده، ولا يكون مفعولا للمذكور- كما قال النحاة- لأنه منشغل بضميره (ياء المتكلم)، وهذا الأظهر، لأن تقدم المفعول به -هنا- للاختصاص، وذلك على سبيل التأكيد، وكأن الجملة تكررت، وإذا صرفنا النظر عن هذا الرأي اتضح لنا أن الأصل في المسألة هو المفعول المقدم وأن ضميره شغل موقعه الأصلي قبل تقدمه حتى لا يكون أجنبيا عن الجملة، ومن هنا ينبغي أن يعاد النظر في باب الاشتغال.

6- احتواؤها على التعليل لإقناع المتلقي بأداة التوكيد الناسخة "إن" كقوله: ﴿وَأَقْسَطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾⁽¹⁾، وبالأداة "لعل" كقوله: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُشْكُرُونَ﴾⁽²⁾، أو بالأداة "حتى"، كقوله: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كَلَهُ لِلَّهِ﴾.⁽³⁾

7- والأمر في أغلبه في السور المدنية يدل على الوجوب، وهو أمر خالد من الناحية الزمنية، ويعد سرا من أسرار الإعجاز القرآني، ويرتبط بالأحكام الشرعية التي يأمر الله بها عباده المؤمنين على سبيل الإلزام، كقوله: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا ۚ فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ۚ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾⁽⁴⁾ و ﴿فَانكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَآتُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ ۚ مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسَافِحَاتٍ﴾⁽⁵⁾ و ﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾⁽⁶⁾ ويخرج إلى دلالات أخرى، تفهم من السياق، ومنها:

1- الإرشاد، كقوله: ﴿وَأَشْهِدُوا ذَوَىٰ عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾⁽⁷⁾

2- الإباحة، كقوله: ﴿وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا﴾.⁽⁸⁾

3- الندب: وهي الأفعال التي يحث عليها الإسلام بأن تؤتى قصد ثواب الآخرة، كقوله:

﴿فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا﴾.⁽⁹⁾

(1) الحجرات، 9.

(2) آل عمران، 123.

(3) الأنفال، 39.

(4) الحج، 78، والمجادلة، 13.

(5) النساء، 25.

(6) البقرة، 83، والنساء، 36.

(7) الطلاق، 2.

(8) المائدة، 2.

(9) النور، 33.

4-الحث، نحو: ﴿وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا﴾.⁽¹⁾

5-الدعاء، نحو: ﴿وَأْمُرْنَا وَأَنْتَ خَيْرُ الرَّامِقِينَ﴾.⁽²⁾

6-التعجيز: وهو مطالبة المخاطب بعمل لا يقوى عليه إظهارا لعجزه وضعفه وعدم قدرته، وذلك من

قبيل التحدي، نحو: ﴿فَأْتِ بِهَا مِنَ الْمَغْرِبِ﴾،⁽³⁾ إذ ليس المراد طلب ذلك من المخاطب بل إظهار عجزه.

7-الامتنان، نحو: ﴿وَكُلُوا مِمَّا مَرَرْتُمْ بِهِ مِنَ الْأَشْجَارِ حَلَالًا طَيِّبًا﴾.⁽⁴⁾

8-التحذير والوعيد، نحو: ﴿وَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ﴾.⁽⁵⁾

9-التذليل والتسخير، نحو: ﴿فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ﴾.⁽⁶⁾

10-التكذيب، نحو: ﴿قُلْ فَاتُوا بِالْتُّورَةِ فَاتْلُوهَا﴾.⁽⁷⁾

11-الاعتبار، نحو: ﴿فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكْذِبِينَ﴾.⁽⁸⁾

12-التهديد والتوبيخ، نحو: ﴿قُلْ أَنْفِقُوا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا﴾.⁽⁹⁾

13-الترغيب، نحو: ﴿وَسَامِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ﴾.⁽¹⁰⁾

(1)النور، 22.

(2)المائدة، 114.

(3)البقرة، 258.

(4)المائدة، 88.

(5)آل عمران، 131.

(6)البقرة، 65.

(7)آل عمران، 93.

(8)آل عمران، 137.

(9)التوبة، 53.

(10)آل عمران، 133.

جملة النهي

للنهي صيغة واحدة، وهي اقتران الفعل المضارع بـ: "لا" الناهية. وهذه الأداة تختص بالدخول على المضارع فتقتضي جزمه واستقباله، سواء كان المطلوب مخاطبا أو غائبا أو متكلما⁽¹⁾، فهي إذن تتفق مع لام الأمر في الطلب، ولكنها تزيد عنه في معنى الترك⁽²⁾.

ويتحقق النهي إذا كان الطلب موجها إلى من هو أدنى درجة، ويكون للدعاء إذا كان من الأدنى إلى الله ﷻ، وللالتماس إذا كان من مساوٍ إلى نظيره، ولهذا يرى أحد الباحثين أن "إطلاق مصطلح (لا الطلبية) على (لا) أدق وأنسب وأشمل من تسميتها لا الناهية؛ لأن التسمية الأخيرة لا تشمل هذه المعاني"⁽³⁾. وقد يستفاد من جملة (لا) الناهية دلالات أخرى بمعونة السياق والمقام.

وقد اقترن النهي في السور المدنية بالغائب في صيغ "لا يفعل"، و"لا يفعلوا"، و"لا يفعلن"، وبالمخاطب في صيغ "لا تفعل"، و"لا تفعلوا"، و"لا تفعلن"، و"لا تفعلوا". وكانت هذه الصيغة الأخيرة أكثر ورودا. وقد ورد من جملة النهي - في السور المدنية - اثنتان وأربعون ومائة (142) جملة. وقد اعتبرناها مستقلة في بنيتها النحوية عن غيرها من الجمل^(*)، ويمكن توزيعها على الصور الآتية:

الصورة الأولى: أداة نهي + مسند + مسند إليه (واو الجماعة).

من هذه الصورة قوله تعالى: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾⁽⁴⁾.

جملة النهي في قوله: "ولا تفرقوا" معطوفة على جملة الأمر في: "واعتصموا بحبل الله جميعا". وهذا النهي لتأكيد الأمر بناء على أن المعنى: ولا تفرقوا عن الحق الذي أمرتم بالاعتصام به، أو لا تفرقوا تفرقكم الجاهلي يحارب بعضكم بعضا.

وقد يكون النهي يشمل كل ما يوجب تفرق المؤمنين ويزول معه اجتماعهم، وقد يكون تعالى نهامهم من التفرق في الدين، والاختلاف كما اختلف اليهود النصارى، قال ابن عطية: "يريد التفرق الذي لا يأتي معه الائتلاف على الجهاد وحماية الدين وكلمة الله تعالى، وهذا هو الافتراق بالفتنة والافتراق في العقائد، وأما الافتراق

(1) ينظر، المراد، المقتضب، 134/2، وابن هشام، مغني اللبيب، 407/1.

(2) ينظر، السكاكي، مفتاح العلوم، ص320، وأبو حيان، النكت الحسان في شرح غاية الإحسان، تحقيق ودراسة، عبد الحسين الفتلي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1985، ص150، وسعيد حسين بحيري، ظواهر تركيبية في مقابسات أبو حيان النوحيدي، دراسة في العلاقة بين البنية والدلالة، دار الفكر، القاهرة، 1995، ص113.

(3) أبو السعود حسنين الشاذلي، العناصر الأساسية للمركب الفعلي وأغاطها من خلال القرآن الكريم، ص98.

* ينظر، هذا البحث، الفصل الأول، (جملة الأمر)، ص19.


(4) آل عمران، 103.

في مسائل الفروع والفقهاء فليس يدخل في هذه الآية... وقد اختلف الصحابة في الفروع أشد اختلاف، وهم يذُّ واحدة على كل كافر" (1).

فليس في الآية دليل على تحريم الاختلاف في الفروع والجزئيات، وإنما الخلاف المذموم والمحرم هو اتباع الأغراض والأهواء المختلفة المؤدية إلى التدابير والتقاتل والتقاطع، وقد روى الترمذي عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "تفرقت اليهود على إحدى وسبعين، أو اثنتين وسبعين فرقة، والنصارى مثل ذلك، وتفترق أممي على ثلاث وسبعين فرقة" (2)، وأخرجه أيضا عن ابن عمر بزيادة: "كلهم في النار إلا ملّة واحدة، قالوا: ومن هي يا رسول الله؟ قال: ما أنا عليه وأصحابي" (3).

وجاء في معنى هذه الجملة قوله تعالى: ﴿وَإِنْ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ﴾ (4).

فالقُرآنُ نهي عن اتباع السبل غير سبيل الله الذي هو كتابه. ومن تلك السبل المفرقة بين أبناء الأمة إحداث الشيع والمذاهب في الدين، والعصبية الجنسية، وهي التي نزلت فيها هذه الآية وما قبلها لما كان من الأوس والخزرج من إثارة العصبية الجاهلية. ويتضح نظير هذه الصورة في الجملة الآتية:



تتألف الجملة من واو الاستئناف، وأداة نهي "لا"، وفعل مضارع "تهنؤوا" مسند إلى واو الجماعة. وأصل الفعل: توهنوا، أي: من وهن، يهن، يقال: وهن الرجل، إذا ضعف (6)، ومنه قوله تعالى: ﴿فَمَا وَهَنُوا لِمَا أَصَابَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ (7).

(1) الخور الوجيز، 249/3.
(2) الجامع الصحيح، 25/5، (كتاب الإيمان).
(3) المصدر السابق، 26/5.
(4) الأنعام، 153.
(5) آل عمران، 139.
(6) ينظر، ابن منظور، لسان العرب، 453/13، (وهن).
(7) آل عمران، 146.

وتتصف هذه الجملة بالاختصار، والتقدير مثلاً: ولا تهنوا أمام العدو، أو نحو ذلك. والخطاب للمؤمنين بدلالة السياق، والمعنى: ولا تضعفوا وتذلوا للعدو. فالله تعالى ينهى المؤمنين أن يضعفوا عن قتال أعدائهم من الكافرين. وفي هذا المعنى دلالة على حرمة الركون إلى مصالحة الأعداء ومهادنتهم مع القدرة على قتالهم والتمكن من دفع شرهم وظلمهم. وورد نظير هذا النهي في الآية الخامسة والثلاثين (35) من سورة محمد.

ومن هذه الصورة-أيضاً- قوله: ﴿وَلَا تَجَسَّسُوا﴾⁽¹⁾.

قرأ الجمهور: "ولا تجسسوا" بالجيم، وقرأ الحسن وأبو رجاء، وأبو سيرين بالحاء⁽²⁾.

وتتسم هذه الجملة بالإيجاز، أي: ولا تجسسوا عن المسلمين. والتجسس: هو البحث عن الأخبار، والاستماع إلى حديث القوم وهم له كارهون. ومن لفظ الجس اشتق اسم الجاسوس. أما التجسس: فهو تعرف ما يدركه الجاس⁽³⁾، أو هو البحث عما هو مكتوم من عورات المسلمين وعيوبهم، والمعنيان متقاربان⁽⁴⁾.

والمعنى: لا تبحثوا عن عيوب المسلمين وعوراتهم، وتستكشفوا ما خفوه، وتستطلعوا أسرارهم، ودلالة النهي التحريم.

وقد يحذف المسند إليه (الفاعل) فسيضم في البنية السطحية وجوبا، كقوله: ﴿... إِنَّمَا نَحْنُ قُنْتَنَةٌ فَلَا

تَكْفُرُ﴾⁽⁵⁾. يلحظ حذف المسند إليه، الضمير (أنت)، لأن النهي موجه للمفرد المخاطب.

واختلف المفسرون حول معنى قوله تعالى: "فلا تكفر"، فقال الزمخشري معناه: "فلا تتعلم معتقدا أنه حق فتكفر"⁽⁶⁾. وحكى ابن عطية وغيره أن قول الملكين: "إنما نحن قننتة فلا تكفر" استهزاء، لأنهما إنما يقولانه لمن تحقق ضلاله⁽⁷⁾. وقال السمرقندي وغيره معناه: "فلا تتعلم السحر، لأنه لا يجوز للمكين أن يعلم الكفر... وهو بمنزلة رجل قال لآخر: علمني ما الزنا، أو علمني ما السرقة؟ فيقول: إن الزنا كذا وكذا، وهو حرام فلا تفعل، وإن السرقة كذا وكذا، وهي حرام فلا تفعل، كذلك هنا الملكان يقولان: السحر كذا وكذا، وهو كفر فلا تكفر"⁽⁸⁾.

فإن الله تعالى امتحن الناس بالملكين في ذلك الوقت، وجعل المحنة في الكفر والإيمان، فمن أطاعهما في ترك العمل بالسحر نجح، ومن عصاهما في ذلك هلك وخسر. والظاهر من السياق أن المراد بالكفر الفتنة. وقول الملكين

(1) الحجرات، 12.

(2) ينظر، ابن عطية، الخور الوجيز، 506/13، وأبو حيان، البحر المحيط، 113/8.

(3) ينظر، الفروع آبادي، بصائر ذوي التمييز، 382/2.

(4) ينظر، ابن عطية، الخور الوجيز، 506/13، وأبو حيان، البحر المحيط، 113/8.

(5) البقرة، 102.

(6) الكشاف، 301/1.

(7) ينظر، الخور الوجيز، 422/1، وأبو حيان البحر المحيط، 499/1.


(8) بحر العلوم، 144/1.

— كما يتضح من الآية— لمن جاءهما يريد تعلم السحر: "فلا تكفر". بمعنى: فلا تفتتن. وذلك على سبيل النصيحة والإرشاد.

وبقية هذه الصورة في الآيتين (66،94) من سورة التوبة.

الصورة الثانية: أداة نهي + مسند + مسند إليه (واو الجماعة) + جار ومجرور.

تبرز هذه الصورة في الجملة الآتية



الظاهر من سياق هذه الآية وسابقتها أن الخطاب للمنافقين، وأن الذين قالوا لهم: "لا تفسدوا في الأرض" هم بعض من وقف على حالهم من المؤمنين الذين كان لهم اطلاع على أمرهم لقراينة أو صداقة، فيخلصون لهم النصح رجاء إيمانهم، ويسترون إفسادهم خوفاً عليهم من أن ينالهم العقاب. وذكر الموضوع الذي أفسدوا ما يحتوي عليه، وهو الاسم المجرور "الأرض"، والمراد بالأرض: الكرة الأرضية دون تحديد المكان، كما يتضح من ظاهر الجملة.

والإفساد نقضه الإصلاح⁽²⁾، وقال بعض المفسرين المعنى: لا تفسدوا في الأرض بالكفر وموالاته الكفرة⁽³⁾، وقد يشمل الإفساد قتل الأبرياء، وحرق الزرع والشجر، وإفساد الأنظمة والنواميس وغيرها.

ومن هذه الصورة قوله: ﴿وَلَا تَعْدُوا فِي السَّبْتِ﴾⁽⁴⁾.

(1) البقرة، 11.

(2) ينظر، الزمخشري، الكشاف، 1/179، وابن منظور، لسان العرب، 3/335. (فسد).

(3) ينظر، ابن عطية، المحرر الوجيز، 1/167، والتعالبي، الجواهر الحسان، 1/49.

(4) النساء، 154.

قرأ ورش⁽¹⁾: "لا تَعْدُوا" بفتح العين وتشديد الدال المضمومة، على أن الأصل: لا تعتدوا، فألقيت حركة التاء على العين، وأدغمت التاء في الدال⁽²⁾.

وقرأ قالون⁽³⁾ بإخفاء حركة العين وتشديد الدال، والنّص بالإسكان، وأصله أيضا: لا تعتدوا⁽⁴⁾، وقرأ الأعمش والحسن: "لا تعتدوا" من الفعل اعتدى، يقال: اعتدى على فلان، أي تجاوز حد الحق معه، وقرأ الباقون من السبعة: "ولا تعدوا"⁽⁵⁾ مضارع مجزوم من عدا، يعدو، وهو العدا والعدوان، كقوله: ﴿إِذْ يُعَدُّونَ فِي السَّبْتِ﴾⁽⁶⁾. وكان عداؤهم باقتناص الحيتان يوم السبت، قال ذلك القرطبي وغيره⁽⁷⁾.

الخطاب - في الآية - لبني إسرائيل بدلالة السياق. فقد أوصاهم الله تعالى بحفظ السبت والتزام ما حرم عليهم ما دام مشروعاً لهم، فقال: "لا تعدوا في السبت"، أي: لا تتجاوزوا حدود الله فيه بالعمل الديني، فخالقوا واحتالوا بحيلهم المعهودة باصطياد الحيتان فيه.

وكذلك قوله: ﴿وَلَا تَنَابَرُوا بِالْأَلْقَابِ﴾⁽⁸⁾. فاللقب ما أشعر بخسة أو شرف، سواء أكان ملقبا به صاحبه أم ابتدعه الناظر له؟ والمراد بـ: "الألقاب" - في هذه الجملة - الألقاب المكروهة بقريظة "ولا تنابروا"، فهو نهي عن التنازع، كقول الرجل للرجل يا كافر، يا فاسق، يا منافق، وغير ذلك من الألقاب المذمومة. وقد خصص النهي - هنا - بـ "الألقاب" التي لم يتقدم عهدا حتى صارت كالأسماء لأصحابها، وتنوسي منها غرض الذم والتحقير. وجيء بالمضارع "تنابروا" بصيغة "تفاعل" للدلالة على الاشتراك بين طرفين؛ لأن التنازع كثير الوقوع من الجانيين.

ويلحق بهذه الصورة قوله تعالى: ﴿وَلَا تَسْأَلْ عَن أَصْحَابِ الْجَحِيمِ﴾⁽⁹⁾.

(1) ورش: هو أبو سعيد المصري المقرئ، وقيل: أبو عمرو أو أبو القاسم عثمان بن سعيد بن سابق القبطي، مولى آل الزبير العوام. قرأ القرآن وجوده على نافع عدة ختمات، ولقبه نافع بورش لشدة بياضه. توفي سنة 197هـ، ينظر، الذهبي، معرفة القراء الكبار، 1/155، 153.

(2) ينظر، أبو زرعة، حجة القراءات، ص 218، وابن عطية، الخرج الوجيز، 4/282، والطبرسي، مجمع البيان، 3/172، وأبو حيان، البحر المحيط، 3/403، وابن الجزري، النشر، 2/253.

(3) قالون، هو عيسى بن مينا بن وردان بن عيسى الزرقني، مولى بني زهرة، قارئ أهل المدينة ونحويهم. وقيل: أنه ربيب نافع، وهو الذي لقبه قالون لجودة قراءته، وهي لفظة رومية معناها: جيد. قرأ على نافع وعرض القرآن على عيسى بن وردان الخذاء. توفي سنة 220هـ، ينظر، الذهبي، معرفة القراء الكبار، 1/156، 155.

(4) ينظر، ابن عطية، الخرج الوجيز، 4/282، وأبو حيان، البحر المحيط، 3/403.

(5) ينظر، أبو زرعة، حجة القراءات، ص 218، والطبرسي، مجمع البيان، 3/172، وابن الجزري، النشر، 2/253.

(6) الأعراف، 163.

(7) ينظر، الجامع، 6/7، ووهبة الزحيلي، التفسير المنير، 6/20.

(8) الحجرات، 11.

(9) البقرة، 119.

الفعل "تسأل" مسند إلى الضمير "أنت" المحذوف وجوبا، والخطاب للرسول ﷺ بدلالة سياق هذه الآية. وقد عدي الفعل -هنا- بـ"عن" وقد يتعدى بـ"الباء"، كقوله تعالى: ﴿سَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَقِيعٍ﴾⁽¹⁾. أي: عن عذاب واقع. والفعل "سأل" في حقيقته يتعدى مباشرة إلى مفعولين، نقول: سألته حاجة. أو يتعدى إلى الأول مباشرة، وإلى الثاني بحرف جر، نقول: سألته عن حاجة⁽²⁾.

قرأ نافع ويعقوب: "وَلَا تَسْأَلُ"⁽³⁾ -بفتح التاء وسكون اللام- على أن "لا" أداة نهي جازمة للمضارع، وهو عطف على الجملة السابقة -من هذه الآية- في قوله: ﴿إِنَّا أَمْرُسُكُنَا بِالْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا﴾. وهو عطف إنشاء على خبر، فقد نهي الله رسوله عن المسئلة عن أحوال الكافرين والمشركين.

والسؤال كناية عن فظاعة أحوال الكافرين والمشركين، فهي أكبر من الوصف. وفي هذا المعنى تهويل وتعظيم لما لهم فيه من العذاب، أي: لا تسأل عنهم فقد بلغوا غاية العذاب.

وقرأ الجمهور: "لَا تُسْأَلُ"⁽⁴⁾ -بضم التاء ورفع اللام- على أن "لا" نافية، وذلك على عطف الجملة الخبرية، والمعنى: لا يسألك الله عن أصحاب الجحيم. والسؤال كناية عن عدم مؤاخذه الرسول ﷺ، وفي ذلك تسلية له -عليه السلام-، فكأنه قيل: لا تؤاخذ ببقاء الكافرين على كفرهم بعد أن بلغت لهم الرسالة، وفي ذلك دليل على أن أحدا لا يسأل عن ذنب أحد؛ فكل يجازى بحسب عمله.

ويلحق بهذه الصورة -كذلك- قوله: ﴿وَلَا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكَوَافِرِ﴾⁽⁵⁾.

قرأ الجمهور: "لَا تُمْسِكُوا" من أَمْسَكَ، يَمْسِكُ، وهو فعل متعد، فقد يتعدى مباشرة، أو يتعدى بحرف الجر، فيقال: أَمْسَكْهُ، وَأَمْسِكْ بِهِ. وقرأ أبو عمرو: "تَمْسِكُوا" بالتشديد من قولك: مَسَّكَ، يَمْسُكُ⁽⁶⁾.

فقد نهي الله سبحانه وتعالى المسلمين عن إبقاء النساء الكوافر في عصمتهم، وهن النساء اللاتي لم يخرجن للهجرة مع أزواجهن لكفرهن. فلما نزلت هذه الآية طلق المسلمون من كان من أزواج مكة؛ فطلق عمر -رضي الله عنه- امرأتين بقيتا بمكة مشركتين، وهما قريبة بنت أبي أمية، وأم كلثوم بنت عمرو الخزاعية⁽⁷⁾.

(1) المعارج، 1.

(2) ينظر، الزعلوي، مسالك القول، ص208.

(3) ينظر، معاني القرآن، 75/1، وأبو زرعة، حجة القراءات، ص111، والقيسي، الكشف، 262/1، وابن الجزري، النشر، 221/2.

(4) ينظر، أبو زرعة، حجة القراءات، ص111، والقيسي، الكشف، 262/1، والداني، التيسير، ص65، وابن الجزري، النشر، 221/2.

(5) الممتحنة، 10.


(6) ينظر، ابن خالويه، الحجة، ص344، وأبو زرعة، حجة القراءات، ص707.

(7) ينظر، البغوي، معالم التنزيل، 333/4، والطبرسي، مجمع البيان، 349/9.

والمراد بـ"الكوافر": المشركات، وهن موضع هذا التشريع، وفي هذا دلالة على أنه لا يجوز العقد على الكافرة، ولا تشمل الجملة النهي عن بقاء المسلمة في عصمة زوج مشرك، وإنما يؤخذ حكم ذلك بالقياس. ووردت بقية هذه الصورة في الآية (8) من سورة الرحمن.

الصورة الثالثة: أداة نهي + جملة فعلية مضارعية (مسند + مسند إليه) (واو الجماعة) + مفعول به).

من هذه الصورة قوله تعالى: ﴿وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ﴾⁽¹⁾.



+ زمن استقبال

تصدر أداة النهي "لا" الجملة، يتلوها فعل مضارع (مسند) مجزوم بالنهي، ولذلك حذفت منه النون، والفاعل (المسند إليه) ضمير متصل، يدل على جماعة المخاطبين (وهو المنهي)، ومفعول به "الشهادة"، أما الناهي فإنه لم يظهر في البنية السطحية للجملة، ويدل عليه المقام، إذ هو الله ﷻ.

قرأ أبو عبد الرحمن السلمي: "ولا يكتموا" - بالياء - جعله للغائب⁽²⁾، فالله تعالى نهي نهيها جازما الشهود عن كتمان شهادتهم؛ فهو نهي يدل على الوجوب بعدة قرائن منها الوعيد في الجملة الشرطية - عقبه - في قوله:

(1) البقرة، 283.

(2) ينظر، القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 415/3، وأبو حيان، البحر المحيط، 373/2.

﴿وَمَنْ يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ إِثْمٌ قَلْبُهُ﴾، وذلك لأن كتمان الشهادة من أكبر الكبائر⁽¹⁾.

وموضع النهي هو حيث يخشى الشاهد ضياع الحق، فلذلك كان حقا على من تحمل شهادة بحق ألا يكتمه عند عروض إعلانه، بأن يبلغه إلى من يقضي به، أو ينتفع به، أو قبل ذلك إذا خاف الشاهد ضياع ما في علمه بغيبة أو تعرض للموت، والمعنى: لا تخفوا الشهادة بالامتناع عن أدائها إذا دُعيتم إليها، وهو خطاب للشهود المؤمنين. وبماثل هذه الصورة قوله: ﴿الْيَوْمَ يَسُّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِ﴾⁽²⁾. النهي في قوله: "فلا تخشوهم" تفريع عن خشية المشركين، وذلك للإخبار عن بأسهم من أذى الدين، لأن يأس العدو من نيل عدوه يزيل بأسه ويقعده عن طلب عدوه، فلما أخبر الله سبحانه المؤمنين عن يأس الكافرين، طمأنهم من بأس عدوهم. والمعنى: فلا تخافوا -أيها المؤمنون- الذين كفروا في مخالفتكم إياهم، وذلك على سبيل الإرشاد.

وقد يظهر في الجملة ما يدل على الناهي، كما في قوله: ﴿... وَلَا تَكْفُرُونَ﴾⁽³⁾. فالفعل "كفر" يتعدى بالباء في أصل وضعه اللغوي، والتقدير: ولا تكفرون بي، وتعدى هنا مباشرة، ومفعوله محذوف، وهو ياء المتكلم، وكسرة نون الوقاية دليل عليه، وحذفت "الياء"، لأجل الفاصلة، والنهي -هنا- عن الكفران للنعمة، وللکفران مراتب أعلاها جحد النعمة وإنكارها.

ومن هذه الصورة قوله: ﴿وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ﴾⁽⁴⁾. قرأ الجمهور: "ولا تلمزوا" بكسر الميم، وقرأ الحسن والأعرج بضمها. وقال أبو عمرو بن العلاء: هي عربية⁽⁵⁾. الخطاب للمؤمنين بدلالة العطف على مضمون النداء -في هذه الآية- في قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرُ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ﴾، فقد نهاهم الله عن اللمز، وقال ابن عطية: اللمز "معناه: يطعن بعضكم على بعض بذكر النقائص ونحوه، وقد يكون "اللمز" بالقول وبالإشارة ونحو هذا مما يفعله الآخر"⁽⁶⁾، ومعنى الجملة: لا يعيب بعضكم بعضا -أيها المؤمنون- فإنكم كفرد واحد، فمن عاب أخاه المؤمن كأنما عاب نفسه، ويفهم من لفظ "أنفسكم" -الواقع مفعولا به- أن للمؤمن أن يعيب غير المؤمنين. وكذلك قوله: ﴿وَلَا تَخْسَرُوا الْمِيزَانَ﴾⁽⁷⁾.

(1) ينظر، علي بن أبي طلحة، صحيفة عن ابن عباس في تفسير القرآن الكريم، ص121.

(2) المائدة، 3.

(3) البقرة، 152.

(4) الحجرات، 11.

(5) ينظر، ابن عطية، المحرر الوجيز، 502/13، وأبو حيان، البحر المحيط، 112/8.

(6) المصدر السابق، 501/13.

(7) الرحمن، 9.

قرأ الجمهور: "ولا تُخسروا" بضم التاء وكسر السين⁽¹⁾، ويرى أبو حيان أن الفعل تعدى بالهمزة، يقال: أحسر، أي: أفسدَ ونقص⁽²⁾، وهذا كقوله تعالى: ﴿وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وَمَرُّوهُمْ يُحْسِرُونَ﴾⁽³⁾. فقد نهي سبحانه عن الخسران، وهو جعل الغير خاسرا. والخسارة النقص، يقال: خسرت الميزان وأخسرتة، إذا نقصته⁽⁴⁾، أي: لا تنقصوا الميزان بالجور بل سووه بالعدل والإنصاف.

وقرأ بلال بن أبي بردة وزيد بن علي: "ولا تُخسروا" بفتح التاء وكسر السين⁽⁵⁾. يقال: خسر، يخسر، وأحسر، يخسر، وهما بمعنى واحد⁽⁶⁾، وحكى ابن جني عن بلال بفتح التاء والسين مضارع "خسر" بكسر "السين"⁽⁷⁾، وخرجها الزمخشري على أن يكون التقدير: ولا تخسروا في الميزان، فحذف الجار وأوصل الفعل⁽⁸⁾.

إلا أن أبا حيان الأندلسي يرى أن هذا لا يحتاج إلى تخريج، لأن الفعل "خسر" يأتي متعديا⁽⁹⁾، كقوله تعالى: ﴿خَسِرَ

الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ﴾⁽¹⁰⁾. و﴿خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ﴾⁽¹¹⁾، أمّا ابن عاشور فيرى أن قوله: "ولا تخسروا الميزان" يأتي على

اعتبارين: فإن حمل الميزان فيه على معنى العدل كان المعنى النهي عن التهاون بالعدل لغفلة أو تسامح، ويكون لفظ "الميزان" منصوبا على نزع الخافض، وقد ذكر في مقام ضميره تنبيهها إلى تحري العدالة. وإن حمل فيه على آلة

الوزن، يكون الإحسار. بمعنى النقص، ويكون المعنى النهي عن غبن الناس في الوزن لهم، أي: لا يجعلوا الميزان

ناقصا⁽¹²⁾، وذلك كقوله تعالى: ﴿وَلَا تُنْقِصُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ﴾⁽¹³⁾، فالله سبحانه وتعالى جعل آلة الميزان لإقامة

العدل في المعاملات ومنع المنازعات بين الناس وإبقاء ظاهرة الصفاء والود والوئام بينهم.

وقد يأتي المسند إليه (الفاعل) اسما ظاهرا - في هذه الصورة - كقوله: ﴿وَلَا يَغْتَبِ بَعْضُكُمْ بَعْضًا﴾⁽¹⁴⁾،

(1) ينظر، الزمخشري، الكشاف، 44/4، وأبو حيان، البحر المحيط، 118/8.

(2) ينظر، البحر المحيط، 118/8.

(3) المطففين، 3.

(4) ابن فارس، مقاييس اللغة، 182/2، (خسر)، وينظر له، مجمل اللغة، 289/2.

(5) ينظر، ابن جني، الختسب، 303/2، والزمخشري، الكشاف، 44/4، وأبو حيان، البحر المحيط، 188/8، والألوسي، روح المعاني، 102/27.

(6) ينظر، أبو حيان، البحر المحيط، 118/8.

(7) ينظر، الختسب، 303/2.

(8) ينظر، الكشاف، 44/4.

(9) ينظر، البحر المحيط، 118/8.

(10) الحج، 11.

(11) الزمر، 15.

(12) ينظر، التحرير والتنوير، 240/27.

(13) هود، 84.

(14) الحجرات، 12.

الخطاب للمؤمنين بدلالة العطف على مضمون النداء في الآية، والفعل المضارع "يغتب" مجزوم بـ"لا"، وأصله: يغتاب، فحذفت الألف لالتقاء الساكنين. ويقال: غابه واغتابه، والغيبة من الاغتياب، وهي ذكر الشخص بما يكره، مما هو فيه⁽¹⁾. وفي الحديث سئل رسول الله ﷺ ما الغيبة؟ فقال: "ذكرك أحاك بما يكره". قيل: أفرأيت إن كان في أخي ما أقول؟ قال: "إن كان فيه ما تقول، فقد اغتبته. وإن لم يكن فيه، فقد بهته"⁽²⁾. وهذا دليل على تحريم الغيبة وعلى قبحها شرعاً. والمعنى: لا يذكر بعضكم بعضاً في غيبته بما يكره، سواء أكان الذكر إشارة أم صراحة، لما فيه من إلحاق الأذى بالمغتاب. وهو يتناول كل ما يكره، سواء في دنياه أم في دينه، في خلقه أم في خلقه، أو نحو ذلك.

ويحذف المسند إليه (الفاعل) فيضم في البنية السطحية وجوباً، كقوله: ﴿وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ﴾⁽³⁾.

يلحظ حذف المسند إليه، الضمير "أنت"، لأن النهي مخاطب به المفرد المذكور، وهو -هنا- لرسول الله ﷺ بدلالة سياق الآية. وقد نهي عن اتباع أهواء اليهود حين حكموه طامعين أن يحكم عليهم بما تقرر من عوائدهم. والمراد منه النهي عن الحكم بغير حكم الله إذا تحاكموا إليه، إذ لا يجوز الحكم بغيره، ولو كان شريعة سابقة، لأن نزول القرآن مهيمناً أبطل ما خالفه، وأيد ما وافقه وزكى ما لم يخالفه.

هذا الخطاب إما مقصود به أن يتقرر ذلك في علم الناس حتى يئأس الطامعون أن يحكم لهم بما يشتهون. وإما إظهار الله لرسوله وجه ترجيح أحد الدليلين عند تعارض الأدلة بأن لا يكون أهواء الخصوم طرفاً للترجيح. ووردت بقية هذه الصورة وملحقاتها فيما يأتي:

البقرة، (282، 229، 187، 150)، وآل عمران، (175)، والنساء، (135، 36، 29)، والمائدة، (44)، والتوبة، (49)، والحج، (26)، والأحزاب، (48)، ومحمد، (33).

الصورة الرابعة: أداة نهى + مسند + مسند إليه (واو الجماعة) + مفعول به (جملة مصدرية).

تبرز هذه الصورة في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَسْأَمُوا أَنْ تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَىٰ آجَلِهِ﴾⁽⁴⁾.

الفعل المضارع في قوله: "ولا تسأموا" أسند إلى واو الجماعة، والخطاب للمتدائنين أصالة، ويتبع ذلك خطاب الكاتب -في الآية- في قوله: ﴿وَلِيَكْتُبَ بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ﴾، لأن المتدائنين إذا دعوا للكتابة وجب عليه أن يكتب.

(1) ينظر، ابن منظور، لسان العرب، 656/1، (غيب).

(2) أخرجه مسلم في صحيحه، 2001/4، (كتاب البر).

(3) المائدة، 49.

(4) البقرة، 282.

قرأ السلمي: "ولا يسأموا"- بياء الغيبة- وكذا "أن يكتبوه"⁽¹⁾، والظاهر في هذه القراءة أن يكون ضمير الفاعل عائداً على الشهداء في الجملة السابقة من هذه الآية- في قوله: "ولا يَأب الشهداء".

والفعل "تسأم" من السأم، يقال: سئمت، أسأم سأماً وسأمة، وسأما: أمل، والسأمة الملل والضعف⁽²⁾. ومعنى "لا تسأموا"- هنا- أي: لا تكسلوا، وعبر بالسأم عن الكسل، وهو تعبير مجازي؛ لأن الكسل صفة المنافق كما جاء في القرآن الكريم، ومنه قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كَسَالِي﴾⁽³⁾.

و"أن يكتبوه" في موضع نصب على المفعول به، لأن الفعل "سئم" متعدٍ بنفسه⁽⁴⁾، كما قال زهير بن أبي سلمى:

سئمتُ تكاليفَ الحياةِ، ومنَ يعيشُ ثمانينَ عاماً لا أبالكِ يسأم⁽⁵⁾

وقد يُعدى هذا الفعل بحرف الجر، فيكون الاسم المحرور في موضع نصب على إسقاط الحرف⁽⁶⁾.

ومما يدل على أن "سئم" يتعدى بحرف الجر قول الشاعر:

ولقد سئمتُ من الحياةِ وطولِها وسؤالِ هذا الناسِ كيفَ ليئدُ؟⁽⁷⁾

ضمير النصب في "أن يكتبوه" عائداً على الدين لسبقه- في الآية- في قوله: ﴿إِذَا تَدَايَنَا بَدِينِ﴾.

أو على الحق لقربه، في قوله: ﴿وَكَيْمَلُ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ﴾، والدين هو الحق من حيث المعنى.

وانتصب "صغيراً" على الحال من الضمير المنصوب بـ"تكتبوه" وعطف عليه "كبيراً"، أو منصوب على حذف كان مع اسمها كما قدر الخليل في هذه المسألة⁽⁸⁾، وقدم لفظ "صغيراً" على "كبيراً" اهتماماً وانتقالاً من الشيء القليل إلى الكثير.

وهذا النهي عن السأمة، إنما جاء لتكرار المدائنة عندهم، فخيف عليهم أن يملوا الكتابة، فأكد تعالى بالتحضيض في القليل والكثير.

والجار والمحرور في قوله: "إلى أجله" لا يتعلقان بـ"تكتبوه"، فهو فاسد المعنى لاقتضائه استمرار الكتابة إلى أجل الدين، وإنما هو حال، من الضمير المنصوب بـ"تكتبوه"، ولم يتنبه العكبري إلى هذا فذكر في تحليله للجملة أن "إلى" متعلقة بـ"تكتبوه" مع جواز أن تكون حالا من الهاء أيضاً⁽⁹⁾. وتفطن محي الدين درويش

(1) ينظر، أبو حيان، البحر المحيط، 367/2، والألوسي، روح المعاني، 59/3.

(2) ينظر، ابن منظور، لسان العرب، 280/12، (سأم).

(3) النساء، 141.

(4) ينظر، العكبري، البيان، 230/1.

(5) الديوان، 86.

(6) ينظر، الخليل، الجمل في النحو، ص93، وسيبويه، الكتاب، 38/1.

(7) ينظر، أبو حيان، البحر المحيط، 367/2.

(8) ينظر، الجمل في النحو، ص111.

(9) ينظر، إملاء ما من به الرحمن من وجوه الإعراب والقراءات في جميع القرآن، 120/1.

إلى فساد المعنى منطقياً عند تعلق "إلى" بالفعل في "تكتبوه" فذكر أن الجار والمجرور متعلقان بمحذوف حال، أي مستقر في الذمة إلى حلوله، وإنه لا يجوز تعليقه بـ"تكتبوه" لعدم استمرار الكتابة إلى أجله⁽¹⁾.

ونص على الأجل للدلالة على وجوب ذكره؛ لأن الأجل وهو الوقت الذي اتفق المتدائنان على تسميته، فيجب أن يكتب كما يكتب أصل الدين.

ومعنى التركيب: لا تملوا أو لا تكسلوا من كثرة مدايناتكم أن تكتبوا الدين أو الحق صغيراً كان أو كبيراً إلى وقت حلوله الذي أقر به المديون، وفي هذا المعنى حث على الكتابة، لأنه متى ضبط الدين بالكتابة، قل أن يحصل فيه إنكار أو منازعة. وأصبح توثيق العقود في العصر الحديث قاعدة من قواعد القانون والاقتصاد، فكل المعاوزات والمعاملات المالية لها سجلات خاصة تذكر فيها آجالها، والمحاكم تعود إليها عند الحاجة، وتجعلها أدلة في الإثبات.

الصورة الخامسة: أداة نهى + مسند + مسند إليه (واو الجماعة) + مفعول به + جار ومجرور.

من هذه الصورة قوله تعالى: ﴿وَلَا تَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ﴾⁽²⁾.

قرأ الجمهور: "ولا تبدلوا"، وقرأ ابن محيصن: "ولا تبدلوا" بإدغام التاء الأولى في الثانية⁽³⁾. والفعل "تبدل" مزيد، وظاهر كلام الزمخشري أن استبدل هو أصلها وأكثرها، وأن "تبدل" محمول عليه لقوله: "والتفعل بمعنى الاستفعال غير عزيز، ومنه التعجل بمعنى الاستعجال، والتأخر بمعنى الاستتخار"⁽⁴⁾، وجميع أفعال مادة البدل تدل على جعل الشيء مكان شيء من الذوات أو الصفات أو عن تعويض شيء بشيء آخر من الذوات أو الصفات⁽⁵⁾.

ولما كان هذا معنى الحدث المصوغ منه الفعل اقتضت الأفعال المشتقة من هذه المادة أن تتعدى إلى متعلقين، إما على وجه المفعولية فيهما معاً، مثل تعلق فعل الجعل، وإما على وجه المفعولية في أحدهما والجر للآخر، فإذا تعدى إلى مفعولين نحو قوله تعالى: ﴿فَأُولَئِكَ يَبْدَلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ﴾⁽⁶⁾، كان المفعول الأول هو المحذوف، والثاني هو الذي يخلفه، وإذا تعدى إلى مفعول واحد مباشرة، وتعدى إلى الثاني بالياء، وهو الأكثر - كما هو في هذه الجملة التي أتناولها بالدراسة - فالمنصوب هو المأخوذ، والمجرور هو المبدول، وذلك يتعين أن يكون الخبيث هو المأخوذ، والطيب هو المتروك.

(1) ينظر، إعراب القرآن وبيانه، دار الإرشاد، حمص، ط1، 1980، 438/1.

(2) النساء، 2.

(3) ينظر، ابن عطية، المحرر الوجيز، 486/3، وأبو حيان، البحر المحيط، 168/3.

(4) الكشف، 494/1.

(5) ينظر، ابن منظور، لسان العرب، 48/11، (بدل).

(6) الفرقان، 70.

والخبِيث والطَّيِّب أريد بهما الوصف المعنوي؛ فالخبِيث هو المذموم أو الحرام، والطَّيِّب ضده، وهو الحلال. ونظير هذه الصورة قوله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَىٰ أَمْوَالِكُمْ﴾⁽¹⁾.

فلما نهوا عن استبدال الخبيث من أموالهم بالطيب من أموال اليتامى، ارتقى الأسلوب القرآني إلى ما هو أشنع من الاستبدال، وهو أكل أموال اليتامى، فنهوا عنه.

وقال بعض المفسرين: إنّ "إلى" بمعنى "مع"⁽²⁾ في قوله: "إلى أموالكم"، وقيل "إلى" في موضع الحال، والتقدير: ولا تأكلوا أموالهم مضمومة إلى أموالكم⁽³⁾، وقيل: الجار والمجرور متعلقان بفعل "تأكلوا" على معنى التضمين؛ أي: ولا تضموا أموالهم في الأكل إلى أموالكم⁽⁴⁾، وهذا الظاهر من السياق.

وفي الجملة نهي عن قصد مال اليتيم بالأكل أو التمول على جميع الوجوه. وذكر الطبري وغيره عن مجاهد: إنّ الآية ناهية عن الخلط في الإنفاق، فإن العرب تخلط نفقتها بنفقة

أيتامها، فنهوا عن ذلك، ثم نسخ منه النهي⁽⁵⁾، بقوله تعالى: ﴿وَإِنْ تَخَاطَبُوهُم فَاِخْوَانُكُمْ﴾⁽⁶⁾.

وقال الحسن قريبا من هذا المعنى، فقال: تأول الناس من هذه الآية النهي عن الخلط، فاجتنبوه من لادن أنفسكم، فخفف عنهم في آية البقرة⁽⁷⁾ -المذكورة آنفا- وحسن هذا القول الزمخشري بقوله: "وحقيقتها ولا تضموها إليها في الإنفاق حتى لا تفرقوا بين أموالكم وأموالهم قلة مبالاة بما لا يحل لكم وتسوية بينه وبين الحلال. فإذا قلت: قد حرم عليهم أكل مال اليتامى وحده ومع أموالهم، فلم ورد النهي عن أكله معها؟ قلت: لأنهم إذا كانوا مستغنين عن أموال اليتامى مما رزقهم الله من مال حلال، وهم على ذلك يطمعون فيها كان الطمع أبلغ والذم أحق، ولأنهم كانوا يفعلون ذلك فعنى عليهم فعلهم وسمع بهم ليكون أزر لهم"⁽⁸⁾.

وخلاصة القول: إنّ قوله: "إلى أموالهم" ليس قيذا للاحتراز، وإنما جيء به لدم فعلهم؛ لأن النهي واقع على أكل أموالهم مطلقا؛ سواء أكان للأكل مال يضم إليه مال يتيمه، أم لم يكن له؟

(1) النساء، 2.

(2) ينظر، البغوي، معالم التنزيل، 390/1، والرازي، مفاتيح الغيب، 138/9.

(3) ينظر، أبو حيان، البحر المحيط، 168/3.

(4) ينظر، ابن عطية، احرر الوجيز، 487/3، والرازي، مفاتيح الغيب، 138/9.

(5) ينظر، جامع البيان، 572/4، وابن عطية، احرر الوجيز، 486/3.

(6) البقرة، 220.

(7) ينظر، الطبري، جامع البيان، 572/4، و ابن عطية، احرر الوجيز، 486/3.

(8) الكشاف، 495، 496/1.

ويلحظ أنه ورد نهيان في هذه الآية؛ فقد نُهوا عن اكتساب الحرام، ثم نُهوا عن الاستيلاء على أموال اليتامى أو بعضها.

ويلحق بهذه الصورة قوله: ﴿وَلَا تَلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾⁽¹⁾.

تتألف بنية هذه الجملة من أداة نهي، وفعل مضارع مسند إلى ضمير جماعة المخاطبين، وجار ومجرور مكرر مرتين.

والباء في قوله: "بأيديكم" زائدة للتأكيد، يقال: ألقى يده، وألقى بيده⁽²⁾، فهذا الفعل مما يتعدى بنفسه ويجرف الجر، وهو كقوله تعالى: ﴿وَهُزِّي إِلَيْكِ بِجِذْعِ النَّخْلَةِ﴾⁽³⁾، أي: هزي إليك جذع النخلة. وعند المبرد ليست زائدة، بل هي متعلقة بالفعل، كمررت بزيد⁽⁴⁾.

وهذه الجملة معطوفة على جملة الأمر في الجملة السابقة من هذه الآية: ﴿وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾، فبعد أن أمر سبحانه المؤمنين بالإنفاق، نهاهم عن الأعمال التي تكون لها نتائج ضارة حتى لا يدفع بهم يقينهم أو ظنهم بأن الله ناصرهم وهم مفرطون في أعمال البر من الإنفاق، وقهر الأعداء، ويكون عندئذ النهي عن الإلقاء بالنفوس إلى التهلكة جامعا لمعنى الأمر بالإنفاق وغيره من تصاريف الوقائع، وحفظ أرواح المسلمين. ولهذا المعنى تكون الجملة في معنى التعقيب والتذييل، وإنما عطف على جملة الأمر، ولم تفصل عنها باعتبارها غرض آخر من أغراض النصح.

والمعنى عند السمرقندي: "لا تنفقوا من حرام فيرد عليكم فتهلكوا"⁽⁵⁾، وقال الزجاج: "التهلكة: معناه: الهلاك، يقال: هلك، يهلك، هلاكاً، وتهلكة: معناه: إن لم تنفقوا عصيتم الله فهلكتم"⁽⁶⁾، وقال ابن عباس: "لا تمنعوا أيديكم عن النفقة في سبيل الله فتهلكوا"⁽⁷⁾، وهذا ما يدل عليه سياق الآية.

ووقوع فعل "تلقوا" في سياق النهي يقتضي عموم كل إلقاء باليد للتهلكة، أي: كل تسبب في الهلاك عن عمد، فيكون منهياً عنه محرماً، ما لم يوجد مقتضى لإزالة ذلك التحريم.

ويلحق هذه الصورة - كذلك - قوله: ﴿فَلَا يَأْتِرَنَّ عَنْكَ فِي الْأَمْرِ﴾⁽⁸⁾.

(1) البقرة، 195.

(2) ينظر، العكبري، البيان في إعراب القرآن، 195/1.

(3) مريم، 25.

(4) ينظر، المتقضب، 33/4 - 153.

(5) بحر العلوم، 190/1.

(6) معاني القرآن وإعرابه، 255/1.

(7) تنوير المقياس، ص 33.

(8) الحج، 67.

تختلف هذه الجملة عن سابقتها من هذه الصورة في أن المسند إليه (واو الجماعة) محذوف لالتقاء الواو الساكنة بنون التوكيد الثقيلة، والتقدير: لا ينازعونك، وهذه الواو تعود على معنى "أمة" - في الجملة السابقة من هذه الآية - في قوله: ﴿لِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنْسَكًا هُمْ نَاسِكُوهُ﴾، أي: قد عينا لكل أمة شريعة، ومن جملة الأمم الأمة المحمدية، وذلك موجب لعدم منازعة من بقي منهم لرسول الله ﷺ ومستلزم لطاعتهم إياه في أمر الدين.

والمفعول به هو كاف الخطاب في قوله: "ينازعك"، وهو خطاب للرسول ﷺ بدلالة السياق. قرأ أبو مجلز: "فلا يترعنك"⁽¹⁾ من الانتزاع، يقال: انتزع الرمح إذا اقتلعه ثم حمل، وانتزع الشيء: انقلع⁽²⁾، والمعنى: فلا يقلعك ولا يغلبك فيحملونك من دينك إلى أديانهم. وقراءة الجمهور: "فلا ينازعنك" من المنازعة، وهي مجازبة الحجج فيما يتنازع فيه الخصمان⁽³⁾، والمعنى: فلا ينازعك المعارضون في شأن التوحيد بعدما أعطيتهم الحجج الكفاية والبراهين القاطعة.

والنهي في القراءتين للمعارضين من الكفار، وهم المقصودون بالنهي، ولكن لما كان سبب نهيم هو ما عند الرسول من البراهين وجه إليه النهي عن منازعتهم إياه.

وهذا النهي لهم عن المنازعة من باب قول العرب: "لا يرينك ههنا ولا أرينك ههنا"⁽⁴⁾، فجعل المتكلم النهي موجهاً إلى نفسه، والمقصود هي المتلقي عن أسبابه، وهو نهي للآخرين بطريق المجاز.

وقيل: إنه نهي للرسول عن منازعتهم، أي: لا تنازعهم أنت، كما تقول: لا يخاصمك فلان، أي: لا تخصصه، وكما تقول: لا يضاربك فلان، أي: لا تضاربه أنت، لأن صيغة المفاعلة تقتضي حصول الفعل من جانبي فاعله ومفعوله، فيصبح كل من الجانبين منهي عنه⁽⁵⁾، وإنما أسند الفعل هنا لضمير المشركين مبالغة في نهي الرسول عن منازعته إياهم، فيكون النهي عند منازعته إياهم كإثبات الشيء بدليله وبرهانه، وحاصل معنى هذه الوجهة أن الله تعالى أمر رسوله بالإعراض عن محاجة المشركين بعدما بين لهم الحق بالحجج القاطعة.

الصورة السادسة: أداة نهى + مسند + مسند إليه (واو الجماعة) + مفعول به أول + مفعول به ثان.

يمثل هذه الصورة قوله تعالى: ﴿وَلَا تَتَّخِذُوا آيَاتِ اللَّهِ هُزُوًا﴾⁽⁶⁾.

عطف هذا النهي على النهي - في هذه الآية - في قوله: ﴿وَلَا تَمْسِكُوهُنَّ ضِرَافًا لِتَعْتَدُوا﴾، وذلك لزيادة التحذير من فعل المسلمين الذين يطيلون العدة بغية مضارة الزوجات المطلقات، بأن في ذلك استهزاء

(1) ينظر، الزمخشري، الكشاف، 21/3، والقرطبي، الجامع، 94/12، وأبو حيان، البحر المحيط، 358/6.

(2) ينظر، ابن منظور، لسان العرب، 349/8، (نزع).

(3) ينظر، المصدر السابق، 351/8، (نزع).

(4) سيبويه، الكتاب، 101/3.

(5) ينظر، القرطبي، الجامع، 94/12.

(6) البقرة، 231.

بأحكام الله تعالى التي شرع فيها حق المراجعة، لغرض رحمة الناس، فيجب الحذر من أن تجعل آيات الله هزواً ولعباً. وآيات الله -هنا- هي ما في القرآن من أحكام مراجعة المطلقة.

والفعل المجزوم في قوله: "تتخذوا" عددي إلى مفعولين، هما: "آيات" و"هزواً"، وقرأ حمزة: "هزواً" بإسكان الزاي، وإذا وقف سهّل الهمزة على مذهبه في تسهيل الهمز⁽¹⁾، وقرأ "هزواً" بضم الزاي، وإبدال الهمزة واواً، وذلك لأجل الضم⁽²⁾.

وقرأ الجمهور: "هزواً" بضم الزاي والهمز، وهو الأصل⁽³⁾، والهزؤ بضم الزاي مصدر هزأ، يقال: هزأ به، واستهزأ، إذا سخر⁽⁴⁾، وهو هنا مصدر بمعنى اسم المفعول، أي: لا تتخذوها مستهزأ به.

ولما كان المخاطب بهذا المؤمنين بدلالة السياق، والمؤمنون في حقيقة الأمر لم يكونوا بالذين يستهزئون بآيات الله، تبين أن الهزؤ مقصود به المجاز، وهو الاستخفاف، وعدم الاهتمام، لأن المستخف بالشيء المجمل يعتبر لاستخفافه به كالساحر واللاعب، وهو تحذير لهم من أن يتوصلوا بأحكام ما أقر الله إلى ما يخالف مقاصد شرعه. والمعنى: لا تأخذوا أحكام الله على أسلوب الهزؤ، فإنها جد كلها، فمن هزأ فيها، فقد لزمته، قال القرطبي: "ولا خلاف بين العلماء أن من طلق هازلاً أن الطلاق يلزمه"⁽⁵⁾.

وخرج الدارقطني من حديث إسماعيل بن أمية القرشي عن علي قال: سمع النبي ﷺ رجلاً طلق البتة، فغضب، وقال: "تتخذون آيات الله هزواً، أو دين الله هزواً ولعباً، من طلق البتة ألزمناه ثلاثاً، لا تحل له حتى تنكح زوجاً غيره"⁽⁶⁾.

فالمخاطبون محذرون أن يجعلوا حكم الله في العدة هزواً، وقد أراد منه تذكير حسن المعاشرة، لعل المطلق يندم فيمسك زوجته حرصاً على دوام الألفة والمودة.

ويلحق بهذه الصورة قوله: ﴿لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ﴾⁽⁷⁾.

تتألف بنية الجملة من أداة نهي وحزم للغائبين، وفعل مضارع "يتخذ" مجزوم حسب قراءة الجمهور، وقرأه الضبي⁽⁸⁾ مرفوعاً على النفي، والمراد به النهي⁽⁹⁾،

(1) ينظر، أبو حيان، البحر المحيط، 219/2.

(2) ينظر، المصدر السابق، 219/2.

(3) ينظر، أبو حيان، البحر المحيط، 219/2.

(4) ينظر، ابن فارس، مقاييس اللغة، 52/6، (هزأ)، والزمخشري، أساس البلاغة، تحقيق، عبد الرحيم محمود، دار المعرفة، بيروت، (د.ت)، ص483، (هزأ).

(5) الجامع، 157/3.

(6) سنن الدارقطني، دار إحياء التراث العربي، ومؤسسة التاريخ العربي، بيروت، 1993، 20/4، (كتاب الطلاق).

(7) آل عمران، 28.

(8) الضبي: هو سليمان بن يحيى الضبي، أبو أيوب البغدادي، من كبار المقرئين وعلمائهم. قرأ على الدوروي، ورجاء بن عيسى،

وروى عن خلف بن هشام، وروى عنه بن الأنباري، مات سنة 291 هـ، ينظر، الذهبي، معرفة القراء الكبار، 1/257، 256.

(9) ينظر، أبو حيان، البحر المحيط، 441/2.

وعدي الفعل إلى مفعولين، هما: "الكافرين" و"أولياء"، وحيء بـ"من" لتأكيد الظرفية، والمعنى مباعدين المؤمنين، أي في الولاية، وقيل: "من" لابتداء الغاية، أي لا تجعلوا ابتداء الولاية مكانا دون المؤمنين، لأن مكان المؤمنين الأعلى ومكان المؤمنين الأسفل⁽¹⁾، وهو تقسييد للنهي، فيكون المنهى عنه اتخاذ الكافرين أولياء دون المؤمنين، أي أنصارا وأعوانا يبادلونهم المناصرة على إخوانهم المؤمنين، لأن في اتخاذهم أولياء يعدّ ضعفا في الدين وتصويبا للكافرين المعتدين، كما قال تعالى في عدة مواضع، من ذلك: ﴿لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ﴾⁽²⁾، وقوله: ﴿لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ﴾⁽³⁾.

والموالاتة تكون بالظاهر، وتكون بالظاهر والباطن معا، فإذا اتخذ المؤمن طائفة الكفر أولياء في باطن أمره ميلا إلى كفرهم، فهو في حالة كفر، ويعد منافقا، وإذا ركن إلى جماعة الكفر بغية قرابة ومحبة دون الميل إلى معتقدتهم، فهذه حالة لا توجب كفر صاحبها، إلا أن ارتكابها إثم كبير؛ فإن صاحبها يكاد أن يواليهم على إلحاق الضرر بالمسلمين، وأما إذا اتخذ المسلمون الكفار حدمًا مستعنين بهم استعانة العزيز بالدليل فلا مانع فيه⁽⁴⁾.

ولعل تعليق النهي عن الاتخاذ بالكافرين بهذا المعنى، لأن المشركين هم الذين كان بينهم وبين المهاجرين صلوات قرابة ونسب، ومخالطات مالية، فكانوا بمظنة الموالاتة مع بعضهم، ولذلك كله قيل: إنّ الآية نزلت في عبادة بن الصامت، كان له حلفاء من اليهود، فأراد أن يستظهرهم على العدو⁽⁵⁾، وقيل: في عبد الله بن أبي وأصحابه، كانوا يتولون اليهود والمشركين، ويأتوهم بالأخبار يرجون لهم الظفر من المؤمنين⁽⁶⁾، وقيل: في حاطب بن أبي بلتعة وغيره، كانوا يظهرهم المودة لكفار قريش فتزلت⁽⁷⁾.

والنهي - في هذه الجملة - عن الاتخاذ، إنما هو فيما يظهره المؤمن للكافر، فأما أن يتخذ بقلبه، فلا يفعله مؤمن⁽⁸⁾، لأن الله فد زكى المؤمنين في مواضع عدة، ومن ذلك قوله: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ﴾⁽⁹⁾.

(1) ينظر، الطبرسي، مجمع البيان، 211/2، وأبو حيان، البحر المحيط، 441/2.

(2) المائدة، 51.

(3) الممتحنة، 1.

(4) ينظر، أبو حيان، البحر المحيط، 441/2.

(5) ينظر، البغوي، معالم التنزيل، 291/1، والرازي، مفاتيح الغيب، 10/7، وابن الجوزي، زاد المسير، 371/1.

(6) ينظر، الرازي، مفاتيح الغيب، 10/7، وابن الجوزي، زاد المسير، 371/1.

(7) ينظر، ابن عطية، الحور الوجيز، 72/3.

(8) ينظر، المصدر السابق، 71/3، وأبو حيان، البحر المحيط، 441/2.

(9) المجادلة، 22.

فالنهي -هنا- إنما هو عن اللطف بالكفار في المعاشرة والميل إليهم لقراءة أو لصداقة.

ويلحق بهذه الصورة - كذلك - قوله: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أحيَاءٌ﴾⁽¹⁾.

تتألف بنية الجملة من أداة نهي "لا"، وفعل مضارع "تحسبن"، مبني على الفتح لاتصاله بنون التوكيد الثقيلة في محل جزم، ومسند إليه (فاعل) مضمر وجوبا، تقديره "أنت"، ومفعول أول "الذين"، وجملة فعلية ماضوية (صلة الموصول)، ومفعول به ثان "أمواتا".

قرأ الجمهور: "ولا تحسبن"⁽²⁾ -بناء الخطاب- أي: لا تحسبن -أيها السامع- أن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتاً، لا يجازون على أعمالهم التي قدموها، بل هم أحياء في عالم آخر، مقربون عند ربهم.

والخطاب يجوز أن يكون للرسول ﷺ تعليماً له، وليعلم المؤمنين، ويجوز أن يكون جارياً على أسلوب العرب في عدم إرادة مخاطب بعينه، وإنما لكل سامع، قال الزمخشري: "الخطاب لرسول الله ﷺ أو لكل أحد"⁽³⁾.

وقرأ هشام وحميد بن قيس بياء الغيبة⁽⁴⁾، أي: لا يحسبن أي حاسب، وقال ابن عطية: "وأرى هذه القراءة بضم الياء فالمعنى: لا يحسب الناس"⁽⁵⁾. وقرأ ابن عامر: "قتلوا" بتشديد التاء للمبالغة في التقليل، لأن المقتولين أكثر، وقرأ الباقر بالتخفيف، لأن التخفيف يفيد التقليل والتكثير، فهو كالتشديد في أحد وجهيه⁽⁶⁾.

وقد نهي القرآن -هنا- عن الحسبان، وهو الظن؛ فهو نهي للمتقين عن أن يظنوا أن المؤمنين الذين قتلوا في سبيل الله أموات، وبالأحرى هو نهي لهم بالجزم بأنهم أموات، فالقرآن أثبت للشهداء الموت الظاهري بقوله: "قتلوا"، ونفى عنهم الموت الحقيقي، ولذلك جيء بجملة "بل أحياء"، فقد أضرب عن جملة النهي، وأثبت لهم الحياة الأبدية.

وقد اختلف في قراءة لفظ "أحياء"، فقرأه الجمهور بالرفع، والتقدير: بل هم أحياء⁽⁷⁾. فحذف المسند إليه (المبتدأ) لدلالة الكلام عليه. وقرأه ابن أبي عبيدة بالنصب⁽⁸⁾، وخرجهما أبو البقاء العكبري على وجهين: أحدهما:

(1) آل عمران، 169.

(2) ينظر، القيسي، الكشف، 364/1، وأبو حيان، البحر الخيط، 117/3.

(3) الكشف، 479/1.

(4) ينظر، القيسي، الكشف، 364/1.

(5) الخمر الوجيز، 417/3.

(6) ينظر، القيسي، الكشف، 364/1، والداني، التيسير، ص76، وابن عطية، الخمر الوجيز، 417/3.

(7) ينظر، العكبري، إملأ ما من به الرحمن من وجوه الإعراب والقراءات في جميع القرآن، 157/1، وأبو حيان، البحر الخيط، 118/3.

(8) ينظر، أبو حيان، البحر الخيط، 118/3، والسمين الحلي، الدر المصون، 256/2.

أن يكون عطفا على "أمواتا"، قال: "كما تقول: ظننت زيدا قائما بل قاعدا"⁽¹⁾، والثاني: وإليه ذهب الزمخشري-أيضا- على أن يكون منصوبا بإضمار فعل تقديره: بل أحسبهم أحياء⁽²⁾، وهذا التقدير جائز، لأن "حسب" قد يدل على اليقين، وذلك كقول الشاعر:

حَسِبْتُ التَّقِيَّ وَالْمَجْدَّ وَالْجُودَ خَيْرَ تِجَارَةٍ رَبَّاحًا إِذَا مَا الْمَرْءُ أَصْبَحَ ثَاقِلًا⁽³⁾

فـ"حسب" في البيت لليقين، لأن المعنى على ذلك. والأولى أن يقدر فعل الاعتقاد في الآية، أي: بل اعتقدتهم أحياء⁽⁴⁾. وفي هذه الجملة بيان عاقبة المجاهدين في سبيل الله.

ويمثل هذه الجملة قوله: ﴿فَلَا تَحْسَبْتَهُمْ بِمَفْازَةٍ مِنَ الْعَذَابِ﴾⁽⁵⁾.

قرأ الجمهور: "فلا تحسبهم" بقاء الخطاب وفتح الباء⁽⁶⁾، فيكون الخطاب في هذه القراءة للرسول ﷺ أي: لا تحسبهم-أيها الرسول- بمفازة من العذاب، وفي هذا المعنى تسلية للرسول مما لحق به من أذى المشركين والمنافقين.

وقد عدي الفعل -هنا- إلى مفعولين؛ الأول: الضمير "هم" المتصل ببنية الفعل، وهو عائد إلى "الذين يفرحون"-في الجملة السابقة من هذه الآية-، والثاني: الجار والجرور "بمفازة"، أي: "فائزين".

وقرئ: "فلا تحسبهم" بقاء الخطاب، وضم الباء خطأ للمؤمنين⁽⁷⁾، أي: لا تحسبن-أيها المؤمنون- أولئك الكفار بمنجاة من العذاب، وفي هذا المعنى تنبيه وتحذير للمؤمنين من أن لا يقعوا فيما وقع فيه أولئك. وقرأ أبو عمرو وابن كثير: "فلا يحسبهم" بياء الغيبة وبكسر السين ورفع الباء⁽⁸⁾ على أنه خطاب للكفار، وحيث قرئ الفعل بياء الغيبة وضم الباء، فقد جعل الفاعل "يحسبن" ومفعوله متحدين، والتقدير:

لا يحسبون أنفسهم بمفازة. واتحاد الفاعل والمفعول للفعل الواحد من خصائص أفعال الظن، وفي معنى هذه القراءة توبيخ لأهل الكتاب والمنافقين الذين يفرحون بما آتاهم الله في الدنيا، ويحبون أن يحمدا بما لم يفعلوا.

ويلحق بهذه الصورة ما يأتي:

آل عمران،(178،180)، والنساء(89)، والمائدة،(87)، والأنفال،(59)، والتوبة،(23)، والنور،(57).

(1) إملاء ما من به الرحمن، 157/1.

(2) ينظر، المصدر السابق، 157/1، والكشاف، 479/1.

(3) ذكره السمين الحلبي في الدر المنون، 256/2.

(4) ينظر، أبو حيان، البحر المحيط، 118/3.

(5) آل عمران، 188.

(6) ينظر، ابن خالويه، الحجة، ص116، وأبو زرعة، حجة القراءات، ص187، وابن عطية، الحزر الوجيز، 457/2.

(7) ينظر، أبو حيان، البحر المحيط، 144/3.

(8) ينظر، أبو زرعة، حجة القراءات، ص187، وابن عطية، الحزر الوجيز، 455/3، وأبو حيان، البحر المحيط، 143/3.

الصورة السابعة: أداة نهى + مسند + مسند إليه (اسم ظاهر) + أداة عطف + معطوف (مسند إليه).

من هذه الصورة الجملة الآتية: ﴿وَلَا يُضَارُّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ﴾.⁽¹⁾

الفعل المضارع "يُضَارُّ" أصله: يضارر، فحذفت الراء الثانية، وشدّت الراء الأولى، والمضارع إذا كان مجزوما كهذا، كانت حركته الفتحة لختها، لأنه متى أدمم لزم تحريكه، فلو فك الإدغام ظهر فيه الجزم، وفك الإدغام هي لغة أهل الحجاز، والإدغام لغة تميم.⁽²⁾

قرأ عكرمة: "ولا يُضَارُّ" - بكسر الراء الأولى - على لغة الحجاز، ونصب لفظ "كاتبا" على المفعولية، و"شهِيداً" على العطف، على معنى: لا يبدأهما صاحب الحق بضرر⁽³⁾.

وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وابن محيصن: "ولا يضارُّ"⁽⁴⁾ - برفع الراء المشددة - وهو نفي، معناه النهي، أو لفظ خبر على معنى النهي، وذلك أن النهي إنما يكون عما يمكن وقوعه، فإذا برز في صورة النفي كان أبلغ، لأنه صار مما لا يقع ولا ينبغي أن يقع⁽⁵⁾.

وفي قراءة المضارع "يضارُّ" بالجزم يكون صالحاً لأن يكون مبنياً للمعلوم "يضارُّ" - بكسر الراء - كما يصلح أن يكون للمجهول "يضارُّ" - بفتح الراء - ويؤدي الاسم الظاهر بعده "كاتبا" ولا شهيداً" وظيفته تبعاً للاحتمالين؛ فإذا كان الفعل مبنياً للفاعل "ولا يضارُّ" كقراءة ابن عباس رضي الله عنه⁽⁶⁾، فإن الاسم الظاهر فاعل، ويكون الكاتب والشهيد قد نهما أن يضاراً أحداً بالتحريف أو الزيادة أو النقصان، وذلك بأن يزيد الكاتب في الكتابة أو يحرف، وبأن يكتم الشاهد الشهادة، أو يمتنع من أدائها، أو يغيرها⁽⁷⁾، وإن كان الفعل مبنياً للمفعول "ولا يضارُّ" كقراءة عمر بن الخطاب، وعبد الله بن مسعود - رضي الله عنهما -⁽⁸⁾ فهو نائب فاعل. ومعنى ذلك: ولا يضارُّ المستكتب والمستشهد الكاتب والشهيد، فنهى القرآن أن يضارهما أحد بأن يشق عليهما في ترك أعمالهما، وهو المرجح، لأنه لو كان خطاباً للكاتب والشهيد لناسب العدد - عقبه في هذه الآية - ف قيل: وإن تفعلوا فإنه فسوق بكم، إلا أنه جاء بصيغة الجمع، فقال: ﴿وَإِنْ تَفْعَلُوا فَإِنَّهُ فُسُوقٌ بِكُمْ﴾. فناسب خطاب الجمع في جملة النهي.

(1) البقرة، 282.

(2) ينظر، ابن جني، الختسب، 148/1، وابن عطية، الخرج الوجيز، 518/2، وأبو حيان، البحر المحيط، 370/2.

(3) ينظر، ابن عطية، الخرج الوجيز، 518/2.

(4) ينظر، المصدر السابق، 519/2، وأبو حيان، البحر المحيط، 370/2.

(5) ينظر، أبو حيان، البحر المحيط، 370/2.

(6) ينظر، القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 405/4.

(7) ينظر، النسفي، مدارك التنزيل، 157/1، وأبو حيان، البحر المحيط، 370/2.

(8) ينظر، ابن عطية، الخرج الوجيز، 518/2، والقرطبي، الجامع، 406/4، وأبو حيان، البحر المحيط، 370/2.

والنهي في كل القراءات للغائب، وهو يدل على الوجوب، لأن الضرر إثم ومعصية يجب اجتنابه.

ويمثل هذه الصورة قوله تعالى: ﴿لَا تَضَارَّ وَالِدَةَ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودَ لَهُ بِوَلَدِهِ﴾⁽¹⁾.

قرأ نافع وعاصم وحزمة والكسائي: "لا تضار" بفتح الراء مشددة⁽²⁾، على أن "لا" أداة نهي، والمضارع "تضار" مجزوم بها، والفتحة للتخلص من التقاء الساكنين الذي نشأ عن تسكين الراء الأولى ليتأتى الإدغام، وتسكين الراء الثانية للجزم، وحرك بالفتحة، لأنها أخف الحركات.

وقرأ ابن كثير وأبو عمرو برفع الراء⁽³⁾، على أن "لا" أداة نفي، والكلام خبر في معنى النهي. وحجتهم

قوله تعالى قبلها: ﴿لَا تُكَلِّفُ نَفْسٌ إِلَّا نَفْسَهَا﴾، فاتبعوا الرفع الرفع نسقا عليه⁽⁴⁾.

وكلتا القراءتين يجوز أن تكون على نية بناء الفعل للفاعل، بتقدير: "لا تضار" - بكسر الراء الأولى -

وبنائه للنائب بتقدير: "لا تضار" - بفتح الراء الأولى - كقراءة ابن عباس وابن مسعود⁽⁵⁾.

والمرجح في المعنى قراءة الفتح على النهي، أي: قراءة الجمهور، فإن كان الفعل مسندا إلى غير الفاعل،

فهو نهي عن أن يلحق بالوالدة الضرر من الزوج، وعن أن يلحق الضرر بالوالد منها بسبب الولد. وإن كان الفعل

مسندا إلى الفاعل، فهو نهي عن أن تلحق الوالدة الضرر بالزوج، بأن تطلب منه ما ليس يعدل من الرزق

والكسوة، أو بأن تقول له بعدما ألفها الصبي: اطلب له ظفرا، أو ما أشبه ذلك⁽⁶⁾، فالنهي لهما عن أن يكلف

أحدهما الآخر ما هو فوق قدرته، ويستغل ما يعلمه من شفقة الآخر على ولده، فيعمل على إحراجه وإلحاق

الضرر به.

ويلحظ أن هذه الجملة لم تعطف على التي قبلها إشارة منه تعالى إلى أنها مقصودة لذاتها؛ فإنها تشريع

مستقبل.

الصورة الثامنة: أداة نهي + مسند + مفعول به + مسند إليه (اسم ظاهر مضاف) + أداة

عطف + معطوف (مسند إليه). من هذه الصور قوله تعالى: ﴿فَلَا تُعْجِبْكَ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ﴾⁽⁷⁾.

تتكون الجملة من فاء الاستئناف، وأداة نهي، ومسند، مضارع مجزوم "تعجب"، ومفعول به "كاف

الخطاب"، تقدم وجوبا، لأنه اتصل بالفعل، ومسند إليه "أموال" مضاف إلى ضمير الغائبين "هم"، وهذا الضمير

(1) البقرة، 233.

(2) ينظر، الزمخشري، الكشاف، 370/1، والقرطبي، الجامع، 167/3.

(3) ينظر، أبو زرعة، حجة القراءات، ص 136، والداني، التيسير، ص 69، وأبو حيان، البحر المحيط، 225/2.

(4) ينظر، الأنباري، الإنصاف في مسائل الخلاف، 211/2، وأبو حيان، البحر المحيط، 225/2.

(5) ينظر، أبو زرعة، حجة القراءات، ص: 136، وأبو حيان، البحر المحيط، 225/2.

(6) ينظر، الزمخشري، الكشاف، 370/1، والنسفي، مدارك التنزيل، 130/1، 131، وأبو حيان، البحر المحيط، 225/2.

(7) التوبة، 55.

عائد إلى الذين "كفروا بالله ورسوله" - في الآية السابقة - ثم عطف على المسند إليه "أموالهم" لفظ "أولادهم"، ولكون ذكر الأولاد كالتكلمة - هنا - لزيادة توضيح عدم انتفاعهم بكل ما هو مظنة أن ينتفع به الناس، عطف "أولادهم" بإعادة الأداة "لا" بعد أداة العطف إشارة إلى أن ذكرهم كالتكلمة والاستطراد.

والخطاب لرسول الله ﷺ، والمقصود المسلمون، والمعنى: فلا تعجبك - أيها الرسول وأيها المسلمون - أموالهم ولا أولادهم، ولا سائر نعم الله عليهم. فالقرآن يرشد المسلمين بأن لا يعجبوا بما فيه بعض المنافقين من ترف مادي، فما هم فيه يعد من أسباب الخن والنائب عليهم، وفي هذا المعنى تحقير لشأن المنافقين الذين يتباهون بوفرة أموالهم وكثرة أولادهم.

ويبدو من خلال سياق الآية أن المنافقين نالوا سعادة الحياة الدنيا بكثرة الأموال والأولاد، وخسروا الآخرة. وربما هذا ما جعل بعض المسلمين يقولون: كيف من الله عليهم بالأموال والأولاد، وهم أعداؤه؟ ولذلك أعلم الله المؤمنين بعد هذه الجملة - في هذه الآية - أن تلك الأموال والأولاد، وإن كانت في صورة النعمة فهي لهم نقمة وعذاب، فإن الله عذبهم بها في الدنيا، بأن سلبهم طمأنينة البال، فقال: "إنما يريد الله ليعذبهم بها في الحياة الدنيا...".

وتكررت هذه الجملة - في سورة التوبة - في قوله: ﴿وَلَا تُعْجِبْكَ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ﴾⁽¹⁾، وذلك لتأكيد الكلام؛ فما يظنون أنه من متاع الحياة الدنيا ومنافعها، هو في الحقيقة سبب لبلائهم وعذابهم.

وورد هذا المعنى في أكثر من آية، ومنه قوله تعالى: ﴿أَيَحْسَبُونَ أَنَّمَا نُمِدُّهُم بِهِ مِنْ مَالٍ وَبَنِينَ نُسَارِعُ لَهُمْ فِي الْخَيْرَاتِ بَلْ لَا يَشْعُرُونَ﴾⁽²⁾.

يتضح من مضمون الآيات السابقة أن النفاق جالب لجميع الآفات في الدنيا والآخرة، ومبطل لجميع الخيرات فيها.

ويلحق بهذه الصورة قوله: ﴿وَلَا يَخْزُوكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لَنُضِرُّوا اللَّهَ شَيْئًا﴾⁽³⁾. التركيب يتكون من جملة نهي "ولا يخزئك الذين يسارعون في الكفر" معللة بجملة منسوخة: "إنهم لن يضرروا الله شيئاً". وقد حذفت أداة التعليل اللام أو الفاء، والتقدير: لأهمم أو فإهمم...

و الفعل المضارع "يخزن" مسند إلى اسم الموصول "الذين"، وقد اتصل ببنيتها المفعول به "كاف الخطاب"، المخاطب به رسول الله ﷺ حسب دلالة السياق. وقرأ الجمهور: "يخزن" بفتح الياء، وضم الزاي،

(1) التوبة، 85.

(2) المؤمنون، 55، 56.

(3) آل عمران، 176.

والماضي حزنه، وقرأ نافع وحده بضم الياء وكسر الزاي، والماضي أحزن⁽¹⁾، وهذه لغة قليلة،⁽²⁾ وذلك كقولهم: محزون، ولا يقال: مُحزَن، نقول: حزن، يحزن، حُزنا، وحَزنا.⁽³⁾ قال سيبويه: يقال: حَزَن الرجل إذا أصابه الحزن، وحزنته: إذا جعله حزينا، وأحزنته: إذا جعلت فيه حزنا أو عرضته للحزن.⁽⁴⁾

وقرأ الجمهور: "يسارعون" بزيادة الألف من "سارع". وقرأ الحر النحوي⁽⁵⁾: "يسرعون" من "أسرع".⁽⁶⁾ وقال ابن عطية: "وقراءة الجماعة أبلغ؛ لأن من يسارع غيره أشد اجتهادا من الذي يسرع وحده"⁽⁷⁾، ومعنى "يسرعون في الكفر": يقعون فيه سريعا لشدة رغبتهم فيه، وغاية حرصهم عليه، ولتضمن معنى المسارعة معنى الوقوع تعدى الفعل بـ "في" دون "إلى" الذائع تعديته به، كما ورد في قوله: ﴿وَسَارِعُوا إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّنْ رَبِّكُمْ﴾⁽⁸⁾ وفضل ذلك للإشارة على استمرار ملايستهم للكفر في مبدأ المسارعة، كما في قوله: ﴿وَيُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ﴾⁽⁹⁾. في شأن المؤمنين. والمراد بـ ﴿الَّذِينَ يَسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ﴾: المنافقون كما يتضح من خلال معنى الجملة؛ فهم الذين ارتدوا بعد إسلامهم، وقد أسرعوا في الكفر، وقيل: المراد كفار قريش، وقيل: رؤساء اليهود⁽¹⁰⁾، والأولى حملة على العموم، كقوله: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ لَا يَحْزُنْكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ﴾⁽¹¹⁾. والمعنى: لا تتوقع -أيها الرسول- حزنا ولا ضررا منهم، ولذلك علل النهي بقوله: ﴿إِنَّهُمْ لَن يَضُرُّوا اللَّهَ شَيْئًا﴾، أي: لن يضرروا أولياء الله، وذلك على حذف مضاف.

و المنفي -هنا- ضرر خاص، وهو إبطال دين الله، وهو الإسلام، وهذا لن يحدث أبدا بل سعيهم وكيدهم يضمحل ويعلو أمر الله تعالى.

وفي تعليق نفي الضرر به ﷺ تشریف المؤمنين و إيدان بأن مضارهم بمنزلة مضارته. وفي هذا تأنيس وتسلية لرسول الله ﷺ، بأن وبال ذلك عائد على أولئك الكفار والمنافقين، فلا يضررون إلا أنفسهم، ووجه الحاجة إلى هذه التسلية أو التأنيس هو أن نفس النبي، وإن بلغت درجة الكمال، فلا تعدو أن تعترها في بعض

(1) ينظر، بن خالويه، إعراب القراءات السبع وعللها، 122/1، والداني، التيسير، ص 76، وأبو حيان، البحر المحيط، 3/126، وابن الجزري، النشر، 244/2.

(2) ينظر، العكبري البيان، 312/1.

(3) ينظر، ابن خالويه، إعراب القراءات، 122/1.

(4) ينظر، الكتاب، 56/4.

(5) هو حر بن عبد الرحمن النحوي القارئ، سمع أبا الأسود الدؤلي، وعنه طلب إعراب القرآن أربعين سنة. ينظر السيوطي، بغية الوعاة، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت (د، ت)، 493/1.

(6) ينظر، ابن جني، الاختسب، 177/1، وابن عطية، المحرر الوجيز، 3/429.

(7) المحرر الوجيز، 3/429.

(8) آل عمران، 133.

(9) آل عمران، 114.

(10) ينظر، الرازي، مفاتيح الغيب، 9/84، والقرطبي، الجامع، 4/284.

(11) المائدة، 41.

أحياناً الشدة أحوال النفوس البشرية من تأثير مظاهر عوامل الحزن، فكان أن سلى الله تعالى نبيه بما وجهه له في هذا الخطاب عن حال الكافرين والمنافقين إذ كلهم مسارع في الكفر.

ويلحق بهذه الصورة: قوله: ﴿لَا يُغْنِيَنَّكَ تَقَلُّبُ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي الْبِلَادِ﴾⁽¹⁾.

أُسندَ فعل الغرور إلى "تقلب"؛ لأن التقلب سببه، فهو مجاز عقلي، والمعنى: لا ينبغي أن يغرك حال الكفار في الأرض. والتقلب: تصرف الناس على حسب إرادتهم في التجارة والزراعة والأموال وغيرها.

وفسر اسم الموصول "الذين" بالمشركين من أهل مكة، فقد ذكر الواحدي "أ أنهم كانوا في رخاء ولين من العيش، وكانوا يتجرون ويتنعمون، فقال بعض المؤمنين: إن أعداء الله فيما نرى من الخير، وقد هلكنا من الجوع والجهد، فترلت الآية"⁽²⁾ وبعض فسره باليهود، فقيل: إهم كانوا يضربون في الأرض ويصيبون الأموال والمؤمنون في عناء فترلت، وإلى ذلك ذهب الفراء.⁽³⁾

واختلف في قراءة قوله: "لا يغرنك" فقرأ الجمهور -بتشديد الراء وتشديد النون- وهي نون التوكيد الثقيلة، وذلك للمبالغة في النهي، وقرأ رويس⁽⁴⁾ عن يعقوب -بنون ساكنه- وهي نون التوكيد الخفيفة.⁽⁵⁾

والفعل في قوله: "يغرنك" من الغرور، والغرور: الإطماع في أمر محبوب على نية عدم وقوعه، وهو مشتق من الغرة -بكسر الغين- وهي الغفلة، يقال: رجل غر -بكسر الغين- إذا كان ينخدع لمن خادعه⁽⁶⁾، والنهي لكل سامع، وذلك ممن يتوهم أن يغره من حال الكفار في الحياة الدنيا.

والمعنى: لا تظن أن حال الكفار حسنة، فتتشغل بذلك، أي: لا تنظر إلى ما هم فيه من تقلبهم في البلاد بالأسفار للتجارة التي يتوسعون بها في معاشهم.

والجملة مسوقة لتسليية المسلمين وتبصيرهم ببيان قبح ما أوتي الكفرة من حظوظ الحياة الدنيا.

وفي هذا المعنى -أيضاً- تنبيه وتحذير لهم من الاغترار بما يكون عليه الكافرون من الترف وسعة الرزق، فإن ذلك لم يكن صادراً عن رضى الله تعالى عنهم، وإنما هو حظ زائل في الدنيا حصل لهم بحسب ما اقتضته سنة الله الكونية في العمل الذي يعود على صاحبه بالكسب بقدر جهده.

(1) آل عمران، 196.

(2) أسباب الزول، ص 119.

(3) ينظر، معاني القرآن، 1/ 251.

(4) هو أبو عبد الله اللؤلؤي، رويس المقرئ، قرأ على يعقوب، وتصدر للإقراء، قرأ عليه محمد بن هارون التمار، وأبو عبد الله الزبيري، توفي سنة 238هـ. ينظر،

الذهبي، معرفة القراء الكبار، 1/ 216.

(5) ينظر، ابن عطية، المحرر الوجيز، 3/ 471، والطبرسي، مجمع البيان، 2/ 368، وأبو حيان، البحر المحيط، 3/ 154، وابن الجزري، النشر، 2/ 246.

(6) ينظر، ابن منظور، لسان العرب، 5/ 12، 13 (غرر).

أما عدم قبول شهادة القاذف في المستقبل، فلأنه لما قذف دون إثبات فقد صار غير عدول، وكان حقيقياً بأن لا يؤخذ بشهادته. ومعنى الجملة: ولا تقبلوا شهادة القاذف مدة حياته، ما لم يأت بأربعة شهداء. ويدل مضمون الجملة على وجوب رد شهادة المحدود على الحكام، بمعنى إذا شهد عندهم على حكم وجب عليهم عدم قبول شهادته. ويلحق بهذه الصورة قوله: ﴿لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا﴾⁽¹⁾. الخطاب-هنا-للسلوة ﷺ، والضمير المجرور "فيه" عائد إلى المسجد في قوله: ﴿مَسْجِدًا ضَرَامًا﴾-في الآية السابقة- والتقدير: لا تقم في مسجد اتخذوه ضراراً. وعبر بالقيام عن الصلاة؛ لأن أولها قيام، والمعنى: لا تصلي فيه أبداً؛ لأن بُناته كانوا خادعو الرسول، فقد هَمَّ النبي ﷺ بالشيء معهم، واستدعى قميصه لينهض، فزلت الآية، وأمر جماعة بهدم ذلك المسجد، وجُعِل مكانا ترمى فيه القمامة⁽²⁾. وفي هذا إشارة إلى قضية اتخاذ المنافقين مسجداً قرب مسجد قباء لقصد الضرر بالمؤمنين، وهم طائفة من بني غنم بن عوف، وبني سالم بن عوف، وهم من منافقي الأنصار، وكان الذين بنوه اثنا عشر رجلاً سماهم ابن عطية⁽³⁾.

ووجه النهي عن الصلاة فيه أن صلاة النبي ﷺ فيه تمنحه خيراً وبمنا، فلا يرى المسلمون لمسجد قباء - القريب منه- أي مزية عليه، فيقتصر أولئك المنافقون على الصلاة فيه لقربه من مساكنهم، وبذلك تحصل غاية أولئك القوم من موقعه للتفريق بين جماعة المسلمين. وهذا النهي يشمل جميع المسلمين، لأنه لما نهى تعالى النبي عن الصلاة فيه علم أن الله أخذ عنه صفة المسجدية، فأصبحت الصلاة فاسدة فيه، لأن النهي يقتضي بطلان المنهي عنه.

الصورة العاشرة: أداة نهى + مسند + مسند إليه (واو الجماعة) + جار ومجرور + حال.

من هذه الصورة قوله تعالى: ﴿وَلَا تَعْشَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ﴾⁽⁴⁾.

الخطاب لقوم موسى عليه السلام بدلالة سياق الآية. وجملة النهي: "ولا تعشوا..." معطوفة على جملة الأمر-في الآية- في قوله: ﴿كُلُوا وَاشْرَبُوا مِنْ مَرْزُقِ اللَّهِ﴾، فقد نهاهم الله تعالى-بعدهما أمرهم بالأكل والشرب- أن لا يقابلوا تلك النعم بما يكفرها، وهو ارتكاب المعاصي، وفي هذا تذكير لليهود المعاصرين لتزول القرآن بالاعتزاز، وشكر نعمة الله، والإيمان بمحمد ﷺ. ووجه النهي أن النعمة قد تنسى العبد حاجته إلى ربه، فيترك أحكامه، فيقع في الفساد، قال تعالى: ﴿كَأَلَا إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنَّا كَافٍ﴾⁽⁵⁾.

(1) التوبة، 108.

(2) ينظر، الواحدي، أسباب الزول، ص 220. وابن عطية، المحرر الوجيز، 35/7.

(3) ينظر، المحرر الوجيز، 31/7.

(4) البقرة، 60.

(5) العلق، 6، 7.

والمضارع في قوله: "ولا تعثوا" من عَثِيَ، كرضي، وهذه لغة أهل الحجاز، وهي الفصحى⁽¹⁾، قال ابن عطية: "عَثِيَ الرجلُ، يعثي، عَثُوًّا، وَعَثِيًّا، وَعَثِيًّا، إذا أفسد أشد فسادٍ، والأولى هي لغة القرآن، والثانية شاذة"⁽²⁾. وذكر له صاحب اللسان مصدر العُثْيِّ، والعَثِيُّ، بضم العين وكسرهما، مع كسر الثاء فيهما، وتشديد الياء فيهما⁽³⁾. وفي لغة غير أهل الحجاز: عثا، يعثو، عَثُوًّا، مثل: سما، يسمو، سموًّا، ولم يقرأ أحد من القراء بهذه اللغاة التي توجب ضم الثاء⁽⁴⁾.

وذهب جل المفسرين إلى أن "العيث" أشد الفساد⁽⁵⁾، ومنه قول رؤبة العجاج:

وعاثَ فِينَا مُسْتَحِلُّ عَائِثُ مُصَدِّقٌ، أو فاجِرٌ مُنَاكِثٌ⁽⁶⁾

وفي الكشف جعل معنى: "لا تعثوا" لا تتماذوا في الفساد في حال فسادكم، لأنهم كانوا متمادين فيه⁽⁷⁾. فجعل المنهي عنه هو الدوام على الفعل، وكأنه يرفض صحة الحال المؤكدة للجملة الفعلية، فحاول المغايرة بين "لا تعثوا" وبين "مفسدين" تحاشيا للتأكيد.

وذكر أبو البقاء العكبري أن العُثْيَ: الفساد، والحال مؤكدة، وفيه أن مجيء الحال المؤكدة بعد الفعلية خلاف مذهب الجمهور⁽⁸⁾.

وال"ال" في "الأرض" لاستغراق الجنس، وقد يقصد الله بالأرض أرض التيه، ويجوز أنه يريد بها وغيرها مما قدر أن يبلغوا إليها، فينالها فسادهم، ويكون فسادهم فيها بسبب كثرة تمردهم وعصيانهم وإصرارهم على المخالفات، لأن هذه الصفات قد تجسدت في بني إسرائيل.

الصورة الحادية عشرة: أداة نهي + مسند + مسند إليه (واو الجماعة) + جار ومجرور + أداة حصر + مفعول به.

وردت هذه الصورة في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ﴾⁽⁹⁾.

الخطاب للنصارى بدلالة العطف، لأن جملة النهي معطوفة على مضمون النداء - في هذه الآية - في قوله: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ﴾. وهذا العطف خاص على عام للاهتمام بالنهي عن الافتراء

(1) ينظر، ابن عاشور، التحرير والتنوير، 519/1، 520/1.

(2) الخمر الوجيز، 313/1.

(3) ينظر، ابن منظور، لسان العرب، 29/15، (عنا).

(4) ينظر، الطبري، جامع البيان، 349/1، وابن عطية، الخمر الوجيز، 313/1.

(5) ينظر، أبو عبيدة، مجاز القرآن، 90/2، والطبري، جامع البيان، 349/1، والماوردي، النكت والعيون، 128/1، والبغوي، معالم التنزيل، 77/1، وابن الجوزي، زاد

المسير، 87/9، والرازي، مفاتيح الغيب، 99/1.

(6) ذكره الماوردي في النكت والعيون، 128/1.

(7) الزمخشري، الكشف، 284/1.

(8) ينظر، البيان في إعراب القرآن، 67/1.

(9) النساء، 171.

الشنيع الصادر من النصارى الذين أفرطوا في تعظيم المسيح، حتى ادعوا فيه ما ادعوه فنهاهم الله عن الافتراء والكذب بقولهم غير الحق، وذلك بتزيهه تعالى عن الشريك والولد.

وفعل القول إذا عدي بـ"على" دلّ على أن نسبة القائل القول إلى المجرور بـ"على" نسبة كاذبة⁽¹⁾. ومنه قوله تعالى: ﴿ وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكُذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾⁽²⁾. ومعنى القول على الله في هذه الجملة: أن يقولوا قولاً يزعمون أنه من دين الله المتزل على عيسى عليه السلام، وهو من عند أنفسهم؛ فإن الدين الصحيح من شأنه أن يصدر منه تعالى.

ومعنى الجملة: لا تذكروا إلا القول الحق دون القول المتضمن لدعوى الاتحاد والحلول واتخاذ صاحبة والولد. ويلحق بهذه الصورة قوله: ﴿ وَلَا تُؤْمِنُوا إِلَّا لِمَنْ تَبِعَ دِينَكُمْ ﴾⁽³⁾.

تتألف الجملة من أداة نهي، ومسند، ومسند إليه "واو الجماعة"، وأداة استثناء "إلا" ومستثنى اسم موصول "من" مجرورا لفظا بـ"اللام" الزائدة، منصوب محلاً على الاستثناء المنقطع، وجملة ماضوية "تبع دينكم" صلة الموصول. هذا النهي من كلام الطائفة من أهل الكتاب بدليل قوله تعالى- في الآية السابقة-: ﴿ وَقَالَتْ طَائِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ آمَنُوا بِالَّذِي أُنزِلَ عَلَيَّ الَّذِينَ آمَنُوا ﴾. أرادوا بقولهم هذا التنبيه والاحتراس بالألّا تظن الطائفة المخاطبة من قولهم: ﴿ آمَنُوا بِالَّذِي أُنزِلَ عَلَيَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَجَهَ التَّهَامِ ﴾ أنه إيمان حق. ومعنى الجملة: لا تصدقوا تصديقا صحيحا وتؤمنوا إيمانا حقا إلا لمن جاء بمثل دينكم، فأما محمد فلا تؤمنوا به؛ لأنه لم يتبع دينكم. وقال ابن كثير في تفسير ذلك: "لا تطمئنوا أو تظهروا سركم وما عندكم إلا لمن تبع دينكم، ولا تظهروا ما بأيديكم إلى المسلمين فيؤمنوا به ويحتجوا به عليكم"⁽⁴⁾. وفي هذا المعنى إظهار الاستغناء عن متابعتهم لما جاء به خاتم الأنبياء والمرسلين. وهو موقف يدل على شدة كفرهم وحسدتهم مع العلم بصحة نبوة محمد صلى الله عليه وسلم.

الصورة الثانية عشرة: أداة نهي + مسند + مسند إليه (محذوف) + نون التوكيد + أداة حصر + حال (جملة).

وردت هذه الصورة في موضعين، وتوضح في قوله تعالى: ﴿ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾⁽⁵⁾. وقوله: ﴿ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾⁽⁶⁾.

(1) ينظر، ابن عاشور، التحرير والتنوير، 51/6.


(2) آل عمران، 75/78.

(3) آل عمران، 73.

(4) تفسير القرآن العظيم، 57/2.

(5) البقرة، 132.

(6) آل عمران، 102.



تتألف الجملة من أداة نهي، وفعل مضارع مجزوم، اتصلت به نون التوكيد الثقيلة، أما الفاعل (المسند إليه) فمحذوف، وهو واو الجماعة، وقد حذف لالتقاء الساكنين (الواو والنون)، والضممة فوق لام الفعل (المسند) دليل عليه. ثم جيء بجملة حالية "وأنتم مسلمون"، والرابط واو الحال والضمير معاً.

تميزت هذه الجملة بنظام بديع وجيز، ونظيرها ما حكى سيبويه من قول العرب: "لا يريتك ههنا، أولاً أريتك ههنا"⁽¹⁾، والمقصود: لا تكن ههنا فتكن رؤيتي لك، وبمعنى آخر: اذهب عن هذا المكان.

وتدل البنية السطحية للجملة على النهي، إلا أن البنية العميقة تدل على الأمر؛ فليس معناها في الحقيقة نهيًا عن الموت، وإنما هو أمر بالتمسك بالإسلام حتى الموت⁽²⁾، فالنهي عن الموت على غير الإسلام يتطلب النهي عن مفارقة الإسلام طول حياة الإنسان، وذلك كناية عن ملازمته زمن الحياة، لأنه ليس بمقدوره أن يدرك متى يأتيه الموت، فنهي عن ألا يموت على غير الإسلام.

وموقع النهي هو المستثنى منه المحذوف، والمستثنى هو جملة الحال؛ لأنها استثناء مفرغ من أحوال. يقول أبو حيان: "ومجيئها اسمية أبلغ لتكرر الضمير، وللمواجهة فيها بالخطاب"⁽³⁾، والتقدير: ولا تموتن على حال سوى حال الإسلام إذا أدرككم الموت.

وفي هذا المعنى حث على المبادرة إلى الإسلام ابتداء واستمرارا والمحافظة عليه في حال سلامتكم لتموتوا عليه، وليس معناه النهي عن الموت حتى يسلموا، وإنما المطلوب هو التدين بالإسلام قبل مفاجأة الموت.

(1) ينظر، الكتاب، 101/3.

(2) ينظر، ابن عطية، المحرر الوجيز، 247/3، وأبو حيان، البحر المحيط، 571/1، 20/3، وتمام حسان، البيان في روائع القرآن، ص153.

(3) البحر المحيط، 20/3.

الصورة الثالثة عشرة: أداة نهى + مسند + مسند إليه + مفعول به + مضاف إليه + أداة استثناء + مستثنى (اسم موصول) + جملة فعلية ماضوية (صلة الموصول).

تظهر هذه الصورة في قوله تعالى: ﴿وَلَا يُدِينَ زَيْنَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾⁽¹⁾.

الفعل مضارع متعدٍ، وقد تقيّد بالمفعول به "زينة" المضاف إلى ضمير الإناث "هن"، والزينة: ما يحصل به الزين، والزين الحسن، مصدر زانه، يقال: زين بمعنى حسن⁽²⁾، ومنه قوله تعالى: ﴿زَيْنٌ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ﴾⁽³⁾. الخطاب - في الآية - للمؤمنات بدلالة العطف على جملة الأمر - في هذه الآية - في قوله: ﴿وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ...﴾، فقد نهاهن الله تعالى عن إبداء زينتهن للرجال؛ لأن التزين أساسه التظاهر بالحسن، فكان جاذباً للأنظار، ولذلك كان النهي عن إظهاره تحذيراً لهن من الافتتان الذي يمكن أن يتعرضن له، وهن باديات في زينتهن. واستثنى الله تعالى من الزينة ما يظهر منها فقال: ﴿إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾. والظاهرة غير الخفية.

واختلف في قدر تلك الزينة التي استثنيت، فروى علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله: "الزينة الظاهرة الوجه وكحل العينين وحضاب الكف والخاتم، فهذا تظهره في بيتها لمن دخل عليها"⁽⁴⁾، وقال ابن عطية: "ويظهر لي بحكم ألفاظ الآية أن المرأة مأمورة بالأبصار في زينتها، وتجتهد في الإخفاء إلا ما غلبها بحكم الضرورة مما لا بد منه، والغالب أن الوجه والكفين يكثر منهما الظهور"⁽⁵⁾.

فإنه تعالى رخص في إبداء مواضع الزينة الظاهرة؛ لأن سترها فيه حرج، فإن المرأة لا تجد بدا من مزاوله الأشياء بيدها، ومن الحاجة إلى كشف وجهها خصوصاً في الشهادة والنكاح، ولذلك استثنى بقوله: "إلا ما ظهر منها"، يعني ما جرت العادة على ظهوره، فهو مباح أن تريه المرأة لكل أحد، لأن إخفاءه فيه مشقة وحرج⁽⁶⁾. ويكون التزين الذي نهى الله عن إظهاره للأجانب كالخلخال والسوار والقلادة والقرط والوشاح، ونحو ذلك مما يظهر غالباً.

وفي الغرض من النهي صون لكرامة المرأة المسلمة، لأن هذه الزينة واقعة على مواضع من الجسد، لا يحل لمن ليس بمحرم النظر إليها، وهي الرأس والعنق والصدر والساق والذراع والعضد والأذنان. فنهي عن إبداء الزين نفسها، ليعلم أن النظر لا يحل إليها لملاستها تلك المواقع، بدليل أن النظر إليها غير ملابسة، كالنظر إلى سوار

(1) النور، 31.

(2) ينظر، ابن منظور، لسان العرب، 201/13، (زين).

(3) آل عمران، 14.

(4) صحيفة عن ابن عباس في تفسير القرآن الكريم، ص 372.

(5) انحرر الوجيز، 488/489/10.

(6) ينظر، القرافي، الاستغناء في الاستثناء، تحقيق، محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1، 1986، ص 341.

امرأة يباع في السوق، فكان النظر إلى المواقع أنفسها متمكنا في الحظر ثابت القدم في الحرمة شاهدا على أن النساء حقهن أن يجتطن في سترها ويتقين في الكشف عنها⁽¹⁾. ولهذا المعنى يكون الكلام على تقدير مضاف، أي: ولا يبدن مواقع زينتهن. وفي معنى النهي الوجوب.

ويمثل هذه الصورة قوله تعالى: ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ... أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ﴾⁽²⁾.

تكررت جملة "ولا يُبدِينَ زينتهن" - في هذه الجملة - تأكيدا للجملة المتقدمة - في هذه الآية - وذلك لبيان على الحكم الاستثناء - في قوله: "إلا لبعولتهن...". الذي مقتضى ظاهره أن يعطف على "إلا لبعولتهن"، أي: ولا يبدن زينتهن غير الظاهرة إلا لمن ذكروا بعد أداة الاستثناء لشدة الحرج في إخفاء الزينة غير الظاهرة في أوقات عدة، فإن الملابس بين المرأة وبين أقربائها وأصحابها المستثنى ملابس متكررة، فلو وجب عليها ستر زينتها في أوقاتها، كان ذلك مشقة وحرجا عليها. وذكر في هذه الجملة اثنا عشر مستثنى كلهم ممن يتردد دخولهم على المرأة، وهم صلة قرابة أو صهر، وسكت عن غيرهم ممن هم في حكمهم بحسب المعنى.

وكل من عدَّ من الرجال الذين استثنوا من النهي هم من الذين لهم بالمرأة علاقة هي وازع لهم من أن يهيموا بها، وبدأ بالبعولة، وهم الأزواج، وهم المقصودون بالمتعة والنظر، ثم ثنى بدوي المحارم، وهم من ليس شأنهم أن تتحرك منهم شهوة تجاههن لحرمة، وهم آباء النساء، وكذا الأجداد، أو آباء الأزواج وأبنائهم، والإخوة الأشقاء، أو لأب أو لأم، وأبناء الإخوة كذلك، فكل هؤلاء محارم، يجوز للمرأة أن تبدي زينتها أمامهم بلا حرج، ولكن من غير تبرج.

ويلحق بهذه الصورة قوله: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَكَفَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَمَقْتًا وَسَاءَ سَبِيلًا﴾⁽³⁾.

الخطاب للمؤمنين بدلالة سياق هذه الآية وسابقتها. الفعل "تنكح" مسند إلى واو الجماعة، وتعدى إلى المفعول به "ما"، و"ما" بمعنى اسم الموصول، وذكر "من النساء" بيانا لكون "ما" موصولة، وعدل عن أن يقال: لا تنكحوا نساء آبائكم، ليدل بلفظ "تنكح" على أن عقد الأب على المرأة كافٍ في حرمة زواج ابنه منها. والاستثناء في قوله: "إلا ما قد سلف" منقطع، لأن النهي للمستقبل، والفعل "سلف" ماضٍ، فليس من جنسه، وهو في موضع نصب⁽⁴⁾.

(1) ينظر، الزمخشري، الكشاف، 61/3، وأبو حيان، البحر المحيط، 412/6.

(2) النور، 31.

(3) النساء، 22.

(4) ينظر، الطبرسي، مجمع البيان، 38/3، والعكبري، البيان، 343/1، والقراي، الاستغناء في الاستثناء، ص371، 372، وأبو حيان، البحر المحيط، 217/3.

ومعنى المنقطع أنه لا يكون داخلاً في الأول، بل يكون في حكم المستأنف، وتقدر "إلاً" فيه بـ "لكن"⁽¹⁾، والتقدير هنا: ولا تتزوجوا النساء اللاتي نكح آباءكم لكن ما سلف من ذلك فمغفو عنه. وهذا نظير قولك: ما مررت برجل إلا بامرأة، أي لكن مررت بامرأة⁽²⁾. ودلالة النهي تحريم، ويبدو لنا من حكمة هذا التحريم عدة اعتبارات منها: إن امرأة الأب بمثابة الأم؛ فلا يصح أن يخلف الابن أباه، حتى لا تكون شبهة الإرث لزوجة الأب، ولهذا جيء بالجملة التعليلية: "إنه كان فاحشة ومقتاً وساء سبيلاً"، فجعله الإسلام فاحشة وسبيلاً سيئاً، إلا ما قد مضى منه قبل أن يرد في الإسلام تحريمه، فهو متروك أمره لله.

الصورة الرابعة عشرة: أداة نهى + جملة فعلية مضارعية (مسند + مسند إليه) ضمير متصل + مفعول به + جار ومجرور + أداة عطف + جملة مضارعية (مسند + مسند إليه) + مفعول به + حال - جملة -).

جاء من هذه الصورة قوله تعالى: ﴿وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾⁽³⁾.

الخطاب لبني إسرائيل بدلالة العطف، لأن جملة النهي معطوفة على مضمون النداء في الآية السابقة، والتي وجه النداء فيها لبني إسرائيل. وجملة "و تكتموا الحق" معطوفة على "ولا تلبسوا الحق بالباطل"، وكلاهما منهي عنه. والتغليظ في النهي على الجمع بينهما واضح.

وجملة "وأنتم تعلمون" في موضع نصب على الحال من الضمير في "تكتموا"، وهو أبلغ في النهي، لأن صدور ذلك من العالم أشد وأفظع، ومفعول "تعلمون" محذوف اختصاراً، وقد دل عليه ما تقدم، والتقدير: وأنتم تعلمون لبسكم الحق بالباطل؛ فلا يناسب من كان عالماً أن يكتم الحق ويلبسه بالباطل.

والمعنى: ولا تخلطوا الحق المتزل من الله بالباطل الذي تبتدعونه وتكتبونه، ولا تكتموا وصف النبي وبشارته التي هي حق. وفي هذا المعنى دليل على أن العالم بالحق يجب عليه إظهاره للناس، ويحرم عليه كتمانها.

الصورة الخامسة عشرة: أداة نهى + مسند + مسند إليه (واو الجماعة) + مفعول به + حال (جملة).

من هذه الصورة قوله تعالى: ﴿وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ﴾⁽⁴⁾.

(1) ينظر، العكري، البيان، 343/1.

(2) ينظر، المصدر السابق، 343/1.

(3) البقرة، 42.

(4) البقرة، 187.

يتألف التركيب من أداة نهي، وفعل مضارع مسند إلى جماعة المخاطبين (الواو) المتصل ببنيته، ومفعول به الضمير المتصل "هن"، وجملة حالية، تربطها (الواو) والضمير بجملة النهي. والنهي عن مباشرة الزوجات مقيّد بحال الاعتكاف في المساجد، وهو نهي تحريم، والمراد بالمباشرة: الجماع، وقال بعض المفسرين المعنى: ولا تلامسوهن بشهوة⁽¹⁾، أما الملامسة بغير شهوة فغير محظورة.

ومن هذه الصورة -أيضا- قوله: ﴿وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ﴾⁽²⁾.

قرأ الجمهور: "ولا تيمموا" بتاء واحدة خفيفة وصلا وابتداء. وقرأه البرقي عن ابن كثير بتشديد التاء في الوصل على اعتبار الإدغام⁽³⁾.

وحكى الطبري ومن أخذ عنه أن في قراءة عبد الله بن مسعود: "ولا تأموا" من أمت، أي قصدت وعمدت، والمعنى في القراءتين واحد⁽⁴⁾، يقال: تيمم الرجل كذا وكذا، وتأممت فلانا إذا قصدته⁽⁵⁾، ومنه قول امرئ القيس:

تَيَمَّمْتُ الْعَيْنَ الَّتِي عِنْدَ ضَارِحٍ يَفِيءُ عَلَيْهَا الظَّلَّ عَرْمَضَهَا طَامِي⁽⁶⁾

وقرأ الزهري ومسلم بن جندب⁽⁷⁾: "ولا تُيَمَّمُوا" بضم التاء وكسر الميم، وهذا على لغة من قال: تيممت الشيء. بمعنى قصدته⁽⁸⁾.

والفعل: "تيمم" عدي إلى المفعول به "الخبِيثَ"، والخبِيثُ: الشديد سوءاً في نوعه وصفه، فلذلك يطلق على الشيء الحرام، وعلى الكريه المستقذر، قال تعالى: ﴿وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ﴾⁽⁹⁾، وهو ضد الطيب، ووقع هذا اللفظ في سياق النهي يدل شمولية ما يصدق عليه اللفظ.

والجملة الفعلية "منه تنفقون" في موضع الحال، والجار والمجرور "منه" معمولان للحال، وقدما عليه للدلالة على الاختصاص. ومعنى التركيب: ولا تقصدوا المال الخبيث مخصصين الإنفاق به، وقاصرين ذلك عليه. وفي هذا المعنى تقرير وعتاب، لأن محل النهي أن يخرج المسلم زكاته أو صدقته من الأصناف الرديئة، ويترك الجيدة، أما

(1) ينظر، ابن عطية، المحرر الوجيز، 130/2، والزحمرى، الكشاف، 339/1، وأبو حيان، البحر المحيط، 60/2.

(2) البقرة، 267.

(3) ينظر، الداني، التيسير، ص 70، وابن عطية، المحرر الوجيز، 449/2، وأبو حيان، البحر المحيط، 330/2.

(4) ينظر، جامع البيان، 82/3، وابن عطية، المحرر الوجيز، 449/2، وأبو حيان، البحر المحيط، 331/2.

(5) ينظر، ابن منظور، لسان العرب، 22، 23/12، (أمم).

(6) الديوان، ص 168.

(7) هو مسلم بن جندب أبو عبد الله الهذلي، تابعي مشهور، عرض على عبد الله بن عباس بن أبي ربيعة وعرض عليه نافع. توفي سنة 130هـ. ينظر، الذهبي، معرفة القراء

ال كبار، 80-82/1، وابن الجزري، غاية النهاية في طبقات القراء، عن بنشره برجستراسر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 3، 1982، 297/2.

(8) ينظر، ابن جني، الاختصاص، 138/1، وابن عطية، المحرر الوجيز، 450/2.

(9) الأعراف، 157.

إخراجه من الصنف الجيد ومن الرديء معاً، فليس بمنهي عنه، لا سيما في الزكاة ، لأنه يخرج عن كل ما هو عنده من نوعه جيداً كان أو رديئاً.

ويلحق بهذه الصورة قوله تعالى: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾⁽¹⁾.

جاء بالفاء لترتيب جملة النهي على الكلام السابق؛ فالنهي مرتب ومتعلق بالأمر بالعبادة في الآية السابقة-من قوله: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمْ﴾.

الفعل في قوله: "فلا تجعلوا" يتعدى إلى مفعولين، وقد تعدى إلى أحدهما بحرف الجر "الله" وتعدى للثاني مباشرة "أندادا"، والأنداد: الأكفاء والنظراء والأمثال في أمر من مجد وغيره⁽²⁾، وواحد نَدٌّ-بكسر النون-وكذلك قرأ ابن السمين⁽³⁾: "نداً"⁽⁴⁾، وهو مفرد في سياق النهي. فالمراد به العموم، إذ ليس المعنى: فلا تجعلوا لله ندّاً واحداً بل أندادا. وزاد على هذا المعنى بعض أهل اللغة أن يكون مخالفاً، أي مناوئاً ومعادياً، وكأنهم نظروا إلى اشتقاقه من نَدٌّ إذا نفر وشرد⁽⁵⁾، ولعل وجه دلالة الند على المناوأة والمضادة أنّها من لوازم المماثلة، لأن شأن المثل أن ينافس مماثله ويزاحمه في مراده وحكمه، فتحصل من ذلك المضادة والمخالفة. ومنه قول حسان بن ثابت:

أَتَهْجُوهُ وَلَسْتَ لَهُ بِنْدًا؟ فَشَرُّكُمْ لِخَيْرِكُمْمَا الْفِدَاءُ⁽⁶⁾

ومنه -كذلك- قول جرير:

أَتَيْمٌ تَجْعَلُونَ إِلَيَّ نَدًّا وَهَلْ تَيْمٌ لَدِي حَسَبِ نَدِيدٍ⁽⁷⁾

والمعنى في الآية: لا تثبتوا لله أنداداً وتجعلونها جعلاً، وهي ليست أنداداً، وسماها أنداداً تعريضاً بزعمهم الفاسد الذي ينبئ عن تفكير ساذج، لأن حال العرب في عبادتهم لها كحال من يسوي بين الله وبينها، وإن كان أهل الجاهلية يقولون: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾⁽⁸⁾.

وجيء بجملة حالية "وأنتم تعلمون"، والخطاب بـ "أنتم" للكفار والمنافقين بدلالة السياق. ومفعول "تعلمون" محذوف، لأن الفعل لم يقصد تعليقه بل قصد إثباته لفاعله، فتزل الفعل منزلة اللازم، وذلك للدلالة على

(1) البقرة، 22.

(2) ينظر، ابن منظور، لسان العرب، 420/3، (ندد)، والفيروز آبادي، القاموس المحيط، 341/1، (نَدٌّ).

(3) هو محمد بن عبد الرحمن بن السمين أبو عبد الله اليماني، له اختيار في القراءات، ينسب إليه، شد فيه، قرأ على أبي حنيفة، وقيل: قرأ على نافع، وقرأ عليه إسماعيل بن مسلم. ينظر، ابن الجزري، غاية النهاية في طبقات القراء، 161/2، 162.

(4) ينظر، الزمخشري، الكشاف، 236/1، والقرطبي، الجامع، 230/1، وأبو حيان، البحر المحيط، 239/1.

(5) ينظر، ابن منظور، لسان العرب، 420/3، (ندد).

(6) الديوان، حقه وليد عرفات، دار صادر، بيروت، 1974، 18/1.

(7) الديوان، دار بيروت للطباعة والنشر، 1986، ص: 129.

(8) الزمر، 3.

عدم اختصاص ما هم عليه من العلم بنوع واحد من الأنواع الموجبة للتوحيد، والمعنى: وأنتم ذو علم. والمراد بالعلم-هنا-رجحان الرأي المضاد للجهل.

وفي هذه الجملة إشارة إلى أنهم يعلمون أن الله لا ند له، ولكنهم مع ذلك تناسوا وعمت قلوبهم؛ فهم يعلمون أنه المنعم عليهم بالرزق دون الأنداد، ويعلمون وحدانيته بالقوة والإمكان، ولو تأملوا وأعملوا عقولهم، ما استخدموا الوسائط المزعومة. وفي هذا دليل على الأمر باستعمال الحجج والبراهين العقلية وإبعاد التقليد الأعمى. وجعلت هذه الحال محل النهي تزيينا وتحسينا للكلام، وذلك للجمع بين التوبيخ وإثارة النخوة والهمة؛ فإنه تعالى قد أثبت لهم علماً ليثير همهم، ويلفت نظرهم إلى تأمل دلائل وحدانيته، فلا يجعلون له أنداداً.

ولقد استخدم القرآن هذا الأسلوب حتى لا يقتل الهمم بالقنوط من كمال قدرته، فإنه إن ساءت ظنون المرء في نفسه، خارت إرادته وعزيمته، وضعفت مداركه، وشلت أفكاره.

ويلحق- كذلك- ما جاء في قوله: ﴿وَلَا تَوَلَّوْا عَنَّهُ وَأَنْتُمْ تَسْمَعُونَ﴾⁽¹⁾.

الخطاب للمؤمنين، لأن النداء في الآية لـ"الذين آمنوا". وجملة النهي معطوفة على جملة الأمر(مضمون النداء). والضمير في قوله: "ولا تولوا" عائد إلى الرسول- في الآية- لأن التولي إنما يصح في حق الرسول بأن يعرضوا عنه، وهذا إذا كان التولي حقيقة، أما إذا كان مجازاً، فيجوز أن يعود إلى الأمر- في الآية- في قوله: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾، أو هو عائد إلى لفظ الجلالة "الله".

وجملة "وأنتم تسمعون" في موضع الحال من ضمير "تولوا". والمقصود من هذه الحال تشويه التولي المنهي عنه؛ فإن التولي عن رسول الله يعني الانصراف عنه وعصيانه. وهذا لا ينبغي أن يحدث من المؤمنين، لأنهم سمعوا الحق، فإذا لم يعملوا به فهم كمن لم يسمع سواء بسواء. ولما كان الكلام الصادر من الله ورسوله من شأنه أن يقبله أهل العقول، كان مجرد سماعه مقتضياً عدم التولي عنه. وتضمن "تولى عنه" بعد سماعه فأمر عجيب يستدعي الدهشة والحيرة، ثم زاد في تشويه التولي عن رسول الله ﷺ بالتحذير من التشبه بفئة ذميمة، يقولون للرسول: سمعنا، وهم لا يعلمون بما يأمرهم وينهاهم، وهم المنافقون والمشركون.

الصورة السادسة عشرة: أداة نهي + جملة فعلية مضارعية + جملة غائية.

من هذه الصورة قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقَاتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يَقَاتِلُوكُمْ فِيهِ﴾⁽²⁾.

تتألف جملة النهي من أداة ناهية "لا" ومسند (فعل مضارع)، ومسند إليه "واو الجماعة"، ومفعول به "هم"، وظرف مكان "عند" متعلق بـ"تقاتلوا" مضاف إلى اسم معرف بالـ"المسجد"، وصفة "الحرام"،

(1) الأنفال، 20.

(2) البقرة، 191.

وخصصت جملة النهي بجملة غائية، تتكون من أداة غائية "حتى"، ومسند (فعل مضارع)، ومسند إليه "واو الجماعة" ومفعول به "كم"، وجار ومجرور "فيه".

قرأ حمزة⁽¹⁾، والكسائي، والأعمش: "ولا تقتلوهم"، وكذلك "حتى يقتلوكم"، بغير ألف، وقرأ ذلك الباقر بالألف⁽²⁾، ووجه القراءة بالألف أنه جعله من القتال، ووجه القراءة بغير الألف أنه جعله من القتل⁽³⁾.
وحكى الفراء عن العرب أنهم يقولون: "قد قتل بنو فلان إذا قتل منهم الواحد"⁽⁴⁾، والقراءتان متداخلتان حسنتان⁽⁵⁾، لأن من قاتل قتل، ومن قتل فبعد قتال قتل، واختيار القراءة بالألف، لأن عليه جمهور القراء⁽⁶⁾.
والتركيب يفيد نهي المخاطبين-وهم المسلمون- عن قتال المشركين عند المسجد الحرام، وهذا النهي مقيد بجملة غائية؛ إذ ينتهي بابتداء المشركين القتال، فإذا بدأ المشركون في قتال المسلمين عند المسجد الحرام بطل النهي، ووجب قتالهم، لأنهم حرقوا حرمة المسجد الحرام.

ومن هذه الصورة قوله تعالى: ﴿وَلَا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَ﴾⁽⁷⁾.

قرأ الجمهور: "ولا تُنكحوا" بفتح التاء من (نكح)، وهو يتعدى إلى واحد⁽⁸⁾، ويطلق بمعنى العقد حقيقة، وبمعنى الوطء مجازاً. وهو هنا بمعنى العقد، أي: لا تعقدوا عليهن عقد النكاح⁽⁹⁾. وقرأ الأعمش: "ولا تُنكحوا" بضم التاء⁽¹⁰⁾ من (أنكح)، والتقدير: ولا تُنكحوا أنفسكم المشركات. والمشركات في لسان الشرع من تدين بتعدد الآلهة مع الله ﷻ، والمراد-هنا-مشركات العرب، وتدخل الكتابيات، ومن جعل مع الله إلهاً آخر⁽¹¹⁾.
والنهي يقتضي حرمة نكاح المشركة. والجملة الغائية "حتى يؤمن" غاية للنهي، فإذا آمن زال النهي.

وكذلك قوله: ﴿وَلَا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا﴾⁽¹²⁾.

-
- (1) هو أبو عمارة حمزة بن حبيب بن إسماعيل الزيات الكوفي. أخذ القراءة عن سليمان الأعمش، وكان الأعمش يجود حرف ابن مسعود. توفي سنة 156هـ. ينظر، ابن الجوزي، النشر، 158/1، وما بعدها.
(2) ينظر، أبو زرعة، حجة القراءات، ص 128، 127، والقيسي، الكشف، 285/1، وابن عطية، الخرج الوجيز، 2/142، 141، وابن الجزري، النشر، 2/227.
(3) القيسي، الكشف، 285/1.
(4) الفراء، معاني القرآن، 1/116.
(5) ينظر، المصدر السابق، 1/116، والقيسي، الكشف، 285/1.
(6) ينظر، القيسي، الكشف، 285/1.
(7) البقرة، 221.
(8) ينظر، زكريا الأنصاري، فتح الرحمن بكشف ما يلتبس في القرآن، تحقيق بهاء الدين عبد الموجود، دار الكتاب الجامعي، القاهرة، (د.ت)، ص 33.
(9) ينظر، الرازي، مفاتيح الغيب، 6/48.
(10) ينظر، الطبري، جامع البيان، 2/391، والقرطبي، الجامع، 3/67، وأبو حيان، البحر المحيط، 2/173.
(11) ينظر، ابن عطية، الخرج الوجيز، 2/246، وابن العربي، أحكام القرآن، 1/156.
(12) البقرة، 221.

القراءة بضم التاء إجماع من القراء، والخطاب للأولياء، والمفعول به الثاني محذوف، والتقدير: ولا تنكحوا المشركين المؤمنات، والنهي نهي تحريم؛ فيحرم تزويج المؤمنة من المشرك، وجيء بجملة غائية "حتى يؤمنوا" وهي غاية للنهي، فإذا آمنوا زال النهي.

ويمثل هذه الصورة-أيضا-قوله: ﴿وَلَا تَعْزِمُوا عُقْدَةَ النِّكَاحِ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ﴾⁽¹⁾.

انتصب لفظ "عقدة" على المفعول به لتضمين "تعزموا" معنى ما يتعدى بنفسه، فضمن معنى تبتئوا، أو تنووا، أي: لا تنووا، لأن عزم في أصله ألا يتعدى إلا بـ"على" تقول: عزمت على كذا⁽²⁾، وقد ينصب "عقدة" على إسقاط حرف الجر، وهو على تقدير: و لا تعزموا على عقدة النكاح، حكى سيويه أن العرب تقول: "ضرب زيد الظهر والبطن"⁽³⁾، أي: على الظهر والبطن، قال عنترة:

وَلَقَدْ أَبَيْتُ عَلَى الطَّوَى وَأَظْلَهُ
حَتَّى أَنَالَ بِهِ كَرِيمَ الْمَأْكَلِ⁽⁴⁾

والتقدير: ...وأظل عليه. فحذف "على"، وتفيد الفعل بالضمير فنصبه، إذ أن أصل هذا الفعل أن يتعدى بـ"على". قال أنس بن مدركة:

عَزَمْتُ عَلَى إِقَامَةِ ذِي صَبَاحٍ
لِشَيْءٍ مَا يُسَوِّدُ مَنْ يُسَوِّدُ⁽⁵⁾

الخطاب-في الآية-للمسلمين، وقد نهموا عن العزم على عقدة النكاح، وإذا كان العزم منهيًا عنه، فالأولى أن ينهى عن العقدة. وعقدة النكاح ما يتوقف على صحة النكاح على اختلاف آراء العلماء، ولذلك قال ابن عطية: "عزم العقدة: عقدها بالإشهاد والولي، وحينئذ تسمى عقدة، وقوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ﴾ يريد تمام العدة"⁽⁶⁾، والمعنى: لا تعقدوا النكاح حتى تنقضي العدة.

وهذا النهي معناه التحريم، فلو عقد عليها في العدة فسخ النكاح.

و من هذه الصورة كذلك قوله: ﴿فَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ أَوْلِيَاءَ حَتَّىٰ يَهَاجِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾⁽⁷⁾.

دخلت "لا" الناهية الدالة على طلب ترك الفعل والكف عنه. ثم وردت جملة غائية "حتى يهاجروا...". فـ"حتى" بمعنى: "إلى أن يهاجروا". فالله نهي المؤمنين عن ولاية المنافقين إلى أن يخرجوا في سبيل الله في غزوة تقع بعد نزول الآية، وهي الغزوة التي تلي غزوة أحد، لأن غزوة أحد التي خذل فيها عبد

(1)البقرة، 235.

(2)ينظر، الصبان، الحاشية، ضبطه وصححه وخرج شواهده إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1997، 141/2، وأبو حيان، البحر المحيط، 238/2.

(3)الكتاب، 158، 159/1.

(4)الديوان، 57.

(5)من شواهد سيويه، الكتاب، 227/1، والمبرد، المقتضب، 345/4، وابن جني، الخصائص، 32/3، والسيوطي، جمع الهوامع، 301/1.

(6)الحرر الوجيز، 310/2، وينظر، البغوي، معالم التنزيل، 216/1، والقرطبي، الجامع، 192/3.

(7)النساء، 89.

الله بن أبي وأصحابه رسول الله ﷺ قد مضت قبل نزول هذه الآية⁽¹⁾، فأقام الله للمؤمنين بالهجرة علامة على كفر المتظاهرين بالإسلام، حتى لا يبقى بينهم الاختلاف في أمرهم، وهي علامة واضحة، فلم يعد من النفاق شيء مستور إلا نفاق أهل المدينة، يقول أبو حيان: "لما نص على كفرهم، وأنهم تمنوا أن تكونوا مثلهم بانست عداوتهم لاختلاف الدينين، فنهى تعالى أن يوالى منهم أحد، وإن آمنوا حتى يظاهروا بالهجرة الصحيحة لأجل الإيمان، لا لأجل حظ الدنيا"⁽²⁾، فالنهى مستمر إلى غاية إظهار نيتهم بالهجرة إلى المدينة، فهي واجبة يومذاك، ولم يزل حكمها كذلك إلى أن فتحت مكة، فنسخ بقول رسول الله ﷺ: "لا هجرة بعد الفتح، ولكن جهاد ونية، وإذا استنفرتم فانفروا"⁽³⁾، فالمهاجرة في سبيل الله هي الخروج من مكة إلى المدينة بقصد مفارقة أهل مكة في الدين، ولذلك قال تعالى: ﴿فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾، أي: لأجل الوصول إلى الله، والمراد: دينه الذي ابتغاه لعباده، وأتم به الأديان.

وتكرر هذا النهي _ في هذه الآية _ لتأكيد الخطاب في قوله: ﴿وَكَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ وَا نَصِيرًا﴾.

فقد أكد القرآن للمؤمنين لئلا يتخذوا المنافقين أولياء مناصرين لهم على أعدائهم، وهم على حالة ارتدادهم وكفرهم، إلا إذا أسلموا وهاجروا في سبيل الله مخلصين محتسبين صابرين. وترد بقية هذه الصورة في البقرة، (196)، والمنافقون، (7).

الصورة السابعة عشرة: أداة نهى+مسند+مسند إليه(واو الجماعة)+مفعول به+حال+أداة عطف+معطوف(حال)+مفعول لأجله(جملة مصدرية).

يمثل هذه الصورة قوله تعالى: ﴿وَكَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَا بَدَارًا أَن يَكْبُرُوا﴾⁽⁴⁾.

أسند الفعل المضارع "تأكل" إلى واو الجماعة، وتفيد بالمفعول به "ها" العائد على أموال اليتامى في الآية في قوله: ﴿فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ﴾. وقد عبر القرآن بالأكل عن الأخذ، وهو تعبير مجازي، لأن الأكل أعظم وجوه الانتفاع بالشيء المأخوذ، وانتصب "إسرافا" على أنه مصدر في موضع الحال، و"بدارا" على العطف،

(1) ينظر، القرطبي، الجامع، 306/5.

(2) البحر المحيط، 327/3.

(3) أخرجه البخاري في صحيحه، 285/3، (كتاب الجهاد والسير)، ومسلم في صحيحه، 986/2، (كتاب الحج).

(4) النساء، 6.

أي: مسرفين ومبادرين. ويجوز أن يكون "إسرافاً" مفعولاً لأجله، أي: لإسرافكم ومبادرتكم⁽¹⁾.
 وجيء بالمفعول لأجله المصدر المؤول "أن يكبروا" لبيان سبب الفعل، والتقدير: لا تأكلوها إسرافاً مخافة
 أن يكبروا، وقيل: يجوز أن يقع هذا المصدر في محل نصب لـ "بداراً"، أي: بداراً كِبْرَكُمْ⁽²⁾.
 والبدار: مصدر بادره، يقال: بدره عجله، وبادره عاجله⁽³⁾، وهو من باب المفاعلة، والمفاعلة هنا تكون بين
 اثنين غالباً، لأن اليتيم إلى الكبر، والولي ساع إلى أخذ ماله، فكأتهما يستبقان⁽⁴⁾.
 وأريد بالمفاعلة تصوير هيئة الأولياء وحالتهم وهم يتسرعون لاستهلاك أموال اليتامى قبل أن يبلغوا
 رشدهم، فيقوموا بمحاسبتهم والمطالبة بحقوقهم، وهذا هو المعنى الذي عبر عنه القرآن الكريم بالإسراف؛
 فإن الإسراف هو سوء الإنفاق والإفراط فيه، وفي النهي تحذير للأولياء.

الصورة الثامنة عشرة: أداة نهى + مسند + مسند إليه + مفعول مطلق + مضاف إليه + صفة.

تبرز هذه الصورة في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَبْرَحْنَ تَبْرِجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى﴾⁽⁵⁾. الخطاب لأمهات المؤمنين بدلالة
 سياق الآية.

انتصب لفظ "تَبْرِجَ" على المفعول المطلق، وأضيف إلى اسم معرف بـ "الجاهلية"، ووصف المضاف إليه
 بـ "الأولى"، والتقدير: تبرج نساء الجاهلية الأولى، فحذف المضاف إليه الأول "نساء"، وأقيم المضاف إليه الثاني
 مقامه، أي "الجاهلية"، وفي هذا الوصف تحقير لما كان عليه أمر البشرية قبل الإسلام.
 وقال الزمخشري المراد بالجاهلية الأولى: "القديمة التي يقال لها الجاهلية الجهلاء، وهي الزمن الذي ولد فيه
 إبراهيم عليه السلام... ويجوز أن تكون الجاهلية الأولى جاهلية الكفر قبل الإسلام، والجاهلية الأخرى جاهلية الفسوق
 والفجور في الإسلام"⁽⁶⁾.

وقال ابن عطية: "والذي يظهر عندي أنه أشار إلى الجاهلية التي لحقنها، فأمرن بالنقلة عن سيرتهن فيها،
 وهي ما كان قبل الشرع من سيرة الكفرة، لأنهم كانوا لا غيرة عندهم، وكل أمر النساء دون حجة، وجعلها
 أولى بالإضافة إلى حالة الإسلام، وليس المعنى أن ثم جاهلية أخرى"⁽⁷⁾، وهذا أقرب إلى الصواب؛ لأنه يقال لكل

(1) ينظر، أبو حيان، النهر الماد، 428/1.

(2) ينظر العكبري، البيان في إعراب القرآن، 332/1.

(3) ينظر، ابن منظور، لسان العرب، 48/4، (بدر).

(4) ينظر، العكبري، البيان، 332/1.

(5) الأحزاب، 33.

(6) الكشاف، 260/3.


(7) انحرر الوجيز، 61/12.

متقدم: أول وأولى، وهذه "الجاهلية الأولى": هي جاهلية الكفر قبل الإسلام، فهي واحدة وإن اختلفت مشاربها واتجاهاتها.

والمراد من النهي الاستمرار على ترك التبرج. والتبرج: إبداء المرأة محاسن جسمها وثيابها وحليها للرجال. والظاهر من بنية الجملة أن أمهات المؤمنين منهيات عن التبرج مطلقاً، حتى في الأحوال التي رخص للنساء التبرج فيها كما ورد في سورة النور، لأن ترك التبرج تنزه عن الاهتمام بسفاسف الأمور. وفي هذا النهي تعريض بنهي غيرهن من المسلمات بقصد تربيتهن على الاحتشام.

الصورة التاسعة عشرة: أداة نهي + مسند + مسند إليه (واو الجماعة) + جار ومجرور + مفعول به + صفة.

تظهر هذه الصورة في الجملة الآتية:



الأصل في الباء أن تدخل على الثمن بعد فعل الشراء والبيع، وقد دخلت هنا على المبيع "بآياتي" فانتصب لفظ "ثمنًا" على المفعولية، أي: أن الآيات هي الواقعة موقع الثمن، لأن الثمن هو مدخل الباء. ودل دخول الباء على أن الآيات شبهت بالثمن في كونها أهون العوضين عند المستبدل. والقاعدة في هذا أن تدخل الباء على المتروك لا على المأخوذ. يقول الفراء: "وكل ما كان من القرآن من هذا قد نصب فيه الثمن وأدخلت الباء في المبيوع أو المشتري، فإن ذلك أكثر ما يأتي في الشيعين لا يكونا ثمنًا معلوما مثل الدنانير والدرهم، فمن ذلك اشتريت ثوبا بكساء، أيهما شئت تجعله ثمنًا لصاحبه،

(1) البقرة، 41، والمائدة، 44.

لأنه ليس من الأثمان"⁽¹⁾. ومنه قوله تعالى: ﴿اشْتَرُوا بِآيَاتِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾⁽²⁾.

إن الاشتراء يوضع موضع الاستبدال، فكذا الثمن يوضع موضع البدل عن الشيء والعوض عنه. فإذا اختير على ثواب الله شيء من الدنيا فقد جعل ذلك الشيء ثمنا عند فاعله، وهي مبادلة خاسرة، لأن كل كثير بالنسبة للحق المتروك قليل وحقير.

والنهي موجه إلى علماء بني إسرائيل، وهم القدوة لقومهم، فقد كانوا يأخذون من فقراء اليهود الهدايا، وعلموا أنهم لو اتبعوا محمداً ﷺ لانقطعت عنهم تلك الهدايا، فأصروا على الكفر، لئلا ينقطع عنهم ذلك القدر القليل، وقد ثبت أن علماءهم كانوا يأخذون الرشاً على كتمان أمر الرسول وتحريف ما يدل على ذلك من التوراة لتبقى لهم رئاستهم عليهم⁽³⁾، قال رسول الله ﷺ: "لو آمن بي عشرة من أحبار اليهود لآمن بي كل يهودي على وجه الأرض"⁽⁴⁾، ومعنى الجملة: لا تبيعوا ما آتيتكم من العلم بكتابي وآياته بثمان بخس، فالله تعالى نهي اليهود عن الاعتياض عن بيان الحق في أمر الإيمان برسوله محمد ﷺ ثمناً قليلاً من متاع الحياة الدنيا. والنهي لا يدل على إباحة ذلك بالثمن الكثير، بل يفهم من السياق استعظام وقوع الجحد والإنكار ممن قرأ في التوراة والإنجيل نعت الرسول ﷺ وصفته.

ويستخلص من هذا النهي وجوب بيان الحق، وحرمة كتمانها. وينطبق هذا الحكم على الأمة الإسلامية؛ فمن أخذ من المسلمين رشوة على إبطال حق أمر الله، أو إثبات باطل نهي الله عنه، أو كتم البيان الذي أخذ الله عليه ميثاقه به، فقد اشترى بآيات الله ثمناً قليلاً.

ويلحق بهذه الصورة قوله: ﴿فَلَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ﴾⁽⁵⁾.

تتألف الجملة من أداة نهي، ومسند فعل مضارع "تأس"، ومسند إليه مضمرة وجوبا في البنية السطحية، يقدر في البنية العميقة بالضمير "أنت"، وجار ومجرور "على القوم"، وصفة "الفاستقين". ويلحظ أن لفظ "القوم" ألحق بوصف "الفاستقين" ليدل على أن المراد بالفاستقين هم الذين صار الفسق لهم صفة تقوم عليها قوميتهم، ولو لم تذكر كلمة "القوم" لكان بمنزلة اللقب لهم؛ فلا يدل على التوصيف، فكان دالاً على من كان الفسق غير ثابت فيه، بل هو في تردد وحيرة من أمره، ولذلك فمرجو توبته وإسلامه.

(1) معاني القرآن، 30/1.

(2) التوبة، 9.

(3) ينظر، السمرقندي، بحر العلوم، 114/1، وابن عطية، الخور الوجيز، 271/1، والقرطبي، الجامع، 334/1.

(4) رواه أحمد بن حنبل في مسنده، 346/2، (متفرقات كتاب الحج والعمرة).

(5) المائدة، 26.

ومعنى فلا تأس: فلا تحزن، يقال: أَسِيَ الرجل يَأْسِي أَسَى، وَأَسَيْتُ عَلَى الشَّيْءِ إِذَا حَزَنْتَ عَلَيْهِ⁽¹⁾، ومنه قول متمم بن نويرة:

فَقُلْتُ لَهَا: طُولُ الْأَسَى إِذْ سَأَلْتَنِي
وَلَوْعَةُ حُزْنٍ تَتْرُكُ الْوَجْهَ أَسْفَعًا⁽²⁾

والخطاب- في الآية- لموسى عليه السلام لما ندم حين دعائه على قومه، وحزن عليهم⁽³⁾.

وفي النهي تسلية له على أن لا يحزن، وأن لا يأسف على أولئك القوم الفاسقين، فإن ضرر ذلك راجع إليهم وواقع بهم. وعلل كونه لا يحزن عليهم بأن وصفهم بأنهم قوم فاسقون، وفي هذا الوصف تحقير لشأنهم. ونظير هذه الجملة ورد في الآية (68) من سورة المائدة، والخطاب فيها للرسول صلوات الله عليه، فقد نهاه الله ألا يحزن على تكذيب أولئك الكفار من اليهود والنصارى؛ فإن مثل ذلك منهم سجية وخلق في تكذيب رسلهم.

وفي معنى النهي تسلية للرسول وتحقير للقوم الكافرين.

الصورة العشرية: أداة نهية + جملة فعلية مضارعية (مسند + مسند إليه) (مضمر) + مفعول به + مضاف إليه + جار ومجرور + جملة فعلية ماضوية (صلة الموصول).

تبرز هذه الصورة في قوله: ﴿وَمَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ﴾⁽⁴⁾.

الفعل "تتبع" ضمن معنى فعل آخر يتعدى بالحرف "عن"، نحو: تنحرف، أو تعدل،⁽⁵⁾ أي: لا تنحرف بسبب أهوائهم عما جاءك من الحق.

والجار والمجرور "عما" متعلق بـ "لا تتبع"، والمعنى: لا تتبع ما يريدون، وهو الحكم بما يسهل عليهم منحرفا بذلك عما جاءك من الحق المتزل الذي لا ريب فيه.

والمنهي هو رسول الله صلوات الله عليه نهاه الله عن اتباع أهواء اليهود، أو أهل الكتاب حين حكموه طامعين أن يحكم عليهم بما تقر من عوائدهم وشرائعهم، ويعدل عن الحق الذي أنزله الله عليه، فإن كل ملة من الملل تريد أن يكون الأمر على ما هم عليه، وما أدركوا عليه أسلافهم، وإن كان باطلا كما وقع في القصص والرحم ونحوه مما حرفوه من كتب الله، إذا لا يجوز الحكم بما هو في عوائدهم أو شريعتهم، لأن القرآن نسخ ما قبله، فأبطل ما خالفه في البيانات السابقة، وزكى ما وافقه. والمراد من النهي أن يتقرر ذلك في علم جميع الناس، ثم أكد القرآن هذا النهي - في الآية الموالية من السورة - بقوله: ﴿وَمَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَأُخْذَرُهُمْ أَنْ يَفْتَنُوكَ﴾، أي: لا تتبع أهواءهم بالاستماع لهم، وقبول كلامهم، ولو لفائدة في ذلك كجذبهم إلى الإسلام؛ فالحق لا يأتي عن الباطل.

(1) ينظر، أبو عبيدة، مجاز القرآن، 1/ 161، وابن فارس، مقاييس اللغة، 1/ 106، (أسى).

(2) ينظر، الفضل الضبي، الفضليات، تحقيق وشرح أحمد محمد شاكر، وعبد السلام محمد هارون، دار المعارف مصر، ط4، 1964، ص 268.

(3) ينظر، الطبري، جامع البيان، 6/ 527، وابن عطية، المحرر الوجيز، 4/ 408.

(4) المائدة، 48.

(5) ينظر، أبو حيان، البحر المحيط، 3/ 513.

الصورة الحادية والعشرون: أداة نهي+جملة اسمية منسوخة(تكون+مسند إليه)او الجماعة)+مسند (جار ومجرور)+جملة ماضوية(صلة الموصول).

من هذه الصورة قوله تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ﴾⁽¹⁾.

الخطاب للمؤمنين باعتبار العطف على جملة الأمر - في الآية السابقة - في قوله: ﴿وَلَتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ

يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ﴾، فقد نهي الله تعالى أمة الإسلام عن أن يكونوا كالمتفرقين من الأمم.

واختلف المفسرون في المشار إليهم في الجملة الموصولة، فقال ابن عباس: هم الأمم السالفة التي افترقت في الدين⁽²⁾، وقال جمهور المفسرين: المراد بهم: اليهود والنصارى الذين تفرقوا واختلفوا من بعد مجيء الدلائل التي فيها عصمة من الوقوع في الاختلاف⁽³⁾، وقد زاد الزمخشري: "هم مبتدعو هذه الأمة، وهم المشبهة، والمجبرة، والحسوية، وأشباههم"⁽⁴⁾، والظاهر رأي الجمهور، لأن التفرق والاختلاف المتحدث عنه كان قبل مجيء الإسلام، وهذا ما يدل عليه الفعلان "تفرقوا واختلفوا"؛ فهما يدلان على المضي.

فقد اختلفت اليهود والنصارى في التوحيد والتزيه وأحوال المعاد، وهذا معنى "تفرقوا" كذلك، لأن التفرق لغة خلاف الجمع⁽⁵⁾، والاختلاف بمعنى المضادة والمفارقة⁽⁶⁾، فاللفظان - هنا - بمعنى واحد، وكرر الفعل المعطوف "اختلفوا" للتأكيد.

وقدم الافتراق على الاختلاف إيدانا بأن الاختلاف علة التفرق إذ تكثر التزاعات، فتنشق الأمة انشقاقا بعيدا، ويصعب التحكم في زمام الأمور.

وهذا الترتيب والتنسيق من نظام الكلام، وذكر الأمور مع مقارنتها، ليتجلى المعنى للمتلقى. وفيه إشارة إلى أن الاختلاف المذموم المؤدي إلى الافتراق هو الاختلاف في أصول الدين الذي يفضي إلى تكفير بعض أفراد الأمة بعضا دون الاختلاف في الفروع المبنية على اختلاف مصالح الأمة في الأزمنة والأمكنة، وهو المعبر عنه بالاجتهاد.

(1) آل عمران، 105.

(2) ينظر، علي بن أبي طلحة، صحيفة عن ابن عباس في تفسير القرآن الكريم، ص 130، 129، والطبري، جامع البيان، 386/4.

(3) ينظر، الطبري، جامع البيان، 385/4، والزمخشري، الكشاف، 453/1، والقرطبي، الجامع، 166/4، والشوكاني، فتح القدير، 470/1.

(4) الكشاف، 453/1.

(5) ينظر، ابن منظور، لسان العرب، 299/10، (فرق).

(6) ينظر، المصدر السابق، 90/9، (خلف).

ومعنى التركيب: لا تتفرقوا - يا معشر المؤمنين - في دينكم تفرق هؤلاء في دينهم، وذلك لأن التفرق في الدين والسياسة العامة للأمة أمر شنيع وحرام. فهو يؤذن بتهدم المصلحة العامة والقضاء على كيان الدولة المسلمة.

وقد عد القرآن المتفرقين في الدين من الكفار والمشركين، كما في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ مِنَ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيْعًا كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾⁽¹⁾، وكقولاه: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيْعًا لَسْتُ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ﴾⁽²⁾. ويستفاد من هذه النصوص أن الاختلاف المحظور، إنما هو الاختلاف في العقيدة وأصول الدين، وأما الاختلاف في الفروع الاجتهادية بين الفقهاء، فهو محمود، لأن به تسنُّ الأحكام الشرعية، فيتم التسهيل على الأمة. وورد نظير هذه الجملة في قوله: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ قَالُوا سَمِعْنَا وَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ﴾⁽³⁾.

الخطاب لـ "الذين آمنوا" في الآية السابقة، لأن جملة النهي هذه معطوفة على مضمون النداء في قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَوَلَّوْا عَنَّهُ وَاتَّبَعْتُمْ تَسْمَعُونَ﴾، وهو نهي عن أن يكونوا كالذين ادعوا السماع. والمشبه بهم اليهود والمشركون أو المنافقون، أو الذين ﴿قَالُوا قَدْ سَمِعْنَا لَوْ نَشَاءُ لَقُلْنَا مِثْلَ هَذَا﴾⁽⁴⁾.

وعن ابن عباس أن المراد بأصحاب هذه الصلة هم نفر من قريش، وهم بنو عبد الدار بن قصي، والنضر بن الحارث وأصحابه⁽⁵⁾، وقد شبه القرآن سماعهم بسماع من لا يصدق؛ فهم أرادوا بقولهم "سمعنا": إيهامهم بأنهم مطيعون.

والمراد بالسماع: سماع تدبر وتأمل في المسموع، كما هو الشأن في المؤمنين أن يقولوا: ﴿سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾⁽⁶⁾.

وجاءت الجملة المنفية "وهم لا يسمعون" على شكل المثبتة إذ لم تأت وهم ما سمعوا أو لم يسمعوا، لأن لفظ الماضي لا يدل على استمرار الزمن بخلاف نفي المضارع بـ "لا"؛ فكما يدل إثباته على الاستمرار يجيء

(1) الروم، 31، 32.

(2) الأنعام، 159.

(3) الأنفال، 21.

(4) الأنفال، 31.

(5) ينظر، المقياس من تفسير ابن عباس، ص 190.

(6) البقرة، 285.

كذلك نفيه. وجيء- كذلك- بالنفي "لا"، لأنه أوسع في نفي المضارع من "ما" وأدل على انتفاء السماع في المستقبل، أي: وهم ممن لا يقبلون أن يسمعوا.

وقدم المسند إليه "هم" على المسند الفعلي "يسمعون" للاهتمام به، ليقرر مفهومه في ذهن المتلقي، فتثبت صفته بمفهوم المسند، وهو انتفاء السمع عنهم.

والمراد من النهي التعريض بأصحاب هذه الصلة من الكافرين أو المشركين أو المنافقين، وتحذير المؤمنين من الوقوع فيما وقع فيه أولئك، أي: احذروا أن تكونوا مثل الذين قالوا: سمعنا وهم لا يسمعون، فإنهم يتظاهرون بالسماع والاستجابة، والحال أنهم لا يسمعون أبداً.

وتكررت هذه الصورة في قوله: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بَطَرًا وَرِئَاءَ النَّاسِ﴾⁽¹⁾.

الخطاب فيها لـ "الذين آمنوا"، لأن هذه الجملة معطوفة على مضمون النداء في هذه الآية - في قوله: "ولا تنازعوا". فيكون عطف نهي على نهي، ويصح أن تكون معطوفة على جملة "فاتبتوا"، فيكون عطف نهي على أمر إكمالاً لأسباب النجاح والفوز عند لقاء الجمعيتين حين احتدام القتال في غزوة بدر الكبرى، بأن يتلبسوا بما يقرهم من نصر دينه، ومؤازرة رسوله، وأن يتعدوا عما يدنس إخلاص نيتهم في جهاد أعداد الإسلام. فكان أن نهاهم عن تشبههم بحال المشركين في خروجهم لبدر، إذ "خرجوا بطراً ورياء الناس".

والمراد بالموصل جماعة خاصة، وهم أبو جهل وأصحابه، خرجوا الحماية العير بالقيان والمعازف، فحجا بما أبو سفيان، فقال لهم أبو جهل: لا نرجع ديارنا حتى نرد بدرا، وننحر الإبل، ونشرب الخمر، وتعزف علينا القيان، ويسمع بنا العرب، ويهابنا الناس، فكان من أمر الله ما كان⁽²⁾.

وانتصب "بطراً ورياء الناس" على الحالية، أي: بطرين مرائين، والمعنى: معجيين مستكبرين مفتخرين. وذلك حال المشركين لما خرجوا لقتال المؤمنين؛ خرجوا عجباً بما هم فيه من القوة.

وبقية هذه الصورة وردت في الآية (69) من سورة الأحزاب، والآية (19) من سورة الحشر، فالنهي في الآية الأولى تحذير للمؤمنين مما يؤدي الرسول ﷺ بتزيههم عن أن يكونوا مثل قوم موسى الذين نسبوا إلى رسولهم ما هو أذى له كتعبيبه كذبا وبهتاناً أو تعجيزه برؤية الله جهراً، وهم لا يبالون بما في ذلك من إغضابه الذي فيه غضب الله تعالى، وهو في الآية الثانية تحذير للمؤمنين عن الإعراض عن الدين والتغافل عن تقوى الله.


الصورة الثانية والعشرون: أداة نهي+جملة اسمية منسوخة (تكن+مسند إليه+جار ومجرور+مسند).

تبرز هذه الصورة في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِبِينَ خَصِيمًا﴾⁽³⁾.

(1) الأنفال، 47.

(2) ينظر، ابن عطية، المحرر الوجيز، 332/6، والماوردي، النكت والعيون، 324/2. وأبو حيان، البحر المحيط، 4/500.

(3) النساء، 105.



المسند إليه مضمرة في البنية السطحية مقدر في البنية العميقة بالضمير (أنت)، ويراد به الرسول ﷺ وذلك بدلالة سياق الآية.

واللام الجارة تفيد التعليل، أي لأجل الخائنين، ويجوز أن تكون بمعنى "عن"⁽¹⁾. أي: لا تخصم عنهم. ومفعول صيغة المبالغة "خصيماً" محذوف دل عليه ذكر مقابله، وهو "للخائنين"، والتقدير: لا تكن تخصم من يخاصم الخائنين، أي: لا تخصم عنهم.

وجمهور المفسرين أن الآية نزلت في طعمة بن أبيرق سرق درعا في جراب فيه دقيق لرفاعة بن زيد عم قتادة بن النعمان، وخبأها عند يهودي⁽²⁾، وقيل: إن بني أبيرق الثلاثة، ومنهم طعمة، قد أخذوا ذلك، فشكاهم قتاده: إلى رسول الله ﷺ وأن الرسول همّ أن يجادل عن طعمة أو عن بني أبيرق⁽³⁾، فتزلت الآية. والظاهر من لفظ الجمع في قوله: "للخائنين" أن بني أبيرق الثلاثة هم الذين فعلوا ذلك، وإن كان طعمة وحده هو الذي سرق الدرع، فجاء الجمع باعتباره و اعتباره من شهد له بالبراءة من قومه،⁽⁴⁾ فكانوا بذلك شركاء له في الإثم.

(1) ينظر، العكبري، التبيان في إعراب القرآن، 387/1.

(2) ينظر، ابن عباس، تنوير المقاس، ص 104، وابن عطية، الخمر الوجيز، 218/4، والواحدي، أسباب النزول، ص 152، والبغوي، معالم التنزيل، 477/1.

(3) ينظر، الترمذي، الجامع الصحيح، 228/5، 229، (كتاب تفسير القرآن). الطبري، جامع البيان، 265/5، والطبرسي، مجمع البيان، 136/3.

(4) ينظر، الطبري، جامع البيان، 266/5، وابن عطية، الخمر الوجيز، 217/4، 218.

والخطاب- في الجملة- لرسول ﷺ، والمعنى: لا تكن لمن خان مدافعا ومعاهدا، وفيه تأنيب للنبي ﷺ على قبول ما رفع إليه بسرعة في أمر بني أبيرق.

ويلحق بهذه الصورة قوله: ﴿فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُتَمَتِّرِينَ﴾⁽¹⁾.

تتكون الجملة من "لا" الناهية، وفعل مضارع ناقص مجزوم، اتصلت به نون التوكيد الثقيلة للمبالغة في النهي، ومسند إليه-اسم "تكن"-مضمر وجوبا في البنية السطحية، يقدر في البنية العميقة بالضمير "أنت"، وجار ومجرور "من الممترين" متعلق بخبر (مسند) تكون.

و الامتراء: افتعال من المراء : وهو الشك، ومصدر المرية لا يعرف له فعل مجرد بل هو دائما بصيغة الافتعال⁽²⁾، "يقال: امترى فلان في كذا إذا اعترضه اليقين مرة، والشك أخرى، فدافع أحدهما بالآخر"⁽³⁾، قال سيويوة: وهذا الفعل من الأفعال التي تكون للواحد⁽⁴⁾.

ونظير هذه الجملة ورد في قوله: ﴿فَلَا تَكُنْ مِنَ الْمُتَمَتِّرِينَ﴾⁽⁵⁾.

الخطاب في الموضوعين للرسول ﷺ، والمقصود أمته، وهو تحذير للأمة من الوقوع في الشك. والمعنى: فلا تكن من الذين يشكون في الحق، لأن ما جاء من الله سبحانه لا يمكن أن يحدث فيه ريب ولا جدال، إذ هو الحق الذي لا يلحق به شك ولا ريب.

الصورة الثالثة والعشرون: أداة نهى+جملة فعلية مضارعية (مسند+ مسند إليه+ مفعول به+ بدل+ جملة تعليلية (فاء السببية+ ناسخ+ مسند إليه+مسند).

يمثل الصورة قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونُوا مِنَ الظَّالِمِينَ﴾⁽⁶⁾.

الأداة "لا" تفيد النهي، والمنهي عنه جملة فعلية مضارعية، تتكون من فعل مضارع (مسند) مجزوم، وعلامة جزمه حذف النون، لأنه من الأفعال الخمسة، ومسند إليه، جاء ضميرا للمثنى، يعود على "آدم وحواء" - في الآية-ومفعول به اسم إشارة "هذه"، وبدل أو عطف بيان "الشجرة".

والإشارة بـ"هذه" إلى شجرة مرثية لآدم وزوجه، ولم يعين الله تعالى هذه الشجرة، وقد نهي المخاطبين عن اقترابها. والمعنى: لا تأكلا من الشجرة، لأن قربانها إنما هو لغرض الأكل، فالنهي عن القربان أبلغ من النهي عن الأكل، لأن القرب من الشيء ينشئ ميلا إليه، وقد جاء في الحديث الشريف: "من حام حول الحمى يوشك

(1)البقرة، 147.

(2)ينظر، ابن منظور، لسان العرب، 278 / 15، (متر).

(3)الماوردي، النكت و العيون، 205 / 1.

(4)ينظر، الكتاب، 279/1.

(5)آل عمران، 60.

(6)البقرة، 35.

أن يقع فيه⁽¹⁾، فيكون المعنى: لا تقرباها بالأكل. يقول أبو حيان: "وحكى بعض من عاصرناه عن ابن العربي يعني القاضي أبا بكر، قال: سمعت الشاشي في مجلس النضر بن شمیل يقول: إذا قلت: لا تقرب-يفتح الراء-معناه: لا تلبس بالفعل، وإذا كان بضم الراء كان معناه: لا تدن"⁽²⁾.

والواقع أن "قُرْبَ" و "قَرَبَ" بمعنى "دَنَا"⁽³⁾، فسواء ضمت الراء أو فتحت في المضارع فالمراد النهي عن الدنو، إلا أن الاقتراب أو الدنو بعضه مجازي وبعضه حقيقي، ويراد هنا المعنى المجازي، وهو النهي عن الأكل. وقرئ: "ولا تقرباً" بكسر التاء⁽⁴⁾، وهي لغة عن الحجازيين في "فَعَلَ" "يَفْعَلُ" يكسرون حرف المضارعة⁽⁵⁾.

وقد خصص النهي -في هذا التركيب- تخصيصاً سببياً، يفيد التعليل، وفي ذلك إقناع لآدم وحواء، ليكفوا عن الفعل. فالفعل المنهي عنه سبب في وجود الفعل الثاني الذي تحقق بأن ارتكبا ما نهى عنه، فترتب عنه الحرمان من نعيم الجنة الدائم.

ويلحق بهذه الصورة قوله تعالى: ﴿فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمِيلِ فَتَدْرُوا هَآكَ الْمَعْلَقَةَ﴾⁽⁶⁾.

يتضح من البنية العميقة للجملة أن متعلق "تميلوا" محذوف في البنية السطحية، والتقدير: فلا تميلوا إلى إحداهن كل الميل، فالله تعالى أقام ميزان العدل بين الزوجات، فلا يفرط الزوج بإظهار الميل إلى إحداهن أشد الميل حتى يسوء الأخرى، بحيث تصير كالمعلقة.

وإن ضمير "تدروها" المنصوب على المفعولية عائد إلى غير المتعلق المحذوف بالقرينة، والجار والمجرور في قوله: ﴿كَالْمَعْلَقَةَ﴾ متعلق بالفعل في "تدروها"، والمتعلقة: هي المرأة التي يهجرها زوجها هجراً طويلاً، فلا هي مطلقة، ولا هي زوجة، وقد دل المفعول المطلق أو نائبه في لفظ "كُلُّ" على أن الزوج لا يكلف بما ليس في وسعه من الحب لزوجته، ولكن ينبغي أن يروض نفسه على الإحسان والحب إليها.

ويلحق -كذلك- قوله: ﴿وَلَا تَنَامُرْ عَوَاقِفُشَلُّوْا وَتَذْهَبَ مَرِيحُكُمْ﴾⁽⁷⁾.

الخطاب للمؤمنين، لأن الضمير المتصل بالفعل يعود على "الذين آمنوا" -في الآية- وقد نهوا عن التنازع، وهو يقتضي التشاور والتفاهم وعدم الاختلاف، لتكون كلمتهم واحدة.

(1) الزبيدي، إتخاف السادة المتقين لشرح إحياء علوم الدين، دار الفكر (د.ت)، 4/159، 7/275.

(2) البحر المحيط، 1/309.

(3) ينظر، ابن منظور، لسان العرب، 1/663، 662. (قرب).

(4) ينظر، الزمخشري، الكشاف، 1/273، وأبو حيان، البحر المحيط، 1/309.

(5) ينظر، أبو حيان، البحر المحيط، 1/309.

(6) النساء، 129.

(7) الأنفال، 46.

وجئ بالجملة التعليلية "فتفشلوا وتذهب ريحكم" للتحذير من التنازع الذي يؤدي إلى أمرين معلومين العاقبة، وهما: الفشل، وذهاب الريح.

والمعنى: إن تنازعتم فشلتنم وذهبت قوتكم، لأن التنازع مقوض لبنية الجماعة، ومبدد لقوة الدولة وهيبتها.
الصورة الرابعة والعشرون: أداة نهى+جملة فعلية مضارعية (مسند+مسند إليه+مفعول به+مضاف إليه)+جملة تعليلية (اسمية).

من هذه الصورة قوله تعالى: ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ﴾⁽¹⁾.

تتكون بنية هذه الجملة من أداة نهي "لا"، وجملة فعلية مضارعية، وقد خصص النهي تخصيصاً تعليلياً بجملة اسمية تتصدرها أداة التوكيد "إن".

وجئ بالجملة الاسمية لمجرد الاهتمام بالخبر، لأن العداوة بين الشيطان والناس معلومة عند المؤمنين والمشركون.

الضمير (المسند إليه) المتصل ببنية الفعل المضارع عائد على "الناس" -في الآية- وهم المشركون المتلسبون بالمنهي عنه، وهو اتباع خطوات الشيطان، والنهي عن اتباع خطوات الشيطان كناية عن ترك الاقتداء به وعن اتباع ما سنّ من المعاصي⁽²⁾. وفي معنى النهي تحذير من اتباع سبل الشيطان، لأن من اتضحت عداوته، فالأحق تحذيراً لهم مما يصدهم عن الدخول في السلم المأمور به، لأن كل ما يحول بينهم وبين الدخول في السلم هو من مسالك الشيطان.

ونلحق بهذه الصورة ما جاء في قوله: ﴿وَلَا تُعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾⁽³⁾.

الخطاب للمؤمنين بدلالة السياق، وقد نُهوا عن الابتداء بقتال العدو، قال ابن عطية المعنى: "ولا تعتدوا في قتال من لم يقاتلكم"⁽⁴⁾، وفي ذلك مسألة للعدو من جهة واستبقاء على حياتهم من جهة أخرى.

وروي عن ابن عباس أنه قال: "ولا تقتلوا النساء والصبيان وهكذا، ولا الشيخ الكبير، ولا من ألقى إليكم السلم وكف يده، فمن فعل ذلك فقد اعتدى"⁽⁵⁾، وقال أبو حيان: في الجملة "نهى عام في جميع مجاوزة كل حد حده الله تعالى، فدخل فيه الاعتداء في القتال بما لا يجوز"⁽⁶⁾، والظاهر من السياق أن الله تعالى نهى المؤمنين عن البدء بالقتال، كما نهاهم عن قتل المسالمين وغير المقاتلين من نساء وأطفال وعجزة وشيوخ.

(1)البقرة، 168.

(2)أبو حيان البحر المحيط، 654/1.

(3)البقرة، 190.

(4)الخرر الوجيز، 139/2.

(5)علي بن أبي طلحة، صحيفة عن ابن عباس في تفسير القرآن الكريم، ص 97.

(6)البحر المحيط، 73/2.

وتكررت جملة "ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين" في الآية (87) من سورة المائدة. والخطاب فيها للمؤمنين، لأن الضمير المتصل بالفعل يعود على "الذين آمنوا"- في الآية-، وهذه الجملة وردت في سياق النهي عن تحريم الطيبات، فلما نهاهم تعالى عن تحريم الحلال أرفده بالنهي عن استحلال المحرمات، وذلك بالاعتداء على حقوق الله تعالى كأكل الدم ولحم الخنزير وشرب الخمر، ويعم الاعتداء- في سياق النهي- كل ما حرمه الله، وفي هذا المعنى تحذير من كل اعتداء.

ويلحق بهذه الصورة ما ورد في الآية (40) من سورة التوبة.

الصورة الخامسة والعشرون: أداة نهى+جملة فعلية مضارعية+ جملة تعليلية (مصدرية).

من هذه الصورة قوله تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ أَنْ تَبَرُّوا وَتَتَّقُوا وَتُصَلِّحُوا بَيْنَ النَّاسِ﴾⁽¹⁾.

الفعل في قوله "تجعلوا" عدي إلى مفعولين، هما: لفظ الجلالة "الله" و"عرضة"، وتعليق الفعل بالذات-هنا- هو على معنى التعليق بالاسم، والتقدير: ولا تجعلوا اسم الله، وحذف لكثرة الاستعمال، كقول النابغة:

حَلَفْتُ، فَلَمْ أَتْرُكْ لِنَفْسِكَ رِيْبَةً وَلَيْسَ وَرَاءَ اللَّهِ لِلْمَرْءِ مَذْهَبٌ⁽²⁾

والتقدير: وليس بعد اسم الله للمرء مذهب للحلف.

وقوله: "عُرْضَةً" على وزن "فُعْلة" وهو وزن دال على المفعول بمعنى معروض، وهو مشتق من "عرض"، يقال: عرضه إذا وضعه على العُرْض، أي: على الجانب.

ومعنى العرض -هنا- جعل الشيء حاجزاً، وهو من قولهم: فلان عرضة للناس، لا يزالون يقعون فيه،⁽³⁾ فنشأ عن ذلك إطلاق العرضة على الحاجز أو المانع المعرض، وهو إطلاق شائع الاستعمال.

وقد خصص النهي تخصيصاً تعليلياً بجملة مصدرية، تنصدها أداة مصدرية "أن"، والتقدير: لأن تبروا... وذلك على الإثبات، وهذه الجملة هي علة النهي.

وجملة "أن تبروا" في محل نصب مفعول لأجله، والتقدير: كراهةً أو إرادةً أن تبروا، وهو قول الجمهور⁽⁴⁾. وقال الفراء: المعنى: ولا تجعلوا الحلف بالله معترضاً مانعاً لكم أن تبروا،⁽⁵⁾ فجعل العرضة بمعنى المعترض، وروى علي بن أبي طلحة عن ابن عباس، قال: "ولا تجعلن الله عرضة ليمينك أن لا تصنع الخير،

(1) البقرة، 224.

(2) الديوان، تحقيق كرم البستاني، دار بيروت للطباعة والنشر، 1986، ص 17.

(3) ينظر، ابن منظور، لسان العرب، 179/7، (عرض).

(4) ينظر، السمين الحلبي، الدر المصون، 546/1، وأبو حيان، البحر المحيط، 188/2.

(5) ينظر، معاني القرآن، 144/1.

ولكن كفر عن يمينك واصنع الخير" (1) فيكون ذلك نهيًا عن الحلف بالله على ترك الطاعات، لأن تعظيم الله لا ينبغي أن يكون سببا في قطع ما أمر الله بفعله، وهذا النهي يتطلب: إنه إن وقع اليمين على ترك عمل البر والتقوى والإصلاح، أنه لا حرج في ذلك، وأن على صاحبه أن يكفر عن حلفه، ويفعل الخير.

ويحتمل أن يكون المسلمون قد نهوا عن أن يجعلوا الله عرضة لإيمانهم فيحلفوا به في البر والفجور، كما روي عن عائشة - رضي الله عنهما - أنها قالت: "نزلت في تكثير اليمين بالله نهيًا أن يحلف الرجل به براء، فكيف فاجرا" (2) ويكون المعنى على هذا الوجه لا تكثروا الحلف بالله تعالى؛ فهو مذموم، والذي يجعل الله عرضة لإيمانه هو كالحلاف في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَطْعَمْ كُلَّ حَلْفٍ مَّهِينٍ﴾ (3).

والحكمة في النهي عن تكثير الإيمان بالله أن ذلك يكون معه الحنث وقلة اهتمام الحق لله تعالى. ونظير هذه الجملة ورد في قوله: ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُولُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولِي الْقُرْبَىٰ وَالْمَسَاكِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ (4).

دخلت "لا" الناهية على فعل مضارع معتل الآخر "يأتل"، فحذف حرف العلة من آخره، وهو الياء. وهذا الفعل من آلى، يؤلى، إيلاء، من الآلية، وهي الحلف أو القسم (5)، على وزن "يفتعل"، وقيل معناه: يقصر، يقال: ألوئت، أي، قصرت، (6) ومنه قوله امرئ القيس:

وَمَا الْمَرْءُ مَا دَامَتْ حُشَاشَةُ نَفْسِهِ بِمُدْرِكِ أَطْرَافِ الْخُطُوبِ وَلَا آلِي (7)

قرا الجمهور: "يأتل"، وقرأ ابن عياش، (8) وأبو جعفر مولاة والحسن: "يتأل" صيغة "يتفعل" مضارع "تألى" بمعنى حلف. (9) ومنه قول الشاعر:

تَأَلَىٰ ابْنِ أَوْسٍ حَلْفَةً لِيَرُدَّنِي إِلَىٰ نِسْوَةٍ لِي كَأَنَّهُنَّ مَقَائِدُ (10)

(1) صحيفة عن ابن عباس في تفسير القرآن الكريم، ص 107.

(2) ابن عطية، الخمر الوجيز، 259/2، وأبو حيان، البحر المحيط، 187/2.

(3) القلم، 10.

(4) النور، 22.

(5) ينظر، أبو عبيدة، مجاز القرآن، 65/2، والعكبري، إملاء ما من به الرحمن، 155/2، وابن منظور، لسان العرب، 40/14، (ألا).

(6) ينظر، ابن جني، الاختسب، 106/2، والزحشري، الكشاف، 56/3.

(7) الديوان، ص: 145.

(8) هو عبد الله بن عياش بن ربيعة المخزومي المكي القارئ. قرأ القرآن على أبي بن كعب. سمع من عمر وابن عباس وأبيه عياش، وقرأ عليه مولاة أبو جعفر. وقيل: مات سنة

70 هـ، وقيل: سنة 78 هـ. ينظر، الذهبي، معرفة القراء الكبار، 58/1.

(9) ينظر، الفراء، معاني القرآن، 248/2، والطبري، جامع البيان، 289/18، وابن جني، الاختسب، 106/2، والزحشري، الكشاف، 56/3، والطبرسي، مجمع البيان،

186/7، وابن الجزري، النشر، 331/2.

(10) البيت لزيد الفوارس بن حصين. ينظر، السيوطي، همع الموامع، 246/4، والألوسي، روح المعاني، 321/18.

وقال الفراء: هذه القراءة هي مخالفة للكتاب من تَأَلَّيْتُ،⁽¹⁾ وقال الطبري: "والصواب من القراءة في ذلك عندي: قراءة من قرأ، ولا يأتل، بمعنى يفتعل من الألية، وذلك أن ذلك في خط المصحف... والقراءة الأخرى مخالفة خط المصحف، فاتباع المصحف مع قراءة جماعة القراء"⁽²⁾.

وجملة "أن يؤتوا أولي القربى..." تعليلية، وقد نصب الفعل المضارع بـ "أن" المصدرية، وإن كان الفعل "يأتل" بمعنى الحلف، فيكون التقدير: كراهة أن يؤتوا، على الإثبات، وأن لا يؤتوا على النفي، فحذفت الأداة "لا"، وإن كان بمعنى يقصر، فيكون التقدير في "أن يؤتوا" أو عن "أن يؤتوا"⁽³⁾.

ومعنى التركيب: لا يلحف ذوو التفضل والمال منكم على أن لا يحسنوا إلى المستحقين للإحسان، أو لا يقصروا في أن يحسنوا إليهم، وإن كانت بينهم شحنة لجناية اقترفوها.

وبمائل هذه الصورة قوله: ﴿وَكَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِّتَعْتَدُوا﴾⁽⁴⁾.

يتألف التركيب من أداة نهي، وفعل مضارع مسند إلى واو الجماعة، ومفعول به ضمير الإناث "هن"، ومفعول لأجله "ضرارا"، أو حال، ثم جيء بجملة تعليلية "لتعتدوا"، تتكون من لام التعليل، وفعل مضارع مسند إلى واو الجماعة، منصوب بأن مضمرة بعد لام التعليل، وحذف مفعول "تعتدوا" ليشمل الاعتداء على الزوجات، وعلى أحكام الله تعالى.

هذه الجملة معطوفة على جملة الأمر - في هذه الآية - في قوله: ﴿فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ﴾، فالضرار ضد المعروف؛ فحينما تحقق المعروف في الإمساك انتفى الضرار، وحينما انتفى المعروف تحقق الضرار، وكل إمساك بقصد الضرر والاعتداء منهي عنه.

وجيء بجملة النهي بعد جملة الأمر تنبيها على ما كان بعض الناس يفعلونه من الرجعة، ثم الطلاق، ثم الرجعة، ثم الطلاق على سبيل الضرار، فنهى الله عن هذه الفعلة القبيحة بخصوصها تعظيما لهذا المرتكب السيئ الذي هو أعظم إيذاء النساء حتى تطول عدتها⁽⁵⁾.

وروى الطبري عن السدي قال: "نزلت في رجل من الأنصار، يدعى ثابت بن يسار، طلق امرأته، حتى إذا انقضت عدتها إلا يومين أو ثلاثة، راجعها، ثم طلقها، ففعل بها ذلك حتى مضت عليها تسعة أشهر مضارة يضارها، فأنزل الله ذكره"⁽⁶⁾.

(1) ينظر، معاني القرآن، 248/2.

(2) جامع البيان، 289/18.

(3) ينظر، أبو حيان، البحر المحيط، 404/6، والألوسي، روح المعاني، 321/18.

(4) البقرة، 231.

(5) ينظر، أبو حيان، البحر المحيط، 218/2.

(6) جامع البيان، 494/2.

والمعنى: لا تراجعوهن بقصد مضارتهن وإيذائهن للاعتداء عليهن، لتتجاوزوا حد الإحسان إلى الإساءة. فالله تعالى حرم على الزوج مراجعة زوجته من أجل أن يضر بها؛ فلا هو يحسن إليها، ولا يطلقها فتستريح منه.

وكذلك قوله: ﴿وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ﴾⁽¹⁾.

الفعل المضارع في قوله "يضربن" أسند إلى نون الإناث (النسوة)، وهو متعد، ومفعوله محذوف لدلالة المعنى عليه، والتقدير مثلاً: ولا يضربن الأرض بأرجلهن، أو لا تضربن رجلها بالأخرى.

والجملة التعليلية "ليعلم ما يخفين من زينتهن"، جيء بها لبيان سبب التحريم، أي: لا يجوز للمرأة أن تدق برجليها في مشيتها، ليعلم الرجال صوت خلخالها، لأنه مظنة الفتنة، وإثارة مشاعر الشهوة، وإساءة الظن بأنها من أهل الفسوق، فإسماع صوت الزينة مؤثر كإظهارها أو أشد تأثيراً.

وروي عن ابن عباس أن المعنى: "هو أن تفرغ الخلخال بالآخر عند الرجال أو يكون في رجلها خلخال، فتحركهن عند الرجال"⁽²⁾.

وقال الفراء المعنى: "لا تضربن رجلها بالأخرى فيسمع صوت الخلخال، فذلك قوله: "ليعلم ما يخفين". وفي قراءة عبد الله "ليعلم ما سر من زينتهن"⁽³⁾، وهي قراءة بالمعنى، لأنها مخالفة رسم المصحف.

والغرض من النهي التستر، فقد أسند الطبري عن المعتمر عن أبيه، أنه قال: زعم حضرمي أن امرأة اتخذت برئين⁽⁴⁾ من فضة، واتخذت جزعاً⁽⁵⁾، فمرت على قوم، فضربت برجلها الأرض، فوقع الخلخال على الجزع، فصوت، فتزلت هذه الآية⁽⁶⁾.

ومن فعل ذلك منهن فرحا بجليهن دون إرادة الغواية والفتنة، فهو مكروه ومن فعل ذلك منهن تبرحاً وتباهياً بالحسن لجذب انتباه الرجال، فيفتنون بهن، فهو حرام⁽⁷⁾، وإذا كان السبب في تحريم هذا الفعل هو ما يؤدي إليه من الفتنة والغواية كان كل ما في معناه مما يجر إلى الفتنة ملحقاً به في التحريم كتحرريك الأساور في اليد، ولذلك فالتنصيص في الجملة على الضرب بالأرجل ليس كقصر النهي عليه، بل لأن هذا الفعل هو ما كان عليه النساء قبل الإسلام، فقد كانت إحداهن تمشي في الطريق حتى إذا مرت بالرجال، وفي رجلها خلخال ضربت برجلها الأرض، ليسمع رنين خلخالها، فيتعلق الرجال بها.

(1)النور، 31.

(2)أخرجه علي بن أبي طلحة، صحيفة عن ابن عباس في تفسير القرآن الكريم، ص 373، والطبري، جامع البيان، 310/18.

(3)معاني القرآن، 250/2.

(4)مثنى "برئ" بضم الباء وفتح الراء خفيفة، وهي الخلخال. ينظر، بن عطية، المحرر الوجيز، 494/10.

(5)الجزع، ضرب من العقيق يعرف بخطوط مستديرة مختلفة الألوان. ينظر، المصدر السابق، 494/10، وابن منظور، لسان العرب، 48/8، (جزع).

(6)ينظر، الطبري، جامع البيان، 310/18.

(7)ينظر، القرطبي، الجامع، 238/12.

ويلحق بهذه الصورة قوله: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾⁽¹⁾.

أداة النهي "لا" دخلت على جملتين فعليتين، فعلهما مضارع، وقد ربطت بينهما أداة عطف "الواو"، ويدعم هذا العطف قراءة أبي: "ولا تدلوا" بإعادة "لا" الناهية⁽²⁾، وأجاز الأخفش وغيره أن يكون الفعل المضارع في قوله "وتدلوا" منصوبا على جواز النهي بإضمار "أن"⁽³⁾، كقول أبي الأسود الدؤلي:

لَا تَنْهَ عَنْ خُلُقٍ وَتَأْتِي مِثْلَهُ
عَارٌّ عَلَيْكَ إِذَا فَعَلْتَ عَظِيمَ⁽⁴⁾

فالشاهد في البيت الفعل المضارع المنصوب "تأتي".

ووردت جملة النهي في الآية معللة بجملة فعلية مضارعية تنصدها "لام التعليل"، وفي التعليل إقناع للمخاطب (النهي) بأن يكف عن الفعل، وقد خصص النهي بجملة حالية: "وأنتم تعلمون"، ومفعول "تعلمون" محذوف، والتقدير: تعلمون أنكم مبطلون. وفي هذا دلالة على أن الإقدام على الباطل مع العلم بقبحه أشد، وصاحبه بالتوبيخ أحق، أما من لا يعلم أنه مبطل، وحكم له الحاكم بأخذ مال، فإنه يجوز له أخذه⁽⁵⁾. ويلحظ أن كلمة "أموال" أضيفت إلى المخاطبين - وهم المسلمون عامة - في قوله: "أموالكم" باعتبار أن المال مال الأمة، ينتفع به الأفراد والجماعات.

والمعنى: لا يأكل بعضكم مال بعض بغير وجه مشروع، ولا تدلوا بالأموال إلى الحكام أو القضاة، لتأخذوا قسما من أموال الناس بالباطل، وأنتم تعلمون أن ذلك القسم من المال ليس بحق لكم. والإدلاء بالأموال - هنا - مجاز في الدفع والتوسل، وهو دفعها لارشاء القضاة⁽⁶⁾، ليقضوا للدافع بمال غيره. فمضمون الجملة يدل على تحريم أكل الأموال لغير حق، و على تحريم إرشاء القضاة والحكام.

(1) البقرة، 188.

(2) ينظر، الفراء، معاني القرآن، 115/1، والطبري، جامع البيان، 191/2، وابن عطية، المحرر الوجيز، 135/2، وأبو حيان، البحر المحيط، 63/2.

(3) ينظر، معاني القرآن، 353/1، والفراء، معاني القرآن، 115/1، وابن عطية، المحرر الوجيز، 133/2.

(4) ينظر، سيبويه، الكتاب، 42/3، والفراء، معاني القرآن، 34/1، والطبري، جامع البيان، 191/2.

(5) ينظر، أبو حيان، البحر المحيط، 64/2.

(6) ينظر، ابن عطية، المحرر الوجيز، 133/2.

خصائص جملة النهي

- يتضح من خلال الدراسة التطبيقية لجملة النهي أنها تمثل الثلث تقريبا بالنسبة لجملة الأمر، ووردت وجملة الأمر متعاقبتين غالبا.

- وإذا كانت جملة النهي قد جاءت على نمط واحد، فإن صورها تنوعت. وقمت بتحليل أغلبها، وبينت مختلف العناصر التي تسهم في بناء الجملة.

وتتكون جملة النهي من أربعة عناصر: أداة النهي، والناهي، والمنهي، والمنهي عنه.

والناهي (المتكلم) لا يظهر في البنية السطحية للجملة، وتدل عليه القرائن السياقية والمقامية، إذ هو الله سبحانه وتعالى -غالبا- فهو المشرع.

وقد يظهر ما يدل عليه في الجملة كياء المتكلم، نحو قوله: ﴿وَلَا تَقْتُلِي﴾⁽¹⁾.

والمنهي هو الذي أسند إليه الفعل؛ فهو فاعل لفعل النهي، ويظهر في البنية السطحية للجملة، إذا كان

ضميرا لغير المفرد -كما ذكر آنفا- أو اسما ظاهرا كقوله: ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُولُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ﴾⁽²⁾، ولا يظهر

إذا كان مخاطبا مفردا، فتغني عنه قرينة الخطاب، كقوله: ﴿فَلَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ﴾⁽³⁾، أو تدل عليه صيغة

الفعل، كقوله: ﴿وَلَا يَبْخَسُ مِنْهُ شَيْئًا﴾⁽⁴⁾، ولا يظهر -كذلك- إذا اتصلت بالفعل نون التوكيد، وكان الخطاب

لجماعة المخاطبين أو الغائبين، كقوله: ﴿وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾⁽⁵⁾، وكقوله: ﴿فَلَا يُنَازِعُكَ فِي الْأَمْرِ﴾⁽⁶⁾.

والمنهي عنه يلزم جملة النهي، فيكون المسند (الفعل) وحده، كقوله: ﴿لَا تَعْتَدِرُوا﴾⁽⁷⁾، فالنهي واقع على

الاتصاف بالاعتذار. وقد يرد شاملا المسند مقيدا بالمفعول به، إن كان متعديا لواحد، كقوله: ﴿فَلَا تَخْشَوُا النَّاسَ﴾

⁽⁸⁾. أو يرتبط النهي بالمفعولين معا، كقوله: ﴿لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ﴾⁽⁹⁾.

(1) التوبة، 49.

(2) النور، 22.

(3) المائدة، 26.

(4) البقرة، 282.

(5) آل عمران، 102.

(6) الحج، 67.

(7) التوبة، 66.

(8) المائدة، 44.

(9) آل عمران، 28.

-وتنوعت جملة النهي من حيث المخاطب؛ فشمل الخطاب المفرد المذكر، والمثنى، وجمع الذكور والإناث. وجاءت مسندة إلى الغائب المفرد، والجمع المذكر، وجمع الإناث.

-ويكثر مجيء المسند إليه (الفاعل) ضميراً متصلًا ببنية الفعل دالا على جماعة الذكور المخاطبين، وصيغته

"لا تفعلوا". وقد ورد مرة واحدة مخاطبا به المثنى في قوله: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونُوا مِنَ الظَّالِمِينَ﴾⁽¹⁾.

والجدول الآتي يوضح كمية الاستخدام.

العدد	المنهي	صيغة النهي
95	مخاطب جمع	لا تفعلوا
26	مخاطب مفرد	لا تفعل
13	غائب مفرد	لا يفعل
3	مخاطب جمع المؤنث	لا تفعلن
2	غائب جمع المؤنث	لا يفعلن
2	غائب جمع المذكر	لا يفعلوا
1	مخاطب مثنى	لا تفعل
142		المجموع

-وجاءت جملة النهي بسيطة ومركبة، كما وردت مؤكدة وغير مؤكدة، فمن ورودها بسيطة مؤكدة

قوله: ﴿فَلَا تَحْسَبْتَهُمْ بِمَقَارِنَةٍ مِنَ الْعَذَابِ﴾⁽²⁾، ومن مجيئها مركبة غير مؤكدة قوله: ﴿فَإِنْ أَطَعْتَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا﴾⁽³⁾.

-وتتراوح الجمل بين الطول والقصر حسب ما يقتضيه الخطاب من إيجاز وإطناب، ويعود طول الجمل

لبسط العقائد الإسلامية والأحكام التشريعية، لأن تفصيل الأحكام يناسبه الاسترسال، ونجد هذه الظاهرة اللغوية-يوصف عام- في الجمل المعطوفة والجمل التعليلية، وكان الغالب على هذه الجمل تقدير الأحكام للعبادات والمعاملات والفرائض والحدود وأحكام الجهاد وغيرها.

(1)البقرة، 35.

(2)آل عمران، 188.

(3)النساء، 34.

-ارتكاز الجملة على أسلوب التعليل، وفي التعليل إقناع للمتلقي، ليكف عن الفعل، سواء أكان التعليل بـ"أن" المؤكدة الناسخة، كقوله: ﴿وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾⁽¹⁾، أو بـ"فاء" السببية، كقوله: ﴿وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ﴾⁽²⁾، أو بـ"أن" المصدرية، كقوله: ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُولُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولِي الْقُرْبَى﴾⁽³⁾، أو بـ"لام" التعليل، كقوله: ﴿وَلَا يَضُرُّنَّ بِأَمْرِ جَلِيلٍ لِيُعَلِّمَ مَا يُخْفِي مِنْ زِينَتِهِنَّ﴾⁽⁴⁾.

-ويلحظ أن النهي طلب الترك والكف عن الفعل على سبيل التحريم في أصل وضعه ومعناه، و هذا المعنى الأكثر وروداً في الجمل التي تناولها البحث، وقد خرج عن معناه الأصلي إلى دلالات، منها:

1-النصح والإرشاد، كقوله: ﴿فَلَا تَخْشَوُا النَّاسَ﴾⁽⁵⁾. و كقوله: ﴿فَلَا تَخَافُوهُمْ﴾⁽⁶⁾.

2-التسلية، كقوله: ﴿وَلَا يَخْزُبُكَ الَّذِينَ يُسَامِرُونَ فِي الْكُفْرِ﴾⁽⁷⁾.

3-التهويل، كقوله: ﴿وَلَا تُسْأَلُ عَنْ أَصْحَابِ الْجَحِيمِ﴾⁽⁸⁾، ومعنى النهي عن السؤال تعظيم ما وقع فيه الكفار والمنافقون من العذاب المهين.

4-الدعاء، كقوله: ﴿وَلَا تُخْزِنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾⁽⁹⁾.

5-التسوية، كقوله: ﴿اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ﴾⁽¹⁰⁾، أي: أمرك-أيها الرسول- بالاستغفار للمنافقين أو نهيك عنهم سواء، وذلك كناية عن كون الأمر والنهي ليس بمغير مراده فيهم.

(1) المائدة، 87.

(2) الأنفال، 46.

(3) النور، 22.

(4) النور، 31.

(5) المائدة، 44.

(6) آل عمران، 175.

(7) آل عمران، 176.

(8) البقرة، 119.

(9) آل عمران، 194.

(10) التوبة، 80.

6- الكراهة، كقوله: ﴿وَلَا تَسُواْ الْفُضْلَ بَيْنَكُمْ﴾⁽¹⁾، النهي -هنا- دعوة إلى إبقاء التفضل والإحسان والمودة بين أسرة المرأة المطلقة، وأسرة الزوج المطلق، وذلك حتى لا يكون الطلاق سببا في التقاطع والعداوة.

7- التحذير، كقوله: ﴿وَلَا تَكُونُواْ كَالَّذِينَ تَفَرَّقُواْ وَاخْتَلَفُواْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ﴾⁽²⁾.

8- اليأس، كقوله: ﴿لَا تَعْتَدِرُوا﴾⁽³⁾.

9- الاستمرار على الحال التي عليها المخاطب، كقوله: ﴿فَلَا تَكُنْ مِنَ الْمُمْتَرِينَ﴾⁽⁴⁾، فالمخاطب -وهو الرسول ﷺ- غير متصف بالمنهي عنه؛ فهو ليس من المترين. وحاشاه أن يشك؛ فهو المعصوم مما هو أقل من الشك الذي هو كفر، ولهذا كان النهي استمراراً على الحال التي هو عليها، أي: انتفاء المريية أو الشك عنه.

10- بيان العاقبة، كقوله: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُواْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أحيَاءٌ﴾⁽⁵⁾. أي: عاقبة الشهادة في سبيل الله الحياة لا الموت.

(1) البقرة، 237.

(2) آل عمران، 105.

(3) التوبة، 66.

(4) آل عمران، 60.

(5) آل عمران، 169.

الفصل الثالث: جملة النداء

النداء : هو تنبيه المنادى، و طلب الإقبال منه بحرف من حروف النداء. أو أنه التصويت بالمنادى ليميل و يعطف على المنادى⁽¹⁾ . و عامل النصب في المنادى هي الأداة، و لا حاجة لنا أن نقدر فعلا بمعنى أنادي أو أدعو⁽²⁾، كما قدر بعض النحاة⁽³⁾ .

و تتكون جملة النداء من عناصر، هي : أداة النداء و المنادى ، و محتوى النداء (مضمون النداء) .
أما معاني النداء فتفهم من السياق .

ووردت جملة النداء - في السور المدنية - في سبع و مائتي (207) جملة ، تتوزع على الأنماط الآتية :

النمط الأول : أداة نداء (يا) | + منادى (مركب وصفي و بياني) + مضمون النداء .

ورد هذا النمط في ثمان عشرة و مائة (118) جملة ، يوزع على الصور الآتية:

الصورة الأولى : أداة نداء (يا) + منادى + مضمون النداء (جملة أمرية) .

وردت هذه الصورة في أربع و عشرين (24) جملة ، من هذه الصورة قوله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا

مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَالًا طَيِّبًا﴾⁽⁴⁾ .

أداة النداء "يا" ، و المنادي "أي" . و المقصود بالنداء لفظ "الناس" ، و لما استثقلت العرب نداء المحلى ب"ال" توصلوا بلفظ "أي" للتخلص من التقاء الساكنين⁽⁵⁾ ، في تركيب (يا + الناس) . و لفظ "أي" مبهم يحتاج إلى تفسير ، و عطف البيان بعده "الناس" توضيح له . و لا بد له من "ها" الدالة على التنبيه ، و هو و ما بعده بمتزلة اسم واحد⁽⁶⁾ .

(1) ينظر، ابن يعيش، شرح المفصل، 118/2، و عباس حسن، النحو الوافي، 1/4

(2) ينظر، ابن مضاء القرطبي، الرد على النجاة، ص 79، 80

(3) ينظر، سيبويه، الكتاب، 182/2، و ابن مالك، شرح التسهيل، 385/3، و ابن هشام، شرح شذور الذهب، ص 215

(4) البقرة، 168

(5) ينظر، المررد، المقتضب، 239/4، و الأنباري، أسرار العربية، ص 228، 229، و ابن عقيل، شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، 275/2 .

(6) ينظر، سيبويه، الكتاب، 88/2 - 197 .

و المنادى "أي" عوامل معاملة النكرة المقصودة ، فهو مبني على الضم في محل نصب ، والاسم بعده بدل مرفوع بالضمة تبعا للمحل (1) .

ومضمون النداء جملة أمر، تكونت بنيتها من مسند و مسند إليه "كلوا"، و جار و مجرور مكرر "مما في الأرض". و "من" للتبعية ، تدل على أن ما في الأرض ما هو حلال و ما هو حرام ، وهو متعلق بمفعول "كلوا" المحذوفة، والتقدير: كلوا بعضا مما في الأرض. فالتبعية راجع إلى كون المأكول بعضا من كل نوع وليس راجعا إلى كون المأكول أنواعا دون أخرى، وقد خصص المأكول العام "مما في الأرض" بالوصف "حلالا طيبا" ، وتخرج بذلك المحرمات الثابت تحريمها بالحكم الشرعي (2) .

والظاهر من لفظ النداء أنه لعامة الناس ، فالآية نزلت في كل من حرم على نفسه ما أحله الله ، أو أنه موجه إلى المشركين كما هو شأن الخطاب القرآني بـ "يا أيها الناس" ، والخطاب به يرد في السور المكية ، و قد يرد في المدنية (3). وقيل : نزلت الآية في الذين حرموا على أنفسهم السوائب والوصائل و البحائر و نحوها، وهم قوم من ثقيف و خزاعة و بني عامر بن صعصعة و بني مدلج (4) . فأباح الله لهم أكل ما حرموه ، وجعله لهم حلالا مستطابا. و لم يبين القرآن هذا الذي حرموه على أنفسهم - في هذه الآية - ولكنه فصله في موضع آخر ، فصرح بأنه لم يحرم ذلك بقوله : ﴿ مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بُحَيْرَةٍ لَأَسَائِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ وَلَكِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ ﴾ (5) .

و في معنى النداء توييح للذين يحرمون الحلال ، وجملة النهي المعطوفة على جملة الأمر - في هذه الآية - توضح ذلك أكثر في قوله : ﴿ وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ ﴾ .

(1) ينظر، الزجاجي، الجمل في النحو، ص151، 150، و القيسي، مشكل إعراب القرآن، 187/1، وابن هشام، شرح شذور الذهب، ص584 .

(2) ينظر، أبو حيان ، البحر المحيط، 653/1، 652، وابن عاشور، التحرير و التتوير، 102/2

(3) ينظر، ابن عطية، المحرر الوجيز، 196/1، و القرطبي، الجامع، 225/1، و محمد عبد السلام كفاقي، و عبد الله الشريف، في علوم القرآن، ص55

(4) ينظر، الماوردي، النكت و العيون، 220/1، و البغوي، معالم التنزيل، 138/1، وابن الجوزي، زاد المسير، 172/1، و الخازن، لباب

التأويل، 101/1، و القمي النيسابوري، غرائب القرآن، 464/1 .

(5) المائدة، 103 .

و من هذه الصورة - أيضا - قوله : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً ﴾⁽¹⁾ .

الخطاب بـ "يا أيها الذين آمنوا" خطاب للمؤمنين على طريق القرآن في إطلاق هذه الصفة عليهم ،
و لأن شأن اسم الموصول أن يكون بمتزلة الاسم المعرف بلام العهد .

وقد ورد الخطاب بـ "يا أيها الذين آمنوا" في ثمانية وثمانين (88) موضعا ، كله في السور المدنية .
ويتألف مضمون النداء من فعل أمر "ادخلوا" مسند إلى "واو الجماعة" ، و جار و مجرور "في السلم" ، و حال
"كافة" . وهذه الحال تفيد الإحاطة بأجزاء ما وصف به ، وهو - هنا - حال من ضمير "ادخلوا" ، أي : حالة
كونكم جميعا لا يستثني منكم أحد ، وقال ابن هشام : إن "كافة" إذا استعملت في معنى الجملة و الإحاطة لا
تأتي إلا حالا مما جرت عليه ، ولا تكون إلا نكرة ، ولا يكون موصوفا إلا مما يعقل⁽²⁾ . لكن الزمخشري جوز
جعل "كافة" حالا من السلم ، لأنها مؤنث ، كأهم أمروا أن يدخلوا في الطاعات كلها أو شعب الإسلام
و شرائعه كلها⁽³⁾ .

ولقد اختلف القراء في قراءة "السلم" - بفتح السين و كسرهما - فقرأ نافع وابن كثير و
الكسائي و أبو جعفر بفتح السين ، و قرأ باقي العشرة بكسر السين⁽⁴⁾ . و قرأ الأعمش بفتح السين و
اللام⁽⁵⁾ . فأما الذين فتحوا السين فإنهم وجهوا تأويلها إلى المسألة ، بمعنى : أدخلوا في الصلح و
المسألة و ترك الحرب و إعطاء الجزية . و أما الذين كسروا السين فإنهم مختلفون في تأويله ، فمنهم من
يوجهه إلى الإسلام ، بمعنى : ادخلوا في الإسلام كافة ، ومنهم من يوجهه إلى الصلح ، بمعنى : ادخلوا
في الصلح⁽⁶⁾ . ويستشهد على أن السين تكسر و هي بمعنى الصلح يقول زهير :

وَ قَدْ قُلْتُمَا : إِنَّ نُدْرِكَ السِّلْمِ وَاسِعًا بِمَالٍ وَ مَعْرُوفٍ مِنَ الْقَوْلِ نَسَلَمَ⁽⁷⁾

(2) ينظر ، مغني اللبيب، 266/2 .

(3) ينظر ، الكشاف ، 353/1 .

(4) ينظر ، أبو زرعة ، حجة القراءات ، ص 130 ، و الداني ، التيسير ، ص 68 ، و ابن عطية ، المحرر الوجيز ، 197/2 ، و الرازي ، مفاتيح الغيب ، 175/5 .

(5) ينظر الزمخشري ، الكشاف ، 353/1 ، و ابن الجوزي ، زاد المسير ، 224/1 ، و الرازي ، و مفاتيح الغيب ، 176/5 .

(6) ينظر ، ابن خالوية ، الحجة في القراءات السبع ، ص 95 ، و أبو زرعة ، حجة القراءات ، 130 ، و أبو حيان ، البحر المحيط ، 118/2 .

(7) الديوان ، دار بيروت للطباعة و النشر ، 1986 ، ص 79 .

و قال أبو عمر بن العلاء : "السلم بكسر السين : الإسلام ، وبالفتح المسألة" (1). وقد كان يقرأ سائر ما في القرآن مما ذكر فيه "السلم" عدا هذه التي في سورة البقرة ، فإنه كان يخصصها بكسر سينها توجيهها منه لمعناها إلى الإسلام دون سواها (2). ورجع الطبري حمل هذه اللفظة على معنى الإسلام ، فقال : "و أولى التأويلات بقوله : "ادخلوا في السلم" ، قول من قال : معناه : ادخلوا في الإسلام كافة . وأما الذي هو أولى القراءتين بالصواب في قراءة ذلك ، فقراءة من قرأ بكسر "السين" ، لأن ذلك إذا قرئ كذلك - وإن كافة قد يحتمل معنى الصلح - فإن معنى الإسلام و دوام الأمر الصالح عند العرب أغلب عليه من الصلح و المسألة" (3). و يؤيد هذا المعنى قول امرئ القيس بن عباس الكندي في قضية ارتداد قومه :

دَعَاؤُ عَشِيرَتِي لِلسَّلْمِ لَمَّا رَأَيْتُهُمْ تَوَلَّوْا مُدْبِرِينَ (4)

و نقول : إن كون "السلم" - بكسر السين - فيه معنى الصلح فهذا لا خلاف فيه، و كونه يطلق على الإسلام إذا دل المعنى على ذلك جاز أن يكون مقصودا أيضا، ويكون من استخدام المشترك اللفظي في معنييه . و "السلم" - بكسر السين و فتحها - لغتان مستعملتان كما ذهب بعض العلماء (5)، إلا أن ما يمكن ملاحظته أن الخطاب للمؤمنين دون سواهم ، لأن النداء بـ "يا أيها الذين آمنوا" للمؤمنين، وهو معهود في لغة القرآن . و لا يتصور أنه يأمرهم بالدخول في الإسلام و هم مؤمنون . ولذلك ينبغي أن يؤول الأمر بالدخول في الإسلام بأنه أمر بزيادة التمكن منه و التغلغل فيه و المداومة عليه . ويكون المعنى : يا أيها الذين آمنوا داوموا على الإسلام ، و لا تخرجوا عن شيء من شرائعه ، بل خذوا الإسلام بجملته و تفهموا المراد منه ، لتكون كلمتكم واحدة ، فيرتفع التنازع و الشقاق .

و من هذه الصورة - أيضا - قوله : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسُكُمْ ﴾ (6)

مضمون النداء جملة أمرية: "عليكم أنفسكم" ، مكونة من حرف جر "على" ، وضمير مجرور "كم" ، واسم معرف بالإضافة "أنفسكم" . و يمكن أن يأخذ هذا الاسم الضمة فتكون الجملة خبرية ، والتقدير: أنفسكم عليكم ، أو تقديم المسند إليه ، فتقول : عليكم أنفسكم وهذا ما أكدته القراءة الشاذة : "عليكم أنفسكم" برفع المسند إليه .

(1) ابن عطية ، المحرر الوجيز، 197/2

(2) ينظر، الطبري، جامع البيان، 336/2

(3) المصدر السابق، 336/2 .

(4) ذكره الطبري في المصدر السابق، 336/2، وابن منظور، لسان العرب، 295/12، (سلم)، و أبو حيان، البحر المحيط، 118/2 .

(5) ينظر ، النحاس، إعراب القرآن، 300/1، وابن الجوزي، زاد المسير، 224/1، و الرازي، مفاتيح الغيب، 176/5 .

(6) المائدة، 105

وقد حكى هذه القراءة الزمخشري⁽¹⁾ عن نافع رضي الله عنه . و توجيه هذه القراءة عند أبي حيان الأندلسي⁽²⁾ ، تحتل وجهين :

أحدهما : يرتفع "أنفسكم" على أنه مبتدأ (مسند إليه) ، وعليكم في موضع الخبر "المسند" . والمعنى : على الإغراء

ثانيهما : أن يكون توكيدا للضمير المستتر في "عليكم" ، ولم يؤكد بمضمر منفصل ، ويكون مفعول "عليكم" محذوفا لدلالة المعنى عليه ، والتقدير : عليكم أنفسكم هدايتكم .

ولكن في قراءة الجمهور بنصب "أنفسكم" على المفعولية لا يراد بها الإخبار بل يراد معنى آخر هو الحث على أمر مخصوص ، بمعنى : أَلْزَمُوا وقد دل على الوجوب ، و لما كان كذلك كان إلزاما أن تغير حركة المسند إليه "أنفسكم" من ضمة إلى فتحة ، لتعبر عن هذه الدلالة ، فالفتحة تعبر هنا عن معنى ، وليست أثرا لعامل محذوف سدت مسده "عليكم" التي هي بمعناه ، وهو الزموا ، فاسم الفعل "عليكم" منقول من الجار و المجرور . وهذا الجار و المجرور ظل على ما كان عليه في الأصل ، وقد جرى التحويل في الحركة الإعرابية على الاسم الذي يليه "أنفسكم" ليعبر عن هذا المعنى الجديد⁽³⁾ .

و تلحق ضمائر الخطاب بحرف الجر "على" ، فيقال : عليك : و عليكما ، و عليكم ، و لا تلحق به ضمائر الغيبة ، لأن الغائب لا يؤمر بهذه الصيغة ، بل يأمر بواسطة لام الطلب ، يقول الفراء : "هذا أمر من الله عزّ وجلّ ، كقولك : عليكم أنفسكم ، والعرب تأمر من الصفات بعليك ، و عندك ، و دونك ، و إليك" ⁽⁴⁾ . و المأمورون — هنا — هم المؤمنون . و المأمور به : إلزام النفس ، أي : الزموا أنفسكم و احرصوا عليها . و المقام يوضح المحروص عليه ، وهو ملازمة الاهتداء بقريئة الجملة الشرطية بعده — في هذه الآية — "إذا اهتديتم" ، فهو يومئ بالحرص على النفس و الإعراض عن الغير . و قد وضحه جواب الشرط المقدم "لا يضركم من ضل ... " . فهذه الجملة بيانية لما قبلها ، و لذلك فصلت ، لأن أمر المخاطبين بملازمة أنفسهم مراد منه دفع ما أصابهم من الأسى و الهم على عدم قبول الضالين للاهتداء و مخافة أن يكون ذلك لتقصير في دعوتهم ، فخاطبهم المولى بقوله : "عليكم أنفسكم" ، أي : الزموا هدايتها و إصلاحها⁽⁵⁾ .

و يفهم من سياق الجملة الشرطية أن الاهتداء يعم كل ما أمروا به ، و من جملة ذلك الأمر بالمعروف و النهي عن المنكر ، فلو سكتوا عن المنكر بتقصير منهم لضرهم من ضل ، لأن إثم ضلاله يتحملون وزره .

(1) ينظر ، الكشاف ، 650/1

(2) ينظر ، البحر المحيط ، 42/4

(3) ينظر ، عمارة ، في نحو اللغة و تراكيبيها ، ص 166

(4) معاني القرآن ، 322 .

(5) ينظر ، التقاضي ، نظم الدرر ، 553/2 .

و لا ينبغي أن يشك أن مضمون جملة "عليكم أنفسكم" رخصة للمؤمنين في ترك الأمر بالمعروف و النهي عن المنكر ، لأن ذلك واجب بأدلة شرعية لا خلاف فيها ، وكان ذلك داخلا في مضمون الجملة الشرطية " إذا اهتديتم .. " .

و يبدو أن اقتصار الفهم على الجملة الأمرية "عليكم أنفسكم" يدخل الملتقى في شك . وهذا ما جعل بعض الناس يشك في أن يكون معناها الترخيص في ترك الدعوة. وقد حدث ذلك في عهد رسول الله بما أخرجه أبو داود و الترمذي و غيرهما عن أبي أمية الشعباني، أنه قال: سألت عنها أبا ثعلبة الخشني ، فقال: سألت عنها خبيرا، سألت عنها رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال: "بل ائتمروا بالمعروف و تناهوا عن المنكر حتى رأيت شحا مطاعا و هوى متبعا و دنيا مؤثرة و إعجاب كل ذي رأي برأيه، فعليك بخاصة نفسك و دع العوام..."⁽¹⁾ و بلغ أبا بكر الصديق أن بعض الناس تأول الآية على أنه لا يلزم الأمر بالمعروف و النهي عن المنكر فصعد المنبر ، و قال : " يا أيها الناس إنكم تقرعون هذه الآية : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ... ﴾ و إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: إن الناس إذا رأوا ظالما فلم يأخذوا على يديه أوشك أن يعمهم بعقاب "⁽²⁾ .

و يتضح أن ظاهر هذه الآية قد أوهم بعض السلف في أن الأمر بالمعروف و النهي عن المنكر غير واجب ، إلا أن مقصد الآية لا يدل على ذلك ، بل يوجب أن المطيع لربه لا يؤاخذ بذنوب العاصي . أما وجوب الدعوة فثبت بالدلائل⁽³⁾ . و هذا ما أكده - كذلك - ابن العربي في أن الأمر بالمعروف و النهي عن المنكر يعد من أصل الدين و خلافة المسلمين⁽⁴⁾ . فالمؤمن لا يكون مهتديا بمجرد إصلاحه لنفسه إذا لم يهتم بإصلاح غيره . فالواجب عليه أن يعمل على فعل الخير ، و أن يقاوم الشر و يحارب الرذيلة و المنكر . و ترد بقية هذه الصورة في المواضع الآتية : البقرة، (172 ، 254 ، 267) ، و آل عمران ، (102) ، و النساء ، (47 ، 136، 135) ، و المائدة ، (67، 11، 8، 1) ، و الأنفال ، (70، 65، 24) ، و الأحزاب ، (9 ، 28 ، 41 ، 59) ، و الصف ، (14) ، و التحريم ، (6 ، 8) .

(1) أبو داود ، السنن، 2/526 ، (كتاب الملاحم) ، و الترمذي ، الجامع الصحيح، 5/240 ، (كتاب تفسير القرآن) ، و ابن ماجة ، السنن، 2/1331 ، (كتاب الفتن) .

(2) الترمذي ، الجامع الصحيح، 5/240 ، (كتاب تفسير القرآن) ، و ابن ماجة ، السنن، 2/1327 .

(3) ينظر ، الرازي ، مفاتيح الغيب، 12/93 .

(4) ينظر ، أحكام القرآن، 2/709 .

الصورة الثانية: أداة نداء (يا) + منادى + مضمون النداء (جملة أمرية مكررة) .

وردت في عشر مواضع ، وذلك كقوله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ (1) .

أعيد فعل الأمر في قوله : " أطيعوا الرسول " مع أن أداة العطف (الواو) تغني عن إعادته إظهارا للعناية بتحصيل طاعة الرسول ، لتكون في أسمى المراتب من طاعة أولي الأمر، ولإشارة على وجوب طاعته فيما يأمر به ، ولو أن أمره غير مقترن بتبليغ ما أنزل عليه ، لكيلا يتوهم المتلقي أن طاعة الرسول المأمور بها تعود إلى طاعة الله فيما يبلغه عن ربه دون ما يأمر به في غير الحكم الشرعي، فإن امتثال أمره كله واجب ، قال الله تعالى : ﴿مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ (2) وقال : ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ (3)

والمعنى: الزموا طاعة الله سبحانه فيما أمركم به ونهاكم عنه. والزموا طاعة رسوله أيضا. ولم يكرر الفعل (العامل) في الجملة الأخيرة "وأولي الأمر منكم"، بل اكتفى بالعاطف تجنباً للتكرار وثقل التركيب. ولكن من هم أولو الأمر؟ ذهب بعض المفسرين إلى أن المراد بهم الأمراء والحكام (4). وذهب آخرون إلى أنهم العلماء الذين يبينون للناس الأحكام الشرعية (5).

والظاهر إرادة ذلك كله، فتجب طاعة الأمراء والحكام والولاية في السياسة وقيادة الجيوش، وتجب طاعة العلماء في بيان أحكام الدين. قال ابن العربي: "والصحيح عندي أنهم الأمراء والعلماء جميعا، أما الأمراء فلأن أصل الأمر منهم والحكم إليهم. وأما العلماء فلأن سؤا لهم واجب متعين على الخلق، وجواهم لازم، وامتثال فتواهم واجب" (6).

وقال الزمخشري: إن "المراد بأولي الأمر منكم أمراء الحق، لأن أمراء الجور الله ورسوله بريثان منهم فلا يعطفون على الله ورسوله في وجوب الطاعة لهم ، وإنما يجمع بين الله ورسوله و الأمراء الموافقين لهما في إثارة العدل و اختيار الحق ، والأمر بهما والنهي عن أضدادهما كالحلفاء الراشدين و من تبعهم بإحسان " (7).

(1) النساء، 59 .

(2) النساء، 80

(3) الحشر، 7

(4) ينظر، ابن عباس، تنوير المقباس، ص72، و الماوردي، النكت و العيون، 499/1

(5) ينظر، علي بن أبي طلحة، صحيفة عن ابن عباس في تفسير القرآن الكريم، ص151، و الطبري، جامع البيان، 15/152/5 .

(6) أحكام القرآن، 452/1 .

(7) الكشاف، 535/1 .

ويرى فخرالدين الرازي أن المراد من أولي الأمر : أهل الحل و العقد ، ليستدل بالآية على حجية الإجماع الصادر من العلماء (1) . فموجب ذلك أن إجماع الأمة حجة قاطعة .

و يماثل هذه الصورة قوله : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا جَاهِدُوا الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ ﴾ (2) .

الأمر لرسول الله صلى الله عليه وسلم بمجاهدة الكفار و المنافقين ، وإنما وجه الأمر له دون المؤمنين ، لأنه جُبلَ على الرحمة ، فأمر بأن يتخلى عن جُبَلِهِ في شأن الكفار و المنافقين ، وأن لا يشفق عليهم كما هو شأنه من قبل .

و لم يكرر المسند " جاهد " في الجملة المعطوفة ، بل استغنى عنه بأداة العطف (الواو)، لأن المجاهدة لهما معا ، و بدأ بمجاهدة الكفار ، لأنهم أقوى أسبابا في إثارة الحرب ، و أشد شكيمة من المنافقين .

و قرن المنافقون بالكفار إشارة منه تعالى إلى أن سبب الأمر بمجاهدة الكفار قد تحقق في المنافقين كذلك؛ فهم سواء ، إلا أن كيفية الجهاد تختلف . فقال ابن عباس و غيره : مجاهدة الكفار تكون بالسيف، و مجاهدة المنافقين باللسان (3)

وحيء بجملة معطوفة " و اغلظ عليهم " لتوضيح أمر الجهاد بأن يغلظ عليهم في الجهادين ، و الغلظ : الشدة ، وهو ضد الرقة (4) . والمراد : خشونة الكلام و تحصيل الانتقام ، أي : كن شديدا في إقامة حكم ما أمر الله به .

و معنى التركيب : يأيها الرسول قاتل الكفار بالسيف و المنافقين بالحجة و البرهان و إقامة الحدود عليهم إذا ارتكبوها ، و شدد على الفريقين فيما تجاهدما به من القتال و الحاجة .

و يماثل هذا التركيب ما ورد في قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قَاتِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِنَ الْكُفْرِ

وَلِيَجِدُوا فِيكُمْ غِلْظَةً ﴾ (5) .

في توجيه الخطاب - هنا - للذين آمنوا دون الرسول صلى الله عليه وسلم إشارة إلى أن الرسول لا يقاتل بعد ذلك ، و أن أجله قد اقترب . و لعل في الجملة المعطوفة ﴿ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ ﴾ إشارة إلى التسلية على فقد نبيهم ، و أن الله معهم .

و ترد بقية هذه الصورة فيما يأتي : النساء ، (71) ، و التوبة (119)، و الأحزاب، (56،70) و الحديد، (28) ، الحشر ، (18) .

(1) ينظر، مفاتيح الغيب، 117/10 .

(2) التوبة، 73، و التحريم، 9 .

(3) ينظر، تنوير المقباس، ص، 162، و ابن أبي طلحة، صحيفة عن ابن عباس في تفسير القرآن الكريم، ص 268، و الطبري، جامع البيان، 420/10 .

(4) ينظر، ابن منظور، لسان العرب، 449/7، (غلظ) .

(5) التوبة، 123 .

الصورة الثالثة : أداة نداء (يا) + منادى + مضمون النداء (جملة أمر) + جملة تعليلية (إن + جملة اسمية منسوخة) .

وردت في موضوعين، وذلك في قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ إِنَّ اللَّهَ مَعَ

الصَّابِرِينَ ﴾⁽¹⁾

افتتح الكلام بالنداء للمؤمنين ، لأن فيه إشعارا بخبر حليل مهم ، وفي استهلال هذا الخطاب بالاستعانة بالصبر تنبيه وإشعار بأنه سيعقب - في الجملة الموالية - بالندب إلى عمل عظيم يحتاج إلى التجلّد ، وذلك هئية لجهاد الكفار ، وحيء بجملة منسوخة " إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ .

ووردت - كذلك - في قوله : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ ﴾⁽²⁾ .

مضمون النداء جملة أمرية "اجتنبوا كثيرا من الظن" . و الاجتناب: من جنبه و أجنبه، إذا أبعدته، أي: جعله جانبا آخر⁽³⁾ . وفعله يتعدى إلى مفعولين ، يقال : جنبه الشر ، قال تعالى : ﴿ وَاجْتَنِبِي وَبَنِيَّ أَن تَغْبُدَ الْأَصْنَامَ ﴾⁽⁴⁾ . أي : اجتنبي عبادة الأصنام . وقد يتعدى إلى مفعول واحد كما هو في هذه الآية ؛ فقد تعدى إلى المفعول به "كثيرا" و ذلك كقولنا : اجتنب الشر .

و المأمور باجتنابه هو بعض الظن ، وذلك البعض موصوف بالكثرة . ويتضح - هنا - في الجملة التعليلية : " إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ " . وقد حذفت اللام الدالة على التعليل لاطرادها مع "إن" الناسخة ، والتقدير : ...لأن بعض الظن إثم . وهذا الظن المنهى عنه أو المحذور هو سوء الظن بالله وسوء الظن بالمؤمنين . أما ظن الخير بالمؤمن فمحمود ؛ لا يلزم اجتنابه⁽⁵⁾ . قال النبي صلى الله عليه وسلم: "إن الله حرم من المسلم دمه و عرضه ، و أن يُظن به ظن السوء"⁽⁶⁾ . فعلى المسلم أن يكون معياره في تمييز أحد الظنين من الآخر أن يعرضه على ما بينته الشريعة الإسلامية من أحكام .

و معنى التركيب : يا أيها المؤمنون ابتعدوا عن كثير من الظن ياخوانكم ، بأن تظنوا بهم السوء ما وجدتم إلى ذلك سبيلا .

(1) البقرة ، 153 .

(2) الحجرات ، 12 .

(3) ينظر ، ابن منظور ، لسان العرب ، 278/1 ، (جنب) .

(4) براهيم ، 35 .

(5) ينظر ، ابن عطية ، المحرر الوجيز ، 405/13 ، و القرطبي ، الجامع ، 332/16 ، و الكلبي ، التسهيل ، 359/2 .

(6) ذكره القرطبي في الجامع لأحكام القرآن ، 332/16 ، و الألويسي في روح المعاني ، 307/26 .

الصورة الرابعة : أداة نداء (يا) + منادى + مضمون النداء (جملة أمرية) + جملة تعليلية (لعل + جملة منسوخة) .

وردت هذه الصورة في قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ

قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ (1) .

تختلف هذه الصورة عما قبلها في أن مضمون النداء ورد جملة أمرية تعليلية مصدرية بـ "لعل" التي بمعنى "كي" ، فحملت على التعليل (2) .

و الأداة "لعل" تدل على الرجاء، والرجاء هو الإخبار عن وقوع أمر في المستقبل وقوعاً مؤكداً (3) . فتبين أن الأداة "لعل" مدلولها خبري ، لأنها إخبار عن تأكد حصول الشيء . فهي للإخبار بأن المخاطب يكون طامعاً في الرجاء (4) . وتتعلق بفعل الأمر في قوله : "اعبدوا" لا بالفعل الماضي في قوله : "خلقكم" ، لأن الناس أمروا بالعبادة على رجائهم حين حصولها حصول التقوى المنجية لهم من عذاب الله تعالى (5) .

وقد جيء بجملة الترجي ، لأن المقام يقتضي معنى الرجاء ، وهو حصول التقوى . ولما كانت التقوى نتيجة عبادة الله تعالى جعل رجاءها أثراً للأمر بالعبادة ، لأن اتقاء عذاب الله يحصل بالعبادة ، وذلك بتوحيد الله والتزام شرائع دينه (6) .

والخطاب يعم كل الناس في كل مكان وزمان . و المخاطب في هذا المقام هم المشركون من العرب وغيرهم ، وأهل الكتاب و المؤمنون ، كل بما عليه من واجب العبادة لله ، و الامتثال لما شرعه .

الصورة الخامسة : أداة نداء (يا) + منادى | + مضمون النداء (جملة أمرية مكررة) + جملة تعليلية (لعل + جملة منسوخة) .

وردت هذه الصورة في ثلاث جمل ، وذلك في قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا

وَمِرَاطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ (7) .

اشتمل مضمون النداء على جمل أمرية متعاطفة ، ارتبطت بأداة العطف (الواو)، وهي تتضمن مجموعة وصايا جامعة للمؤمنين تجدد إرادتهم وتبعث في نفوسهم الهمم إلى دوام الاستعداد للعدو لكسب النصر .

(1) البقرة، 21

(2) ينظر، القرطبي، الجامع، 227/1، و الأستراباذي، شرح الكافية، 346/2، و الكوفي، الكليات، ص 1076 .

(3) ينظر المبرد، المقتضب، 73/3، 108/4، و السيوطي، معترك الأقران، 626/2 .

(4) ينظر، سيبويه ، الكتاب، 148/2 .

(5) ينظر، القرطبي، الجامع، 227/1، و أبو حيان، البحر المحيط، 235/1 .

(6) ينظر، ابن عاشور، التحرير و التنوير، 326/1 .

(7) آل عمران، 200 .

فأمرهم الله تعالى - بادئ ذي بدء- بالصبر الذي هو جامع الفضائل ثم بالمصابرة، أي أن: مغالبة الأعداء على الشدائد . وخص المصابرة بالذكر بعد أن ذكر الصبر ، لكونها أشد منه و أشق⁽¹⁾ . ثم أمرهم بالمرابطة ، وفي معناها الحذر من العدو و الاستعداد للغزو . وأعقب هذا الأمر بالأمر بتقوى الله بأن لا يخالف ما شرع . ثم ذيل التركيب بجملة تعليلية "لعلكم تفلحون". أي: ليكون حالكم حال من يرجى فلاحه و نجاحه بما يريد من النصر على الأعداء و الفوز بعيش الشهداء .

ووردت - كذلك - في قوله : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ وَجَاهِدُوا فِي سَبِيلِهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾⁽²⁾ .

يلحظ تكرير مضمون النداء في ثلاث جمل أمرية مترابطة بأداة العطف "الواو" . فقد أمر الله المؤمنين بتقواه ، وابتغاء الوسيلة إليه ، و الجهاد في سبيله .
و الوسيلة : هي القرية من توصل فلان إلى فلان بكذا ، أي تقرب إليه ، وجمعها وسائل⁽³⁾ . ومن ذلك قول عنترة :

إِنَّ الرَّجَالَ لَهُمْ إِلَيْكَ وَسِيلَةٌ أَنْ يَأْخُذُوكِ تَكْحَلِي وَ تَخْصِي⁽⁴⁾

و المجرور في جملة " وابتغوا إليه الوسيلة- في الآية- "متعلق بـ "ابتغوا"، ويجوز تعلقه بـ "الوسيلة" ، و قدم على متعلقه للحصر ، والتقدير : لا تتوسلوا إلا إليه .
و التعريف في "الوسيلة" تعريف الجنس، أي كل ما تعلمون أنه يقربكم إلى الله ، فتنالون رضاه . فالوسيلة ما يقرب العبد من ربه بالعمل بأوامره و نواهيه . وفي الحديث الشريف : " ما تقرب لي عبدي بشيء أحبُّ إليَّ مما افترضت عليه "⁽⁵⁾ .

أما جملة الترجي فتفيد التعليل، أي : لكي تفوزوا بالجنة ، لأن الفلاح اسم جامع للخلاص من كل مكروه ، والفوز بكل محبوب . ومعنى التركيب: اخشوا عقاب الله ، وتقربوا إليه بالطاعة و العمل بما يرضيه، وجاهدوا لإعلاء دينه، لتفوزوا بالنعيم . وفي دلالة النداء إرشاد . وقد ورد عقب ذكر العقوبات النازلة بحاربي الله و رسوله - في الآية السابقة - وهذا من أبلغ الوعظ ، لأنه يرد على النفوس و هي وجلة . وعادة طبائع الإنسان إذا سمع أو رأى أمراً كريهاً أن يرقّ و يخشى ، فجاء الوعظ في هذا المقام ، ليكون أنسب تأثيراً ، فتنقاد النفوس لبارئها ملتزمة بما أمرت به .

(1) ينظر، الزمخشري، الكشاف، 491/1.

(2) المائدة، 35.

(3) ينظر، البيهقي، معالم التنزيل، 34/2، و القنوجي، فتح البيان، 412/3.

(4) الديوان، ص 33 .

(5) البيهقي، السنن الكبرى، دار المعرفة، بيروت 1992، 346/3، (كتاب الصلاة) .

ونظير هذه الصورة -أيضا- قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا وَاعْبُدُوا رَبَّكُمْ وَافْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ (1)

يضم مضمون النداء أربع جمل أمرية متعاطفة ، ربطت بينها "الواو" . وتتمثل في قوله: "اركعوا"، "واسجدوا"، و"اعبدوا...".، "وافعلوا..." فقد أمر المؤمنون بالركوع و السجود وعبادة الله و فعل الخير . و المراد بالركوع و السجود : الصلوات . و تخصيصهما بالذكر من بين أركان الصلاة ، لأنهما أعظم أعمال الصلاة و أركانها ، إذ بهما يتم إظهار العبودية . و تخصيص الصلاة بالذكر قبل الأمر ببقية العبادات المشمولة لقوله: "واعبدوا ربكم" إشارة إلى أن الصلاة عماد الدين و أشرف العبادات . و المراد بالعبادة : ما أمر الله عباده أن يتبعوه به كالصيام و الحج . و قوله: "وافعلوا الخير" أمر بالأخلاق الكريمة من حسن المعاملة ، و صلة الرحم ، و أداء نوافل الطاعات . و هذه الأوامر تكليفية يراد بها توثيق العلاقة بالله ، و تربية النفس ، و إقامة العدالة الاجتماعية . وعلل تلك الأوامر بجملة ترج "لعلكم تفلحون" ، أي : لتفعلوا . و الرجاء مستخدم في معنى تقريب الفلاح و الفوز للمؤمنين إذا امتثلوا ما أمروا به .

الصورة السادسة : أداة نداء (يا) + منادى + مضمون النداء (جملة أمر و نهي) .

من هذه الصورة قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ﴾ (2)

نادى الله سبحانه نبيه محمدا بـ"النبى" دون اسمه تكريما و تشريفا له ليربأ بمقامه عن أن يخاطب بمثل ما يخاطب به غيره من الأنبياء و الرسل ، و لذلك لم يناد في القرآن بغير "ياأيها النبي" ، أو "ياأيها الرسول" . أما مضمون النداء فاشتمل على جملة أمر ، و جملة نهي عطفت عليها ؛ فأمر الرسول و منه أمته بالتقوى للاستمرار على ملازمتها و الازدياد منها (3) . و نهي عن قبول أقوال الكافرين و المنافقين . و هذا التكليف يومئ أن تشريفا عظيما سيلقى إليه ، لا يخلو من حرج عليه و على أمته ، وأنه سيلقى مكائد و مطاعن الكافرين و المنافقين ، و لذلك كان التعقيب بجملة النهي ليحصل من الجملتين قصر تقواه على التعليق بالله دون غيره ؛ فإن معنى قوله: "لا تطع..." مرادف معنى : لا تتق الكافرين و المنافقين ؛ فإن الطاعة تقوى ، فصار مجموع الجملتين المتعاطفتين مفيدا معنى : ياأيها النبي لا تتق إلا الله . فعدل عن صيغة القصر ،

(1) الحج، 77

(2) الأحزاب، 1

(3) ينظر، ابن عطية، المحرر الوجيز، 2/12، وابن الجوزي، زاد المسير، 348/6، والمرتضى، غرر الفوائد، تحقيق أبو الفضل إبراهيم، دار الكتب العلمية، بيروت، 2، 79/1967، و أبو حيان، البحر المحيط، 206/7، و البقاعي، نظم الدور، 68/6 .

وهي أشهر في الكلام البليغ وأوجز إلى ذكر جملي الأمر و النهي للدلالة على أنه قصر إضافي⁽¹⁾؛ أريد به أن لا يطيع الكافرين و المنافقين ، لأنه لو اقتصر على القول: لا تتق إلا الله ، لما أصاحت إليه الأسماع إصاحة خاصة، جعلت المنتقي يدرك التكليف المأمور به و المنهي عنه، فكان أن انتهج القرآن أسلوب الإطناب . ويتضح من سياق هذه الآية أن الرسول صلى الله عليه وسلم كان يميل إلى الكافرين بقصد استمالتهم إلى الإسلام ، و علم الله أن ميله إليهم لا يجلب منفعة ، ولذلك نهاه عنه. وهذا رأي أغلب المفسرين⁽²⁾ . وفي معنى التركيب نصح و إرشاد .

و بمثال هذه الصورة قوله : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَمَرَسُولَهُ وَلَا تَوَلَّوْا عَنْهُ وَأَنْتُمْ تَسْمَعُونَ ﴾⁽³⁾ .


يختلف هذا التركيب عن سابقه - من نفس الصورة - في أنه اشتمل على جملة حالية " و أنتم تسمعون " . الأمر للمؤمنين بطاعة الله و طاعة رسوله . و المعنى: " لا تخالفوا أمره، و أنتم تسمعون لقوله، و ترعمون أنكم مؤمنون"⁽⁴⁾. و الأمر بالطاعة - هنا - في مسألة الجهاد⁽⁵⁾ ، لأن فيه بذل النفس و النفيس . و أردف جملة الأمر بجملة النهي لتوضيح الطاعة المأمور بها ؛ فقد نهى عن التولي ، أي الإعراض و الانصراف. وهو - هنا - لمخالفة أمر الرسول في القتال ، بدليل الضمير المحرور بـ " عن " ، لأنه راجع إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم .

و جملة " و أنتم تسمعون " في موضع الحال من الفاعل المتصل بالفعل في قوله : " و لا تولوا " . و المراد بالسمع سماع تدبر و تأمل المسموع ، كما هو شأن المؤمنين أن يقولوا : ﴿ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ ﴾⁽⁶⁾ . أي: لا تنصرفوا عنه في حال لا يعوزكم ترك التولي ، لأن غاية السمع العمل بالمسموع. و هؤلاء سمعوا الحق ، فيجب أن يعملوا به . و معنى التركيب: يأيها المتصفون بالإيمان أطيعوا الله و رسوله في الدعوة إلى الجهاد، و لا تعرضوا عنه . فاحذروا أن تكونوا مثل الذين قالوا: سمعنا وهم لا يسمعون ، وهم المنافقون و المشركون . و في مضمون النداء إرشاد للمؤمنين بطاعة الله و الرسول إذا دعاهم للجهاد و غيره ، و تحذير من مخالفة أمرهما و تهيمهما ، لئلا يتقاعسا عن الدفاع عن الدين .

(1) ينظر، عبد العزيز عتيق، علم المعاني، ص159 .
(2) ينظر ، الماوردي، النكت و العيون، 369/4، و الواحدي ، أسباب النزول، ص292 و ينظر له، و الوسيط، 457/3، و ابن عطية، المحرر الوجيز، 2/12، 3، و القرطبي ، الجامع، 115/14، و أبو حيان، البحر المحيط، 206/7 .
(3) الأنفال، 20 .
(4) ابن اسحاق، التفسير، جمع و ترتيب، محمد عبدالله أبو صعلبيك، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1996، ص1، 93، و ينظر، الطبري، جامع البيان، 209/9 ،
(5) ينظر ، البيهقي، معالم التنزيل، 203/2 .
(6) البقرة ، 285 .

الصورة السابعة: أداة نداء + منادى + مضمون نداء (جملة نهى).

وردت هذه الصورة في اثنتين وعشرين جملةً، ومنها الجملة الآتية:



الخطاب موجه إلى المؤمنين، وقد نهوا عن التعامل بالربا الفاحش كما يظهر من دلالة الحال

في "أضعافاً؛ فهو حال من "الربا". وقد وصف بـ"مضاعفة" بقصد التشنيع لينفر منه المتلقي.

وقرىء: "مُضَاعَفَةٌ"⁽²⁾ -بتشديد العين- ومعناه: "الربا الذي كانت العرب تضعف فيه الدين"⁽³⁾. و"مضاعفة"-

على قراءة الجمهور- إشارة إلى تكرار التضعيف سنة بعد أخرى⁽⁴⁾. والقراءتان بمعنى واحد؛ فهما يدلان على مضاعفة

الربا. وهو ما يسمى بالربا الفاحش أو المركب.

والربا المضاعف كان سائداً قبل تحريمه، فقد كان الناس "يقولون: إذا حل أجل الدين، إما أن تقضي وإما أن

تربي، فإن قضاه، وإلا زاده في المدة، وزاده الآخر في القدر، وهكذا كل عام، وربما تضاعف القليل حتى يصير كثيراً

مضاعفاً"⁽⁵⁾ والربا الفاحش محرم قطعاً كما يتضح من هذا النص. ولا يقتصر التحريم على الربا المضاعف بل ولو كان

قليلاً يجرم التعامل به⁽⁶⁾. وأما التقييد بالأضعاف المضاعفة في الجملة، فهو قيد لبيان الواقع الذي كان عليه الناس قبل

التحريم. ولا يعني هذا التقييد أبداً أن الربا القليل حلال، وأن الحرام هو الربا الفاحش فقط.

والمعنى: يا أيها المؤمنون إياكم أن تأكلوا الربا كما كان الناس يفعلون. فهو نهي صريح للمؤمنين عن تعاطي

الربا. وفي هذا المعنى تحذير لهم عن التعامل به.

(1) آل عمران، 130.

(2) ينظر، القرطبي، الجامع، 202/4.

(3) ابن عطية، المحرر الوجيز، 317/3.

(4) ينظر، المصدر السابق، 317/3، والقرطبي، الجامع، 202/4، وأبو حيان، البحر المحيط، 57/3.

(5) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، 111/2.

(6) ينظر، ابن عطية، المحرر الوجيز، 318/3، وابن عاشور، التحرير والتنوير، 86/4.

ويعاثل هذه الصورة قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ﴾⁽¹⁾.

جملة مضمون النداء: "لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ" نظير قوله: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ

بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ﴾⁽²⁾.

يحتوي مضمون النداء على أداة نهي، ومضارع مسند إلى واو الجماعة "تأكلوا"، ومفعول به مضاف "أموالكم"، وظرف مكان مضاف "بينكم"، وجار ومجرور "بالباطل"، متعلق بحال في محل نصب، بمعنى: باطلا. والمفعول به "أموال" مضاف إلى ضمير المخاطبين "كم" بمعنى: أموال بعضكم، وهو راجع إلى "الذين آمنوا". فأكل أموال الغير بالباطل منهي عنه؛ فقد نهى الله أن يأكل الناس أموال غيرهم بالحرام، أي: بطريق غير مشروع، وذلك عن طريق السرقة والخيانة والغصب والربا والعقود الفاسدة⁽³⁾. ويدخل تحت أموال غيره أموال نفسه، لأن قوله: "أموالكم" يدخل فيه القسمان معا. وهذا كقوله تعالى- في هذه الآية -: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾. فقد نهى عن قتل الغير وقتل النفس بالباطل. أما أكل مال نفسه بالباطل، فهو بإنفاقه في المعاصي⁽⁴⁾. وأما أكل مال غيره فقد ذكر أنفا. وأكل الأموال أسلوب مجاز، وهو الانتفاع بها انتفاعا كاملا بنية عدم إرجاعها لأصحابها. ومن هذه الصورة- أيضا- قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ﴾⁽⁵⁾.

الفعل في قوله: "تخونوا" مسند إلى واو الجماعة، وهو موجه للمؤمنين بدلالة النداء، وقد تعدى إلى مفعول واحد. وقد اختزل الفعل والفاعل معا في الجملة الثانية، واكتفي بالمفعول به "الرسول" المعطوف على لفظ الجلالة "الله" تجنباً للتكرار وثقل التركيب، لأن أصل التركيب: لا تخونوا الله وتخونوا الرسول وتخونوا أماناتكم. والمضارع في الجملة الأخيرة مجزوم لوقوعه في الجملة المعطوفة، فهو في حكم النهي.

والخيانة ضد الأمانة، وهي الغدر وإبطال ما وقع عليه تعاقد دون إعلان⁽⁶⁾. يقول ابن عطية: "الخيانة لله تعالى هي في تنقص أوامره في سر، وخيانة الرسول تنقص ما استحفظ، وخيانات الأمانات هي تنقصها وإسقاطها"⁽⁷⁾.

والنهي عن الخيانة يشمل كل المؤمنين. وهو يجمع كل أنواع الخيانات، فيحذرهم الله من العصيان الخفي بإظهار الطاعة والاستجابة وإخفاء المعصية والخلاف.

(1) النساء، 29.

(2) البقرة، 188.

(3) ينظر، البغوي، معالم التنزيل، 417/1، والكلبي، التسهيل، 186/1، وأبو حيان، البحر المحيط، 240/3.

(4) ينظر، الرازي، مفاتيح الغيب، 57/10، وأبو حيان، البحر المحيط، 241/3.

(5) الأنفال، 27.

(6) ينظر، الطبري، جامع البيان، 219/9، والنسفي، مدارك التنزيل، 467/1.

(7) المحرر الوجيز، 269/6.

وقال بعض المفسرين: إن الآية نزلت في أبي لبابة بن المنذر الأنصاري حين استنصحته قريظة لما أتى الرسول ﷺ أريحا، كفعله ببني النضير. فأشار أبو لبابة إلى حلقه، أي: ليس عند الرسول إلا الذبح. وقال أبو لبابة: والله ما زالت قدماي من مكانها حتى عرفت أنني قد خنت الله ورسوله. فاستغفر لذنبه فتاب عليه⁽¹⁾. ومعنى التركيب: يا أيها المؤمنون لا تخونوا الله والرسول بإظهار الإيمان والطاعة ومخالفتها في الباطن، وتخونوا أماناتكم التي تأتمنون عليها بعضكم بعضا، وذلك كإظهار من أظهر لرسول الله وللمؤمنين الإيمان والنصيحة في الظاهر، وهو يخفي الغش لهم في الباطن؛ فيدل الكافرين على عورات المؤمنين وغيرهم ويخبرهم بما خفي عنهم. ودلالة النداء تحذير للمؤمنين من مخالفة أمر الله ورسوله.

وكذلك قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّبِعُوا خُطُواتِ الشَّيْطَانِ﴾⁽²⁾.

تألف جملة مضمون النداء من أداة نهي، وفعل مضارع مسند إلى واو الجماعة "تتبعوا"، ومفعول به "خطوات" مضاف إلى "الشيطان".

وخطوات: جمع خُطوة بضم الخاء. قرأه نافع وأبو عمرو، وأبو بكر عن عاصم، والبيزي عن ابن كثير بسكون الطاء. وحجتهم أنهم استثقلوا الضمتين بعدهما واو، فأسكنوا الطاء للتخفيف. وقرأ عداهم بضم الطاء، وحجتهم أن "خطوة" على وزن "فُعلة" كظلمة جمع ظلمات، وقربة وقربات، فلم تستثقل فيها العرب ضم العين⁽³⁾. فالخطوة والخطوة-بفتح الخاء وضمها- والجمع خطى وخطوات-بضم الطاء وإسكانها- هما لغتان سائدتان⁽⁴⁾.

وقوله: ﴿لَا تَتَّبِعُوا خُطُواتِ الشَّيْطَانِ﴾. هو "تمثيل مبني على تشبيه حالة محسوسة بحالة معقولة إذ لا يعرف السامعون للشيطان خطوات حتى ينتهوا عن اتباعها. وفيه تشبيه وسوسة الشيطان في نفوس الذين جاءوا بالإفك بالمشي"⁽⁵⁾.

والمعنى: لا تتبعوا آثار الشيطان ومسالكه بالقبائح من الأقوال والأفعال، وكل ما نهى الله ﷻ عنه، لأن كل معصية يرتكبها المؤمن فهي من وساوس الشيطان.

وقوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْدَمُوا بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾⁽⁶⁾.

حذف المفعول به للفعل المضارع "تقدم" المزيد بالتضعيف. والمقصود به: "كل ما وقع في النفس مما يقدم من القول أو الفعل"⁽⁷⁾. أي: لا تقدموا على التلبس بهذا الفعل.

(1) ينظر، الواحدي، أسباب النزول، ص 198، 197، وينظر له الوسيط، 453/2، والبعوي، معالم التنزيل، 242/2، وابن الجوزي، زاد المسير، 343/3، 344.

(2) النور، 21.

(3) ينظر، أبو زرعة، حجة القراءات، ص 120، 121، والقرطبي، الجامع، 207/12.

(4) ينظر، ابن منظور، لسان العرب، 231/14، (خطا).

(5) ابن عاشور، التحرير والتنوير، 186، 187/18.

(6) الحجرات، 1.

(7) النسفي، مدارك التنزيل، 579/2.

وقرأ الجمهور: "لا تقدّموا" - بكسر الدال والتشديد. - "ولو قرأ قارئ: "لا تقدّموا" لكان صواباً؛ يقال: قدمت في كذا وكذا، وتقدمت" (1). وقرأ الضحاك ويعقوب (2): "لا تقدّموا" - بفتح الدال والتشديد - أي: لا تفعلوا ما تؤثرونه وتتركوا ما أمركم الله ورسوله به. وهذا هو معنى قراءة الجمهور: "لا تقدّموا"، أي: لا تقدموا أمراً على ما أمركم الله به (3). وفي قوله تعالى: ﴿لَا تَقْدَمُوا بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾. ضرب من المجاز، يقال: جلس فلان بين يدي فلان، أي: جلس من جهة يمينه وشماله، أي: قريباً منه. وفائدة هذا المجاز تصوير الشناعة فيما نحو عنه من الإقدام على أمر دون أن يهتدوا بكتاب الله وسنة رسوله.

ويقول ابن جزى الكلبي: إن هذا الكلام يحتمل "ثلاثة أقوال: أحدها: لا تتكلموا بأمر قبل أن يتكلم هو به، ولا تقطعوا في أمر إلا بنظره. والثاني: لا تقدموا الولاية بحضره، فإنه يقدم من يشاء. والثالث: لا تقدموا بين يديه إذا مشى. وهذا إنما يجري على قراءة يعقوب "لا تقدّموا" يفتح التاء والقاف والدال. والأول هو الأظهر، لأن عادة العرب الاشتراك في الرأي وأن يتكلم كل أحد بما يظهر له، فربما فعل ذلك قوم مع النبي ﷺ فنهاهم الله عن ذلك" (4). والمقصود: اتبعوا الله والرسول ولا تخالفوا لهما أمراً.

ودلالة الجملة النهي عن إبرام أي شيء دون إذن من الرسول. وفي هذا النهي تأديب للمؤمنين فيما يعاملون به رسولهم من التوقير والتبجيل والإعظام، فلا يسرعوا في أي مسألة قبله بل يكونوا تبعاً له.

وكذلك قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ﴾ (5).

يتألف مضمون النداء من: أداة نهي، مسند، ومسند إليه، ومفعول به أول، ومضاف إليه، وأداة عطف، ومعطوف (مفعول به)، ومضاف إليه، ومفعول به ثان. وفي إضافة "عدو" إلى ضميره ﷺ تغليظاً لجرم الكافرين ولأمر اتخاذهم أولياء، وإشارة منه إلى حلول عقابه بهم (6). وعمول لفظ "عدو" معاملة المصدر لكونه على وزنه، فاستوى في الوصف به المفرد والمثنى والجمع والمذكر والمؤنث (7). والعداوة ضد الصداقة، وهما لا يجتمعان في محل وزمن واحد. واستخدمت تنفيراً للمؤمنين من مناصرة الكفار.

(1) الفراء، معاني القرآن، 69/3.

(2) يعقوب، هو ابن إسحاق بن يزيد بن عبد الله أبو محمد الحضرمي مولاهم البصري. أحد القراء العشرة، وإمام أهل البصرة ومقرنها. أخذ القراءة عرضاً عن سلام الطويل ومهدي بن ميمون، وسمع الحروف من الكسائي وحزمة. توفي سنة 205 هـ. ينظر، الذهبي، معرفة القراء الكبار، 157/1، وابن الجزري، النشر، 186/1.

(3) ينظر، ابن جني، المحتسب، 278/3.

(4) التسهيل، 355/2.

(5) الممتحنة، 1.

(6) ينظر، أبو حيان، البحر المحيط، 250/8.

(7) ينظر، ابن فارس، مجمل اللغة، 653/3.

والمعنى: لا تتخذوا أعدائي وأعداءكم أنصارا. فهى الله المؤمنين من اتخاذ المشركين أولياء، لأن في اتخاذهم أولياء ضلال؛ فهم لو تمكنوا من المؤمنين لأساءوا إليهم بالقول والفعل، وأن ما بينهم وبين المشركين من أواصر القرابة لا يعتد به تجاه العداوة في الدين. والنهي عن موالاتة الكفار جاء في غير موضع. ومن ذلك قوله تعالى: ﴿لَا تَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ﴾⁽¹⁾. وقوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا بَطَانَةَ مَنْ دُونِكُمْ﴾⁽²⁾. وقوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ﴾⁽³⁾.

وذكر العلماء التفسير أن هذه الآية نزلت في شأن حاطب بن بلتعة حين كتب إلى مشركي قريش يخبرهم بأن رسول الله ﷺ متوجه إليهم لغزوهم، فقال: ما هذا يا حاطب؟ قال: لا تعجل علي يا رسول الله، ما فعلت ذلك إلا لأتخذ يدا أحمي بها قرابتي عندهم، ولم أفعله كفرا ولا ردة عن ديني، فصدقه رسول الله ﷺ⁽⁴⁾. والخطاب موجه إلى جميع المؤمنين- في كل زمان ومكان- تحذيرا من مناصرة الكفار والتودد إليهم بأي وجه من الأوجه.

ومن هذه الصورة- أيضا- قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَعْتَدُوا الْيَوْمَ﴾⁽⁵⁾.

الخطاب موجه للكافرين بقريظة اللفظ في صلة الموصول. وقد نحووا عن الاعتذار يوم القيامة. فيقال لهم يومئذ: إنَّ المعذرة لا تنفعكم، وإنما تجزون بأعمالكم، فلا تلموا إلا أنفسكم، لأنه قد قدم إليكم الإنذار والإعذار، ولا ينفعكم الاعتذار والتوبة؛ فذلك مردود بعد دخولكم النار التي أعدت لكم⁽⁶⁾. وهذا المعنى ورد - أيضا- في قوله تعالى: ﴿فَيَوْمَئِذٍ لَا يَنْفَعُ الَّذِينَ ظَلَمُوا مَعْذِرَتُهُمْ وَكَأُفٍ لَهُمْ صُرُوفُهمْ﴾⁽⁷⁾. ودلالة النداء تأييس لأهل الكفر.

ويلحق بهذه الصورة قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقُولُوا مِرَاعِنَا وَقُولُوا انظُرْنَا وَاسْمَعُوا﴾⁽⁸⁾.

يختلف هذا التركيب عن سابقه- من نفس الصورة- في أن مضمون النداء ورد جملة نهي عطفت عليها جملتان أمريتان، وهذا النظام يلحظ في التراكيب القرآنية إذ أن النهي والأمر يتعاقبان.

(1) آل عمران، 28.

(2) آل عمران، 118.

(3) المائدة، 51.

(4) ينظر، الفراء، معاني القرآن، 3/148، والواحدى، أسباب النزول، ص 347، 346، وابن العربي، أحكام القرآن، 4/224، والرازي، مفاتيح الغيب، 257/29.

والسيوطي، أسباب النزول، ص 300، 301.

(5) التحريم، 7.

(6) ينظر، ابن عطية، المحرر الوجيز، 14/524، والرازي، مفاتيح الغيب، 30/42، والخازن، لباب التأويل، 4/316.

(7) الروم، 57.

(8) البقرة، 104.

فقد نهي الله تعالى المؤمنين أن يقولوا: راعنا، وأمرهم أن يقولوا: انظرنا. اختلف القراء في كلمة "راعنا"، فقرأ الجمهور: "راعنا" على أنه أمر من المراجعة، أي: ارعنا نرعاك. وفي هذا المعنى جفاء أن يخاطب به أحدُ رسوله⁽¹⁾. وقرأ ابن مسعود: "راعونا"⁽²⁾ على إسناد الفعل لضمير الجمع للتعظيم والتوقير. وهي قراءة شاذة. وقرأ الحسن، وابن ليلى، وأبو حيوة، وابن محيصن: "راعنا" بالتثنية⁽³⁾. حيث جعل "راعنا" صفة لمصدر محذوف، أي: قولاً راعنا. ويحتمل أن يكون وجه النصب بالتثنية على نصب القول، والتقدير: لا تقولوا حمقا، كما يقال: قالوا خيرا وقالوا شرا⁽⁴⁾.

فالقُرآن نهي عن قول: "راعنا" للرسول ﷺ وأمر بقول: "انظرنا". وهما كلمتان مترادفتان⁽⁵⁾. إلا أن كلمة "انظرنا" هي بمعنى: انتظرنا وتأن علينا، وكما يقول ابن عطية: "لفظة مخلصنة لتعظيم النبي"⁽⁶⁾. وأما تدل "على استدعاء نظر العين المقترن بتدبر الحال. وهذا هو معنى راعنا، فبدلت للمؤمنين اللفظة ليزول تعلق اليهود"⁽⁷⁾. فقد كان لهم كلمة عبرانية يتسابون بها تشبيه هذه الكلمة، وهي: "رعنا" ومعناها: "اسمع لا سمعت"⁽⁸⁾. كما جاء في قوله تعالى: ﴿وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَأَسْمَعُ غَيْرَ مُسْمِعٍ وَمَرَاعِنَا لِيَا بَالْسِنِّهِمْ وَطَعْنَا فِي الدِّينِ﴾⁽⁹⁾.

وقال بعض المفسرين: أرادوا نسبته ﷺ إلى الرعن وهو الحمق والجهل⁽¹⁰⁾. وذلك على سبيل السخرية، وحاشاه أن ينسب إلى ما نسبه إليه اليهود، عليهم لعنة الله تعالى. وترد بقية هذه الصورة في المواضع الآتية: البقرة، (264)، وآل عمران، (156)، والنساء، (144)، والمائدة، (2، 41، 57، 101)، والتوبة، (23)، والأحزاب، (69)، والحجرات، (2)، والممتحنة، (1، 13)، والمنافقون، (9).

-
- (1) ينظر، الفراء، معاني القرآن، 69/1، وابن عطية، المحرر الوجيز، 425/1، وأبو حيان، البحر المحيط، 508/1.
 - (2) ينظر، الزمخشري، الكشاف، 302/1، وابن عطية، المحرر الوجيز، 426/1، وأبو حيان، البحر المحيط، 508/1، والألوسي، روح المعاني، 348.
 - (3) ينظر، الفراء، معاني القرآن، 70/1، الزمخشري، الكشاف، 302/1، وابن عطية، المحرر الوجيز، 425/1، 426، وأبو حيان، البحر المحيط، 508/1، والألوسي، روح المعاني، 348/1.
 - (4) ينظر، الفراء، معاني القرآن، 70/1.
 - (5) ينظر، الرازي، مفاتيح الغيب، 203/3، وأبو حيان، البحر المحيط، 508/1، والنيسابوري، غرائب القرآن، 354/1، والألوسي، روح المعاني، 348/1.
 - (6) المحرر الوجيز، 426/1.
 - (7) المصدر السابق، 426/1، وأبو حيان، البحر المحيط، 509/1.
 - (8) ينظر، الفراء، معاني القرآن، 69/1، 70، والبغوي، معالم التنزيل، 134/1، والزمخشري، الكشاف، 302/1، والرازي، مفاتيح الغيب، 203/3.
 - (9) النساء، 46.
 - (10) ينظر، الألوسي، روح المعاني، 348/1، والزحيلي، التفسير المنير، 254/1.

الصورة الثامنة: أداة نداء(يا)+ منادى+ مضمون النداء(جملة نهى)+ جملة معترضة+جملة نهى معطوفة+ جملة معترضة.

وردت في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّنْ قَوْمٍ عَسَىٰ أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِّنْ نِّسَاءٍ عَسَىٰ أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُنَّ﴾⁽¹⁾.

جملة النهي: "لا يسخر قوم من قوم"، وقد عطف عليها جملة "ولا نساء من نساء". والرابط أداة العطف "الواو" الدالة على مطلق الجمع والاشتراك بين الجملتين المتعاطفتين. وحذف الفعل اختصاراً، لأنه معلوم، ولأن ما قبله دل عليه. أي: لا يسخر نساء من نساء. والقوم: اسم جمع يدل على الرجال بخاصة دون النساء⁽²⁾. ومن هذا قول زهير بن أبي سلمى:

وَمَا أَذْرِي، وَسَوْفَ إِخَالُ أَذْرِي
أَقَوْمُ آلِ حِصْنِ أُمِّ نِسَاءٍ؟⁽³⁾

وتنكير "قوم" -في الموضعين- لإفادة الشيوخ، لئلا يتصور أحد أن القرآن نهي قوما معينين سخروا من قوم معينين. وإنما أسند المضارع "يسخر" إلى قوم، وعدل أن يقول: لا يسخر بعضكم من بعض، أو لا يسخر رجل من رجل ولا امرأة من امرأة. وذلك النهي هو ما كان منتشرًا بين العرب من سخرية القبائل بعضها من بعض. فوجه النهي إلى الأقوام لتصير قبيلة منهية عن السخرية.

وخص النساء بالذكر-هنا- مع أن لفظ "قوم" يعمهم بطريق التغليب دفعا لتوهم تخصيص النهي بسخرية الرجال، إذ كانت السخرية في النساء أكثر بسبب طبعهن وميلهن إلى السخرية والتهكم من بعضهن. وحيء بجملة الترجي: "عسى أن يكونوا خيرا منهم" للتفسير؛ فهي جملة-معترضة بين الجملتين المتعاطفتين- تفيده المبالغة في النهي عن السخرية بذكر ظاهرة متفشية؛ فتكون سخرية الساحرين أشنع من المسخور بهم. ويتحمل الساحرون ما اقترفوا من ذنب، لأن الله تعالى نهي عن هذا الفعل الشنيع. ولذا فإن جملة "عسى أن يكونوا خيرا منهم" ليست صفة لـ"قوم"؛ الاسم المحرور بـ"من"، وإلا صار النهي عن السخرية خاصا بما يظن البعض أن المسخور به خير من الساحر. وكذلك القول بالنسبة لجملة "عسى أن يكن خيرا منهن" فليست صفة للاسم المحرور "نساء".

فالله تعالى نهي المؤمنين عن السخرية ببعضهم بجميع أنواع السخرية؛ فلا يحل لمؤمن أن يسخر من مؤمن لا لقبحه ولا لفقره، ولا لغير ذلك⁽⁴⁾.

وفي معنى النداء تأديب للأمة المحمدية بقصد الإقلاع عن هذه الصفة الذميمة.

الصورة التاسعة: أداة نداء(يا)+ منادى+ مضمون النداء(جملة نهى)+ جملة نهى معترضة+ جملة تعليلية.

(1) الحجرات، 11.

(2) ينظر، ابن منظور، لسان العرب، 505/12، (قوم).

(3) الديوان، ص12.

(4) ينظر، الطبري، جامع البيان، 390/26.

وردت هذه الصورة في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَحْرِمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا

يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾⁽¹⁾.

مضمون النداء جملة نهي: "لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم". وجملة "ولا تعتدوا" معترضة لمناسبة أن تحريم الطيبات اعتداء على ما شرعه الله تعالى. والمراد بالاعتداء: ظلم الناس، والاعتداء على حقوقهم، أو على حقوق الله في أوامره ونواهيه. ولما نهي الله ﷺ عن تحريم الحلال أردفه بالنهي عن استحلال المحرمات؛ فالنهي تضمن الأمرين معا، أي: "لا تتشددوا فتحرموا حلالا، ولا تترخصوا فتحلوا حراما"⁽²⁾. وهو رد على الغلاة المتزهدين والمتصوفين⁽³⁾.

وقد تضافرت مجموعة روايات في سبب النزول مفادها أن نفرا من أصحاب رسول الله ﷺ عزموا على العبادة المفرطة الدائمة، وعلى التقشف المفرط، وترك إتيان النساء، فنهاهم الرسول عن ذلك، ونزلت هذه الآية⁽⁴⁾.

وفي الحديث الصحيح أن النبي ﷺ قال: "ما بال أقوام يقولون: كذا وكذا لكني أصلي وأنا وأصوم وأنا وأتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني"⁽⁵⁾. ومعنى التركيب: لا تحرموا ما طاب ولد من الحلال مبالغة منكم في العزم على تحريمه تهذا وتقشفا، فإن من حرم شيئا أحله الله فقد كفر. أما ترك متاع الحياة والتفرغ للعبادة من غير إضرار ففضيلة مأمور بها.

وفي هذا النهي تنبيه الأمة الإسلامية على الاحتراز في القول بتحريم شيء لم يرد فيه دليل شرعي.

الصورة العاشرة: أداة نداء(يا)+ منادى+مضمون نداء(جملة نهي)+جملة حالية+جملة غائية.

وردت هذه الصورة في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرُبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا

تَقُولُونَ﴾⁽⁶⁾.

مضمون النداء جملة نهي: "لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى". فهى القرآن عن قربان الصلاة في حالة سكر. والنهي عن قربان الصلاة أبلغ من أن يقول: لا تصلوا وأنتم سكارى، وذلك للإشارة إلى أن تلك حالة منافية للصلاة يجب اجتنابها.

وهذا أسلوب سلكه القرآن في عدة مواضع، كقوله: ﴿وَلَا تَقْرُبُوا الْفَوَاحِشَ﴾⁽⁷⁾، وكقوله:

(1) المائدة، 87.

(2) ابن عطية، المحرر الوجيز، 13/5، وينظر القرطبي، الجامع، 263/6، والنعالبي، الجواهر الحسان، 449/1.

(3) ينظر، القرطبي، الجامع، 262/6.

(4) ينظر، الفراء، معاني القرآن، 318/1، والطبري، جامع البيان، 11/7، والكلبي، التسهيل، 247/1، وأبو حيان، البحر المحيط، 10/4.

(5) أخرجه مسلم في صحيحه، 178/9، (كتاب النكاح)، والنسائي في السنن، 46/6، (كتاب النكاح).

(6) النساء، 43.

(7) الأنعام، 151.

﴿وَلَا تَقْرُبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾⁽¹⁾. والقرب-هنا-مستعمل في معناه المجازي، وهو التلبس بالفعل، ومعناه: لا تتلبس به. والمراد النهي عن التلبس بالصلاة وغشيانها. وبه قال جمهور المفسرين⁽²⁾. وقالت طائفة: المراد موضع الصلاة، وعلى هذا لا بد من تقدير مضاف، أي: لا تقربوا مواضع الصلاة وأنتم سكارى⁽³⁾. وقال بعض المفسرين: المقصود الصلاة ومواضعها معا، لأن المسلمين كانوا حينئذ لا يأتون المسجد إلا للصلاة، ولا يصلون إلا جماعة، فكانا متلازمين⁽⁴⁾.

وروي أن هذه الآية نزلت في نفر من أصحاب رسول الله ﷺ قبل تحريم الخمر، فقد كانوا يشربونها، ثم يحضرون الصلاة وهم نشاوى، فلا يدرون عدد الركعات التي صلوها، ولا ما يقولون، فنهوا عن ذلك الفعل⁽⁵⁾، فيكون الخطاب لجماعة الأمة الصالحين، وأما السكاران فليس بمخاطب في ذلك الوقت لذهاب عقله، وإنما هو مخاطب بامثال ما يجب عليه، وتفكير ما ضيع في وقت سكره من الأحكام التي تقرر تكليفه إياها قبل السكر⁽⁶⁾. يقول الشافعي: "فمن صلى سكران، لم تجز صلاته، لنهي الله ﷻ إياه عن الصلاة حتى يعلم ما يقول"⁽⁷⁾ والجملة الاسمية: "وأنتم سكارى" في موضع نصب على الحال، ويتوقف المعنى عليها⁽⁸⁾، لأنه تعالى ينهى عن الصلاة في هذه الحال.

والجملة الغائية: "حتى تعلموا ما تقولون" إشارة إلى علة النهي. واستخدم الفعل "تقولون" بدل "تفعلون" لبيان أن السكر يفضي إلى اختلال العقل، وإذا اختل العقل، اختلت أعمال الصلاة، فلا يدرك المصلي ما يقول. والمعنى: لاتصلوا و الحال أنكم سكارى حتى تكون عقولكم تامة، تميزون بما الخطأ من الصواب، فتعلموا ما تقولون في صلاتكم.

ومثال هذا التركيب قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ﴾⁽⁹⁾.

الجملة الاسمية: "وأنتم حرم" في محل نصب حال. و"حُرْمٌ" أو "حُرْمٌ" جمع حرام، بمعنى محرم، والمحرم: أصله التلبس بالإحرام. ويطلق على الكائن في الحرم، فيقال: أحرم الرجل إذا أهل بالحج أو العمرة وياشر شروطهما⁽¹⁰⁾.

(1) الأنعام، 152.

(2) ينظر، الطبري، جامع البيان، 99/5، والقرطبي، الجامع، 201/5، والخازن، لباب التأويل، 378/1.

(3) ينظر، السمرقندي، بحر العلوم، 356/1، وابن العربي، أحكام القرآن، 433/1، وأبو حيان، البحر المحيط، 265/3.

(4) ينظر، ابن العربي، أحكام القرآن، 434/1، والقرطبي، الجامع، 202/5.

(5) ينظر، الفراء، معاني القرآن، 270/1، والطبري، جامع البيان، 98/5، والواحدي، أسباب النزول، ص129، والرازي، مفاتيح الغيب، 87/10.

(6) ينظر، القرطبي، الجامع، 201/5، 202، وأبو حيان، البحر المحيط، 265/3.

(7) أحكام القرآن، ص58.

(8) ينظر، ابن هشام، مغني اللبيب، 126/2.

(9) المائدة، 95.

(10) ينظر، ابن منظور، لسان العرب، 122/12، (حرم)، والفيروز آبادي، القاموس المحيط، 95/4، (حرم).

ويجمل مضمون النداء النهي عن قتل الصيد. ولفظ الصيد في الجملة عام، إلا أن الآية بعدها خصصت هذا العموم بصيد البر، في قوله: ﴿أَحِلُّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ مَتَاعًا لَكُمْ وَلِلسَّيَّامَةِ وَحُرْمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرْمًا﴾⁽¹⁾.

ويستثنى من صيد البر ما ثبت عنه ﷺ أنه قال: "خمس فواسق يقتلن في الحرم: العقرب، والفأرة، والحدأة، والغراب، والكلب العقور"⁽²⁾.

يقاس على هذه كل الحيوانات المفترسة أو الحيات السامة، لأنها في حكم العقرب⁽³⁾. وما عدا ذلك من حيوانات البر فهو منهي عن قتله في الحرم، وإن قتل المحرم فدا⁽⁴⁾. ومعنى الجملة: لا تقتلوا صيد البر وأنتم محرمون بحج أو عمرة.

والظاهر من الجملة أن النداء لجميع المؤمنين. وقيل: إن الآية نزلت في أبي اليسر، واسمه عمرو بن مالك الأنصاري كان محرماً بعمرة عام الحديبية، فقتل حمار وحش⁽⁵⁾. ثم صار هذا الحكم عاماً للمؤمنين، فلا يجوز لهم قتل الصيد ما داموا محرمين أو في الحرم. حرم صيد البر لتعظيم شأن الكعبة الشريفة، لأن الصيد إثارة للحيوانات الآمنة حولها. ولم يحرم صيد البحر، إذ ليس بقرب مكة بحرا ولا نهر⁽⁶⁾. فالله تعالى حرم صيد البر على المحرم، فليس له أن يعرض له ما دام محرماً بحج أو عمرة.

ويلحق بهذه الصورة قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتَسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا﴾⁽⁷⁾.

لقد وردت عقب النهي جملة غائية: "حتى تستأذنوا...". وهذه قراءة الجمهور. والمعنى في هذه القراءة: تلتمسوا الأذن، أو يأذن بكم صاحب البيت، فهي كناية لطيفة عن الاستئذان⁽⁸⁾. وكان ابن عباس يقرأ: "تستأذنوا"⁽⁹⁾ أي: تطلبوا الإذن، والاستئذان بمعنى: الاستئناس⁽¹⁰⁾. فهي قراءة بالمعنى. وتدل الجملة الغائية على أنه يجوز الدخول بعد الاستئذان والسلام إن سمح صاحب البيت بذلك.

(1) المائدة، 96.

(2) أخرجه مسلم في صحيحه، 8/352، (كتاب الحج)، والنسائي في سننه، 5/148، (كتاب مناسك الحج).

(3) ينظر، ابن عطية، المحرر الوجيز، 5/37، 38.

(4) ينظر، المصدر السابق، 5/38.

(5) ينظر، البغوي، معالم التنزيل، 2/64، والخازن، لباب التأويل، 2/78.

(6) ينظر، ابن عاشور، التحرير والتنوير، 7/42.

(7) النور، 27.

(8) ينظر، ابن عاشور، التحرير والتنوير، 18/197.

(9) ينظر، الطبري، جامع البيان، 19/296، وابن جني، المحتسب، 2/108.

(10) ينظر، ابن جني، المحتسب، 2/108.

والعطف على الاستئناس، وجعل كلاهما غايته للنهي عن دخول البيت يدل على وجوب القيام بهما معاً؛ لأن النهي لا يرتفع إلا بهما.

وسبب نزول هذه الآية أن امرأة من الأنصار جاءت إلى رسول الله ﷺ فقالت له: "إني أكون في بيتي على حال لا أحب أن يراني عليها أحد، لا والد ولا ولد، فلا يزال يدخل علي رجل من أهلي، فماذا أصنع؟" (1).

ويدل مضمون النداء على أن الاستئذان واجب وكذا السلام؛ فلا يدخل بيت الغير إلا بعد الاستئذان وإلقاء السلام. وسياق الآية لتشريع حكم الاستئذان.

ونظير هذا النهي ورد في قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرٍ نَاظِرِينَ إِنَاهُ﴾ (2).

يتألف مضمون النداء من جملة نهي وجملة استثنائية. وجملة الاستثناء: "إلا أن يؤذن لكم" بمعنى: وقت أن يؤذن لكم. فحذف الظرف والمستثنى، وأقيم المصدر "الإذن" المضاف إليه مقامه.

وقوله: "غير ناظرين" حال من الفاعل في "لا تدخلوا"، فوقع الاستثناء على الحال والوقت معاً، بتقدير: لا تدخلوا بيوت النبي إلا وقت الإذن. ولا تدخلوها إلا غير ناظرين. أي: غير منتظرين أو مترقبين وقت الأكل (3).

وهؤلاء نفر من المؤمنين كانوا يتحينون طعام النبي، فيدخلون عليه قبل الطعام إلى أن يدرك، ثم يأكلون ويطلبون المكث، وكان يتأذى بهم (4).

والنهي للتحريم، أي: لا تدخلوا أيها المتحينون للطعام إلا أن يؤذن لكم إلى طعام غير منتظرين إدراكه. وليس المراد بالنهي عن دخول بيوت النبي إلى الطعام، فهذا من باب التخصيص بالذكر للمناسبة، لأنه يجوز دخول بيته إلى غيره؛ فدلالة النهي عام.

الصورة الحادية عشرة: أداة نداء + منادى + مضمون نداء (جملة خبرية).

وردت هذه الصورة في أربع عشرة جملة. ومنها قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا نِسَاءَ

كَرِهًا﴾ (5).

(1) ينظر، الواحدي، أسباب النزول، ص 272، وابن الجوزي، زاد المسير، 28/6، والسيوطي، أسباب النزول، ص 206، 205.

(2) الأحزاب، 53.

(3) ينظر، ابن قتيبة، غريب القرآن، ص 352، والزمخشري، الكشاف، 270/3.

(4) ينظر، السمرقندي، بحر العلوم، 58/3، والواحدي، أسباب النزول، ص 298، 299، والنسفي، مدارك التنزيل، 352/2، وابن الكثير، تفسير القرآن العظيم،

489، 490/5.

(5) النساء، 19.

الخطاب موجه للمؤمنين للتبوية لما حوذبوا به، ليعم جميع أفراد الأمة، فيأخذوا بحكمه؛ فلا يرثوا النساء كرها، لأن الفعل المضارع "يجل" المنفي بـ"لا" الدال على الحال والاستقبال يرادف معنى التحريم. وقد تعدى الفعل في قوله: "يرثوا" إلى الموروث "النساء". ثم جيء بالحال "كرها" من النساء، ليدل مضمون النداء عن أحوال كانت قبل الإسلام، منها إرث النساء وهن مكرهات أو كارهات؛ فقد كن كالمال يورثن عن الرجال⁽¹⁾. وتنزيل النساء منزلة الأموال الموروثة للتدليل على شناعة صورة المجتمع آنذاك. وقرأ الجمهور: "كرها" -بفتح الكاف- وقرأ حمزة والكسائي -بضم الكاف⁽²⁾- وهما لغتان، "يقال: الكره: المشقة، والكره: أن تكلف الشيء فتفعله كارها"⁽³⁾. أي أن الكره -بالضم- ما أكرهت نفسك عليه، والكره -بالفتح- ما أكرهك غيرك عليه⁽⁴⁾.

ولهذا فعلى القراءة بالضم يكون المعنى أنه يحرم إرثهن وهن غير راضيات. وعلى القراءة بالفتح يكون المعنى أنه يحرم إرثهن إلزاماً وإرغاماً، وذلك بأن يزوجن أو يورث ما لهن وهن مكرهات⁽⁵⁾.

وقد روي في سبب نزول هذه الآية عدة روايات. فقد أخرج البخاري عن ابن عباس، فقال: "كانوا إذا مات الرجل كان أولياؤه أحق بامرأته، إن شاء بعضهم تزوجها، وإن شاءوا زوجوها، وإن شاءوا لم يزوجوها، وهم أحق بها من أهلها، فنزلت هذه الآية في ذلك"⁽⁶⁾. وقيل: نزلت لما توفي أبو قيس بن الأسلت الأنصاري، وترك امرأته كبيشة بنت معن الأنصارية، فقام ابن له من غيرها، فأراد أن يتزوجها⁽⁷⁾. وقال ابن عطية: "كانت هذه السيرة في الأنصار لازمة، وكانت في قريش مباحة مع التراضي"⁽⁸⁾. فالآية أبطلت ذلك الحكم السائد في الجاهلية، وأصبحت المرأة إذا مات زوجها اعتدت في بيت زوجها، فإذا انقضت العدة ذهبت حيث أرادت، ولها ما لها وما ورثته عن زوجها.

ومن هذه الصورة -أيضاً- قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةٌ بَيْنَكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ أَنتَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنْكُمْ أَوْ آخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ﴾⁽⁹⁾.

(1) ينظر، القرطبي، الجامع، 95/5.

(2) ينظر، السمرقندي، بحر العلوم، 341/1، وأبو زرعة، حجة القراءات، ص195، والقيسي، الكشف، 382/1، وابن الجوزي، زاد المسير، 40/2.

(3) ابن فارس، مجمل اللغة، 788/3، (كره).

(4) ينظر، ابن منظور، لسان العرب، 534/13، (كره).

(5) ينظر، القرطبي، الجامع، 95/5، والخازن، لباب التأويل، 356/1.

(6) ابن حجر العسقلاني، فتح الباري بشرح صحيح البخاري، تحقيق وتصحيح، عبد العزيز بن عبد الله بن باز، إخراج وإشراف، محب الدين الخطيب، دار المعرفة، بيروت، (د.ت)، 245/8.

(7) ينظر، الماوردي، النكت والعيون، 465/1، والواحدي، أسباب النزول، ص125، وابن عطية، المحرر الوجيز، 540/3، والخازن لباب التأويل، 356/1.

(8) المحرر الوجيز، 540/3، وينظر، أبو حيان، البحر المحیط، 211/3.

(9) المائدة، 106.

في مضمون الجملة وجوب التوثيق للوصية. وقد كانت الوصية مشروعة في قوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةَ لِلَّذِينَ وَالْأَقْرَبِينَ﴾⁽¹⁾. وأعيد ذكرها-هنا- للاهتمام بالوصية قصد بيان التوثيق لها.

والمعنى: شهادة منكم فيما بينكم على وصية أحدكم إذا حضره الموت اثنان مسلمان عدلان أو غير مسلمين. فيكون في الآية دليل على جواز شهادة أهل الذمة على المسلمين في خصوص الوصايا.

وكذلك قوله: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجًا مُنِيرًا﴾⁽²⁾.

مضمون النداء جملة خبرية مؤكدة بـ"إن" الناسخة، المسند فيها متصل وهو الضمير "نا" الدال على تعظيم الله ﷻ، والمسند جملة فعلية ماضوية، "أرسلناك". وقد اشتملت على خمسة أوصاف للرسول الكريم، هي: شاهدا ومبشرا ونذيرا وداعيا إلى الله وسراجا منيرا. وهي أوصاف تنطوي على شموليات رسالته، ولذلك اقتصر عليها دون ذكر أوصافه العديدة. والغرض من ذكرها الإشارة والتنويه بمقامه الكريم، وتذكيره بأركان رسالته.

وانتصب "شاهدا" وما بعده على الحال من المفعول به "كاف الخطاب"، وهي حال مقدرة، أي: أرسلناك مقدرًا أن تكون شاهدا ... على الأمم في الدنيا والآخرة. ومثل سبويه للحال والمقدرة بقوله: "مررت برجل معه صقر صائدا به"⁽³⁾.

و"شاهدا" اسم فاعل من فعل ثلاثي متعدٍ يحتاج إلى مفعول به، وقد يتعدى بحرف الجر، تقول: ... شاهدا على أمته.

واسم الفاعل "مبشرا" معطوف على "شاهدا". وهو مشتق من الفعل "بشّر" الثلاثي المزيد بالتضعيف، ويتعدى بحرف الجر. والمبشّر: المخبر بالبشرى، والبشارة هي الحادث المسر لمن يخبر به. والرسول مبشّر للمؤمنين المتقين بالفوز بالجنة في الآخرة. وصيغة المبالغة "نذيرا" على وزن "فعليل"، مشتق من الفعل "أنذر" الثلاثي المزيد بالهمزة. والإنذار بمعنى الإخبار بوقوع حادث غير سار. والنجيء منذر للكافرين والعصاة من النار. وقدم لفظ "بشيرا" على "نذيرا"، لأن النجىء غلب على رسالته التبشير، فهو مبعوث رحمة للعالمين. و"داعيا" اسم فاعل تعدى إلى لفظ الجلالة "الله" بحرف الجر. والداعي إلى الله هو الذي يدعو إلى الله دون غيره، أي: بعثناك داعيا إلى الله والإقرار بوحدانيته.

وإضافة المتعلق "بإذنه" لاسم الفاعل "داعيا" للدلالة على أن الله أرسل نبيه داعيا إليه، وقد سهل له سبل التبليغ.

(1) البقرة، 180.

(2) الأحزاب، 45.

(3) الكتاب، 49/2.

و"سراجا" معطوف على ما قبله، وهو تشبيه بليغ، أي: أرسلناك كالمصباح في الهداية. وقال ابن عطية: هو "استعارة للنور الذي يتضمنه شرعه، فكأن المهتدين به والمؤمنين يخرجون بنوره من ظلمة الكفر"⁽¹⁾.
و "منيرا" وصف للسراج، ووصف "بالإنارة لأن من السراج ما لا يضيء إذا قل سليله ودقت فتيلته"⁽²⁾.
ودلالة النداء. تأنيس للنبي ﷺ وتكريم له.

وتكرر نداء الرسول الكريم- في مثل هذه الصورة- في قوله: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحَلَّلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ اللَّائِي آتَيْتَ أَجُورَهُنَّ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكَ وَبَنَاتِ عَمِّكَ... وَأُمَّرَأَةً مُؤْمِنَةً إِنْ وَهَبْتَ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ﴾⁽³⁾.

مضمون النداء جملة خبرية "إنا أحللنا لك أزواجك...". وهو خبر أريد به التشريع. ودخلت "إن" الناسخة على الجملة لتأكيد الخبر. والمسند إليه ضمير المتكلمين "نا" يدل على المعظم نفسه، وهو الله ﷻ. والمسند في قوله: "أحللنا لك أزواجك" مراد به الإباحة.

وتعدى فعل الإحلال إلى المفعول به "أزواجك" المضاف إلى كاف الخطاب العائد إلى النبي. وتفيد الكاف إلى أنهن الأزواج اللاتي في عصمته كعائشة وحفصة وأم سلمة-رضي الله عنهن-.
ووصفت الأزواج ب"الاتي آتيت أجورهن" إشارة إلى أنه تم الزواج بهن على حكم النكاح.
وعطف على هؤلاء النساء آخر، وهن ثلاثة أصناف:

الصف الأول: ما ذكر في قوله: ﴿وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكَ﴾، أي: مما أعطاك الله من الإماء والغنائم كمارية القبطية أم إبراهيم وصفية وجويرية⁽⁴⁾.

الصف الثاني: المذكور في قوله: ﴿وَبَنَاتِ عَمِّكَ... اللَّائِي هَاجَرْنَ مَعَكَ﴾. وقد وصفن ب"اللاتي هاجرن معك" للتبويه بشرف الهجرة وشرف من هاجر. والمراد بالمعية في قوله: "معك": الإشارك في الهجرة لا في الصحبة.

الصف الثالث: ورد في قوله: ﴿وَأُمَّرَأَةً مُؤْمِنَةً إِنْ وَهَبْتَ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ﴾. اختلف المؤولون فيما إذا كان عند الرسول امرأة وهبت نفسها على قولين: أحدهما: لم يكن عنده امرأة وهبت نفسها له. واستدلوا بقراءة الجمهور: "إن وهبت"⁽⁵⁾- بكسر بالهمزة-"إن"، على أن الأداة للشرط، والفعل محمول على المستقبل. والمعنى: يحل لك-يا أيها النبي-المرأة المؤمنة التي تهب نفسها لك أن تتزوجها بغير مهر إن أردت. ويكون التشريع على هذا المعنى للمستقبل.

(1) المحرر الوجيز، 81/12.

(2) أبو حيان، البحر المحيط، 230/7.

(3) الأحزاب، 50.

(4) ينظر، الماوردي، النكت والعيون، 413/4.

(5) ينظر، الطبري، جامع البيان، 310/22، وأبو حيان، البحر المحيط، 233/7.

الثاني: أنه كانت عنده امرأة وهبت نفسها له، واستدلوا بقراءة من قرأ: "أَنْ وَهَبْتُ"⁽¹⁾ -بفتح الهمزة- على أن الفعل وقع في الماضي. ويرجح هذا الرأي قراءة زيد بن علي⁽²⁾: "إِذْ وَهَبْتُ"، فـ"إِذْ" ظرف لما مضى من الزمان، أي: حين وهبت. فالفعل دل على امرأة بعينها⁽³⁾. وكذلك قراءة ابن مسعود: "وامرأة مؤمنة وهبت"⁽⁴⁾. بنصب "امرأة" بالفعل في "أحللنا"، وحذف "إن" على أن الفعلين في قوله: "أحللنا" و"وهبت" يدلان على الماضي، والمعنى: "لا جناح عليه أن ينكحها في أن وهبت"⁽⁵⁾.

واختلف العلماء فيمن وهبت نفسها للنبي، فقال بعضهم: ميمونة بنت الحارث، وقال بعضهم: هي أم شريك بنت جابر، وقال بعضهم: زينب بنت خزيمة⁽⁶⁾. ويكون على هذا الرأي تقرير حكم سابق للنبي وخص به توسعة عليه.

ويلحق بهذه الصورة قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ...﴾⁽⁷⁾.

يختلف هذا التركيب عن سابقه -من نفس الصورة- في أن مضمون النداء فيه ورد جملة خبرية معللة، تتألف من مسند "كتب"، وجار ومجرور "عليكم" متعلق بالمسند، ومسند إليه "الصيام"، كما ورد نائب مفعول مطلق "كما كتب"، أي: كتب الله عليكم الصيام كتابة، بمعنى فرضه فرضاً. وذلك لتأكيد حكم الصيام. ثم جيء بجملة تعليلية "لعلكم تتقون" بمعنى: لتتقوا الذنوب. وحذف المفعول به في هذه الجملة اختصاراً. والغرض من الجملة التعليلية بيان حكمة الصيام ومشروعيته.

ويلحظ تأخير المفعول فيه -ظرف الزمان- "أياماً" عن عامله بعد جملة الترجي. ولا يضر وقوع الفصل بين العامل "كتب" أو "الصيام"، وبين المفعول "أياماً"، لأن الفصل لم يكن بأجنبي. وهذا اختيار الزمخشري وابن عطية⁽⁸⁾. وهو الذي نختاره.

ومعنى "أياماً معدودات": مؤقّات بعدد معلوم أو قلائل. والمراد شهر رمضان عند جمهور المفسرين⁽⁹⁾. وإنما عبر عن رمضان بأيام، وهي جمع قلة، ووصفت بـ"معدودات" وهي جمع قلة كذلك تسهيلاً وتهوينا على المكلفين بأن هذه الأيام التي يحصرها العد ليست بالكثيرة.

(1) ينظر، الطبري، جامع البيان، 310/22.

(2) هو زيد بن الحسين بن علي بن أبي طالب. روى عن أبيه وأخيه محمد بن علي. توفي سنة 123 هـ. ينظر، محمد بن شاكر الكتبي، فوات الوفيات والذيل عليها، تحقيق

إحسان عباس، دار صادر، بيروت، (د.ت)، 35، 36/2.

(3) ينظر، أبو حيان، البحر المحیط، 233/11.

(4) ينظر، الفراء، معاني القرآن، 345/2.

(5) المصدر السابق، 345/2.

(6) ينظر، الطبري، جامع البيان، 310/22.

(7) البقرة، 183، 184.

(8) ينظر، الكشاف، 335/1، والمحرم الوجيز، 103/2.

(9) ينظر، الماوردي، النكت والعيون، 237/1، وابن الجوزي، زاد المسير، 185/1، وابن عطية، المحرم الوجيز، 130/2، وأبو حيان، البحر المحیط، 36/2.

ومعنى التركيب: فرض عليكم شهر رمضان في أيام مؤقتات كما فرض على الأنبياء والأمم من لدن آدم إلى عهدكم، لتتقوا ما حرم عليكم فعله، لأن الصيام كما قال عليه السلام: "الصوم وجاء"⁽¹⁾، لما فيه من قهر النفس وترك الشهوات.

ويدل مضمون النداء على وجوب صيام شهر رمضان بدلالة الفعل "كتب" الذي يفيد الفرضية.

ويلحق بهذه الصورة- كذلك- قوله: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا﴾⁽²⁾.

استخدم لفظ "الناس" دون لفظ المؤمنين، لأن أغلب النداء في السور المدنية يكون بلفظ المؤمنين. واستعمل هنا بهذا اللفظ للمناسبة، لأن القرآن ينادي البشرية قاطبة.

أما مضمون النداء فورد جملة خبرية معللة: "إنا خلقناكم... لتعارفوا".

واختلف القراء في قوله: "لتعارفوا"، فقرأ الجمهور: "لتعارفوا" مضارع "عرف" محذوف التاء. وقرأ الأعمش: "لتعارفوا" بتاءين مضارع "تعارف"⁽³⁾. وقرأ ابن مسعود: "لتعارفوا بينكم"⁽⁴⁾. و الظاهر أنها قراءة تفسير لمخالفتها الرسم العثماني. وقرأ أبي، وابن عباس، والضحاك، وابن يعمر⁽⁵⁾: "لتعرّفوا" بإسكان العين وكسر الراء. وقرأ مجاهد،⁽⁶⁾ وابن محيصن: "لتعارفوا" بتاء واحدة مشددة، وبألف وراء مخففة⁽⁷⁾.

ويلحظ أن عامة القراء مالوا إلى التخفيف، والأصل: "لتعارفوا"، فحذفت إحدى التاءين، والمفعول به محذوف، تقديره عند ابن جني: "لتعرفوا ما أنتم محتاجون إلى معرفته"⁽⁸⁾. أو حذف المفعول فيه كما مر في قراءة ابن مسعود. والمعنى واحد، أي: ليعرف بعضكم بعضا بقرب النسب وبعده. فالله تعالى يخاطب الناس قاطبة بأنه خلقهم من ذكر وأنثى أنسابا وأصهارا وقبائل وشعوبا للتواصل الاجتماعي، وذلك لحكمة إلهية قدرها. والمقصود التسوية بين الناس جميعا من حيث الخلق والمنع مما كانت الشعوب تفعله من التفاخر بالأنساب والأحساب.

أما اللام في "لتعارفوا" فهو لام التعليل، أضمرت بعدها "أن" الناصبة للمضارع، أي: لأن تعارفوا، لأن اللام تبين السبب، وهي ليست لام الأمر (الطلب) كما رأى أبو حيان، حيث قال: "...اللام في

(1) أخرجه البخاري في الصحيح، 438/6، (كتاب النكاح)، وأبو داود في السنن، 624/2، (كتاب النكاح)، والترمذي في الجامع الصحيح، 392/3، (كتاب النكاح).

(2) الحجرات، 13.

(3) ينظر، ابن عطية، المحرر الوجيز، 516/13، وأبو حيان، البحر المحيط، 115/8.

(4) ينظر، المصدر السابق، 516/13.

(5) هو يحيى بن يعمر البصري، تابعي جليل. عرض على ابن عمر وابن عباس وغيرهما، وعرض عليه أبو عمرو بن العلاء، وعبد الله

بن إسحاق. توفي سنة 90هـ. ينظر، الذهبي، معرفة القراء الكبار، 67/1، 68.

(6) هو مجاهد بن جبر، أحد الأعلام من التابعين والأئمة المفسرين. أخذ عنه القراءة عرضا ابن كثير وابن محيصن. توفي سنة 103هـ. ينظر، الذهبي، معرفة القراء الكبار،

67، 66/1.

(7) ينظر، ابن الجوزي، زاد المسير، 474/7.

(8) المحتسب، 280/2.

"لتعارفوا" لام الأمر، وهو أجود من حيث المعنى⁽¹⁾، إلا أن المعنى يستقيم على لام التعليل. وترد بقية هذه الصورة وملحقاتها في الآتي:

البقرة،(178)، والنساء،(174)، والمائدة،(90، 94)، والأنفال،(64)، والحج،(49)، والتغابن،(14).

الصورة الثانية عشرة: أداة نداء + منادى + مضمون نداء (جملة استفهامية).

وردت في أربعة مواضع، وذلك في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمْ أَنْفِرُوا فِي سَبِيلِ

اللَّهِ اثَّاقَلْتُمْ؟⁽²⁾.

في مضمون النداء تحريض على الجهاد في سبيل الله بأسلوب اللوم والعتاب على التباطؤ بإجابة دعوة النفير إلى الغزو. والمراد بذلك غزوة تبوك. قال ابن عطية: "هذه الآية هي بلا اختلاف نازلة عتابا على تخلف من تخلف عن رسول الله ﷺ في غزوة تبوك، وكانت سنة تسع من الهجرة بعد الفتح بعام، غزا فيها الروم في عشرين ألف بين راكب وراجل، وتخلف عنه قبائل من الناس ورجال من المؤمنين كثير ومنافقين"⁽³⁾.

وجملة الاستفهام: "ما لكم...؟" تتألف من مسند إليه "ما" ومسند "لكم". والاستفهام يفيد الإنكار، والمعنى: أي شيء يمنعكم عن النفير؟

و"إذا" ظرف بمعنى "حين"، وقد تعلق بمعنى الاستفهام الإنكاري على معنى أن الإنكار قد حدث في ذلك الزمان الذي قيل لهم فيه: "انفروا في سبيل الله". وليس مضمنا لمعنى الشرط، لأنه ظرف يحمل دلالة الزمن الماضي بخلاف الشرط الذي يدل على المستقبل.

وجملة "اثاقلتم إلى الأرض": في موضع نصب حال من ضمير الجماعة. وتلك الحالة هي محل الإنكار على المخاطبين. أي: ما لكم متثاقلين إذا قيل لكم انفروا؟.

والفعل في قوله: "اثاقلتم" أصله: ثاقلتم، كقراءة الأعمش. وقد أدغمت التاء في التاء لتقارب مخرجيهما، ثم احتيج إلى ألف الوصل⁽⁴⁾.

والتثاقل: تكلف الثقل، والمعنى إظهار الثقل بحيث يصعب النهوض. وعدي فعل التثاقل بـ"إلى"، لأنه ضمن معنى الخلود والميل⁽⁵⁾. أي: خلدتم أو ملتتم إلى الإقامة بأرضكم ودياركم.

(1) البحر المحيط، 116/8.

(2) التوبة، 38.

(3) المحرر الوجيز، 493/6.

(4) ينظر، المصدر السابق، 495/6.

(5) ينظر، المصدر السابق، 495/6، وأبو حيان، البحر المحيط، 44/5.

وفي معنى "اثاقتم إلى الأرض": تصوير لحال الذين كرهوا الجهاد طلبا للمراجعة وخوفا من ملاقاتة جيش الروم.

ومن هذه الصورة -أيضا- قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾⁽¹⁾.

دخلت اللام المفيدة للتعليل على "ما" الاستفهامية التي تدل على الشيء المهم المراد تعيينه. والمعنى: لأي شيء تقولون قولا وتخالفونه عملا؟.

والاستفهام عن العلة مستخدم في إنكار أن يكون سبب قول المؤمنين ذلك مرضيا لله ﷻ. فقد روى الفراء في سبب نزول هذه الآية أن المسلمين كانوا يقولون: لو نعلم أي الأعمال أحب إلى الله لأتيناها، ولو ذهبت فيه أنفسنا وأموالنا، فلما كانت وقعة أحد تولوا عن رسول الله ﷺ حتى شج وكسرت ربايعته⁽²⁾. والظاهر مما أورده الفراء أن يكون القول الذي قالوه وعدا وعدوه ولم يفوا به. وفي ذلك تحذير لهم من الوقوع في مثل ما وقعوا فيه يوم أحد بطريق الرمز والإشارة.

وكذلك قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ تِجَارَةٍ تُجِيبُكُمْ مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ﴾⁽³⁾.

جواب النداء جملة استفهامية "هل أدلكم...؟" وجاء هذا الجواب لما قال المؤمنون: لو نعلم أي الأعمال أحب إلى الله عز وجل لعملناه؟⁽⁴⁾ وجعل ذلك بمنزلة التجارة، لأنهم يرغبون فيها رضى ونيل جنته والنجاة من النار. ثم بين الله تعالى تلك التجارة، فقال "تؤمنون بالله ورسوله وتجاهدون في سبيل الله...". واختلف القراء في قوله: "تؤمنون" و"تجاهدون"، فقرأ الجمهور: "تؤمنون" و"تجاهدون" وقرأ عبد الله بن مسعود: "آمنوا" و"جاهدوا" على أنهما أمران. وقرأ زيد بن علي: "تؤمنوا" و"تجاهدوا"⁽⁵⁾، وذلك بحذف نون الرفع على الجزم بلام الطلب المحذوفة، أي: لتؤمنوا... وتجاهدوا. أما توجيه قراءة الجمهور، فقال المبرد: قوله "تؤمنون" بمعنى: آمنوا، فجاء على صورة الخبر، ومعناه الأمر⁽⁶⁾.

(1) الصف، 2.

(2) معاني القرآن، 153/3، وينظر، السمرقندي، بحر العلوم، 357/3، والواحدي، الوسيط، 291/4، وابن عطية، المحرر الوجيز، 424/14.

(3) الصف، 10·11.

(4) ينظر، البغوي، معالم التنزيل، 338/4، والخازن، لباب التأويل، 288/4.

(5) ينظر، السمرقندي، بحر العلوم، 359/3، وأبو زرعة، حجة القراءات، ص 708، وابن عطية، المحرر الوجيز، 433/14.

(6) ينظر، المقتضب، 82/2، 135.

والقول نفسه ذكره الزمخشري، فهو يرى أنه استئناف وقع في جواب الاستفهام⁽¹⁾. وعند العكبري وابن هشام يصح أن يكون بدل من "تجارة"⁽²⁾. وهو ما يرفضه أبو حيان إلا على تقدير "أن" المصدرية⁽³⁾.

والحقيقة أن المضارع "تؤمنون" يفسر غموض كلمة "تجارة". ولم يقل: "أن تؤمنوا"، لأن العرب إذا فسرت الاسم يفعل تُثَبَّتُ في تفسيره "أن" أحياناً، وتطرحها أحياناً أخرى، فيقال: هل لك في خير تقوم بنا إلى فلان فنعوده؟ وهل لك في خير أن تقوم إلى فلان فنعوده؟ بذكر "أن" وحذفها⁽⁴⁾. يقول الفراء: لو قيل في قراءتنا: "أن تؤمنوا"، لأنه ترجمة للتجارة لكان صواباً⁽⁵⁾.

أما المضارع "يغفر" في قوله: "يغفر لكم ذنوبكم"⁽⁶⁾. فهو مجزوم لوقوعه في جواب الاستفهام في قراءة الجمهور، كأنه قيل: هل تتجرون بالإيمان والجهاد يغفر لكم؟ ووجهه أن متعلق الدلالة هو التجارة، والتجارة مفسرة بالإيمان والجهاد⁽⁷⁾، لأن المعنى: فإنك إن تفعل أفعل. أما في قراءة عبد الله وزيد بن علي، فهو مجزوم لوقوعه في جواب الطلب الظاهر.

واختلف - كذلك - في قوله: "تَنجِّكُمْ"، فقرأ ابن عامر بفتح النون وشد الجيم، من الفعل "نَجَّى"، "يُنَجِّي". وفيه دلالة التكثر. وقرأ الجمهور بتخفيف النون وكسر الجيم دون شد من "أنجي"، "يُنَجِّي". ويدل على القليل والكثير⁽⁸⁾.

والقراءتان لغتان مستعملتان في القرآن، فقد جاء بهما إجماعاً. ومن ذلك قوله: ﴿فَأَنجَيْنَاهُ﴾⁽⁹⁾. و﴿فَأَنجَاهُ اللَّهُ﴾⁽¹⁰⁾. و﴿وَجِئْنَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾⁽¹¹⁾.

وفي دلالة الاستفهام ترغيب وتشويق. فقد جعل الله العمل الصالح لنيل الرضوان بمنزلة التجارة؛ لأنهم يربحون فيه كما يربحون فيها، وذلك بدخولهم الجنة.

ومن هذه الصورة - كذلك - قوله: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبْتَغِي مَرْضَاةَ أَنْزَلْنَاكَ﴾⁽¹²⁾.

(1) ينظر، الكشاف، 99/4.

(2) ينظر، البيان في إعراب القرآن، 1221/2، ومعني اللبيب، 41/2.

(3) ينظر، البحر المحيط، 99/4.

(4) ينظر، الطبري، جامع البيان، 84/28.

(5) ينظر، معاني القرآن، 154/3.

(6) الصف، 12.

(7) ينظر، الزمخشري، الكشاف، 100/4.

(8) ينظر، السمرقندي، بحر العلوم، 359/3، والقيسي، الكشاف، 320/2، وأبو زرعة، حجة القراءات، ص 708.

(9) الأعراف، 64.

(10) العنكبوت، 24.

(11) فصلت، 18.

(12) التحريم، 1.

الخطاب لرسول الله ﷺ لما حرم جاريتة مارية القبطية، وذلك حين خلا بها في بيت إحدى زوجاته، فاطلعت عليه، فقالت له: يا رسول الله في بيتي وعلى فراشي، فجعلها، أي مارية عليه حراما ترضية لصاحبة البيت⁽¹⁾.
والاستفهام في قوله: "لم تحرم...؟" مستخدم في معنى النفسي، كأنه قال: لا يوجد ما يدعوك إلى التحريم. وفعل "تحرم" من التحريم على وزن "تفعيل"، بمعنى تصيير، أي: تجعل ما أحل لك حراما؛ بمعنى: تحرمه على نفسك دون كونه حراما. وهذا التحريم تحريم امتناع، لا تحريم اعتقاد لكونه حراما. فالنبي حرم مارية إرضاء لأزواجه مع اعتقاده أن ذلك حلال⁽²⁾.

والجملة الموصولة: "ما أحل الله لك" حذف منها المفعول به، والتقدير: ما أحله الله لك. وحيء بالموصول "ما" لما في الصلة من الإشارة إلى تعليل الحكم الشرعي هو أن ما أحله الله ينبغي أن يتمتع به لا أن يحرم.


والجملة المضارعية: "تبتغي مرضاة أزواجك" حالية في محل نصب من فاعل "تحرم"، أي: لم تحرم مبتغيا به مرضاة أزواجك؟ وقد تكون استفهامية، حذف منها أداة الاستفهام (الهمزة)، وناب عنها التنغيم، أي: أتبتغي؟ وفي مضمون هذه الجملة إشارة إلى عذر الرسول فيما فعله من أنه يبتغي جلب رضا أزواجه بسبب ما نشأ بينهن من غيرة. فأخبر أن رأيه في غير محله، وأنه ينبغي أن يعدل عنه. وفي معنى النداء عتاب منه تعالى إلى رسوله.

الصورة الثالثة عشرة: أداة نداء + منادى + مضمون نداء (جملة شرطية).

وردت هذه الصورة في اثنتين وعشرين جملة، ومنها الآتي:

(1) ينظر، الفراء، معاني القرآن، 165/3، والجصاص، أحكام القرآن، 621/3، والقرطبي، الجامع، 178، 179/18، وابن عطية، المحرر الوجيز، 510/14، وأبو حيان، البحر المحيط، 284/8.

(2) ينظر، الخازن، لباب التأويل، 312/4.



تختلف هذه الصورة عن السابقة في أن مضمون النداء ورد جملة شرطية، تتألف من أداة شرط "إذا"، وجملة شرط ماضوية "تدايتم بدين إلى أجل مسمى"، وجملة جواب أمرية "فاكتبوه" (1)، والضمير "الهاء" عائد إلى "دين" في جملة الشرط.

والظاهر من البنية السطحية لجواب النداء أنه للوجوب. وقال أغلب علماء التفسير: أنه أمر ندب وإرشاد، يسان به المال، ويزال به الشك (2)، لثلا يقع المتدائنين في الخصومات. وفي ذلك تعليم لذوي الحقوق حتى لا يتساهلوا في أمر المعاملات، ثم يصلوا إلى المنازعات بعد ذلك. والخطاب موجه إلى المؤمنين جميعاً. والمقصود منه خصوص المتدائنين، والأخص بالخطاب هو المدين، ليجعل دائته مطمئناً على ماله، وإن لم يطلب الكتابة (3).

والمعنى: اكتبوا الدين الذي تدايتموه إلى وقت معلوم من بيع كان أو سلماً أو قرضاً أو غير ذلك.

ومن هذه الصورة قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنِّي تُطِيعُوا فَرِيقًا مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ يَرُدُّوكُمْ بَعْدَ

إِيمَانِكُمْ كَافِرِينَ ﴿٤﴾.

النداء بـ"يا أيها الذين آمنوا" عام في المؤمنين. والإشارة بذلك وقت نزوله إلى الأوس والخزرج بسبب ثائرة شاس بن قيس اليهودي الذي يذكر أنه كان شديد الحقد على المسلمين،

(1) البقرة، 282.

(2) ينظر، البغوي، معالم التنزيل، 267/1، وابن عطية، المحرر الوجيز، 501/2، وابن العربي، أحكام القرآن، 248/1، وأبو حيان، البحر المحيط، 359/2.

(3) ينظر، ابن عاشور، التحرير والتنوير، 98/3.

(4) آل عمران، 100.

فذكر رجال القبيلتين بما كان بينهم في الماضي من أحقاد لإثارة الفتنة⁽¹⁾. ومضمون النداء جملة شرطية، تتركب من شقين متلازمين:

- **جملة الشرط:** "إن تطيعوا فريقا...". وتتكون من: أداة شرط جازمة، وفعل شرط "تطيعوا" يدل على الاستقبال، وقد أسند إلى "واو الجماعة". والمراد به: الأوس والخزرج، وتعدى إلى المفعول به "فريقا". والمراد به: الأحبار ورؤوس القوم.

- **جملة جواب الشرط:** "يردوكم بعد إيمانكم كافرين". تتألف من المضارع المجزوم في قوله: "يردوكم"، وقد أسند إلى "واو الجماعة"، وتعدى إلى مفعولين: "كم" المخاطب به الأوس والخزرج، و"كافرين"، لأن الرد-هنا- التصيير⁽²⁾. أي: يجبرونكم، كقول الشاعر:

فَرَدَّ شُعُورَهُنَّ السُّودَ بَيْضًا وَرَدَّ وُجُوهَهُنَّ الْبَيْضَ سُودًا⁽³⁾

ومعنى التركيب: "إن حملتم السلاح فاقتلتم كفرتم"⁽⁴⁾. إلا أن "الكفر المشار إليه هنا ليس بكفر حقيقة، لأن سبب النزول هو إلغاء العداوة بين الأوس والخزرج، ولو وقعت لكانت معصية لا كفراً"⁽⁵⁾.

فالله تعالى حذر المؤمنين من إغواء اليهود وإضلالهم، ومنعهم عن الالتفات إلى أقوالهم، فبين لهم إن لانوا وقبلوا ما قاله الحاسدون أدى بهم حتما إلى أن يصيروا كفاراً بعد أن منَّ الله عليهم بالإسلام، كما جاء في قوله: ﴿وَدَّ

كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُّوْكُمْ مِّنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ﴾⁽⁶⁾.

ومن هذه الصورة-أيضا- قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا﴾⁽⁷⁾.

مضمون النداء جملة شرطية: "إذا ضربتم في سبيل الله فتبينوا". وتتألف من:

- **جملة فعل الشرط:** "ضربتم في سبيل الله". تقول العرب: ضربت في الأرض، إذا سرت لتجارة أو غزوة أو غير ذلك، فيتعدى الفعل بـ"في".

- **جملة جواب الشرط:** جاءت أمرية "فتبينوا". وتطلب ربطها بالفاء وجوبا لتغاير الجملتين.

(1) ينظر، الواحدي، أسباب النزول، ص99، 98، والبغوي، معالم التنزيل، 1/331، وابن عطية، المحرر الوجيز، 3/243، والخازن، لباب التأويل، 1/275، والقرطبي، الجامع، 4/155.

(2) ينظر، أبو حيان، البحر المحیط، 3/17، وابن هشام، أوضح المسالك، 1/217.

(3) البيت للكعبية، ينظر، القالي، كتاب الأمالي، 3/115.

(4) الطبري، جامع البيان، 3/373.

(5) أبو حيان، البحر المحیط، 3/17.

(6) البقرة، 109.

(7) النساء، 94.

قرأ الجمهور: "فتبينوا" بالباء، وقرأ حمزة والكسائي: "فتثبتوا" بالثاء⁽¹⁾. وكلاهما على وزن "تفعل"، بمعنى: استفعل التي تأتي لدلالة الطلب، بمعنى: اطلبوا بيان الأمر وثباته، ولا تقدموا من غير روية وإيضاح⁽²⁾. أو قفوا واثبتوا حتى تعرفوا المؤمن من الكافر وتعرفوا حقيقة الأمر قبل الإقدام عليه⁽³⁾.

وقيل: إن "تبينوا" أشد وأبلغ من "تثبتوا"، لأن المثبت قد لا يتبين الشيء⁽⁴⁾. وقيل: -أيضا- إن "من أمر بالتبين فقد أمر بالثبوت"، يقال: تبينت الأمر، وتبين الأمر بنفسه، فهو متعد ولازم⁽⁵⁾. وحاصل معنى القراءة: أن القراءة بالثاء "فتثبتوا"، أي: تأنوا، ولا تقدموا وقفوا حتى يتضح الأمر⁽⁶⁾. والقراءة بالباء "فتبينوا"، أي: افحصوا واكشفوا حتى تبين لكم الحقيقة. ففيها أمر زائد على مجرد التوقف والتأني، وهو الحث على التبين وكشف الحال⁽⁷⁾، لأن الإنسان قد يتثبت ولا يتبين، ففي هذه القراءة تأكيد. ويكون الاختيار لها لعموم لفظها، ولأن جمهور القراء عليها⁽⁸⁾.

وقد جاء عن النبي ﷺ أنه قال: "ألا إن التبين من الله والعجلة من الشيطان فتبينوا"⁽⁹⁾. فالمراد من التبين - هنا - التثبت.

ويذكر لسبب نزول هذه الآية عدة روايات، أشهرها: إن سرية من سرايا الرسول لقيت رجلا له غنيمة، فحمل عليه أحدهم فقتله⁽¹⁰⁾.

وفي معنى النداء وجوب التبين في الأحكام الشرعية، وعدم التسرع في أمر القتل لخطورته، وأنه يكتفى في الحكم على الشخص بالإسلام، وذلك بنطقه بالشهادتين دون استبطان عما في القلب، لأن ذلك متروك لله سبحانه وتعالى⁽¹¹⁾. فالحكم عام، ولكنه خص السفر بالذكر، لأن الحادثة التي نزلت فيها الآية وقعت في السفر. والمقصود المبالغة في تحريم قتل الأنفس البريئة، وأمر المجاهدين بالتبين والتثبت فيه حتى لا تزهق الأرواح

(1) ينظر، ابن عطية، المحرر الوجيز، 183/4، وأبو حيان، البحر المحيط، 342/3، وابن الجزري، النشر، 251/2، والنعالبي، الجواهر الحسان، 377/1.

(2) ينظر، أبو حيان، البحر المحيط، 342/3، والكلبي، التسهيل، 205/1، والنسفي، مدارك التنزيل، 274/1.

(3) ينظر، البغوي، معالم التنزيل، 466/1، وابن عطية، المحرر الوجيز، 183/4، وأبو حيان، البحر المحيط، 342/3.

(4) ينظر، الرازي، مفاتيح الغيب، 3/11، والقرطبي، الجامع، 337/5.

(5) ينظر، القرطبي، الجامع، 337/5.

(6) ينظر، بازمول، القراءات وأثرها في التفسير والأحكام، 518/2.

(7) ينظر، المرجع السابق، 518/2.

(8) ينظر، الواحدي، أسباب النزول، ص146، 147، والقرطبي، الجامع، 337/5.

(9) ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، تحقيق، طاهر أحمد الزاوي، ومحمود الطناحي، دار الفكر، بيروت، (د.ت)، 175/1.

(10) ينظر، الواحدي، أسباب النزول، ص146، 147، والرازي، مفاتيح الغيب، 3/1، والخازن، لباب التأويل، 413/1، والقرطبي، الجامع، 336/5، والنعالبي، الجواهر

الحسان، 377/1.

(11) ينظر، ابن العربي، أحكام القرآن، 481/1، ووهبة الزحيلي، التفسير المنير، 217/5.

هدرا، أو تسفك دما حراما بتأويل ضعيف⁽¹⁾. ويكون فحص الأمر وكشفه واجبا في من التبس أمره، ولم يعلم يقينا أنه عدو لله.

ونظير هذه الجملة ورد في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا﴾⁽²⁾.

وكان اختلاف القراء -أيضا- في لفظ "فتبينوا" على ما مر بنا في الآية السابقة.

الخطاب بـ "يا أيها الذين آمنوا" للرسول وللمؤمنين معه، ويظل الخطاب للمؤمنين عامة.

وقد ذكر أغلب المفسرين أن هذه الآية نزلت في الوليد بن عقبة بن أبي معيط حين بعثه رسول الله ﷺ إلى بني المطلق ليأتي بصدقاتهم، إلا أنه عاد دونها بحجة أن القوم منعه وأرادوا قتله⁽³⁾.

ومضمون النداء جملة شرطية جوابها أمر على سبيل الوجوب. وقد جيء بـ "أن" التي "تدل

على الشرط المشكوك في وقوعه"⁽⁴⁾، وذلك لأن أصحاب رسول الله ﷺ لهم منزلة لا يحق لأحد أن يخبر عنهم بكذب،

وما وقع من الوليد يعد من الندرة. والدلالة الزمنية لفعل الشرط استقبال، لأنه يشترط فيه ألا يكون ماضي المعنى⁽⁵⁾.

وتنكير كلمة "فاسق"، و"نبأ" في سياق الشرط يدل على العموم في الفساق بأي فسق اتصفوا. ومعنى

التركيب: إن يأتكم أي فاسق بأي نبأ فتأملوه وتفحصوه لتعرفوا حقيقته.

وهذه الآية ترد على من قال أن المسلمين كلهم عدول حتى تثبت حقيقة الخبر، لأن الله تعالى أمر المؤمنين

بالتبين في حقائق الأمور قبل القبول⁽⁶⁾. فلا يعتمد على شهادة مجهول الحال، ولا يبنى عليه حكم،

إلا بعد التبين والتثبت معا⁽⁷⁾. فلا يجوز ترك أي واحد منهما⁽⁸⁾. وذلك للاحتياط، فلا يحكم بقول قد يكون

صاحبه كاذبا أو مخطئا، فالأمر بتبين الخبر واجب في القضاء، فلا يتبع الحاكم أو القاضي القيل والقال،

ولا ينساق وراء الشكوك والأوهام.

(1) ينظر، الطبري، جامع البيان، 223/5، والقيسي، الكشف، 394/1، والرازي، مفاتيح الغيب، 3/11.

(2) الحجرات، 6.

(3) ينظر، الطبري، جامع البيان، 383/11، والواحدي، أسباب النزول، ص322، والزمخشري، الكشف، 560/3، وأبو حيان، البحر المحيط، 109/8.

(4) الأهدل، الكواكب الدرية على متممة الأجرومية، دار الكتب العلمية، بيروت، ط5، 1995، 500/2، وينظر، الرمزخري، الكشف، 560/3، وأبو حيان، البحر

المحيط، 109/8.

(5) ينظر، العكبري، اللباب، 52/2، وابن هشام، شرح شذور الذهب، ص 439.

(6) ينظر، ابن عطية، المحرر الوجيز، 493/13.

(7) ينظر، الرمزخري، الكشف، 560/3، وأبو حيان، البحر المحيط، 109/8.

(8) ينظر، حسن ضياء الدين عتر، الأحرف السبعة ومنزلة القراءات منها، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط1988، ص206.

ويمثل هذه الصورة-أيضا-قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَمْزِجْكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾⁽¹⁾. ومضمون النداء جملة شرطية "إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا...".

وقال الأنباري: إن المرافق والكعبين داخله في الغسل، لأن "إلى" بمعنى "مع"، أي: مع المرافق ومع الكعبين⁽²⁾.

واختلف القراء في اللام من قوله: "وأرجلكم". فقرأ نافع، والكسائي، وابن عامر، وحفص عن عاصم، وأبو جعفر، ويعقوب-بالنصب- عطفًا على "وجوهكم وأيديكم". وهذه القراءة متواترة⁽³⁾.

وكل من قرأ بالنصب جعل العامل الفعل في قوله: "فاغسلوا"، وبني على الفرض في الرجلين الغسل بالماء دون المسح، وهذا هو مذهب الجمهور، وعليه فعل النبي ﷺ، وهو اللازم من قوله، وقد رأى قوما يتوضؤون وأعتابهم لم يمسسها الماء، فنادى بأعلى صوته: "ويل للأعقاب من النار"⁽⁴⁾.

وتكون جملة "وامسحوا برؤوسكم" معترضة بين المتعاطفين. وكأن فائدة الاعتراض الإشارة إلى ترتيب أعضاء الوضوء. ومن هنا أخذ العلماء بوجوب الترتيب حسبما ورد في الآية الكريمة. أما الباء "هنا" فتفيد معنى الإلصاق، أي لتعليق أحد المعنيين بالآخر حقيقة، والمعنى: اجعلوا المسح ملاحقا برؤوسكم⁽⁵⁾.

وقرأ أبو عمرو، وأبن كثير، وحمزة، وأبو بكر عن عاصم، وخلف-بالخفص-⁽⁶⁾ عطفًا على "برؤوسكم". ومعنى "إذا قمتم إلى الصلاة" إذا عزمتم عليها، لأن القيام يطلق في لغة العرب بمعنى العزم على الفعل. قال النابغة الذبياني:

نُبِئْتُ حِصْنًا وَحَيًّا مِنْ بَنِي أَسَدٍ فَقَامُوا، فَقَالُوا: حِمَانًا غَيْرَ مَقْرُوبٍ⁽⁷⁾

والمعنى: عزموا أمرهم فقالوا. ومنه قوله تعالى: ﴿وَأَنَّهُ لَمَّا قَامَ عَبْدُ اللَّهِ يَدْعُوهُ﴾⁽⁸⁾. أي: لما عزم. وفي معنى "قمتم"- كذلك- عمدتم بقرينة تعدية الفعل "إلى"، أي: إذا عمدتم إلى الصلاة⁽⁹⁾.

(1) المائدة، 6.

(2) ينظر، مسائل الخلاف، 248/1.

(3) ينظر، الداني، التيسير، ص82، وابن عطية، المحرر الوجيز، 369/4، والأبنازي، مسائل الخلاف، 125/2، وابن الجزري، النشر، 254/2.

(4) أخرجه مسلم في صحيحه، 213/1، (كتاب الطهارة)، وابن ماجه، السنن، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 154/1975، (كتاب الطهارة وسننها).

(5) ينظر، الزركشي، البرهان، 253/4، والكفوي، الكلبيات، ص228.

(6) ينظر، ابن عطية، المحرر الوجيز، 369/4، والأبنازي، مسائل الخلاف، 125/2، والقرطبي، الجامع، 91/6، وأبو حيان، البحر المحيط، 452/3.

(7) الديوان، ص14.

(8) الجن، 19.

(9) ينظر، ابن عاشور، التحرير والتنوير، 128/6.

أما مضمون النداء فظاهر جملة الشرط الأمر بالوضوء عند كل صلاة، لأن الأمر بغسل ما أمر بغسله شرط "إذا قمتم"، فوجب غسل الأعضاء المذكورة عند القيام لكل صلاة إلا أن جمهور العلماء حملوا الآية على معنى: إذا قمتم إلى الصلاة إن كنتم محدثين أو جنباً فاغسلوا⁽¹⁾. فحذفت أداة الشرط، وفعل الشرط في هذه الجملة لاقتضاء المعنى.

وقد اختلف في أن المرافق والكعبين مغسولة أو متروكة؟. والظاهر أنها تغسل بدلالة "إلى" في قوله: "فاغسلوا... إلى المرافق... إلى الكعبين"، لأنها تدل على الغاية، فهي بمعنى "حتى". والأصل في الغاية في الحد أنه داخل في المحدود⁽²⁾.

فيكون حكم الأرجل هو المسح، لأنها معطوفة على "رؤوسكم" لفظاً ومعنى. ويحتمل أنها معطوفة لفظاً لا معنى فيكون حكم الأرجل الغسل على الجوار، إذ العرب تخفض الكلمة لمجاوزتها للمخفوض. ولو اعتبرنا هذه القراءة تدخل في هذا الباب لرجع معنى هذه القراءة إلى القراءة بالنصب، فلا تفيد القراءة عندها إلا حكماً واحداً، وهو غسل الرجلين، فتكون قراءة النصب موضحة لقراءة الخفض⁽³⁾.

وقرأ الحسن: "وَأَرْجُلُكُمْ" بالرفع⁽⁴⁾. وذلك على الابتداء، والخبر محذوف، والتقدير: وأرجلكم مغسولة أو نحو ذلك⁽⁵⁾. فيكون حكم الأرجل الغسل. ويتفق معنى هذه القراءة بالقراءة المتواترة بالنصب.

ومما يماثل هذه الصورة قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا زَحَفُوا خِيفًا فَلَا تُولُوهُمْ الْأَدْبَارَ﴾⁽⁶⁾.

تتكون بنية الجملة الشرطية (مضمون النداء) من: أداة شرط "إذا"، وفعل شرط "لقيتم" مسند إلى ضمير المخاطبين، متعد إلى مفعول به "الذين"، وحال "زحفاً"، تبين حالة جيش الكفر، وهم كثيرو العدد. وجواب شرط جملة نهي "فلا تولوهم الأدبار". الفعل فيها "ولّى" متعد إلى مفعولين بسبب التضعيف، وهما: ضمير الغائبين المتصل بالفعل "هم" - العائد على "الذين كفروا" -، و"الأدبار".

وجملة النهي "ولا تولوهم الأدبار" إشارة وكناية عن الفرار من العدو يوم الزحف. وهذه الآية نزلت بعد وقعت بدر⁽⁷⁾. وقد نهي الله المؤمنين عن التقهقر إذا لاقوا العدو، لتوقع حدوث غزوات قو يكون فيها جيش المسلمين قليلاً، كما كان الحال في غزوة بدر التي نصر الله فيها المؤمنين رغم قلة العدد والعدة.

(1) ينظر، الماوردي، النكت والعيون، 18/2، وابن عطية، المحرر الوجيز، 364/4، والطبرسي، مجمع البيان، 213/3، وعبد الفتاح أحمد الحموز، التأويل النحوي في القرآن الكريم، 630/1.

(2) ينظر، سيويه، الكتاب، 231/4.

(3) ينظر، بازمول، القراءات وأثرها في تفسير الأحكام، 523/2، 524.

(4) ينظر، ابن عطية، المحرر الوجيز، 370/4، والقرطبي، الجامع، 91/6.

(5) ينظر، ابن جني، المحتسب، 208/1، والبيضاوي، أنوار التنزيل، 142/6.

(6) الأنفال، 15.

(7) ينظر، أبو حيان، البحر المحيط، 469/4، وابن عاشور، التحرير والتنوير، 286/9، ومحمد علي الصابوني، تفسير آيات الأحكام من القرآن، دار القلم العربي، حلب، سورية، (د.ت)، 427/1.

ومعنى التركيب: يا أيها المؤمنون إذا لقيتم جمعا كثيرا من الكافرين وأنتم قليلو العدد، وقد دنوا منكم للقتال، فلا تتراجعوا منهزمين، ومن يتراجع فقد استوجب غضب الله⁽¹⁾.

فالنصوص الشرعية تدل حرمة الفرار حين الزحف، إلا إذا كان لخدعة أو للانضمام إلى صفوف جيش المسلمين⁽²⁾، ليتسنى لهم قتال الكافرين والتمكن منهم.

ونظير هذه الجملة قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَاثْبُتُوا﴾⁽³⁾.

عرف المنادى بالموصولية لما تؤذن به صلة الموصول من الاستعداد لامتنال أمر الله تعالى الذي ورد في الجملة الشرطية (جواب النداء)، وذلك في جواب الشرط في قوله: "فاثبتوا". وفعل الشرط المسند إلى ضمير المخاطبين-المدال على المؤمنين-تعدى إلى مفعول به "فئة" وهو موصوف، وحذفت الصفة المقدره بـ"كافرة"، لأن المؤمنين ما كانوا يلقون إلا الكفار. واللقاء-هنا-يدل على القتال والمنازلة.

ومعنى الجملة: إذا حاربتهم-أيها المؤمنون-جماعة من الكفار فلا تفروا أمامهم، وألزموا الثبات في أماكن الحرب مستظهريين بذكر الله مستنصرين به داعين النصر على عدوكم. يقول ابن عطية: "هذا أمر في داعية إلى النصر وسبب العز، وهي وصية من الله متوجهة بسبب التقييد الذي في آية الضعف"⁽⁴⁾. وفي معنى الآية جاء عن عبد الله بن عمر أن رسول الله ﷺ قال: "لا تتمنوا لقاء العدو، واسألوا الله العافية، فإذا لقيتموهم فاثبتوا"⁽⁵⁾.

في هذه الجملة بيان أسباب النصر وعوامله، ووجوب الأخذ بها في كل وقعة عند احتدام القتال بأن يثبتوا في وجه العدو وأن يصمدوا حتى لكأنهم جبل شمخ لا ترعزعه الأهوال.

ومن هذه الصورة-كذلك-قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ

وَذَمِّرُوا الْبَيْعَ﴾⁽⁶⁾.

النداء خطاب للمؤمنين. ومضمون النداء جملة شرطية "إذا نودي..." فعل الشرط فيها مبني للمجهول "نودي". والنداء للصلاة هو الأذان لها. و"للصلاة" يعني بذلك الجمعة دون غيرها، لأن النداء الذي يختص بذلك اليوم هو نداء تلك الصلاة.

(1) ينظر، السمرقندي، بحر العلوم، 10/2، والخازن، لباب التأويل، 299/2.

(2) ينظر، الصابوني، تفسير آيات الأحكام من القرآن، 427/1، وابن عاشور، التحرير والتنوير، 289/9.

(3) الأنفال، 45.

(4) المحرر الوجيز، 327/6. وآية الضعف إشارة إلى قوله تعالى، "الآن خفف الله عنكم وعلم أن فيكم ضعفا". الأنفال، 66.

(5) أخرجه الدارمي في السنن، دار الفكر، القاهرة، 1978، 216/2، (كتاب الجهاد).

(6) الجمعة، 9.

وأداة الجر "من" في قوله : "من يوم الجمعة" للتبويض؛ فإن يوم الجمعة زمان تقع فيه أعمال كالصلاة، أو ظرفية بمعنى "في". ويجوز أن تكون لبيان "إذا" الشرطية. ودل على التخصص إضافة "يوم" إلى "الجمعة".

وجواب الشرط "فاسمعوا" فعل أمر ارتبط بالفاء وجوبا لتغاير الجملتين. وقد تعدى بـ"إلى"، ثم أضيف المحرور "ذكر" إلى اسم الجلالة "الله". والمراد بـ"ذكر الله" الخطبة والصلاة.

والمأمورون بالسعي هم المؤمنون. ومعنى "فاسعوا" على قراءة الجمهور: أن يكون في المشي خفة وسرعة دون عدو⁽¹⁾. أما قراءة عبد الله وبعض الصحابة: "فامضوا" أي: امشوا دون سرعة⁽²⁾. فتحمل على التفسير من حيث لا يراد بالسعي -هنا- الإسراع، ففسروه بالمضي، ولا يكون قرآنا لمخالفته ما أجمع عليه المسلمون⁽³⁾.

ويبدو غموض المعنى في قراءة الجمهور لمخالفته ما جاء عن أبي هريرة، قال رسول الله ﷺ: "إذا أقيمت الصلاة فلا تأتوها تسعون، وأتوها تمشون، وعليكم السكينة، فما أدركتم فصلوا، وما فاتكم فأتموا"⁽⁴⁾.

ووضحت القراءة الشاذة المقصود من السعي في القراءة المتواترة، وأنه السعي القلبي، لا المشي السريع، بمعنى: انشغلوا بها وأقبلوا عليها فلا تفوتكم. فبينت أن (السعي) يقصد به (المضي)، لأن (المضي) ليس مدلول السرعة⁽⁵⁾.

وحضور الجمعة واجب عند الجمهور لقول رسول الله ﷺ: "الجمعة حق واجب على كل مسلم في جماعة إلا أربعة، عبد مملوك، أو امرأة أو صبي أو مريض"⁽⁶⁾.

ووجوب السعي إلى الجمعة أو الإقبال إلى الصلاة يكون في الظاهر -كما يدل عليه التركيب- عند الأذان. والمراد به الأذان الثاني الذي كان يفعل بين يدي رسول الله ﷺ إذا خرج فجلس على المنبر، فإنه كان عندئذ يؤذن بين يديه للصلاة⁽⁷⁾.

وكذلك الأمر بترك البيع يكون واجبا إذا أذن المؤذن للصلاة⁽⁸⁾. فيقتضي تحريم التجارة في ذلك الوقت إلى حين الفراغ من صلاة الجمعة. والأمر بترك البيع يقتضي ترك الشراء، وهذا بدلالة المقام. ففي الجملة حذف المعطوف، والتقدير: وذروا البيع والشراء. وحذف لوضوحه وسهولة تقديره. ويقاس على ترك البيع والشراء كل ما يشغل عن المشاركة في صلاة الجمعة.

(1) ينظر، الزمخشري، الكشاف، 105/4، وابن عطية، المحرر الوجيز، 447/14، والرازي، مفاتيح الغيب، 8/30، وأبو حيان، البحر المحيط، 264/8.

(2) ينظر، الفراء، معاني القرآن، 156/3، والطبري، جامع البيان، 94/95/28، وابن جني، المحتسب، 322/2.

(3) ينظر، أبو حيان، البحر المحيط، 265/8.

(4) أخرجه البخاري في الصحيح، 195/1، (كتاب الأذان)، ومسلم في الصحيح، 101/5، 100/101 (كتاب المساجد ومواضع الصلاة).

(5) ينظر، ابن منظور، لسان العرب، 385/14.

(6) أخرجه البيهقي، السنن الكبرى، 172/3.

(7) ينظر، ابن العربي، أحكام القرآن، 1803/4، وابن كثير، تفسير القرآن العظيم، 12/7.

(8) ينظر، الفراء، معاني القرآن، 157/3، وابن العربي، أحكام القرآن، 1805/4، وابن الجوزي، زاد المسير، 262/8.

ومما يماثل هذه الصورة-أيضا- قوله: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ﴾⁽¹⁾.

المنادى "النبى"، وخوطب بهذا اللفظ لتكريمه وتعظيمه. وجملة فعل الشرط "إذا طلقتم..." خطاب له ﷺ مخاطبة الجمع للتعظيم، أو لأمته بقصد تلوين الخطاب، وذلك بإضمار القول، أي: يا أيها النبى قل لأمتك... أو له ولأمته بحذف تقديره: يا أيها النبى وأمة النبى إذا طلقتم... فالخطاب للرسول وللمؤمنين⁽²⁾، أو أنه خطاب خص به النبى وعم المؤمنين، لأن النبى إمام أمته وقدوتهم⁽³⁾.

وقرأ الجمهور: "إذا طلقتم النساء فطلقوهن لعدتهن". وقرأ ابن عباس: "فطلقوهن في قبيل عدتهن". وقرأ ابن عمرو ومجاهد: "فطلقوهن لقبيل عدتهن". وهي قراءة عثمان وجابر بن عبد الله وأبي بن كعب وجعفر بن محمد⁽⁴⁾.

جاءت اللام في القراءة المتواترة: "العدتهن" بمعنى (في)، أي: في عدتهن، وهو الزمان الذي يصلح لعدتهن. وقال بعض العلماء: إن معنى اللام في الأصل هو الاختصاص، وهو معنى لا يفارقها⁽⁵⁾. ولا يصلح في المعنى-هنا- أن تكون اللام بمعنى "في"، لأن الطلاق لا يكون في نفس العدة، فاللام في معنى التوقيت⁽⁶⁾. أي: فطلقوهن في وقت عدتهن.

أما القراءتان الشاذتان: "في قبل عدتهن"، و"لقبل عدتهن"، أي: الوقت الذي تستقبل فيه العدة، أو الزمان الذي يصلح لعدتهن⁽⁷⁾. فيفسر هذا في حديث ابن عمر: "... فطلقوهن في قبل عدتهن"⁽⁸⁾. وعلى هذا إذا طلقت المرأة في طهرها، فقد طلقت في قبل عدتها، بخلاف إذا طلقت وهي حائض، فإنها لا تعد بتلك الحيضة، وينتظر انقضاء الطهر الذي يليها، ثم تشرع في العدة. وحمل هاتين القراءتين ابن حزم على أنهما مما نسخت تلاوته حيث أورد حديث ابن عمر في قراءة النبى ﷺ: "يا أيها النبى إذا طلقتم النساء فطلقوهن في قبل عدتهن".

(1)الطلاق، 1.

(2)ينظر، القرطبي، الجامع، 148/18، والخازن، لباب التأويل، 305/4.

(3)ينظر، الزمخشري، الكشاف، 117/4.

(4)ينظر، ابن جني، المحتسب، 323/2، والسيوطي، الدر المنثور، 191/8.

(5)ينظر، ابن قيم الجوزية، زاد المعاد، 630/631/5.

(6)ينظر، المصدر السابق، 615/5، وأبو حيان، البحر المحيط، 277/8، والألوسي، روح المعاني، 129/28.

(7)ينظر، القرطبي، الجامع، 153/18.

(8)أخرجه مسلم في صحيحه، 59/10، (كتاب الطلاق)، والنسائي في سننه، 102/6، (كتاب الطلاق).

ثم قال: "وهذا مما قرئ ثم رفعت لفظة: "في قبل" وأنزل الله تعالى: "لعدتكن"⁽¹⁾.

وحملها أبو حيان على أنها قراءة تفسيرية، فقال: "وما روي عن جماعة من الصحابة والتابعين رضي الله عنهم من أنهم قرأوا "فطلقوهن في قبل عدتكن"، وعن بعضهم "لقبل عدتكن"، وعن عبد الله "لقبل طهرن" هو على سبيل التفسير، لا على أنه قرآن لخلافه سواد المصحف الذي أجمع عليه المسلمون شرقا وغربا"⁽²⁾.

والخطاب في "طلقتم" و "فطلقوهن" و "أحصوا" للأزواج. وفي جملة الأمر المعطوفة "وأحصوا" للأزواج والزوجات معا، لأن الزوجات داخلة بالإلحاق بالزوج؛ فالزوج يحصي ليراجع، ويلحق نسبه، أو يقطع الرابطة الزوجية، وهي كلها مشتركة بينه وبين امرأته⁽³⁾. فالله تعالى أمر بإحصاء العدة "لما يبنى عليها من الأحكام في الرجعة والسكنى والميراث وغير ذلك"⁽⁴⁾.

ومعنى التركيب: يا أيها الرسول والمؤمنون به إذا أردتم تطليق زوجاتكم، فطلقوهن مستقبلا لعدتكن أو قبل وقت عدتكن. والمراد الأمر بالطلاق في طهر لم يقع فيه جماع. والنهي عن إيقاعه في الحيض، كما وردت السنة الصريحة بذلك في حديث ابن عمر المذكور آنفا. فالتركيب اشتمل على حكم الطلاق السني الذي تستقبل به العدة، وحكم العدة و إحصائها. وترد بقية هذه الصورة فيما يأتي:

آل عمران، (149)، المائدة، (54)، الأنفال، (29)، التوبة، (23،38)، الأحزاب، (49)، محمد، (7)، المجادلة، (9،11،12)، الممتحنة، (10،12)، الجمعة، (6).

النمط الثاني: مضمون النداء + أداة نداء (محذوفة) + منادى (مركب وصفي وبياني).

ورد النمط في ثلاث جمل، تتقاسمها ثلاث صور:

الصورة الأولى: مضمون النداء (جملة أمر) + أداة نداء (محذوفة) + منادى +

جملة تعليلية.

وردت في قوله تعالى: ﴿وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾⁽⁵⁾.

(1) المحلى بالآثار، 381/9.

(2) البحر المحيط، 287/8.

(3) ينظر، ابن العربي، أحكام القرآن، 1827/4، والألوسي، روح المعاني، 128/28.

(4) ينظر، الخازن، لباب التأويل، 306/4، والكلبي، التسهيل، 455/2.

(5) النور، 31.

أداة النداء محذوفة في البنية السطحية للجملة، وتقدر بالأداة "يا"، حيث لا يقدر غيرها من أدوات النداء⁽¹⁾. ويفصح عنها المنادى "أي" لتضمنه معنى الخطاب. و"ها" زائدة للتنبيه، سقطت ألفها لالتقاء الساكنين. واختلف القراء في لفظ "أيها"، فقرأ الجمهور بفتح الهاء دون ألف في الوصل. وقرأ ابن عامر بضم الهاء اتباعاً لحركة "أي"، وهي لغة لبني مالك رهط شقيق بن سلمة. ووقف عليها أبو عمرو والكسائي بالألف في آخرها. ووقف الباقون عليها بسكون الهاء على اعتبار ما رسمت به في المصاحف⁽²⁾. ويرجح الوقف بالألف، لأن علة حذفها في الوصل، إنما هي سكونها وسكون اللام، فإذا كان الوقف ذهب العلة وثبتت الألف⁽³⁾.

وورد مضمون النداء جملة أمرية: "وتوبوا إلى الله جميعاً". وهي معللة بجملة ترجح: "لعلكم تفلحون"، أي: لتفلحوا.

ويلحظ توسط جملة المنادى بين جملة الأمر والجملة التعليلية. وأصل التركيب: أيها المؤمنون توبوا إلى الله جميعاً لعلكم تفلحون.

وقدمت جملة الأمر "وتوبوا إلى الله جميعاً" على جملة المنادى للاهتمام. والتوبة مأمور بها كل المؤمنين والمؤمنات بدلالة الحال في لفظ "جميعاً". أما ورود الخطاب بضمير التذكير فعلى أساس التغليب.

وهذه الجملة معطوفة على جملة: "قل للمؤمنين... وقل للمؤمنات..." - في هذه الآية وسابقتها - وذلك على طريق الالتفات من خطاب النبي ﷺ إلى خطاب الأمة الإسلامية للتذكير بوجوب التوبة المقررة عليهم.

والمعنى: توبوا إلى الله مما كنتم تفعلونه، أو مما وقع لكم من النظر الممنوع، لعلكم تسعدون في الدارين. أي: راجعوا طاعته فيما أمركم به ونهاكم عنه من غض البصر وحفظ الفرج والالتزام بالعفة والتنزه عن الإثم صغيره وكبيره. يقول رسول الله ﷺ: "يا أيها الناس توبوا إلى الله، فإني أتوب في اليوم إليه مائة مرة"⁽⁴⁾.

فأمروا بالتوبة، ليراجعوا أنفسهم على ما يفلت منهم من ذلك اللثم المؤدي إلى ما هو أعظم. وذلك على سبيل الإرشاد.

الصورة الثانية: مضمون النداء (جملة خبرية) + أداة نداء (محذوفة) + منادى (مركب وصفي).

وردت في قوله تعالى: ﴿سَنَفَعُكُمْ أَيُّهَا الثَّقَلَانِ﴾⁽⁵⁾.

(1) ينظر، ابن هشام، مغني اللبيب، 598/1.

(2) ينظر، القيسي، الكشف، 137/2، والداني، التيسير، ص 131، وابن عطية، المحرر الوجيز، 495/10، وأبو حيان، البحر المحیط، 414/6، وابن الجزري، النشر، 142/2.

(3) ينظر، ابن عطية، المحرر الوجيز، 495/10.

(4) أخرجه مسلم في صحيحه، 2076/4، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار.

(5) الرحمن، 31.

تقدم مضمون النداء: "سنفرغ لكم" - وهو جملة فعلية - على جملة المنادى "أيه الثقلان" للعناية. والخطاب للإنس والجن بدلالة لفظ "الثقلان". والمعنى: ننظر في أموركم يوم القيامة، لا أنه تعالى كان له شغل فيفرغ منه⁽¹⁾. وهذا في معنى تهديد منه سبحانه، لأنه لا يشغله شأن عن شأن⁽²⁾. وجرى على هذا كلام العرب في أن المعنى سيقصد لحسابكم وجزائكم يوم القيامة. فهو استعارة تمثيلية، حيث شبه محاسبة الخلائق وجزائهم يوم القيامة بالتفرغ للأمر. والله جلت قدرته لا يشغله شيء عن شيء، وإنما ذلك على سبيل المثال، إذ شبه تعالى ذاته في المجازاة بحال من فرغ الأمر. فهو من قول أحدهم لمن يتهدده: سأفرغ لك، أي: سأجرد للإيقاع والانتقام بك من كل ما شغلني عنه حتى لا يكون لي شغل سواه⁽³⁾. إلا أن معنى "فرغ" تستعمل عند انقضاء الشغل الذي يشتغل به الإنسان؛ فلذلك كان المعنى في هذه الجملة يحتاج إلى تأويل، على أنه قيل: إن "فرغ" بمعنى: قصد واهتم⁽⁴⁾. واستدل عليه بما أنشده ابن الأنباري بقول جرير:

الآنَ وَقَدْ فَرَعْتُ إِلَى نَمِيرٍ فَهَذَا حِينَ كُنْتُ لَهُمْ عَذَابًا⁽⁵⁾

وتدل قراءة أُبَيٍّ: "سنفرغ إليكم" على أن الفعل "فرغ" بمعنى قصد، لأن الفعل "قصد" يتعدى بـ"إلى"، ولا يتعدى الفعل "فرغ" بـ"إلى" إذا كان بمعنى الفراغ من الشغل⁽⁷⁾. ولذلك فهو بمعنى: سنقصد أو سنهتّم. وقراءة حمزة والكسائي: "سَيَفْرُغُ لَكُمْ" بالياء المفتوحة على الغيبة⁽⁸⁾. وهي بلغة تهامة⁽⁹⁾.

(1) ينظر، الخازن، لباب التأويل، 228/4، وأبو حيان، البحر المحيط، 192/8، وابن كثير، تفسير القرآن العظيم، 492/6.

(2) ينظر، الفراء، معاني القرآن، 116/3، والخازن، لباب التأويل، 228/4، والألوسي، روح المعاني، 111/27.

(3) ينظر، النسفي، مدارك التنزيل، 631/2.

(4) ينظر، القيسي، الكشف، 302/2، وأبو حيان، البحر المحيط، 192/8.

(5) ينظر، ابن خالويه، الحجة، ص 339، وأبو حيان، البحر المحيط، 192/8، والقرطبي، الجامع، 168/17، (لم أعر على البيت في ديوان الشاعر).

(6) هو أبي بن كعب بن قيس بن عبيد بن زيد بن معاوية، أبو المنذر الأنصاري. عرض القرآن على النبي ﷺ. أخذ عنه القراءة ابن عباس، وأبو هريرة، وعبد الله بن السائب، وعبد الله بن عباس، توفي سنة 19 هـ. ينظر، الذهبي، معرفة القراء الكبار، 28/1، وما بعدها.

(7) ينظر، القيسي، الكشف، 302/2، والزمخشري، الكشاف، 47/4، والألوسي، روح المعاني، 112/27.

(8) ينظر، أبو زرعة، حجة القراءات، ص 692، والقيسي، الكشف، 301/2، ومحمد بن عمر بزمول، القراءات وأثرها في التفسير والأحكام، 884/2.

(9) ينظر، القرطبي، الجامع، 169/17، والألوسي، روح المعاني، 111/27.

وفاعل "سنفرغ" مضمّر تقديره "هو". والمقصود به الله تعالى، لأنه يعود على لفظ "ربك" من قوله: ﴿وَيَبْقَى

وَجْهٌ مَّرْبُوكٌ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ﴾⁽¹⁾. وحينئذ تكون الضمائر في الجمل قد جرت على نسق واحد، وهو الغيبة. أما قراءة الجمهور: "سَنَفَرُغُ" بنون التعظيم المفتوحة، مضارع "فَرِغَ" بفتح الراء⁽²⁾. لغة تميم⁽³⁾. وذلك على الالتفات من الغيبة إلى التكلم. والفاعل مضمّر تقديره: "نحن"، والمقصود به الله تعالى. وهاتان القراءتان فصيحتان⁽⁴⁾. والأفضل قراءة الجمهور، لأنها أدل على غضب الله ووعيده، ولأن أكثر القراء عليها⁽⁵⁾. يقول الطبري: "والصواب من القول في ذلك عندنا أنهما قراءتان معروفتان متقاربتا المعنى، فبأيهما قرأ القارئ فمصيب"⁽⁶⁾. ومعنى الجملة: ستتجدد أيها الثقلان لحسابكم وجزائكم يوم القيامة. وفي هذا المعنى دلالة التهديد؛ إذ لا مهرب ولا مناص من عقابه، فهو آت لا محالة.

الصورة الثالثة: مضمون النداء (جملة شرطية) + أداة نداء (محذوفة) + منادى.

وردت في قوله تعالى: ﴿إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ وَيَأْتِ بِآخَرِينَ﴾⁽⁷⁾.

تقدر أداة النداء المحذوفة بـ"يا"، والظاهر من النداء بـ"يا أيها الناس" أنه خطاب للناس الذين يسمعون الخطاب تنبيها لهم بهذا النداء.

وقال الزمخشري: هذا "خطاب لمن كان يعادي رسول الله ﷺ من العرب"⁽⁸⁾. وقال الطبري: الخطاب للذين شفعوا في طعمة بن أبيرق وخاصم وخاصموا عنه في أمر خيانتته في الدرع والدقيق⁽⁹⁾. وهذا التأويل بعيد الاحتمال، لأن الخطاب عام؛ يشمل المسلم والكافر والمنافق.

وقدم مضمون النداء: "إن يشأ يذهبكم" عن جملة المنادى: "يا أيها الناس" اهتماما بالجواب. وأصل الجملة: أيها الناس إن يشأ يذهبكم ويأت بآخرين.

ويتضح من مقابلة قوله: "أيها الناس" بقوله: "آخرين" أن المراد بناس آخرين غير كافرين. وهذا ما يدل عليه الوصف في كلمة "آخرين" بعد ذكر مقابل الموصوف.

(1) الرحمن، 27.

(2) ينظر، أبو زرعة، حجة القراءات، ص 692، والقيسي، الكشف، 301/2، وبازمول، القراءات وأثرها في التفسير والأحكام، 884/2.

(3) ينظر، القرطبي، الجامع، 169/17، والألوسي، روح المعاني، 111/27.

(4) ينظر، ابن خالويه، الحجة، ص 339.

(5) القيسي، الكشف، 302/2.

(6) جامع البيان، 593/27.

(7) النساء، 133.

(8) الكشاف، 570/1.

(9) ينظر، جامع البيان، 318/5.

وأجاز الزمخشري وابن عطية أن يكون المقصود بـ"آخرين" من نوع المخاطبين. قال الزمخشري معناه: "مكانكم أو خلقا آخرين غير الإنس"⁽¹⁾. وقال ابن عطية: "وتحتمل ألفاظ الآية أن يكون وعيدا لجميع بني آدم، ويكون الآخرون من غير نوعهم"⁽²⁾.

وعقب هذا الرأي أبو حيان، فقال: "وما جوزوه لا يجوز، لأن مدلول آخر في اللغة هو مدلول غير خاص بجنس ما تقدم، فلو قلت: جاء زيد وآخر معه، أو مررت بامرأة وأخرى معها... لم يكن آخر ولا أخرى مؤنثه ولا تثنيته ولا جمعه إلا من جنس ما يكون قبله، ولو قلت: اشترت ثوبا وآخر، ويعني به غير ثوب، لم يجز، فعلى هذا تجوزهم أن يكون قوله: "بآخرين" من غير جنس ما تقدم، وهم الناس ليس بصحيح، وهذا هو الفرق بين غير وبين آخر"⁽³⁾. ذلك "لأن غير تقع للمغايرة في جنس أو وصف وآخر لا تقع إلا على المغايرة من الجنس"⁽⁴⁾.

ومعنى الجملة: أيها الناس إن يرد الله هلاكهم وإيجاد قوم آخرين بدلا عنكم، فهو قادر على ذلك. ويظهر من هذا المعنى غضب الله وسخطه على المخاطبين. ونظير هذا المعنى ورد في قوله تعالى: ﴿إِنْ يَشَاءُ يُدْهِبِكُمْ وَيَأْتِ بِخَلْقٍ جَدِيدٍ وَمَا ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ بِعَزِيزٍ﴾⁽⁵⁾. وفي مضمون النداء تهديد.

النمط الثالث: أداة نداء (يا) + منادي (مركب إضافي) + مضمون نداء.

ورد هذا النمط في ثلاثين (30) جملة. يوزع على الصور الآتية:

الصورة الأولى: أداة نداء "يا" + منادي "مركب إضافي" + مضمون نداء "جملة أمر".

وردت هذه الصورة في خمس جمل، ومنها الجملة الآتية:


(1)الكشاف، 570/1.

(2)المحرر الوجيز، 254/4.

(3)أبو حيان، البحر المحيط، 383/3.

(4)أبو حيان، النهر الماد، 516/1.

(5)إبراهيم، 19، 20.



المنادى المضاف "بني"، أضيف إلى لفظ "إسرائيل". والمنادى المضاف منصوب، وعلامة نصبه الياء، لأنه ملحق بجمع المذكر السالم. وحذفت منه النون للإضافة. ومضمون النداء جملة أمرية، تتألف بنيتها من فعل أمر مسند إلى واو الجماعة "اذكروا"، ومفعول به مضاف "نعمتي" وصفة "التي...". والغرض من نداء بني إسرائيل أن يذكروا نعم الله التي أنعمها على أسلافهم من ذرية يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم عليه السلام، لأن النعمة على الأسلاف نعمة على الأنبياء؛ فهي شرف لهم وقدوة يقتدون بها لإصلاح حاضرهم، وهي كثيرة، وتذكرها يتطلب شكر الله، والإقرار بفضله، والإيمان بما جاء به خاتم النبيين.

وتكرر نداء بني إسرائيل في مثل هذه الصورة من قوله تعالى: ﴿يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَنِّي فَضَّلْتُكُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾ (٢).

يعد هذا التكرير تكريرا جزئيا للتركيب السابق. وقد تماسك النصان في ضوءه تماسكا قويا، لأن التكرير من أدوات الربط والاتساق. ومن اللافت للانتباه أن علماء التفسير لم يكتفوا بتبعه كأداة ترتبط بها أجزاء الخطاب بعضها ببعض بل اهتموا إضافة إلى ذلك بدلالته (٣). فعلق الرازي على هذا النص بقوله: "اعلم أنه تعالى إنما أعاد

(١) البقرة، ٤٠.

(٢) البقرة، ٤٧، ١٢٢.

(٣) ينظر، محمد خطابي، لسانيات النص، ص ١٧٩.

هذا الكلام مرة أخرى توكيدا للحجة عليهم، وتحذيرا من ترك اتباع محمد ﷺ⁽¹⁾. فقد أسهم هذا التكرير في تماسك بناء الخطاب، وأدى وظيفة أخرى هي توكيد الحجة على بني إسرائيل وتحذيرهم، وهي وظيفة غير موجودة في النص، ذلك أن ما يستفاد من هذا التركيب هو كونه تذكيرا لهم بنعم الله عليهم⁽²⁾. أما وظيفة التحذير فهي مستفادة من السياق.

ولكن ابن عاشور يرى وظيفة التكرير هنا مختلفة عما رآه الرازي، فيقول: "أعيد خطاب بني إسرائيل بطريق النداء مماثلا لما وقع في خطابهم الأول لقصد التكرير للاهتمام بهذا الخطاب وما يترتب عليه... فلتكرير هنا نكتة لجميع المخاطبين بعد تفريقهما ونكتة التعداد لما فيه إجمال معنى النعمة"⁽³⁾. إن في كلامه هذا تنصيحا على الوظيفة التداولية المعبر عنها هنا بالاهتمام بالخطاب، أي جذب انتباه المتلقين إلى أهمية الكلام. ويضاف إلى هذا أن افتتاح الخطاب على هذا النحو الإجمالي من ذكر النعم يمنح إمكانية تفصيلها⁽⁴⁾.

ويفهم من قوله: ﴿وَأَنِّي فَضَّلْتُكُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾ أنه تعالى فضل بني إسرائيل في أشياء معينة كبعثة الرسل منهم، وإنزال الكتب، وإنزال المن والسلوى، وإنقاذهم من بلاء فرعون وأتباعه، وانفجار الماء من الحجر⁽⁵⁾. وغير ذلك من النعم. وهذه النعم ذكر بعضها في الآيات الموالية، وبعضها ورد في سور أخرى من القرآن. ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ يَا قَوْمِ أذكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنْبِيَاءَ وَجَعَلَكُمْ مُلُوكًا وَآتَاكُمْ مَا لَمْ يُؤْتِ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ﴾⁽⁶⁾.

وتفضيلهم بهذه النعم لا يعني أنهم الأفضل مطلقا بل هو فضل في عهد إرسال الرسل إليهم. ويظل التفضيل الأبدى للمسلمين الذين قال الله فيهم: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَهُمْ مُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾⁽⁷⁾. وذلك لأن نعمة الإسلام لا تضاهيها أي نعمة. وترد بقية هذه الصورة في آل عمران، (64)، والمائدة، (72).

(1) مفاتيح الغيب، 55/3.

(2) ينظر، محمد خطابي، لسانيات النص، ص 179.

(3) التحرير والتنوير، 482/1.

(4) ينظر، محمد خطابي، لسانيات النص، ص 179.

(5) ينظر، الطبري، جامع البيان، 287/1، وابن عطية، المحرر الوجيز، 267/1، وأبو حيان، البحر المحيط، 328/1.

(6) المائدة، 20.

(7) آل عمران، 110.

الصورة الثانية: أداة نداء (يا) + منادى (مركب إضافي) + مضاف إليه (محذوف) + مضمون النداء (جملة أمر).

وردت في موضعين، وذلك في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ يَا قَوْمِ أذكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنْبِيَاءَ وَجَعَلَكُمْ مُلُوكًا...﴾⁽¹⁾.

أداة النداء "يا"، والمنادى "قوم" مضاف منصوب، وعلامة نصبه الفتحة المقدرة على ما قبل ياء المتكلم منع من ظهورها اشتغال المحل بحركة مناسبة، وهي ياء المتكلم التي حذفت اختصاراً، وبقيت الكسرة دالة عليها. وهذه الياء تدل على المنادى "موسى" بقرينة اللفظ، وهو الأمر قومه.

وقال المبرد: إذا أضفت المنادى إلى نفسك فالأجود حذف الياء⁽²⁾. وهذا الرأي يتفق وقراءة الجمهور. والترخص في قرينة البنية بحذف بعض حروفها شائع في تراكيب القرآن الكريم عند أمن اللبس⁽³⁾. وقد أمن اللبس هنا بقرينة المقام إذ أن الياء المحذوفة يدل عليها المنادى.

وورد المنادى "قوم" مضموم الميم في قراءة ابن محيصن، وكذا حيث وقع في القرآن⁽⁴⁾. وهذا الضم على معنى الإضافة، وهي إحدى اللغات الخمس الجائزة في المنادى المضاف لياء المتكلم⁽⁵⁾.

وفي مضمون النداء جملة أمرية؛ فقد أمر بنوا إسرائيل بذكر نعمة الله عليهم، إذ جعل فيهم أنبياء وملوكاً وسادة... والغرض من التذكير تهيئة نفوسهم لقبول هذا الأمر، وطمأننتهم بالنصر إن هم قاتلوا أعدائهم الجبارين.

ووردت - كذلك - في قوله: ﴿يَا قَوْمِ ادْخُلُوا الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾⁽⁶⁾.

أداة النداء "يا"، والمنادى "قوم" والمنادى "موسى" بقرينة السياق. وكرر النداء لقومه بني إسرائيل لزيادة استحضار أذهانهم بامتنال الأمر بالدخول إلى الأرض المقدسة، وهي المطهرة المباركة. واختلف العلماء في تعيينها، فقال ابن عباس: هي دمشق وفلسطين وبعض الأردن⁽⁷⁾. وتبعه ابن قتيبة⁽⁸⁾. وقال الطبري: ولا يختلف أنها بين الفرات وعريش مصر⁽⁹⁾.

(1) المائدة، 20.

(2) ينظر، المقتضب، 245/4.

(3) ينظر، تمام حسان، البيان في روائع القرآن، ص 225، 224.

(4) ينظر، ابن عطية، المحرر الوجيز، 397/4، وابن الجوزي، زاد المسير، 323/2، وأبو حيان، البحر المحيط، 469/3.

(5) ينظر، أبو حيان، البحر المحيط، 469/3.

(6) المائدة، 21.

(7) تنوير المقباس، ص 120.

(8) ينظر، غريب القرآن، ص 142.

(9) ينظر، جامع البيان، 513/6.


وقال بعضهم: هي بيت المقدس⁽¹⁾. وقيل: إيليا، فقال ابن الجزري: قرأت على أبي منصور اللغوي، قال: إيليا بيت المقدس⁽²⁾. قال الفرزدق:

بَيْتَانِ: بَيْتُ اللَّهِ نَحْنُ وُلَائُهُ وَبَيْتٌ بِأَعْلَى إِبِلْيَاءٍ مُشَرَّقٍ⁽³⁾

الظاهر ما قاله ابن عاشور في أن المراد بالأرض المقدسة أرض فلسطين، وهي الواقعة بين البحر المتوسط، وبين نهر الأردن والبحر الميت، ووصفت بالمقدسة، لأنها قدست بدفن إبراهيم عليه السلام في أول قرية من قراها، وهي حبرون⁽⁴⁾. وفي وصف "الأرض المقدسة" بـ"التي كتب الله" حث لبني إسرائيل على الإقدام لدخولها ومجاهدة الأعداء.

الصورة الثالثة: مضمون النداء (جملة أمر) + أداة نداء (يا) + منادى (مركب إضافي).

وردت في ثلاث جمل. ومنها قوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا يَا أُولِي الْأَلْبَابِ﴾⁽⁵⁾.



تقدم مضمون النداء وهو جملة أمر للاهتمام، وتتألف من فعل أمر مسند إلى واو الجماعة "اتقوا"، وهو متعدٍ، ومفعوله محذوف جوازاً، وهو ياء المتكلم الدال على الأمر (الله تعالى).

(1) ينظر، النسفي، مدارك التنزيل، 315/1، والكلبي، التسهيل، 231/1.

(2) ينظر، زاد المسير، 323/2.

(3) الديوان، دار بيروت للطباعة والنشر، 1984، 32/2.

(4) ينظر، التحرير والتنوير، 162/6.

(5) البقرة، 197.

وهذا الحذف يعد ترخيصاً في البنية بحذف بعض حروفها⁽¹⁾. والمنادى لفظ "أولي" مضاف إلى "الألباب". والياء علامة نصبه، لأنه ملحق بجمع المذكر السالم. والمراد بـ"أولي الألباب": أصحاب العقول، وخصهم المولى بالخطاب - وإن كان الأمر لكل متعلق - لأنهم الذين قامت عليهم حجة الله، وهم قابلو أوامره، وناهضون بها، ولأنه لا يحذر العواقب إلا من كان ذا لب. والمعنى: اخشوا الله بالمحافظة على امتثال أوامره، والانتهاز عن نواهيه، واحذروا أن تعتدوا في ذلك.

ونظير هذه الصورة قوله تعالى: ﴿فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِيَ الْأَبْصَارِ﴾⁽²⁾.

أمر تعالى أولي الأبصار - وهم أصحاب العقول - بالاعتبار. والاعتبار: هو "النظر في الأمور ليعرف بها شيء آخر من غير جنسها"⁽³⁾. أي: التدبر في دلالة الأشياء على لوازمها وعواقبها وعللها، وهو من العبرة، وهي الموعظة. والخطاب موجه إلى غير معين. ونودي أولي الأبصار إشارة إلى أن العبرة بحال بني النضير واضحة جلية لكل ذي بصر ممن شاهدوا مواقع ديارهم وهي مخربة، فتكون للمبصر عبرة، فيعلم أن الله له القدرة على إخراجهم وتسليط المؤمنين عليهم من غير قتال⁽⁴⁾. والمعنى: تدبروا ما نزل بهم وهو خروجهم من أوطانهم.

وتكررت هذه الصورة - أيضاً - في قوله: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ يَا أُولِيَ الْأَلْبَابِ الَّذِينَ آمَنُوا﴾⁽⁵⁾.

في نداء المؤمنين بوصف "أولي الألباب" إشارة إلى أن العقول الراجحة تدعو إلى تقوى الله، لأنها كمال نفساني، ولأن بها يتعد عن الشرور والضلال.

وقوله: "الذين آمنوا" بدل من "أولي الألباب". والإتيان بصلة الموصول "آمنوا" إشارة إلى أن الإيمان مدعاة للتقوى، وأن المخاطبين قد استقر الإيمان في قلوبهم. وما عليهم إلا أن يتقوا عذابه بامتثال أوامره واجتناب نواهيه.

وورد هذا التركيب مديلاً بجملة تعليلية في قوله تعالى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ يَا أُولِيَ الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَفْلِحُونَ﴾⁽⁶⁾.

تدل الجملة التعليلية "لعلكم تفلحون" على تقريب حصول الفلاح لذوي العقول، إن اتقوا الله فميزوا الخبيث من الطيب، ولم يغتروا بكثرة الخبيث وقلّة الطيب في أي مكان كان. وهذا المعنى يدل عليه سياق هذه الآية، والمراد: "تنبيه على لزوم الطيب في المعتقد والعمل"⁽⁷⁾.

(1) ينظر، تمام حسان، البيان في روائع القرآن، ص 225.

(2) الحشر، 2.

(3) الواحدي، الوسيط، 270/4، وابن الجوزي، البصرة، تحقيق، مصطفى عبد الواحد، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 2، 1993، 267/1.

(4) ينظر، الماوردي، النكت والعيون، 500/5، والبيهقي، معالم التنزيل، 315/4، والكلبي، التسهيل، 426/2.

(5) الطلاق، 10.

(6) المائدة، 100.

(7) ابن عطية، المحرر الوجيز، 60/5.

ومعنى التركيب: فاتقوا الله يا أهل العقول الراجحة، ولا تغتروا بكثرة المال الخبيث، ولا بكثرة أهل الباطل والفساد أو كثرة المال الحرام، فإن العاقل هو الذي يعي ويحذر. وتقوى الله تجعلكم في زمرة الطيبين، فيرجى لكم أن تكونوا من الفائزين بخير الدنيا والآخرة.

الصورة الرابعة: أداة نداء (يا)+منادى(مركب إضافي)+مضمون النداء (جملة نهية).

وردت في موضعين، وذلك في قوله تعالى: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ﴾⁽¹⁾.

الخطاب موجه إلى النصارى بقرينة المقام، وقد على ذلك اللفظ في آخر الآية. وقد خوطبوا بلفظ "يا أهل الكتاب" للتشنيع و التعريض بأنهم خالفوا أحكام الكتاب المنزل عليهم.

ومضمون النداء جملة نهية: "لا تغلوا في دينكم". فقد نهوا عن الغلو في الدين. والغلو من الفعل "غلا"، يقال: غلا في الأمر إذا جاوز الحد المعلوم⁽²⁾. فالغلو: الزيادة في عمل متعارف عليه شرعا أو عادة. وفعل الغلو مقيد بالجار والمجرور في قوله: "في دينكم". أي: في الدين الذي أنتم مطالبون به. فيكون الغلو في الدين-هنا-: هو إظهار المتدين ما يفوق الإطار المحدد شرعا. و"أهل الكتاب" من النصارى تجاوزوا الحد الذي شرعه لهم دينهم بأن أفرطوا في تعظيم المسيح حتى أدعو ألوهيته، أو أدعو أنه ابن الله، مع عدم الإيمان بما جاء به خاتم المرسلين.

وأعقب هذا النهي بجملة نهية معطوفة: "ولا تقولوا على الله إلا الحق". وهو عطف خاص على عام. وجيء به للعناية بالنهي عن الكذب الشنيع على الله المنزه عن الشريك والولد. ومعنى القول على الله -هنا- أن يقولوا شيئا زورا يزعمون أنه من عند الله، وما هو من عنده؛ فإن الدين الصحيح هو ما يأتي من عند الله، ويمثل دون تحريف. والمعنى: يا أهل الكتاب لا تتجاوزوا حدود شرع الله بالزيادة والنقص، ولا تعتقدوا إلا بالحق الثابت بنص نقلي أو برهان عقلي قاطع، وإياكم ما زعمتم من دعاوى باطلة كإيمانكم بالتثليث.

وتكرر ندائهم-في مثل هذه الصورة- في قوله: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ﴾⁽³⁾.

الخطاب-هنا- لعامة أهل الكتاب من اليهود والنصارى دون تخصيص بدليل لفظ "يا أهل الكتاب". وقوله: "غير الحق" منصوب على النيابة عن مفعول مطلق لفعل "تغلوا". والتقدير: لا تغلوا غلوا غير الحق. وغير الحق هو الباطل، وعدل عن أن يقال باطلا إلى "غير الحق" فهو أبلغ، لما في وصف "غير الحق" من تشنيع أمر الموصوف. والمقصود أنه مخالف للحق المأمور به، فهو في زمرة المذمومين، لأن الحق محمود فاعله، وغيره مذموم. فالله تعالى نهى أهل الكتاب عن تجاوز الحد في اتباع الحق.

(1) النساء، 171.

(2) ينظر، ابن فارس، مجمل اللغة، 683/3، (غلو).

(3) المائدة، 77.

وقد أشار بجملة "لا تغلوا..." إلى غلو كل من اليهود والنصارى في الدين؛ فمن غلو اليهود تجاوزهم الحد في التمسك بشرع التوراة بعد عيسى ومحمد **عليهما السلام**، ومن غلو النصارى دعوى ألوهية عيسى وتكذيبهم محمداً ﷺ. ويدل هذا المعنى على حرمة الغلو و الابتداء في الدين.

الصورة الخامسة: أداة نداء (يا)+منادي (مركب إضافي)+مضمون نداء (جملة شرطية).

وردت في موضعين، وذلك في قوله تعالى: ﴿يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ مَن يَأْتُ مِنْكُنَّ بِفَاحِشَةٍ مُّبِينَةٍ يُضَاعَفْ لَهَا الْعَذَابُ

ضِعْفَيْنِ﴾⁽¹⁾.

أداة النداء "يا"، والمنادى "نساء" مضاف إلى لفظ "النبي". ونادى الله تعالى بوصف "نساء النبي"، ليعلمهن أن ما سيلقي إليهن جدير بالاهتمام. ومضمون النداء جملة شرطية "من يأت منك بفاحشة مبينة يضاعف لها العذاب ضعفين". والأداة المستخدمة للشرط "من" الجازمة لفعلين مضارعين؛ الأول فعل الشرط "يأت"، والثاني جواب الشرط "يضاعف".

واختلف القراء في قوله: "يأت"، فقرأ الجمهور بالياء حملاً على لفظ "من" الشرطية التي وضعت للدلالة على ما يعقل⁽²⁾. بمعنى: أي أحد، وأصلها عدم التأنيث. وقرأ يعقوب، وعمرو بن قائد الأسواري، وزيد بن علي، والجدري⁽³⁾: "تأت" بناء التأنيث حملاً على معنى "من"⁽⁴⁾. يقول ابن جني: "هذا حمل على المعنى، كأن "من" هنا امرأة في المعنى، فكأنه قال: أية امرأة أتت منك بفاحشة أو تأت بفاحشة"⁽⁵⁾.

واختلف القراء - كذلك - في قوله: "يُضَاعَفُ"، فقرأ الجمهور الفعل بياء الغيبة، وفتح العين، مبنياً للمجهول، ورفع "العذاب" على أنه نائب فاعل. وقرأ ابن كثير، وابن عامر: "نُضَعَّفُ" بنون العظمة وتشديد العين مكسورة، ونصب "العذاب" على المفعولية. وقرأ أبو عمر ويعقوب: "يُضَعَّفُ" بياء الغيبة وتشديد العين مفتوحة⁽⁶⁾. والقراء بـ"يُضَاعَفُ": من الفعل "ضَاعَفَ" المزيد بالألف. ومن قرأ: "نُضَعَّفُ" أو "يُضَعَّفُ"، فمن الفعل "ضَعَّفَ" المزيد بالتضعيف. والمضاعفة تدل على تكرير شيء ذي مقدار يمثل مقدار. ومعنى مضاعفة العذاب: أنه

(1) الأحراب، 30.

(2) ينظر، ابن هشام، شرح شذور الذهب، ص 434.

(3) هو عاصم بن أبي الصباح العجاج البصري، أخذ القراءة عرضاً عن سليمان بن قتة عن ابن عباس. وقرأ أيضاً على نصر بن عاصم والحسن ويحيى بن عمر. وقرأ عليه عيسى بن عمر الثقفي. مات سنة 128هـ، ينظر، ابن الجزري، النشر، 146/1، وما بعدها.

(4) ينظر، ابن جني، المحتسب، 179/2، والقرطبي، الجامع، 176/14، وأبو حيان، البحر المحيط، 220/7.

(5) المحتسب، 179/2.

(6) ينظر، القرطبي، الجامع، 176/14، وأبو حيان، البحر المحيط، 220/7.

يكون ضعف عذاب أمهات المؤمنين أمثال تلك المعصية إذا صدرت من غيرهن، وهو ضعف في المدة والمقدار، وأريد عذاب الآخرة⁽¹⁾.

وعرف "العذاب"، تعريف العهد، بمعنى العذاب الذي جعل للفاحشة أو المعصية. ولا يتوهم أنها الزنا لعصمة أمهات المؤمنين من ذلك، ولأنه وصفها بالتبيين، والزنا مما يستتر به. وينبغي أن يحمل لفظ "فاحشة" -هنا- على العقوق وفساد العشيرة. ولما كان مكانهن مهبط الوحي لزمهن بسبب ذلك، ولكونهن تحت الرسول أكثر مما يلزم غيرهن، فضوعف لهن العذاب⁽²⁾. يقول الزمخشري: "إنما ضوعف عذابهن، لأن ما أقبح من سائر النساء كان أقبح منهن، لأن زيارة قبح المعصية تتبع زيادة الفضل والمرتبة... وكون الجزاء عقابا يتبع كون الفعل قبحا، فمتى ازداد قبحا ازداد عقابه شدة"⁽³⁾.

ومعنى الجملة: يا نساء النبي وأمهات المؤمنين من يرتكب منكن معصية كالنشوز وسوء الخلق يكن عقابها مضاعفا لشرف مكاتبتكن. وكان ضعف العذاب يسير على المولى الذي لا يجابي أحدا لأجل أحد. وفي هذا المعنى تنبيه وتحذير من المخالفة والعصيان.

وكذلك قوله: ﴿يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ إِنَّ اسْتِطَعْتُمْ أَنْ تَتَفَدُوا مِنْ أَقْطَارِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ فَانْفُدُوا﴾⁽⁴⁾.

أداة النداء "يا"، والمنادى "معشر" مضاف إلى "الجن" و"الإنس" عن طريق العطف. والمعشر اسم للجمع الكثير الذي يعد عشرة عشرة دون آحاد⁽⁵⁾.

ومضمون النداء جملة شرطية، تتألف بنيتها من جملة شرط "استطعتم"، وهي ماضوية، تقدرها "إن"، وجواب شرط "فانفدوا"، وهي أمرية، ولذلك وجب ارتباطها بالفاء وجوبا لاختلاف الجملتين بين الخبر والطلب.

اختلف في قراءة "إن استطعتم"، فقرأ زيد بن علي: "إن استطعتما" على التثنية مراعاة للفظ الجن والإنس. وقرأ الجمهور: "إن استطعتم"، على خطاب الجماعة، لأن كلا من الجن والإنس تحته أفراد كثيرة⁽⁶⁾. وهذا نظير قوله تعالى: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا﴾⁽⁷⁾.

ويحمل معنى الجملة دلالة التعجيز، أي فهذه السماوات والأرض أمامكم فإن استطعتم الفرار من أي جهة منها فآخرجوا وخلصوا أنفسكم.

(1) ينظر، الواحدي، الوسيط، 468/3.

(2) ينظر، القرطبي، الجامع، 176/14، وأبو حيان، البحر المحيط، 220/7.

(3) الكشاف، 259/3.

(4) الرحمن، 33.

(5) ينظر، الرازي، مفاتيح الغيب، 99/29، وابن منظور، لسان العرب، 574/4، (عشر).

(6) ينظر، أبو حيان، البحر المحيط، 193/8.

(7) الحجرات، 9.

وفي معنى "فانفذوا" إشارة إلى طلب خلاصهم، ولا يتخلصون من العذاب إلا بسططان من الله يجيرهم، وإلا فلا مجير لهم⁽¹⁾. وهذا بيان للحن والإنس بأهم في قبضة الله تعالى، ولا يقدرّون على النفوذ والخلاص من حكمة الله إلا بقوة وغلبة، ولا قوة لهم على ذلك؛ فلا يمكنهم الفرار.

الصورة السادسة: أداة نداء (يا) + منادى (مركب إضافي) + مضمون نداء (جملة خبرية).

وردت في تسع جمل. ومن ذلك قوله تعالى: ﴿يَا بَنِيَّ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى لَكُمُ الدِّينَ﴾⁽²⁾.

تختلف هذه الصورة عن سابقتها في أن المنادى مضاف إلى ياء المتكلم، وهي مدغمة في الياء بلفظ "بني". والمنادى (المتكلم) ظهر ما يدل عليه، وهو الضمير المضاف إلى المنادى العائد على يعقوب أو إبراهيم **عليهما السلام**، أو إليهما معا في هذه الآية.

وورد مضمون النداء جملة خبرية مؤكدة بـ"إن"، لتأكيد المعنى للمخاطبين بأن الله اختار لهم الدين الكامل من بين الأديان، وأنه فضلهم به. وأراد به الإسلام، فلذلك اتبع الجملة الخبرية بجملة النهي في قوله: ﴿فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ﴾. أي: فلا تفارقوا الإسلام في جميع حياتكم.

وكذلك قوله: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِمَّا كُنْتُمْ تُخْفُونَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ﴾⁽³⁾.

الظاهر من البنية السطحية في قوله: "يا أهل الكتاب" أن الخطاب لليهود والنصارى. وقال الطبري: إن الخطاب لليهود خاصة، ويؤيد ما روى خالد الخذاء عن عكرمة، قال: أتى اليهود الرسول ﷺ يسألونه عن الرجم، واجتمعوا في بيت، فقال: أيكم أعلم؟ فأشاروا إلى ابن صوريا، فناشده بالذي أنزل التوراة على موسى، والذي رفع الطور، وناشده بالمواثيق التي أخذت عليهم، حتى أخذته رعدة من الخوف، فقال: لما كثر فينا جلدنا مائة، وحلقنا الرؤوس. فحكّم عليهم بالرجم، فأنزل الله هذه الآية⁽⁴⁾. فقد بين الله تعالى كثيرا مما كانوا يخفون. قال ابن عباس: أخفوا صفة محمد ﷺ وأخفوا أمر الرجم، وعفا عن كثير مما أخفوه، فلم يفضحهم ببيانه⁽⁵⁾. وهذه عادة اليهود فقد أخفوا أمر الرسول ﷺ حسدا من عند أنفسهم، وبدلوا وحرفا كتاب الله ﷻ.

(1) ينظر، الرازي، مفاتيح الغيب، 100/29.

(2) البقرة، 132.

(3) المائدة، 15.

(4) ينظر، جامع البيان، 502/6.

(5) ينظر، تنوير المقباس، ص 119.

وتكرر نداؤهم في مثل هذه الصورة في قوله: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ عَلَى فَتْرَةٍ مِنَ الرُّسُلِ أَنْ تَقُولُوا مَا جَاءَنَا مِنْ بَشِيرٍ وَلَا نَذِيرٍ﴾⁽¹⁾. وذلك للتأكيد لهم بأن الرسول ﷺ - بوصف مجيئه على فترة من الرسل - جاء ليذكرهم بأن كتبكم مصرحة بمجيئه عقب رسلهم، وليبين لهم أن التبشير به من لدن رسلهم لم يكن بدعة ولا كذبا منهم، إذ كانوا يبعثون على فترة وانقطاع بينهم. وما مجيئه إلا ليعرفهم الحق، ويهديهم إلى دين الله المرتضى.

ومن هذه الصورة - أيضا - قوله: ﴿يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ التَّوْرَةِ وَمُبَشِّرًا بِرَسُولٍ يَأْتِي مِنْ بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدُ﴾⁽²⁾.

المنادي لم يظهر في البنية السطحية للجملة، وقد دل عليه المقام، إذ هو عيسى عليه السلام وقد نادى قومه "يا بني إسرائيل" دون "يا قوم"، لأن بني إسرائيل بعد موسى اشتهروا بهذا الاسم. ومضمون النداء "إني رسول الله إليكم مصدقا لما بين يدي من التوراة...". فأخبرهم بأنه رسول من عند الله كموسى، وقد جاءهم مصدقا على وجه الجملة بما ورد في التوراة وبكتب الله وأنبيائه جميعا من تقدم منهم ومن تأخر، وداعيا إلى التصديق بهذا الرسول الكريم الذي جاءت البشارة به في التوراة والإنجيل. وكان وعده كوعد من سبقه من رسلهم؛ فقد كانوا يفتاحون أقوامهم بهذه الوصية.

وبماثل هذه الصورة ما ورد من قوله: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ يَا قَوْمِ إِنَّكُمْ ظَلَمْتُمْ أَنْفُسَكُمْ بِاتِّخَاذِكُمُ الْعِجْلِ﴾⁽³⁾.

المنادي في الجملة "قوم" مضاف إلى "ياء" المتكلم. وهذه الياء محذوفة جوازا، تدل عليها الكسرة في آخر المضاف "قوم" وهي تدل على المنادي موسى عليه السلام الذي نادى قومه بهذا اللفظ قصد استمالتهم إليه. وهذا الخطاب هو محاورة موسى لقومه حين عاد من الميقات ووجدهم قد عبدوا العجل⁽⁴⁾. ويلحظ أن النداء بلفظ "يا قوم" جرى على لسان الأنبياء الذين اقتصرت رسالتهم على أقوامهم. أما الرسول محمد ﷺ فلم يجر على لسانه لفظ "يا قوم"، لأن رسالته للبشرية جمعاء. أما مضمون النداء فورد جملة خبرية مؤكدة بـ "إن". ومفادها أن القوم ظلموا أنفسهم بعبادتهم العجل فاستحقوا عقاب الله تعالى.

وفي تعدية الفعل إلى المفعول به "أنفسكم" المضاف إلى ضمير المخاطبين دلالة على أن ظلم النفس أفحش أنواع الظلم، وأي ظلم أعظم من اتخاذ العجل لها من غير الله؟! والمراد من النداء التنبيه على الضلال.


(1) المائدة، 19.

(2) الصف، 6.

(3) البقرة، 54.

(4) ينظر، ابن عطية، المحرر الوجيز، 1/300، 299.

ويلحق بهذه الصورة ما ورد في التركيب الآتي:



المنادى "أولي الألباب" مضاف-مثل المنادى في الجمل السابقة من هذه الصورة- إلا أن رتبته تغيرت؛ فقد تقدم جزء من مضمون النداء الذي هو جملة خبرية، وتأخر الجزء الثاني المتمثل في الجملة التعليلية. وتقدم مضمون النداء عن جملة المنادى يكون للاهتمام، وهو جائز لغة⁽¹⁾. وفي نداء "أولي الألباب" تنبيه أصحاب العقول على التأمل في مشروعية القصاص، ولذلك عرف المنادى بالإضافة دلالة على أن المنادى يتصف بالعقل. وحكمة القصاص لا يدركها إلا ذوو العقول المبصرة الخالصة عن شوب الهوى، لأنهم هم الذين ينظرون في عواقب الأمور⁽²⁾.

وفي جملة: "ولكم في القصاص حياة" إيجاز، كقول العرب الفصحاء: "القتل أنفى للقتل"، وهو من جوامع الكلم البديعة⁽³⁾. وقد دلت كلمة "القصاص" على إبطال التكايل بالدماء⁽⁴⁾. ذلك لأن الإنسان إذا علم أنه إذا قتل، قتل أحجم عن القتل، فكان ذلك بمثابة الحياة له،

(1) ينظر، الزركشي، البرهان، 323/2.

(2) ينظر، الألوسي، روح المعاني، 448/1، والشوكاني، فتح القدير، 223/1، وابن عاشور، التحرير والتنوير، 145/2.

(3) ينظر، الباقلائي، إعجاز القرآن، علق عليه، أبو عبد الرحمن صلاح، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1996، ص55، والسكاكي، مفتاح العلوم، ص277، والرازي، مفاتيح الغيب، 49/5.

(4) ينظر، السكاكي، مفتاح العلوم، ص277، وابن عاشور، التحرير والتنوير، 145/2.

فالقصاص سبب لحياة حاصلة بالارتداد عن القتل⁽¹⁾. ولو ترك لأخذ الناس بالتأثر، فكان من حكمة الله أن شرعه. وفي جملة الترجي التي تفيد التعليل: "لعلكم تتقون" بيان للتقوى المراد بما عدم التجاوز في القتل محافظة على الأرواح، واستدامة للحياة، فيكون ذلك سببا للتقوى. وإن هذا الحكم يدل على أن شريعة القصاص شريعة أزلية، وأنها كانت في الشرائع السماوية السابقة. وقد ذكرت بحكمتها ونتيجتها، وهي إحياء للأمة، والتخلي عنها إماتة لها. ووردت بقية هذه الصورة في المواضع الآتية: المائدة، (68)، والأحزاب، (32، 13).

الصورة السابعة: أداة نداء (يا) + منادى (مركب إضافي) + مضمون نداء (جملة استفهامية) + جملة حالية.

وردت هذه الصورة في سبع جمل. ومن ذلك قوله تعالى: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَأَنْتُمْ تَشْهَدُونَ﴾⁽²⁾.

الخطاب لأهل الكتاب الذين يجحدون بما في كتاب الله الذي أنزله إليهم على ألسن رسلهم من أدلة، وهم يعلمون أنه حق من عند الله، أو هم يعلمون أن نعت محمد ﷺ عندهم في التوراة والإنجيل، وهم ينكرونه، ولا يؤمنون به عنادا وحسدا⁽³⁾.

فالجملة الحالية "وأنتم تشهدون" بينت حالتهم وهم على الكفر، وهي جملة يتوقف عليها المعنى. وتكرر هذا الخطاب في قوله: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ شَهِيدٌ عَلَىٰ مَا تَعْمَلُونَ﴾⁽⁴⁾. النداء يخرج إلى الإنكار، فقد أنكر عليهم سبحانه وتعالى كفرهم بآياته، وهم يشهدون أنها من عنده. ونظير هذه السورة -أيضا- قوله: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَلْبَسُونَ الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾⁽⁵⁾.

أعيد نداؤهم قصد تسجيل باطلهم عليهم، ذلك أنهم أظهروا بألسنتهم من التصديق بمحمد ﷺ وما جاء به في غير الذي في نفوسهم من اليهودية والنصرانية،

(1) ينظر، الليسابوري، غرائب القرآن، 485/2، وأبو حيان، البحر المحيط، 18/2، وابن كثير، تفسير القرآن العظيم، 371/1.

(2) آل عمران، 70.

(3) ينظر، الطبري، جامع البيان، 307/3، والسمرقندي، بحر العلوم، 276/1، والنسيفي، مدارك التنزيل، 182/1.

(4) آل عمران، 98.

(5) آل عمران، 71.

وأخلطوا بذلك الديانتين بالإسلام، وهم يعلمون أن الله لا يقبل غير الإسلام ديناً⁽¹⁾.

والجملة الحالية: "وأنتم تعلمون" بينت هيئتهم وحالتهم حين كانوا يلبسون الحق بالباطل؛ فقد كانوا مدركين لما يقومون به من مخالفات لشريعة الله تعالى. ويحتمل أن يكون المعنى أنهم أدخلوا في دينهم من الخرافات والأباطيل بأن حرفوا الأحكام وعوضوها بتأويلاتهم وأعمال أبحارهم⁽²⁾. وهذا المعنى ورد-أيضاً-مخاطباً به بني إسرائيل في قوله: ﴿وَكَا تَلْبَسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَكَتُمُوا الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾⁽³⁾.

أما مضمون النداء فيدل على الإنكار والتوبيخ، وذلك أنه أنكر عليهم لبس الحق بالباطل وكنتم الحق، لأن المنكر عليهم هو الكفر بآيات الله.

وتكرر نداؤهم رابعة في قوله: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ مَن آمَنَ بَبُغُونَهَا عِوَجًا وَأَنْتُمْ شُهَدَاءُ﴾⁽⁴⁾.

والمعنى: قل لهم يا محمد: لأي سبب تصرفون المؤمنين عن جادة الإيمان وأنتم عارفون معرفة تامة بصدق محمد في نبوته؟ فإنكم بموقفكم هذا تريدون الانحراف عن منهج الحق. فهو توبيخ آخر وإنكار على مجادلتهم لإضلالهم المؤمنين بغد أن أنكر عليهم ضلالهم في نفوسهم.

وتكرر الخطاب في هذه الجملة بقوله: "يا أهل الكتاب" للتوبيخ بلين ولطف، ولحملهم على الانضمام لدعوة الإسلام المتفقة مع أصول كتبهم.

ويمثل هذه الصورة -أيضاً- قوله: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ يَا قَوْمِ لِمَ تَتُذُنُونِي وَقَدْ تَعْلَمُونَ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ﴾⁽⁵⁾.

تختلف هذه الجملة الندائية عن سابقتها -من هذه الصورة- في أن المضاف إليه محذوف، وهو ياء المتكلم الدالة على المنادي "موسى"، وحذفت اختصاراً، وبقيت الكسرة في آخر المنادي "قوم" دالة عليها. أما مضمون النداء فجملة استفهامية دلت على الإنكار؛ أي إنكار إلحاق الأذى برسول الله موسى ﷺ.

ومعنى الجملة: اذكر يا محمد للمؤمنين خبر موسى حين قال لقوله: يا قومي لم تلحقون الأذى بي بمخالفة ما أمركم به من شرائع أ و من الانتقاص وأنتم تعلمون صدقي فيما جئتكم به؟.

يقول الزمخشري: "كانوا يؤذونه بأنواع الأذى من انتقاصه وعيبه من نفسه وجحود آياته وعصيانه فيما تعود إليهم منافعه وعبادتهم البقر وطلبهم رؤية الله جهرة،

(1) ينظر، الطبري، جامع البيان، 307/3، والماوردي، النكت والعيون، 401/1، والرازي، مفاتيح الغيب، 81، 82/8، وأبو حيان، البحر المحيط، 514-515/2.

(2) ينظر، ابن عاشور، التحرير والتنوير، 279/3.

(3) البقرة، 42.

(4) آل عمران، 99.

(5) الصف، 5.

والتكذيب الذي هو تضييع حق الله وحقه" (1). ويبدو من خلال سياق هذه الآية وسابقتها في أن قصة أذى موسى سيقت للمسلمين على سبيل المشابحة بين حالهم وحال بني إسرائيل، إذ أنه بعد أن أنب التاركين للقتال والهاربين منه بقوله: ﴿لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾ (2). ذكر هنا أن حالهم يشبه حال بني إسرائيل مع موسى حين أمرهم بقتال أعدائهم. ولعل وجه المناسبة بين القصتين تتجلى في أن المسلمين عصوا أمر الرسول يوم أحد كما أن قوم موسى -أيضا- جنبوا عن قتال عدوهم (3). وقالوا لموسى: "فَاذْهَبْ أَنْتَ وَمَرْبُكَ فَقَاتِلْنَا إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ" (4). فناسب أن تكون الآية تحذيرا للمسلمين من مخالفة أمر الرسول وعبرة بما يعرض لهم من الهزيمة يوم أحد لما خالفوا أمره من عدم ثبات الرماة في مكائهم، وتسلية لرسول الله فيما أصابه من الكفار من قومه وغيرهم، وأمر له بالصبر (5). ولهذا قال ﷺ: "رحمة الله على موسى لقد أودى بأكثر من هذا فصبر" (6).

وجملة: "وقد تعلمون أي رسول والله" في موضع نصب حال، أي: تؤذوني عالمين أي رسول الله. وعلمهم بذلك يقتضي تعظيمه وتكرمه لا أن يستهينوا به. وفيه إشارة إلى نهاية جهلهم إذ عكسوا الأمر فبدلوا مكان تعظيمه إيذاءه.

ودلت "قد"-هنا-على تكثير علمهم وتحقيق تأكيده، كأنه قال: وتعلمون علما يقينيا لا شبهة فيه (7). وجيء بالمضارع بعدها للدلالة على أن علمهم بذلك يتجدد بتجدد نزول آيات الله، وذلك أنسب، لأنه لو جيء بماض لما دل على أكثر من حصول ذلك العلم فيما مضى، وهذا ليس هو المراد.

ويلحق بهذه الصورة قوله تعالى: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تُحَاجُّونَ فِي إِبْرَاهِيمَ﴾ (8).

المنادى "أهل" مضاف إلى "الكتاب". والمراد بأهل الكتاب: اليهود والنصارى المنزل عليهم التوراة والإنجيل. ومضمون النداء جملة استفهامية، تتألف بنيتها من: حرف جر "اللام"، و"ما" الاستفهامية، وفعل مضارع مسند إلى واو الجماعة "تحاجون"، وجرار ومجرور "في إبراهيم" متعلق بالفعل.

والمستفهم (الله تعالى) يسأل أهل الكتاب (المستفهم) عن خصامهم في إبراهيم الخليل "المستفهم عنه".

نزلت هذه الآية بسبب ادعاء كل فريق من اليهود والنصارى أن إبراهيم كان على دينه، فأكذبهم الله تعالى

(1)الكشاف، 98/4.

(2)الصف، 2.

(3)ينظر، ابن عاشور، التحرير و التنوير، 178/28.

(4)المائدة، 24.

(5)ينظر، الحمصي، قصص الرحمن في ظلال القرآن، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 384/1995، 385.

(6)أخرجه ابن حنبل في مسنده، 380/1.

(7)ينظر، الزمخشري، الكشاف، 38/4.

(8)آل عمران، 65.

وأدحض حججهم بأن التوراة والإنجيل إنما انزلا من بعده ⁽¹⁾. فقال تعالى - في هذه الآية -: "... وما أنزلت التوراة والإنجيل إلا من بعده". ثم أحرر عن حقيقة أمر إبراهيم، فنفى عنه اليهودية والنصرانية والإشراك به، فقال: ﴿مَا كَانَ إِبْرَاهِيمَ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَكِنْ كَانَ حَنِيفًا مُسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ ⁽²⁾.

ويستفاد من الجملة أن أهل الكتاب كانوا يجادلون فيما لا علم لهم به، لأنه لا مسند لهم في علمهم بأمور الدين إلا التوراة والإنجيل، وهما قد نزلا من بعد إبراهيم. والمقصود من النداء: التنبيه على الغلط.

وتكرر نداء أهل الكتاب - في مثل هذه الصورة - في قوله: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ هَلْ تَتَّقُونَ مَتَىٰ إِنَّا أَنْزَلْنَا بِاللَّهِ وَمَا أَنْزَلْنَا إِلَيْنَا وَمَا أَنْزَلْنَا مِنْ قَبْلُ﴾ ⁽³⁾.

المراد بـ "أهل الكتاب" - هنا - اليهود؛ فقد ذكر الطبري عن ابن عباس، قال: جاء نفر من اليهود، فسألوا رسول الله ﷺ عن من يؤمن به من الرسل؟ فقال: "قولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا وما أنزل إلى إبراهيم وإسماعيل، إلى قوله: ونحن له مسلمون" ⁽⁴⁾. فلما ذكر عيسى جحدوا نبوته، وقالوا: لا نؤمن بمن آمن به! فأنزل الله فيهم هذه الآية ⁽⁵⁾. والمعنى: هل تعيرون علينا أو تنكرون وتعدون ذنبا ما لا ينكر ولا يعاب، وهو الإيمان بالله وبالكتب المنزلة كلها؟ وهذا الحوار لطيف ووجيز، وهو يدل على أن الناقمين اليهود ما تقموا على المسلمين إلا ما لا ينقم ولا يُعد نقیصة ولا عيبا، ونظيره قول النابغة الذبياني:

وَلَا عَيْبَ فِيهِمْ غَيْرَ أَنْ سِيوفِهِمْ بِهِنْ فُلُوقٌ مِنْ قِرَاعِ الْكِتَابِ ⁽⁶⁾

والاستفهام إنكاري تعجبي؛ فالإنكار دل عليه الاستثناء في قوله: "إلا أن آمنا بالله...". والتعجب دل عليه أن مفعولات "تتقون" كلها محاسن لا يحق نقمها، أي: ما وجدتم شيئا تنقمونه إلا ما ذكر!! فأما الإيمان بالله وما أنزل من قبل فقد رضوه لأنفسهم، فلا ينبغي أن ينقموه على المسلمين وهم أهل ديانة مثلهم. وأما الإيمان بما أنزل على محمد فكذلك، لأن المسلمين رضوه لأنفسهم، ولا دخل لأهل الكفر فيه، كما أن الإسلام دعاهم إليه، فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر. فما وجه النقم إذا من المسلمين؟! لا شيء إلا الحسد الذي دفعهم إلى ذلك.

(1) ينظر، الطبري، جامع البيان، 303/3، والماوردي، النكت والعيون، 399، 400/1، والقرطبي، الجامع، 107/4.

(2) آل عمران، 67.

(3) المائدة، 59.

(4) أي ما نزل في الآية 136 من سورة البقرة.

(5) ينظر، جامع البيان، 632/6.

(6) الديوان، ص 11.


النمط الرابع: أداة نداء (محذوفة) + منادى (مركب إضافي) + مضمون النداء.

ورد هذا النمط في اثنتين وأربعين جملة، تتوزعها الصور الآتية:

الصورة الأولى: أداة نداء (محذوفة) + منادى (مركب إضافي) + مضمون النداء (جملة

أمر).

وردت هذه الصورة في أربع عشرة جملة، منها قوله تعالى: ﴿فَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا﴾⁽¹⁾.



أداة النداء محذوفة في البنية السطحية، تبرزها البنية العميقة، إذ هي الأداة "يا"، والمنادى "رب" مضاف إلى ضمير المتكلمين "نا"، الدال على المشركين بدلالة المقام. أما مضمون النداء فورد جملة أمر دلت على الدعاء. والفعل فيها متعدد إلى مفعولين، وقد حذف المفعول الثاني، لأنه معلوم، والتقدير: آتنا في الدنيا مطلوبنا أو ما نريد أو ما يماثل هذا. والدعاء صادر من المشركين، فقد كانوا لا يسألون الله تعالى في مناسك الحج ولا متاع الدنيا، ولا يسألونه التوبة والمغفرة، إذ هم لا يؤمنون. وكان الرجل منهم لا يذكر الله وإنما يذكر أباه ويسأل أن يعطى رزقا⁽²⁾. فأخبر القرآن عن هذا القسم من الناس - في هذه الآية - بقوله: ﴿وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ

مِنْ خَلْقٍ﴾، أي: ليس له حظ من النعيم عند الله في الآخرة. وهو وعيد منه تعالى لهذه الفئة من الناس. وإذا كان

هذا دعاء المشركين، فإن دعاء المؤمنين يخبر الله تعالى عنه بقوله: ﴿وَمِنْهُمْ مَن يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي

الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾⁽³⁾. فالمؤمن يسأل ربه خير الدنيا ونديم الآخرة.

(1) البقرة، 200.

(2) بنظر، الطبري، جامع البيان، 311/2، والبغوي، معالم التنزيل، 176/1، والقرطبي، الجامع، 432/2، والحازن، لباب التأويل، 133/1.

(3) البقرة، 201.

ويتضح من الجملتين أن الذين أمروا بذكر الله في مناسك الحج قسمان: أحدهما: اقتصر في الدعاء على طلب الدعاء، فلا يسأل إلا متاعها، وهم المشركون، لأنهم لا يعتقدون البعث. والثاني: جمع في الدعاء بين طلب الدنيا والآخرة، وهم المؤمنون⁽¹⁾. فسألوا الله في الدنيا المعيشة الحسنة، وفي الآخرة الجنة.

ويكون هذا الخطاب من طرق الالتفات. ولو جاء على الخطاب لقال: فمنكم من يقول، ومنكم من يقول. وغرض هذا الالتفات أنهم ما وجهوا بهذا الذي لا ينبغي أن ينتهجه العقلاء، وهو الاقتصار على طلب الدنيا، فأظهروا في صورة أنهم غير مخاطبين بذكر الله تعالى بأن جعلوا في صورة الغائبين. وهذا من التقسيم الذي يعد من ضروب الفصاحة والبيان، وهو تقسيم بديع يحصره المقسم إلى هذين الصنفين من الناس.

ويمثل هذه الصورة قوله: ﴿رَبَّنَا أفرغ عَلَيْنَا صَبْرًا وَتَبَّتْ أقدامنا وَأَنْصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكافِرِينَ﴾⁽²⁾.

تختلف هذه الجملة عن سابقتها - من هذه الصورة - في أن مضمون النداء أجيب بثلاث جمل أمرية، ربطت بينهما أداة العطف "الواو" وصيغها أمر، ودلالاتها دعاء. والدعاء صادر من جماعة المؤمنين في جيش (طالوت) بدلالة السياق، وذلك حينما برزوا لقتال (جالوت) وجنوده، فتضرعوا لله عز وجل أن يمنحهم قوة الصبر على القتال والثبات أمام العدو والإعانة على دحض قوى الكفر.

وورد نظير هذه الجملة في قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا اغفر لنا ذُنُوبَنَا وَإِسرَافَنَا فِي أْمُرنا وَتَبَّتْ أقدامنا وَأَنْصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكافِرِينَ﴾⁽³⁾.

يلحظ أن مضمون النداء اشتمل على ثلاث جمل أمرية أفادت الدعاء. وفي هذا الدعاء إخبار منه سبحانه وتعالى عن الربيين بعد أن قتل منهم، وقتل نبيهم، وقد استماتوا في القتال، ولم يفروا، ووطنوا أنفسهم على الموت، واستغفروا لذنوبهم، ليكون موتهم على التوبة، ودعوا الثبات والانتصار على الكافرين⁽⁴⁾.

وفي هذا الإخبار عن هذه الطائفة المؤمنة الخاضعة لأمر الله ورسوله في جهاد عدوه تأنيب للمسلمين الذين ضعفوا واستنكروا وفروا من العدو يوم أحد، ولم يكونوا كأولئك الربيين الذين سألوا ربه النصر على الكافرين فانتصروا⁽⁵⁾. يقول أبو حيان: "لما ذكر ما كانوا عليه من الجلد والصبر وعدم الوهن والاستكانة للعدو... ذكر ما كانوا عليه من الإبانة والاستغفار و الالتجاء إلى الله تعالى بالدعاء، وحصر قولهم في ذلك القول فلم يكن لهم ملجأ ولا مفرع إلا الله تعالى،

(1) ينظر، السمرقندي، بحر العلوم، 194/1، والخازن، لباب التأويل، 134/1، وأبو حيان، البحر المحيط، 112/2.

(2) البقرة، 250.

(3) آل عمران، 147.

(4) ينظر، القرطبي، الجامع، 231/4.

(5) ينظر، الطبري، جامع البيان، 465/4، والقرطبي، الجامع، 231/4.

و لا قول لهم إلا هذا القول لا ما كنتم عليه يوم أحد من الاضطراب واختلاف الأقوال"⁽¹⁾. وهذا المعنى تبرزه الآيات السابقة التي تتحدث عن انهزام المسلمين في وقعة أحد، ويدل عليه سياق هذه الآية، لأن القصص القرآني عبرة للمسلمين.

وورد كذلك في قوله: ﴿رَبَّنَا آتِهِمْ ضِعْفَيْنِ مِنَ الْعَذَابِ وَالْعَنَاهُمْ لَعْنًا كَبِيرًا﴾⁽²⁾.

الدعاء صادر من الكافرين بدلالة سياق هذه الآية وسابقتها. وقد دعوا الله وهم يومئذ في جهنم بأن يعذب رؤساءهم وكبراءهم مثل عذابهم ضعفين على سبيل الانتقام والتشفي. وفي وصف العذاب بالضعفين واللعن بالكثرة إشارة ورمز إلى أن السادة والكبراء، استحقوا مثل عذابهم مرتين؛ عذاب الكفر، وعذاب الإضلال والإغواء، لأنهم ضلوا وأضلوا.


ويدل النداء على الابتغال والضراعة لله لقبول دعائهم حتى إذا قبل طمعوا في التخلص من العذاب الذي ألقوه على عاتق سادتهم وكبرائهم. وفي هذا إحالة الذنب على غيرهم كما هي عادة المذنب يقوم بذلك وهو عالم أنه لا جدوى من فعله.

وترد بقية هذه الصورة وملحقاتها في المواضع الآتية:

البقرة، (129، 128، 127)، وآل عمران، (193، 194)، والنساء، (75)، والحشر، (10)، والممتحنة، (5)، والتحريم، (8).

الصورة الثانية: أداة نداء (محذوفة) + منادى (مضاف) + مضاف إليه (محذوف) + مضمون نداء (جملة أمر).

وردت في خمسة مواضع، منها قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا بَلَدًا آمِنًا وَارْزُقْ أَهْلَهُ مِنَ الثَّمَرَاتِ﴾⁽³⁾.



(1) البحر المحيط، 81/3، وينظر، الطبري، جامع البيان، 465/4.

(2) الأحزاب، 68.

(3) البقرة، 126.

أداة نداء محذوفة، تقدر بـ"يا". وقد كثر في القرآن حذف أداة النداء مع المنادى "ربّ"، أو "ربنا"، فهو قريب يسمع دعوة الداعي إذا دعاه، ولا يحتاج إلى تصويت مصداقا لقوله: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ﴾⁽¹⁾.

المنادى "رب" مضاف إلى باء المتكلم المحذوفة، ويجوز حذفها ويكتفى بالكسرة⁽²⁾. وهذه الياء تدل على المنادى، وهو سيدنا إبراهيم الخليل بقرينة اللفظ، وقد دعا ربه ليجعل مكة المكرمة بلدا يسوده الأمن والرخاء. ومقصده أن تتوفر أسباب الإقامة لأهل مكة فيعمروها ويكونوا دعاة لما بنيت الكعبة الشريفة من أجله⁽³⁾. ولعل ما جعل إبراهيم عليه السلام يدعو ربه أنه اسكن ذريته في بلد غير ذي زرع ولا ضرع، فسأل ربه أن يؤمنهم من الجوع، ويمنحهم الأمن والاستقرار. وقد استجاب الله دعائه، فظلت مكة على مر العصور حرما آمنا.

ومن هذه الصورة قوله: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى﴾⁽⁴⁾.

نتبين من مضمون النداء أن إبراهيم الخليل دعا ربه أن يريه كيفية الإحياء. وقد تكون مساءلته ربه من إحياء الموتى لعارض من الشيطان عرض في قلبه، ويود أن يعرف ذلك من الله ليطمئن، أو أنه احتاج إلى معجزة تظهر على يديه، لتكون دليلا آخر على صدق رسالته⁽⁵⁾، فيزول الإنكار عن قلوب أمته فيؤمنون. وكذلك قوله: ﴿رَبِّ هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً﴾⁽⁶⁾.

المنادى لفظ "رب" مضاف إلى باء المتكلم المحذوفة، والكسرة في آخر المنادى تدل على المنادى "زكرياء" بقرينة اللفظ—في هذه الآية—في قوله: "هُنَالِكَ دَعَا زَكَرِيَّا رَبَّهُ...".

ومضمون النداء جملة أمرية، استخدم فيها الفعل "هب" المخاطب به الله تعالى، وقد تعلق به الجار والمجرور "من لدنك"، بمعنى من عندك. ويحتمل أن يكون الجار والمجرور "من لدنك" متعلقا بصفة محذوفة من "ذرية"، وقدّم عليها فأصبح حالا منها. وتعدى الفعل "هب" إلى مفعول به "ذرية". والذرية: اسم جنس يقع على واحد فصاعدا. وقال الطبري: إنما أراد هنا بالذرية واحدا، ودليله طلب زكرياء وليا واحدا، ولم يطلب أولياء⁽⁷⁾. فقد أخبر الله عنه بقوله: ﴿فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا﴾⁽⁸⁾.

(1) البقرة، 186.

(2) ينظر، الزجاجي، الجمل في النحو، ص159، وابن هشام، مغني اللبيب، 598/1، والكفوي، الكليات، ص1032، وتمام حسان، البيان في روائع القرآن، ص225.

(3) ينظر، ابن عاشور، التحرير والتنوير، 716/1.

(4) البقرة، 260.

(5) ينظر، ابن عطية، المحرر الوجيز، 418•419/2، والرازي، مفاتيح الغيب، 34/7.

(6) آل عمران، 38.

(7) ينظر، جامع البيان، 248/3.

(8) مريم، 5.

وقال ابن عطية: "وفيما قاله الطبري تعقب، وإنما الذرية والولي اسما جنس يقعان للواحد فيما زاد، وهكذا كان طلب زكرياء عليه السلام"⁽¹⁾.

ووصف لفظ "ذرية" بـ"طيبة". وحملت الصفة على الموصوف في التأنيث. ومعنى "طيبة": مباركة⁽²⁾. وقال ابن عطية: معناها "سليمة في الخلق والدين نقية"⁽³⁾. فقد طلب زكرياء ربه أن يهبه ذرية صالحة. واستعمل الفعل "هب" المفيد للدعاء، "لأن الهبة إحسان محض ليس في مقابلتها شيء يكون عوضا للواهب، ولما كان ذلك يكاد يكون على سبيل ما لا تَسْبُبُ فيه، لا من الوالد بكونه أكبر سنه ولا من الوالدة لكونها عاقرا لا تلد، فكان وجوده كالوجود بغير سبب، أتى هبة محضة منسوبة إلى الله بقوله: "من لَدُنْكَ"، أي من جهة محض قدرتك من غير توسط سبب"⁽⁴⁾. وفي النص دلالة على مشروعية طلب الذرية الصالحة. وهي سنة المرسلين والصدّيقين.

وتكرر دعاء زكرياء -في مثل هذه الصورة- في قوله تعالى: ﴿قَالَ رَبِّ اجْعَلْ لِي آيَةً﴾⁽⁵⁾.

هنا طلب زكرياء من ربه أن يجعل له آية دالة على حصول ما يبشر به. والآية-هنا- العلامة التي تدله على حمل زوجته استعجالا للابتهاج ولشكر الله على نعمته. وذكر الطبري عن السدي أن زكرياء قال: رب إن كان ذلك الكلام من قبلك والبشارة حق فاجعل لي آية أعرف بها صحة ذلك⁽⁶⁾. فأجابته الله عقب دعائه -في هذه الآية- بقوله: ﴿قَالَ آيَتُكَ أَلَّا تُكَلِّمَ النَّاسَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا رَمْزًا﴾. فجعل الله علامة ذلك ألا يستطيع مكالمة الناس مدة ثلاثة أيام متوالية إلا بالرمز والإشارة بالرأس أو اليد أو نحوهما.

يلحظ أن الدعاء بلفظ "رب" ورد في سبع وستين جملة من القرآن الكريم، منها إحدى عشرة جملة في السور المدنية، أطرده حذف أداة النداء "يا" المتكلم (المضاف إليه). ولم تذكر أداة النداء إلا في موضعين⁽⁷⁾. ووردت بقية هذه الصورة في الآية، (11) من سورة التحريم.

(1) المحرر الوجيز، 96/3.

(2) ينظر، الطبري، جامع البيان، 247/3.

(3) المحرر الوجيز، 96/3.

(4) أبو حيان، البحر المحيط، 463/2.

(5) آل عمران، 41.

(6) ينظر، جامع البيان، 258/3.

(7) الموضع الأول، في قوله تعالى، "وقال الرسول يا رب إن قومي اتخذوا هذا القرآن مهجورا" الفرقان، 30.

الموضع الثاني، في قوله، "وقيله يا رب إن هؤلاء قوم لا يؤمنون". الزخرف، 88.

والدعاء في الموضعين جرى على لسان محمد ﷺ مناجيا ربه سائلا النصر.

الصورة الثالثة: أداة نداء (محذوفة) + منادى (مركب إضافي) + مضمون النداء (جملة نهي).

وردت هذه الصورة في خمس جمل، منها قوله تعالى: ﴿ رَبَّنَا لَا تُرِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا ﴾⁽¹⁾.

مضمون النداء جملة نهي أفادت الدعاء. والدعاء صادر من المؤمنين بدلالة سياق الآية. فقد دعوا الله أن لا يزيغ قلوبهم. ويجوز أن يكون محكياً عن قول الراسخين في العلم في الآية السابقة. أي: يقولون: ربنا لا تنزع قلوبنا، وذلك لما رأوا الناس بين زائف ومتذكر مؤمن. فدعوا بلفظ الرب ألا يزيغ قلوبهم بعد هدايتهم، فيلحقوا بمن في قلبه زيغ. ويجوز أن يكون تلقينا منه سبحانه إياهم. فيكون التقدير على إضمار القول، أي: قولوا ربنا لا تنزع قلوبنا⁽²⁾. والأول أرجح لاتصال الكلام.

والفعل المضارع "ترغ" من الإزاعة. والإزاعة-هنا- الضلالة. يقال: زاغ عن الطريق إذا عدل عنه⁽³⁾. ويكون معنى الجملة: ربنا لا تمل قلوبنا عن الحق والهداية بابتغاء التأويل الذي لا يليق بنا، كما أزغت قلوب أولئك. وقال الزمخشري: "لا تبلنا ببلايا تزيغ فيها قلوبنا... أولا تمنعنا أطفافك بعد إذ لطفت بنا"⁽⁴⁾. أي: لا تكلفنا من العبادات ما لا نأمن معه الزيغ عن الهدى.

وجملة: "بعد إذ هديتنا" تدل على حصول الهداية للمؤمنين، وهم يرجون قبول دعائهم، لتحقيق الهداية منه تعالى. وفي هذا المعنى تلتطف منهم في الطلب؛ إذ أسندوا الفعل في "هديتنا" إلى المخاطب المراد به الله تعالى، فكانت الهداية تفضلاً منه.

ويمثل هذه الصورة قوله: ﴿ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا ﴾⁽⁵⁾.

مضمون النداء جملة: "لا تؤاخذنا... والمؤاخذة مشتقة من الأخذ. وهي بمعنى العقوبة، يقال: آخذه بذنبه إذا عقبه⁽⁶⁾. فكأنه تعالى يأخذ المذنب بالعقوبة، والمذنب كأنه يأخذ بالمطالبة بالعفو، إذ لا يخلصه من عذاب ربه إلا هو جلت قدرته، فلذلك يتمسك العبد عند الخوف منه به.

ومعنى الجملة: لا تؤاخذنا بالعقاب على فعل صدر منا نسياناً أو خطأ.

ودلالة النداء دعاء وتضرع. وقد يكون هذا الدعاء محكياً عن قول المؤمنين الذين قالوا "سمعنا وأطعنا"، -في الآية السابقة- ويجوز أن يكون تلقينا منه سبحانه إياهم بأن يقولوا هذا الدعاء. فيكون التقدير على إضمار القول، أي: قولوا في دعائكم: ربنا لا تؤاخذنا.

(1) آل عمران، 8.

(2) ينظر، أبو حيان، البحر المحيط، 402/2.

(3) ينظر، ابن منظور، لسان العرب، 432/8، (زيغ).

(4) الكشاف، 413/1.

(5) البقرة، 286.

(6) ينظر، ابن منظور، لسان العرب، 473/3، (أخذ).

وتكرر نظير هذه الجملة في الآية نفسها، وذلك في قوله: ﴿وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إَصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِنَا﴾ . وقوله: ﴿مَرْبِنَا وَلَا تَحْمِلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ﴾ .


جاءت جمل النهي الثلاث مقابلة جمل أمرية، فقابل: "لا تؤاخذنا" بقوله: "واعف عنا"، وقابل قوله: "ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به" بقوله: "وارحمنا"، لأن من نتائج وآثار عدم المؤاخذة بالنسيان والخطأ العفو، ومن آثار عدم حمل الأصر عليهم المغفرة، ومن آثار عدم تكليف ما لا يطاق الرحمة.

وتكررت هذه الصورة في قوله: ﴿مَرْبِنَا لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِلَّذِينَ كَفَرُوا﴾⁽¹⁾.

الدعاء صادر من المؤمنين، ودل على ذلك سياق هذه الآية وسابقتها، فقد دعوا الله تعالى ألا يعذبهم بأيدي الكفار، وألا يسلطهم عليهم فيفتنهم عن الدين.

الصورة الرابعة: أداة نداء (محذوفة) + منادي (مركب إضافي) + مضمون النداء (جملة خبرية).

وردت في أحد عشر موضعاً، منها قوله تعالى: ﴿مَرْبِنَا إِنَّكَ جَامِعُ النَّاسِ لِيَوْمٍ لَّا مَرِيبَ فِيهِ﴾⁽²⁾.



الدعاء صادر من الراسخين في العلم، وذلك بقرينة اللفظ في الآية السابقة. ويدل مضمون النداء على إقرار الراسخين في العلم بالبعث ليوم القيامة؛ فالله باعث الناس ومحييهم بعد تفرقهم. وهو حق وإن وقع فيه شك عند

(1) الممتحنة، 5.

(2) آل عمران، 9.

المكذبين الذين اتبعوا ما تشابه عليهم من أمره حتى أنكروه⁽¹⁾. يقول أبو حيان: "وظاهر هذا الجمع أنه الحشر من القبور للمجازاة، فهو اسم فاعل بمعنى الاستقبال، ويدل على أنه مستقبل قراءة أبي حاتم⁽²⁾: "جامع الناس" بالتنوين ونصب الناس"⁽³⁾. على أنه مفعول به لاسم الفاعل "جامع".

ومعنى الجملة: إئتكَ يا إلهنا جامع الناس للجزاء في يوم القيامة، ووعدك الحق، فهب لنا الهداية والتوفيق، لنفوز بالنعيم. وهذا الدعاء كدعاء إبراهيم عليه السلام: ﴿مَرَبَّنَا اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِلْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ يَقُومُ الْحِسَابُ﴾⁽⁴⁾. وذلك على ما في تذكر يوم الجمع من المناسبة. فالغرض من الدعاء ما يتعلق بالآخرة. ويمثل هذه الصورة قوله تعالى: ﴿مَرَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلًا﴾⁽⁵⁾.

الدعاء صادر من أولي الألباب الذاكرين الله. وقد جاء ذكرهم -في هذه الآية- في قوله: ﴿الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا...﴾.

ومضمون النداء جملة خبرية منفية ب"ما". والمعنى: ربنا ما خلقت هذا الخلق عبثا ولا أوجدته باطلا، فأنت منزه عن الباطل، وكل ما خلقت لا يخلو من فائدة وحكمة. والمقصود نفي عقائد الذين يفضي اعتقادهم إلى أن خلق الله باطل، أو لا حكمة فيه.

وتكرر نداؤهم ثانية -في مثل هذه الصورة- عقب هذا النداء، في قوله: ﴿مَرَبَّنَا إِنَّكَ مَنْ تَدْخُلِ النَّارَ فَقَدْ أَخْرَجْتَهُ النَّارَ﴾⁽⁶⁾.

جاء مضمون النداء جملة خبرية مؤكدة ب"إن" الناسخة للعناية. والمعنى: يا ربنا إن من أدخلته النار بسبب انحرافه وضلاله فقد أخزته. ومن أخزاه الله فقد أبعدته ومقتته وأهانته. يقال: خَزَيْ، يَخْزِي، خَزِيًّا، إذا وقع في بلية⁽⁷⁾. وقال ابن عطية: "الخزي: الفضيحة المخجلة الهادمة لقدر المرء"⁽⁸⁾. وفي هذا المعنى إشارة إلى أن دخول النار خزي ومهانة؛ فالخزي ترفضه النفوس ولا تطيقه.

وتكرر نداؤهم الثالثة في قوله: ﴿مَرَبَّنَا إِنَّا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلْإِيمَانِ أَنْ آمِنُوا بِرَبِّكُمْ فَآمَنَّا﴾⁽⁹⁾.

(1) ينظر، ابن عطية، المحرر الوجيز، 30، 31/3، والقرطبي، الجامع، 21/4.

(2) هو أبو حاتم السجستاني بن محمد بن عثمان البصري. قرأ القرآن على يعقوب الحضرمي وغيره. وأخذ العربية على أبي عبيدة، والأصمعي. توفي سنة 255 هـ. ينظر، الذهبي، معرفة القراء الكبار، 1/219، 220.

(3) البحر المحيط، 404/2.

(4) إبراهيم، 41.

(5) آل عمران، 191.

(6) آل عمران، 192.

(7) ينظر، ابن فارس، مجمل اللغة، 288/2، وابن منظور، لسان العرب، 226/14، (خزا).

(8) المحرر الوجيز، 464/3.

(9) آل عمران، 193.

وفي هذا التكرار مبالغة في التضرع والابتهاال لله.

ورد مضمون النداء مؤكداً بـ "إنَّ" الناسخة. والمسند إليه ضمير المتكلمين "نا" عائد إلى أولي الألباب الذاكرين الله، في الآية السابقة. والمسند في قوله: "سمعنا" يدل على الزمن الماضي، وفيه إشارة إلى أن السماع قد تم، وكانت الاستجابة عن طواعية.

والفعل "سمع" تعدي إلى المفعول به "مناديا". والمنادي اسم فاعل، والمراد به الرسول ﷺ؛ فهو المنادي للإيمان. ولما كان الفعل "ينادي" بمنزلة يدعو حسن وصوله باللام⁽¹⁾. واللام تفيد العلة، أي: لأجل الإيمان. و"أن" في "أن آمنوا" تفسيرية⁽²⁾، لما في الفعل المضارع "ينادي" من دلالة القول. وحيء بفاء التعقيب في "فآمننا" للدلالة على السبق إلى الإيمان. وذلك دليل على سلامة سجيتهم وفطرتهم التي فطرهم الله عليها.

ومن هذه الصورة -أيضا- قوله: ﴿مَرَبَّنَا إِنَّا أٰطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبْرَاءَنَا فَأَضَلُّونَا السَّبِيلًا﴾⁽³⁾.

في الابتداء بالنداء ووصف الربوبية إظهار للابتهاال لله تعالى. والذين دعوا لله، وتضرعوا له هم الكافرون بقرينة السياق، وذلك حينما رأوا العذاب وحشروا مع رؤسائهم وسادتهم في جهنم.

وجملة: "إنا أطينا ساداتنا وكبراءنا..." مكونة من أداة نسخ "إن"، ومسند إليه ضمير المتكلمين "نا"، ومسند "أطينا". وفعل الطاعة عدي إلى المفعول به في: "سادتنا".

واختلف في قراءة "سادتنا"، فقرأ ابن عامر: "ساداتنا" بزيادة ألف بعد الدال وكسر التاء بزنة جمع المؤنث السالم، فهو جمع الجمع، على إرادة التكثير. وقرأ الجمهور: "سادتنا" بفتح التاء. والسادة جمع سيد على وزن "فعللة"، وهو يدل على القليل والكثير، لأنه جمع تكسير⁽⁴⁾. والسادة عظماء القوم كالملوك والرؤساء.

وعطف قوله: "كبراءنا" على "سادتنا". والكبراء: جمع كبير، وهو كبير القبيلة. وهم أقل شأنًا من السادة.

والمعنى: يا ربنا إننا أطينا في الضلالة والكفر رؤساءنا وقاداتنا، وخالفنا الرسل، واعتقدنا أنهم محقون فيما قالوا، فأبعدونا عن طريق الرشد بما زينوا لنا من حياة الكفر. وقال القرطبي: "والأظهر العموم في القادة والرؤساء في الشرك والضلالة، أي: أطيناهم في معصيتك وما دعونا إليه"⁽⁵⁾.

ويجمل هذا المعنى إقرار منهم بالحقيقة؛ فقد أطاعوا سادتهم وكبراءهم في الضلالة. وهو إقرار يدل على تضجر وشكاية؛ فقد شكوا أمرهم لله متنصلين من تبعة قادتهم الذين غدروا بهم وخذعوه. والغرض من الإقرار طلب الاعتذار والعفو مما وقعوا فيه. واعتذارهم هذا مرفوض، لأنهم عصوا الله، وقد اعترفوا بذنبهم، حيث

(1) ينظر، ابن عطية، المحرر الوجيز، 465/3.

(2) ينظر، المصدر السابق، 465/3.

(3) الأحزاب، 67.

(4) ينظر، أبو زرعة، حجة القراءات، ص 580، والقيسي، الكشف، 199/2، وابن عطية، المحرر الوجيز، 122/12، وابن الجوزي، زاد المسير، 424/6.

(5) الجامع لأحكام القرآن، 249/14.

أطاعوا المضللين وخالفوا الرسل. ووردت هذه الصورة - كذلك - في قوله: ﴿رَبَّنَا عَلَيْكَ تَوَكَّلْنَا وَإِلَيْكَ أَنَبْنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾⁽¹⁾.

الظاهر من سياق الآية وسابقتها أن يكون الدعاء من كلام إبراهيم التَّائِبِ وقومه، مما فيه من أسوة حسنة يقتدى به. ويحتمل أن يكون تعليماً من الله سبحانه للمسلمين أن يقولوا هذا القول ليجري عملهم بمقتضاه، فهو على تقدير فعل القول، أي قولوا: "ربنا عليك توكلنا...". ومعناه: اعتمدنا عليك - يا رب - في كل أمور الدنيا، وعدنا إليك بالتوبة والاستغفار من كل ذنب، وإليك المآب والمرجع في الآخرة. وترد بقية هذه الصورة وملحقاتها في الآتي: البقرة، (285)، وآل عمران، (16، 53)، والمائدة، (83)، والحشر، (10).

الصورة الخامسة: أداة نداء (محذوفة) + منادى (مركب إضافي) + مضاف إليه (محذوف) + مضمون النداء (جملة خبرية).

وردت هذه الصورة في أربع جمل، منها قوله تعالى: ﴿إِذْ قَالَتِ امْرَأَةُ عِمْرَانَ رَبِّ إِنِّي نَذَرْتُ لَكَ مَا فِي بَطْنِي مُحَرَّرًا﴾⁽²⁾.

أداة النداء محذوفة تقدر بـ"يا"، والمنادى لفظ "رب" مضاف إلى ياء المتكلم المحذوفة الدالة على المنادي "امرأة عمران" بقرينة اللفظ، وهي حنة بنت فاقوذ أم مريم - عليها السلام - والمنادى به جاء جملة خبرية مؤكدة بـ"إن" لتأكيد الخبر في جملة "إني نذرت لك ما في بطني محرراً". وتقدم الجار والمجرور "لك" عن المفعول به "ما" للفعل "نذر" للدلالة على الاهتمام بالمنادى، واللام فيه لام السبب، والكاف لخطاب المنادى "رب" جل شأنه، وذلك على تقدير محذوف: لخدمة بيتك أو للاحتباس على طاعتك⁽³⁾.

ويتضح من مضمون النداء أن امرأة عمران نذرت ما في بطنها مخلصاً لخدمة بيت المقدس، لا يشوبه شيء من أمور الدنيا. وكان الخادم للكنائس يومئذ عرفاً في الذكور خاصة⁽⁴⁾. ولم تنص على ذكوره بأن قالت: "إني نذرت لك ما في بطني محرراً"، لمكان الإشكال، أو أنها ظننه ذكراً، فصدر منها النذر عن وصف الذكورة مطلقاً، أو لرجاء منها أن يكون ذكراً⁽⁵⁾، لأنه ليس كالأُنثى في خدمة الكنيسة.

(1) الممتحنة، 4.

(2) آل عمران، 35.

(3) ينظر، أبو حيان، البحر المحيط، 2/455.

(4) ينظر، الطبري، جامع البيان، 3/234، وابن عطية، المحرر الوجيز، 3/87، 86، والقرطبي، الجامع، 4/66، 67.

(5) ينظر، ابن عطية، المحرر الوجيز، 3/87، وأبو حيان، البحر المحيط، 2/455، وابن عاشور، التحرير والتنوير، 3/232.

وهذا النذر عجيب، لأنها نذرت أعز ما كانت تنتظره، وهو يدل على عمق إيمانها وإخلاصها لله تعالى. وتكرر نداء أم مريم عليها السلام - في مثل هذه الصورة - في قوله تعالى: ﴿مَرْبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَا أُنْثَىٰ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعْتَ﴾⁽¹⁾. ورد مضمون النداء: "إني وضعتها أنثى" مؤكداً بـ "إن" مراعاة لأصل الخبرية وتحقيقاً لكون المولود أنثى، إذ هو بوقوعه على خلاف المنتظر. وأنت الضمير في "وضعتها أنثى" مطابقة للحال اللازمة في لفظ "أنثى"، إذ يتوقف المعنى عليها. فهي تعلم أن الله تعالى عالم بالذي وضعت، ولكنها تتحسر إذا ولدت أنثى، وكانت تود لو كان المولود ذكراً، ليكون محرراً لخدمة بيت المقدس⁽²⁾. فهي لا تعلم من حالها إلا هذا القدر من كونها أنثى لا تصلح للخدمة بسبب كونها عورة.

وجيء بالجملة المعترضة: "والله أعلم بما وضعت"، لإفادة الكلام تقوية وتسديداً. وقرأ الجمهور: "وضعت" - بناءً التأنيث الساكنة - فيكون الضمير راجعاً إلى امرأة عمران. وهو عندئذ من كلام الله تعالى، وليس من كلامها المحكي. وفي هذه القراءة تقديم وتأخير، والمعنى: قالت: رب إني وضعتها أنثى، وليس الذكر كالأنثى. فقال الله تعالى: "والله أعلم بما وضعت"⁽³⁾. والمراد: الإخبار من الله بأنه أعلم منها بنفاسة ما وضعت وبحاله، وما يؤول إليه أمر هذه الأنثى.

وقرأ ابن عامر، وأبو بكر⁽⁴⁾: بضم التاء⁽⁵⁾، على أنها ضمير المتكلمة (امرأة عمران). فتكون الجملة من كلامها المحكي، وليس ثمة في الكلام تقديم ولا تأخير⁽⁶⁾. فقد خاطبت نفسها على سبيل التحسر على فوات المأمول.

ووردت بقية الصورة في موضعين: المائة، (25)، والمنافقون، (10).

الصورة السادسة: أداة نداء (محذوفة) + منادى (مركب إضافي) + مضمون النداء (جملة استفهامية).

وردت في موضع واحد، وذلك في قوله تعالى: ﴿مَرْبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْقِتَالَ﴾⁽⁷⁾.

المنادي غير ظاهر في بنية الجملة، ويدل عليه المقام في هذه الآية، إذ هم الذين: ﴿قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشْيَةِ اللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً﴾.

(1) آل عمران، 36.

(2) ينظر، سعيد أبو الرضا، في البنية والدلالة، ص 90.

(3) ينظر، النحاس، معاني القرآن، 487/1، وأبو زرعة، حجة القراءات، ص 161.

(4) أبو بكر بن عياش، بن سالم الأسدي الكوفي، كان عالماً عاملاً. قرأ القرآن على عاصم، وعرض على عطاء بن السائب. توفي سنة 193 هـ. ينظر، الذهبي، معرفة القراء الكبار، 134/1، وما بعدها.

(5) ينظر، ابن خالويه، الحجة، ص 108، وأبو زرعة، حجة القراءات، ص 160، والداني، التيسير، ص 73، وأبو حيان، البحر المحيط، 457/2.

(6) ينظر، النحاس، معاني القرآن، 487/1.

(7) النساء، 77.

واختلف في هؤلاء السائلين الله، فقال جمهور المفسرين: إن هذه الآية نزلت في طائفة من المؤمنين، كانوا لقوا بمكة من المشركين أذى كبيرا قبل أن يهاجروا إلى المدينة، فيشكون إلى الرسول، ويقولون: يا رسول الله ائذن لنا في قتال هؤلاء، فإنهم آذونا، فلما هاجر النبي ﷺ إلى المدينة، وأمروا بالقتال وبالسير إلى بدر شق على فريق من جملة الذين استأذنوه، ففيهم نزلت الآية⁽¹⁾.

ويروى عن ابن عباس أن من هؤلاء عبد الرحمن بن عوف، والمقداد بن الأسود، وقدامة بن مظعون وسعد بن أبي وقاص⁽²⁾.

والظاهر من مضمون النداء: "لم كتبت علينا القتال؟" هروب من أمر الجهاد، وقلة خضوع واستسلام لأحكام الله تعالى. وهذا لا يحسن في طائفة من أصحاب رسول الله، وإن كانوا قد طلبوا ذلك، "فإنما طلبوا التأخر إلى وقت ظهور الإسلام وكثرة عددهم"⁽³⁾. ويحتمل أنهم لم يقولوا ذلك كراهة لأمر الله، ولكن لخوفهم من القتال؛ فالمرء مجبول على كراهية ما فيه من خوف هلاكه غالبا.

وقال بعض المفسرين الآية نزلت في المنافقين⁽⁴⁾. والظاهر من السياق أن الآية كسابقتها نزلت في المنافقين توبيخا لهم. ومن ذلك أن السياق في هذه الآية اشتمل على أمور تدل على أنها مختصة بالمنافقين، لأنه تعالى قال في وصفهم: "يخشون الناس كخشية الله أو أشد خشية". وهذا الوصف لا يكون إلا لمنافق⁽⁵⁾.

وعلى هذا الوجه يتعين تأويل الآية بأن المؤمنين الذين استأذنوا في قتال المشركين وهم بمكة، أنهم لما هاجروا إلى المدينة كرروا رغبتهم، وأن المنافقين تظاهروا بالرغبة تمويهًا. ولما فرض القتال على المؤمنين جبن المنافقون وطلبوا تأجيل القتال. فوبخهم الله على ذلك الموقف المتناقض.

الصورة السابعة: أداة نداء (محذوفة) + منادى (مركب إضافي) + مضاف إليه (محذوف) + مضمون النداء (جملة استفهامية) + جملة حالية.

وردت في موضعين، من ذلك قوله تعالى: ﴿قَالَ رَبِّ اُنِّىْ يَكُوْنُ لِيْ غُلَامٌ وَقَدْ بَلَغَنِي الْكِبَرُ

وَأَمْرَاتِيْ عَاقِرٌ﴾⁽⁶⁾.

(1) ينظر، الواحدى، الوسيط، 82/2، والطبرسى، مجمع البيان، 101/3، وابن الجوزى، زاد المسير، 134/2، وابن كثير، تفسير القرآن العظيم، 339/2.

(2) ينظر، تنوير المقباس من تفسير ابن عباس، ص98.

(3) ابن عطية، المحرر الوجيز، 137/4.

(4) ينظر، ابن الجوزى، زاد المسير، 134/2، وأبو حيان، البحر المحيط، 310/3.

(5) ينظر، القاسمى، محاسن التأويل، ضبط وتصحيح، محمد باسل، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1997، 227/3.

(6) آل عمران، 40.

المنادى "رب" مضاف إلى ياء المتكلم المحذوفة. وهذه الياء تدل على المنادى "زكرياء"؛ فهو القائل هذه المقولة، والضمير في "قال" عائد إليه في الآيات السابقة.

ومضمون النداء استفهام مراد منه التعجب. وأراد منه المنادى (زكرياء) إمكان الولد، لأنه لما سأل الولد فقد تهيأ لحدوث ذلك، فلا يكون استفهامه إلا طلبا لمعرفة الكيفية⁽¹⁾. وليس شكاً في قدرة الله أو في صدق وعده، ولذلك أوجب-عقب السؤال- بقوله: "كذلك الله يفعل ما يشاء"، لرفع تعجبه، أي: مثل ذلك الخلق غير المعتاد يفعل الله ما يشاء في الكون بسبب أو بغير سبب.

وجيء بالجملة الحالية: "وقد بلغني الكبر وامرأتي عاقر". وهي حال من المفعول به في "بلغني". وكانت الجملة الأولى فعلية، والفعلية تتصف بالتجدد، وكذلك الكبر يتجدد شيئاً فشيئاً؛ فلم يكن وصفا لازماً، فناسب أن تكون فعلية. وكانت الثانية (المعطوفة) اسمية، والاسمية تتسم بالثبوت، وكذا المسند "عاقر" فهو أمر لازم لها؛ لم يكن وصفا طارئاً فناسب كذلك أن تكون اسمية⁽²⁾. وقدمت الجملة الفعلية التي تبين حالة زكرياء على الاسمى التي تبين حال امرأته للاهتمام.

وجاءت جملة: "وقد بلغني الكبر" على طريق القلب، فقلب الفاعل فصار مفعولاً. والأصل: وقد بلغتُ الكبر. وهذا كقوله تعالى: ﴿وَقَدْ بَلَغْتَ مِنَ الْكِبَرِ عِتِيًّا﴾⁽³⁾. وكقول الأخطل:

عَلَى الْعِيَارَاتِ هَدَّاجُونَ قَدْ بَلَغَتْ
نَجْرَانَ أَوْ بَلَغَتْ سُوءَاتِهِمْ هَجْرًا⁽⁴⁾

والأصل: وبلغت سوءاتهم هجراً. فقلب الفاعل فصار مفعولاً، لأن "السوءات" هي التي تبلغ "هجر"، فنصبها ورفع "هجر"⁽⁵⁾.

وفائدة القلب في الآية إظهار تمكن الكبر من المتكلم (زكرياء)، كأنه طالب له وهو المطلوب. والمعنى: أصابني الضعف والوهن فشخت.

وتكررت هذه الصورة في قوله: ﴿قَالَتْ رَبِّ أَنَّى يَكُونُ لِي وَلَدٌ وَلَمْ يَمْسَسْنِي بَشْرٌ﴾⁽⁶⁾.

المنادى-هنا-مريم-عليها السلام-بدلالة سياق هذه الآية وما قبلها. ومضمون النداء: "أنى يكون لي ولد...؟" هو استفهام عن الكيفية كما سأل زكرياء عن الكيفية⁽⁷⁾. أي: كيف يكون لي ولد وليس لي زوج؟ وهو يدل على التعجب من حدوث الولد من غير أب، إذ ذاك من الأمور الداعية للتعجب،

(1) ينظر، القرطبي، الجامع، 74/4، وأبو حيان، البحر المحيط، 469/2.

(2) ينظر، أبو حيان، البحر المحيط، 470/2.

(3) مريم، 8.

(4) ينظر، الديوان، صنعة السكري، تحقيق فخر الدين قباوة، دار الآفاق الجديدة، بيروت، ط2، 1979، 209/1.

(5) ينظر، الزجاجي، الجمل في النحو، ص203، وابن جني، المحتسب، 118/2.

(6) آل عمران، 47.

(7) ينظر، أبو حيان، البحر المحيط، 484/2.

ولذلك أجيب-عقب الاستفهام-بقوله: ﴿كَذَلِكَ اللَّهُ يُخْلِقُ مَا يَشَاءُ﴾. وذلك لرفع تعجبها.

والجملة المضارعية المنفية: "ولم يمسنني بشر" حالية. أي: والحال أنه على حالة منافية للمعتاد من كون أن يولد من غير أب. واستعمل الفعل "يمسنني" المسند إلى "بشر" كناية عن الجماع مثل الكناية عنه بالحرث واللباس والمباشرة. وفي الجملة نفي عام أن يكون باشرها أحد بأي نوع من تزوج أو غيره.

النمط الخامس: أداة نداء (يا)+منادى (اسم علم)+مضمون النداء.

ورد هذا النمط في ستة عشر موضعا، يتوزع على الصور الآتية:

الصورة الأولى: أداة نداء (يا)+منادى (علم)+مضمون النداء (جملة أمر).

وردت في أربع جمل، ومنها قوله تعالى: ﴿يَا آدَمُ أَنْبِئْهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ﴾⁽¹⁾.

أداة النداء "يا"، والمنادى "آدم" ممنوع من الصرف. ونودي آدم باسمه كما هو عادته جل شأنه مع أنبيائه

عدا نبينا ﷺ حيث ناداه بقوله: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ﴾⁽²⁾. و﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ﴾⁽³⁾.

وورد مضمون النداء جملة أمرية، تكونت بنيتها من المسند في قوله: "أَنْبِئْهُمْ"، ومسند إليه مضمون

في البنية السطحية وجوبا، تقديره "أنت"، مخاطب به آدم. والفعل متعد إلى مفعولين؛ أحدهما الضمير المتصل بالفعل "هم" العائد على الملائكة -في الآية السابقة- والثاني: المجرور "بأسمائهم"، فقد تعدى له بحرف الجر "الباء".

تقول: نبئت زيدا. قال سيبويه معناه: نبئت عن زيد⁽⁴⁾. أما الضمير المجرور بالإضافة في: "بأسمائهم" فيدل على المسميات. وقد جرى على صيغة ضمائر العقلاء، فيدخل فيه العاقل وغير العاقل. وهو مختلف فيه بحسب الاختلاف في الأسماء التي تعلمها آدم. والظاهر أنها أسماء تدل على المسميات التي يحتاجها الإنسان. للتعبير عن حاجياته كأسماء الملائكة والأشخاص والحيوانات والنباتات والكواكب، وكل ما يقع عليه نظر الإنسان⁽⁵⁾.

والقصد من أمره تعالى لنبيه آدم بإعلام الملائكة بذلك أن يظهر عقبه قدرته عليهم في العلم، حيث أقيم مقام المعلم، وأقيموا مقام المتعلمين⁽⁶⁾. وفي هذا إشارة إلى التفاوت بين رتبة آدم والملائكة. والنداء على سبيل الوجوب.

(1) البقرة، 33.

(2) المائدة، 41، 67، وغيرهما.

(3) الأنفال، 64، 65، 70، وغيرها.

(4) ينظر، الكتاب، 38/1.

(5) ينظر، ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، 126/1، 127، والباقعي، نظم الدرر، 90/1.

(6) ينظر، الألوسي، روح المعاني، 229/1.

وتكرر نداء آدم بعد هذه الآية في قوله: ﴿يَا آدَمُ اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ وَكُلَا مِنْهَا مَرغَدًا حَيْثُ

شِئْتُمَا﴾⁽¹⁾.

يختلف هذا التركيب عن سابقه -من نفس الصورة- بتكرار مضمون النداء عن طريق العطف في جمليتي: "اسكن أنت وزوجك الجنة"، و"كلا منها رغدا...".
نداء الله لآدم باسمه قبل تحويله سكنى الجنة يدل على التكريم؛ لأن نداءه بين المألأ الأعلى يستدعي الانتباه والتطلع لما سيقع.

ويحمل مضمون النداء خطابا لآدم وحواء بقرينة المقام. وقد أمرا باتخاذ الجنة مأوى ومنزلا، والأكل من ثمارها الطيبة. ولا يدل معنى الفعل "اسكن" على الاستقرار، لأنه فعل أمر، ولم يكن الخطاب بالماضي كأسكنتك مثلا، لأنه ما خلق إلا لعمارة الأرض⁽²⁾.

والضمير "أنت" تأكيد للضمير المستتر وجوبا في الفعل "اسكن"، المخاطب به آدم. و"زوجك" معطوف عليه. ويكون إذ ذاك من عطف اسم على ضمير. وهذا جائز حسن عند التأكيد⁽³⁾. أما ما زعمه البعض من عطف الجمل بتقدير: ولتسكن زوجك. مع حذف لام الطلب، لدلالة فعل الأمر "اسكن" عليه، ففيه تكلف⁽⁴⁾.

واستخدم القرآن لفظ زوج لحواء. ويقال للمرأة زوجة، وزوج، والزوج أفصح⁽⁵⁾. وغرض النداء تنبيه المأمور لما يلقي عليه من الأمر للقيام به، إذ هو من الأمور المهمة؛ وهو الأمر بسكنى الجنة والأكل من ثمارها. وذلك على سبيل الإباحة لا الوجوب. وقد يجاب النداء بثلاث جمل أمرية، كقوله: ﴿يَا مَرْيَمُ اقْنُتِي لِرَبِّكِ وَأَسْجُدِي وَأَمْرِكِعِي مَعَ الرَّآكِعِينَ﴾⁽⁶⁾.

المنادى "مريم"، والمنادي غير ظاهر في بنية الجملة، ويدل عليه السياق، إذ هو الملائكة. فقد أمرتها بفعل ثلاثة أشياء من هيئات الصلاة. واستخدمت واو العطف لربط تلك الجمل. والواو ليست للترتيب بل لمطلق الجمع والاشتراك. ويجوز أنه قدم السجود على الركوع، لأن السجود أدخل في الشكر، والمقام هنا مقام شكر وتنويه بمقام مريم عليها السلام. ويجوز أن يكون السجود مقدّم في شرع زكرياء⁽⁷⁾.

وفي قوله: ﴿أَمْرِكِعِي مَعَ الرَّآكِعِينَ﴾ إذن وترخيص لها بالصلاة مع الجماعة، أي مع جماعة الذكور. وهذه خصوصية اختصت بها دون نساء بني إسرائيل إبرازا لمقامها الرفيع بين قومها.

(1) البقرة، 35.

(2) ينظر، الواحدي، الوسيط، 121/1، والخازن، لباب التأويل، 37/1، والزرکشي، البرهان، 324/2.

(3) ينظر، سيبويه، الكتاب، 247/1، 378/2، وأبو حيان، تذكرة النحاة، ص 726، وينظر له، البحر المحيط، 307/1.

(4) ينظر، أبو حيان، النهر الماد، 61/1، والبحر المحيط، 307/1.

(5) ينظر، الزبيدي، تاج العروس، 54/2، (زوج).

(6) آل عمران، 43.

(7) ينظر، ابن عطية، المحرر الوجيز، 115/3، والقرطبي، الجامع، 85/4.

وتكررت هذه الصورة -أيضا- في قوله: ﴿يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ اذْكُرْ نِعْمَتِي عَلَيْكَ وَعَلَىٰ وَالِدَتِكَ إِذْ أَيَّدتُّكَ بِرُوحِ الْقُدُسِ تُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَكَهْلًا...﴾ (1).

المنادي غير مذكور في بنية الجملة الندائية، ويدل عليه السياق، إذ هو الله سبحانه. والمنادي "عيسى" يجوز أن يكون مضموماً في التقدير، على أنه منادى مفرد، فيكون عندئذ نداءً، والتقدير: يا عيسى يا ابن مريم. أو يكون قد وصف المضموم بمضاف. ومنه قول الشاعر:

يا زبرقانَ أخوا بني خلفٍ ما أنتَ وَيَبَّ أبيك ! والفخر⁽²⁾

ويجوز أن يكون "عيسى" مبنياً مع "ابن" على الفتح في التقدير، لوقوع الابن بين علمين. وهذا كما أنشد النحويون من قول الشاعر:

يا حكمَ بنِ المنذرِ بنِ الجارِ ود أنتَ الجوادُ بنُ الجوادِ بنِ الجودِ⁽³⁾

والشاهد فيه اتباع الموصوف، وهو "حكم" للصفة، وهي "ابن"، لأن الصفة والموصوف كاسم مضاف إلى اسمه. وجملة: "اذكر نعمتي..." أمرية، فقد أمر عيسى بذكر نعمة الله. وذكر نعمة الله شكرها. وأضافها الله إلى نفسه تبيهاً على عظمها. ونعم الله على عيسى كثيرة كالمعجزات المؤيد بها. وقد ذكر منها هنا: الكلام في المهد، ونعمة الله على أمه براءتها مما نسب إليها، وتكفيلها لركبائها، وتقبلها بتقبل حسن. وعبر الله تعالى عن كل تلك النعم التي امتن بها على عيسى بصيغة الماضي للدلالة على حدوثها.

والظرف في قوله: "إذ أيدتك بروح القدس" متعلق بـ"نعمتي" لما فيها من معنى المصدر، أي: النعمة التي حصلت للمنادي (عيسى) في ذلك الوقت المؤيد فيه بروح القدس. و"روح القدس": هو حقيقة جبريل عليه السلام الذي يؤيد به الله رسله.

وجملة: "تكلم الناس" في موضع نصب على الحال من الضمير المنصوب في: "أيدتك". وذلك أن الله ألقى الكلام من الملك على لسان عيسى وهو في المهد. وفي ذلك تأييد له لإثبات نزاهة خلقه؛ إذ خلق من أم بلا أب.

والجار والمجرور في قوله: "في المهد" في موضع الحال من فاعل "تكلم"، و"كهلاً" عطف على موضع "في المهد". والمعنى: مكلمنا الناس صغيراً وكبيراً.

والمراد من مضمون النداء الشكر والامتنان، إذ ليس عيسى بناسٍ نعم الله عليه وعلى والدته.

(1) المائدة، 110.

(2) البيت للمخيل السعدي، ينظر، ابن منظور، لسان العرب، 740/11، (ويل)، والسيوطي، همع الهوامع، 198/3، والبغداد، خزنة الأدب، 150/4.

(3) الرجز لرؤبة، ينظر، سيبويه، الكتاب، 203/2، والمبرد، المقتضب، 232/4.

الصورة الثانية: أداة نداء (محذوفة) + منادى (اسم علم) + أداة نداء (محذوفة) + منادى (مركب إضافي) + مضمون النداء (جملة أمر).

وردت هذه الصورة في قوله تعالى: ﴿قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا أَنْزِلْ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ تَكُونُ لَنَا

عِيدًا لَأُولَانَا وَأَخْرِنَا وَأَيَّةً مِنْكَ﴾⁽¹⁾.

تختلف هذه الصورة عن سابقتها في أنها اشتملت على نداءين: "اللهم" و"ربنا". وكُثر النداء مبالغة في التضرع والابتهال. والميم في "اللهم" عوض عن أداة النداء (يا) كما قدر النحاة⁽²⁾. و"ربنا" بتقدير أداة النداء (يا) المحذوفة في البنية السطحية، المقدر في البنية العميقة، وتقدير الكلام: يا لله يا ربنا.

فالنداء ورد باسم الذات "اللهم" الجامع لكل صفات العظمة والجلال، وبوصف الربوبية "ربنا"، وذلك لتأكيد التضرع والاستعطاف والالتماس، لعل الله يستجيب لدعاء الداعي "عيسى" السَّلَامُ وللحواريين من قومه. ودعاؤهم يتمثل في مضمون الجملة الأمرية: "أَنْزِلْ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ تَكُونُ لَنَا عِيدًا...".

قرأ الجمهور: "تكون لنا عيداً" برفع المضارع على أن الجملة صفة للمائدة. وقرأ ابن مسعود والأعمش: "تكن" بالجرم على جواب الأمر⁽³⁾. والمعنى: يكن يوم نزولها عيداً لنا نحن المؤمنين دون غيرنا. وقرأ زيد بن ثابت⁽⁴⁾ وابن محيصن والحدادي: "لأولانا وأخرانا". لقد أنشوا اللفظين على معنى الأمة والجماعة⁽⁵⁾.

وقوله: "لأولنا" بدل من الضمير في: "لنا"، وهو بدل بعض من كل. وعطف "أخرنا" عليه ليصير الكل في قوة البدل المطابق لإفادة الحصر والاختصاص. وقد أظهر لام الجر في البدل. وشأن البدل ألا يظهر فيه العامل الذي عمل في المبدل منه، لأن كون البدل تابعاً للمبدل منه في الإعراب منافي لذكر العامل الذي عمل في المتبوع. ولهذا قال النحاة: إن البدل على نية تكرار العامل⁽⁶⁾. أي: إن العامل غير مصرح به. والتقدير: تكون لنا عيداً لأول من آمن مناً، وآخر من آمن.

(1) المائدة: 114.

(2) ينظر، سيويه، الكتاب، 1/25، 2/196، والأنباري، أسرار العربية، ص 232، والسيوطي، الأشباه والنظائر في النحو، 3/356، وينظر له، معترك الأقران، 2/62.

(3) ينظر، الزمخشري، الكشاف، 1/655، والقرطبي، الجامع، 6/368.

(4) هو زيد بن ثابت بن الضحاك بن عمرو بن عبد عوف، كاتب النبي ﷺ وأمينه على الوحي. قرأ عليه أبو هريرة، وابن عباس. توفي سنة 45 هـ. ينظر، الذهبي، معرفة القراء الكبار، 1/37، 38.

(5) ينظر، القرطبي، الجامع، 6/368، وأبو حيان، البحر المحيط، 4/60.

(6) ينظر، الزمخشري، الكشاف، 1/655، وأبو حيان، البحر المحيط، 4/60.

الصورة الثالثة: أداة نداء (يا) + منادى (اسم علم) + مضمون النداء (جملة خبرية).

وردت هذه الصورة في ثمانية مواضع، ومنها قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْتُمْ يَا مُوسَى لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى نَرَى اللَّهَ

جَهْرَةً⁽¹⁾.

النداء صادر من بني إسرائيل لنبيهم موسى بدلالة سياق هذه الآية وسابقتها. وفي نداء بني إسرائيل لنبيهم باسمه قلة الأدب وجفاء منهم، إذ لم يقولوا يا رسول الله، أو يا كلّيم الله، أو غير ذلك من الأساليب التي تدل على التعظيم، وهي طبيعتهم في الحديث مع نبيهم. ومضمون النداء جملة خبرية، الفعل فيها مضارع منفي بـ "لن" الدالة على النفي في المستقبل.

وجيء بجملة غائية مصدرة بـ "حتى" قيدت النفي. ومفهومها أن حوارا جرى بين موسى عليه السلام وقومه. وقيل: هم السبعون الذين اختارهم، وذلك أنهم لما سمعوا كلام الله أخبروه بنفي إيمانهم مستصحبا إلى غاية رؤية الله علنا، ليصدقوا بما جاء به من التوراة، فإن لم يروه لا يقرون بالإيمان⁽²⁾.

وتحتمل الجملة المنفية: "لن نؤمن لك" أنهم سيرتدون في المستقبل إن لم يروا الله جهرة. ويحتمل أنهم أرادوا الإيمان الكامل الذي يعتمد على المشاهدة⁽³⁾. أي: أن أحد هذين الإيمانين ينتفي إن لم يروا الله جهرة؛ لأن "لن" تنفي المستقبل. قال سيويوه: لن لنفي سيفعل، كقولك: لن أضرب، نفي: سأضرب⁽⁴⁾. وكما أن قولك: سيؤمن لا يقتضي أنه الآن غير آمن. فليس في الجملة ما يدل على أنهم كفروا حين قولهم هذا، ولكنها دالة على عدم اكتراثهم بما شاهدوه من معجزات حتى طلبوا أن يروا الله علنا، وإن لم يروه انتابهم الشك في صدق نبيهم. ولذلك عدي الفعل "نؤمن" باللام عوض الباء، لتضمنه معنى الإقرار بالله وعدم الإقرار بصدق موسى. أي: لن نصدقك فيما جئت به من التوراة⁽⁵⁾. وكان قولهم هذا ذنبا عظيما لتكذيبهم رسولهم.

وتكرر نداء بني إسرائيل لموسى في قوله: ﴿وَإِذْ قُلْتُمْ يَا مُوسَى لَنْ نَصْبِرَ عَلَىٰ طَعَامٍ وَاحِدٍ﴾⁽⁶⁾.

تختلف هذه الجملة عن سابقتها في أن جواب النداء منفي للاستقبال بلا قيد. حيث أن قوم موسى أخبروه بأنهم لن يصبروا على طعام واحد. ويقصد بالطعام الواحد ما لا يختلف؛ لأن الطعام المنزل على القوم صنفان، هما:

(1) البقرة، 55.

(2) ينظر، السمرقندي، بحر العلوم، 120/1، والرازي، مفاتيح الغيب، 78، 79/3، وأبو حيان، البحر المحيط، 370/1، وابن كثير، تفسير القرآن العظيم، 163/1.

(3) ينظر، أبو حيان، البحر المحيط، 371/1.

(4) ينظر، الكتاب، 135/1، 136.

(5) ينظر، أبو حيان، البحر المحيط، 370/1.

(6) البقرة، 61.

المن والسلوى، وكفي عنهما بطعام واحد، لأنهما يؤكلان في آن واحد؛ ويؤكل أحدهما بالآخر، كما يتكرر الغذاء بهما كل يوم⁽¹⁾.

والجملة المنفية: "لن نصبر على طعام واحد" لا تدل على عدم رضاهم بطعام واحد، بل اشتهاها صنوفا من الأطعمة. وإذا كان كذلك، لم يكن قولهم ذلك معصية، لأن من أبيع له أنواع من الطعام، له أن يسأل غيرها، إما بنفسه أو على لسان الرسول⁽²⁾. ولو أن صيغة طلب بني إسرائيل فيها من الجفاء وسوء الأدب، إلا أنه يفهم أنهم يبتغون الانتقال من نعمة لغيرها بقصد التنويع. وذلك حين ملوا المن والسلوى، وتذكروا معيشتهم الأولى بمصر⁽³⁾.

وهذا بيان لما دفعهم على سؤال موسى أن يدعو ربه ظنا منهم أن طلبهم سيلقى قبولا عند الله. ولا يُعدّ ما هو من الطباع البشرية جرما يحاسب عليه المرء إذا لم يسقط ذلك في محذور، إلا أن سياق الآية القبلي والبعدى يدل على أن ما عُدد من أفعالهم مع تواردهم نعم الله عليهم كله من خطاياهم.

ونجد هذه الصورة كذلك في قوله: ﴿يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاكِ وَطَهَّرَكِ وَاصْطَفَاكِ عَلَى نِسَاءِ الْعَالَمِينَ﴾⁽⁴⁾.

وقوله: ﴿يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ مِنْهُ اسْمُهُ الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ وَجِيهًا﴾⁽⁵⁾. وقوله: ﴿يَا عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ خُذْ زِينَتَكَ وَارْجِعْ إِلَىٰ آلِكَ بِطَرَفِ السُّورِ أَتَيْتَهُمْ بِآيَاتِنَا فَكَفَرُوا بِهَا فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ عَذَابِ آتٍ يَأْتِيهِمْ فِي أَنْفُسِهِمْ فَطَمَنُنُوا فِيهَا يَتَّبِعُونَ أَحْسَنَ أَمْرٍ يُؤْتَوْنَ﴾⁽⁶⁾.

النداء في التركيبين الأولين لمريم عليها السلام. وهو مؤكد بـ"بأن" الناسخة لتثبيت الخبر. ففي التركيب الأول بين الله عَلَيْهِ السَّلَامُ مقام مريم بين قومها وبين نساء العالمين؛ فقد اختارها أولا حين تقبلها من أمها، واختصها بالرعاية والكرامة، وطهرها من الأدناس. واختارها آخرا بأن وهب لها عيسى من غير أب، ولم يكن ذلك لأحد من النساء⁽⁷⁾. وبين في التركيب الثاني بأنه تعالى يبشرها بأبن موجد بكلمة كن: "اسمه المسيح عيسى بن مريم". فعبر عن العلم واللقب والوصف بالاسم، لأن لثلاثتها أثرا في تمييز المسمى. ونسب إلى أمه مع أن الخطاب لها إشارة إلى أنه ولد من غير أب، وليبقى هذا الوصف ثابتا في الأذهان في كل زمان، وردا على من جعله إلهًا، وبيانا لمقامها وتكرما لها.

أما في التركيب الثالث، فللمفسرين رأيان في تأويله:

الأول: في الجملة تقديم وتأخير، لأن الواو لا تفيد الترتيب. والتقدير: يا عيسى إني رافعك إلي ومطهرك من الذين كفروا ومتوفيك بعد أن تنزل من السماء. أي: أنه تعالى رفعه إلى السماء حيا، وسينزل في آخر الزمان، فيحكم

(1) ينظر، ابن عطية، المحرر الوجيز، 314/1، والقرطبي، الجامع، 422/1.

(2) ينظر، أبو حيان، البحر المحيط، 394/1.

(3) ينظر، ابن عطية، المحرر الوجيز، 314/1، والقرطبي، الجامع، 422/1.

(4) آل عمران، 42.

(5) آل عمران، 45.

(6) آل عمران، 55.

(7) ينظر، النسفي، مدارك التنزيل، 176/1، والشوكاني، فتح القدير، 430/1.

بشريعة الإسلام ثم يميته. وهذا ما دلت عليه الأحاديث النبوية الصحيحة، فقد ورد عنه ﷺ أنه قال: "والله لينزل عيسى بن مريم حكما عدلا فليكسرن الصليب وليقتلن الخنزير وليضعن الجزية، وليتركن القلاص" (1).

الثاني: الجملة على أصلها. ومعنى "إني متوفيك": إني مميتك الإمامة الحقيقية. و"رافعك": رفع الروح والمكانة. ويؤيد التأويل الأول أكثر العلماء (2). وقال بعضهم الوفاة -هنا- هي وفاة نوم؛ فقد رفعه الله في منامه (3). وقال القرطبي: "والصحيح أن الله تعالى رفعه إلى السماء من غير وفاة ولا نوم كما قال الحسن وابن زيد، وهو اختيار الطبري، وهو الصحيح عن ابن عباس" (4).

والأولى أن يحمل قوله: "إني متوفيك" على حقيقته، وأن تؤول الأخبار المستفادة من ظاهر اللفظ أنه حي على معنى حياة كرامة عند الله، يمثل حياة الشهداء وأكثر، وأنه إذا حُمِلَ نزوله على ظاهره من غير تأويل، فإن ذلك يقوم مقام بعثه في آخر الأزمان.

ووردت بقية الصورة وملحقاتها في المواضع الآتية: آل عمران، (26)، والمائدة، (24، 22).

الصورة الرابعة: أداة نداء (يا) + منادي (اسم علم) + مضمون النداء (جملة استفهامية).

وردت هذه الصورة في ثلاث جمل، وذلك في قوله تعالى: ﴿إِذْ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ هَلْ سَتِطِيعُ مَعَكُمْ أَنْ يُنَزَّلَ عَلَيْنَا مَائِدَةٌ مِنَ السَّمَاءِ...﴾ (5).

المنادي: "الحواريون" بدلالة المقام، والمنادي "عيسى"، ومضمون النداء جملة استفهامية: "هل يستطيع ربك...؟".

واختلف القراء في قوله: "هل يستطيع ربك"؟. فقرأ الجمهور: "يستطيع" بياء الغيبة. وقرأ الكسائي: "تستطيع" ببناء الخطاب (6)، على أن الفعل "يستطيع" -في قراءة الجمهور- مسند إلى "ربك"، والمصدر المؤول "أن ينزل" مفعول للفعل "يستطيع" (7). والمعنى: هل يقدر ربك أن يفعل؟ أو هل يستجيب لك ربك إن سألته ذلك؟ وعلى قراءة الكسائي يكون لفظ "ربك" منصوبا على المفعولية. ويكون المعنى: هل يستطيع -يا عيسى- سؤال ربك؟ على حذف المضاف. ويتضح المعنى من هذه القراءة أن الحواريين كانوا مؤمنين،

(1) أخرجه الهندي في كنز العمال، 332/14. (في ذكر أشراف الساعة الكبرى).

(2) ينظر، الطبري، جامع البيان، 289/3، وابن عطية، المحرر الوجيز، 143/3، والخازن، لباب التأويل، 252/1.

(3) ينظر، ابن عطية، المحرر الوجيز، 142/3، وابن كثير، تفسير القرآن العظيم، 44/2.

(4) الجامع في أحكام القرآن، 100/4.

(5) المائدة، 112.

(6) ينظر، ابن خالويه، الحجة، ص 135، وأبو زرعة، حجة القراءات، ص 240، 241، والواحدي، الوسيط، 245/2، والبغوي، معالم التنزيل، 77/2، وابن عطية، المحرر

الوجيز، 103/5، 104.

(7) ينظر، العكبري، البيان، 473/1.

ولم يشكوا في قدرة الله. وبها قرأت عائشة - **مرضى الله عنها** -، وقالت: كان الحواريون أعرف برهم من أن يقولوا: "هل يستطيع ربك" ⁽¹⁾. وهذا وجه حسن في القراءة ⁽²⁾.

أما قراءة الجمهور فظاهر بنية الجملة تقتضي أن الحواريين شكوا في قدرة الله تعالى على إنزال المائدة. وذلك الذي حمل الزمخشري على أن الحواريين لم يكونوا مؤمنين، فقال: "فإن قلت: كيف قالوا: "هل يستطيع ربك" بعد إيمانهم وإخلاصهم؟ قلت: ما وصفهم الله بالإيمان والإخلاص، وإنما حكى ادعاءهم لهما... وقوله: "هل يستطيع ربك"؟ كلام لا يرد مثله عن مؤمنين معظمين لرهم" ⁽³⁾.

وأما غير الزمخشري من أهل التفسير فاتفقوا على أن الحواريين كانوا مؤمنين، ولم يشكوا في قدرة الله تعالى. وقد أثنى عليهم في مواضع من القرآن، حتى قال ابن عطية: "ولا خلاف أحفظه في أن الحواريين كانوا غير مؤمنين" ⁽⁴⁾. وقال الرازي: "إنهم كانوا مؤمنين إلا أنهم طلبوا هذه الآية ليحصل لهم مزيد الطمأنينة... فإن مشاهدة هذه الآية لا شك أنها تورث الطمأنينة، ولهذا السبب قالوا وتطمئن قلوبنا" ⁽⁵⁾.

والظاهر أن تركيب: "هل يستطيع ربك"؟ - وفق قراءة الجمهور - جرى على طريقة العرض، يقال: هل تستطيع كذا؟ وهل تستطيع أن تسعى معنا في كذا؟ وهل يستطيع فلان القيام معنا؟ وأنت تعلم أنه يستطيعه، وإنما يستخدم هذا الأسلوب الأدبي للأعلى منه طالبا العذر له إن لم يجبه إلى طلبه ⁽⁶⁾. وهذا وجه حسن في القراءة. ومن هذا الأسلوب ما جاء في حديث يحيى المازني: "إن رجلا قال لعبد الله بن زيد: هل تستطيع أن تربيني كيف كان رسول الله يتوضأ"؟ ⁽⁷⁾. فإن المستفهم يعلم أن المستفهم (عبد الله) لا يصعب عليه ذلك. وكذلك ليس قول الحواريين المحكي بهذا الأسلوب في التنزيل إلا أسلوبا من لغة العرب يدل على التأدب والتلطف في الطلب كما هو مناسب لأهل الإيمان كهؤلاء القوم. وليس شكاً في قدرة الله تعالى، ولكنهم سألوه آية لاطمئنان قلوبهم، وزيادة الإيمان بأن يتنقلوا من الدليل العقلي إلى المحسوس.

ونظير هذه الصورة ورد في قوله: ﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ أَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّي إِلَهَيْنِ مِنْ دُونِ

اللَّهِ ۗ﴾ ⁽⁸⁾.

(1) أخرجه الطبري في جامع البيان، 130/7

(2) ينظر، الفراء، معاني في القرآن، 325/1.

(3) الكشاف، 654/1.

(4) المحرر الوجيز، 105/5، وينظر، الواحدي، الوسيط، 245/2، والبغوي، معالم التنزيل، 77/2، والكلبي، التسهيل، 257/1، وأبو حيان، البحر المحيط، 57/4.

(5) مفاتيح الغيب، 107/12، وينظر، الخازن، لباب التأويل، 91/2.

(6) ينظر، الواحدي، الوسيط، 245/2، وابن عطية، المحرر الوجيز، 103/5، والباقعي، نظم الدرر، 570/2.

(7) أخرجه أبو داود في السنن، 77/1، (كتاب الطهارة)، وابن ماجه في السنن، 149/1، (كتاب الطهارة وسننها).

(8) المائدة، 116.

مضمون النداء: "أنت قلت للناس...؟". وهو جملة استفهامية. وقد اتصلت ألف القطع بالضمير "أنت" المخاطب به عيسى عليه السلام. ويجوز في هذه البنية أن تثبت الهمزتان معاً، أو أن تهمز الأولى وتمد الثانية، والأولى إثبات الهمزتين لتدل الأولى على همزة الاستفهام ⁽¹⁾. ويولي همزة الاستفهام المسند إليه "أنت". وقدم على المسند الفعلي في قوله: "قلت للناس". ويدل على أن الاستفهام متوجه إلى تخصيصه بالخبر دون غيره، مع أن الخبر حصل فعلاً. فقول القائلين من ملة عيسى: اتخذوا عيسى وأمه إلهين سوى الله، واقع بدلالة الفعل الماضي "قلت" المسند إلى الضمير "أنت". وهو استفهام الله تعالى مخاطب به المسيح عليه السلام. ويدل على استحالة أن يكون قال لأتباعه هذا القول، والله عليهم بذلك، وإنما استفهمه لغرض أن يبرئه مما قاله الأحبار الذين ابتدعوا هذا القول، وهم يعلمون أن عقاب الله سيحل بهم على قولهم الكاذب ⁽²⁾.

واختلف المفسرون حول زمان وقوع هذا القول، فقال بعضهم: خاطب الله به عيسى حين رفعه إليه، وقالت النصارى ما قالت، وزعموا أن عيسى أمرهم بذلك، فسأله الله حينئذ عن قولهم ⁽³⁾. فقال - في هذه الآية - عقب الاستفهام: ﴿سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ﴾ .

ونقل ابن عطية رأي ابن عباس، فقال: "قال ابن عباس... هذا القول من الله إنما هو في يوم القيامة، يقوله الله له على رؤوس الخلائق، فيرى الكفار تبريه منهم، ويعلمون أن ما كانوا فيه باطلاً" ⁽⁴⁾. وروى هذا الرأي أغلب المفسرين، ⁽⁵⁾ مستدلين بقوله تعالى: ﴿يَوْمَ يَجْمَعُ اللَّهُ الرُّسُلَ فَيَقُولُ مَاذَا أُجِبْتُمْ قَالُوا لَا عِلْمَ لَنَا إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ﴾ ⁽⁶⁾.

ويدو من سياق الآية أن هذا الاستفهام وقع والإنجيل ينزل على عيسى عليه السلام. ويعد من القصص القرآني. ويحمل النداء دلالة الإنكار والتوبيخ لمن ادعى ذلك على نبي الله من النصارى. وبقية هذه الصورة في آل عمران، (37).

(1) ينظر، ابن قتيبة، أدب الكاتب، تحقيق محمد الدالي، مؤسسة الرسالة، بيروت ط 2، 1996، ص 223.

(2) ينظر، الخازن، لباب التأويل، 94/2، وابن عاشور، التحرير والتنوير، 113/7.

(3) ينظر، ابن الجوزي، زاد المسير، 463/2، والرازي، مفاتيح الغيب، 111/12، والنسفي، مدارك التنزيل، 351/1، والخازن، لباب التأويل، 94/2.

(4) المحرر الوجيز، 111/5، وينظر، تنوير المقياس من تفسير ابن عباس، ص 137.

(5) ينظر، البغوي، معالم التنزيل، 328/2، وابن الجوزي، زاد المسير، 463/2، والرازي، مفاتيح الغيب، 111/12، والنسفي، مدارك التنزيل، 351/1، والخازن، لباب

التأويل، 94/2.

(6) المائدة، 109.

الصورة الخامسة: أداة نداء (محذوفة) + منادي (علم) + مضمون النداء (جملة شرطية).

وردت في قوله تعالى: ﴿قَالُوا اللَّهُمَّ إِنَّ كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَابًا مِنَ السَّمَاءِ أَوْ

أَتِنَا بِعَذَابِ الْيَمِّ﴾⁽¹⁾.

المنادي محذوف في بنية الجملة. واختلف في هذا المنادي أو القائل، فأخرج الطبري عن مجاهد أن القائل هو النضر بن الحارث⁽²⁾. وقال أنس بن مالك فيما رواه البخاري: قائله أبو جهل⁽³⁾. وأسند القول هنا- إلى الجمع، لأن كبراء القوم كالنضر أو غيره، إذ قالوا قولاً رده كثير من أتباعهم، شأن الناس أبداً بعلمائهم. والمنادي "اللهم" حذف قبله أداة النداء (يا)، وألحقت الميم المشددة عوضاً عنها. وجواب النداء جملة شرطية، تتكون من شقين؛ جملة الشرط "إن كان هذا هو الحق..."، وجملة الجواب "فأمطر علينا حجارة من السماء...". وقد ارتبطت بالفاء وجوباً لتغاير الحملتين بين الخبرية والطلبية (جملة الأمر). والإشارة في قوله: "إن كان هذا" إلى القرآن. وجيء بـ"إن" الشرطية دون غيرها من الأدوات، لأن الأصل فيها عدم التعيين بوقوع الشرط؛ فهم غير حازمين بأن القرآن هو حق من عند الله، بل هم موقنون بأنه غير حق.

وقرأ الجمهور: "هو الحَقُّ" بالنصب، جعلوا الضمير "هو" ضمير فصل، وقرأ الأعمش وزيد بن علي بالرفع⁽⁴⁾. وقال ابن عطية: "ويجوز في العربية رفع "الحق" على أنه خبر "هو"، والجملة خبر كان"⁽⁵⁾. وقال أبو حيان: هي قراءة "جائزة في العربية. فالجملة خبر "كان" وهي لغة تميم يرفعون بعد (هو) التي هي فصل في لغة غيرهم"⁽⁶⁾. وفي مضمون النداء (الجملة الشرطية) مبالغة عظيمة في إنكار الحق، أي: إن كان القرآن حقاً، فعاقبنا على إنكاره بإمطار الحجارة علينا أو بعذاب آخر. قال الزمخشري: "ومراد نفي كونه حقاً، وإذا انتفى كونه حقاً لم يستوجب منكروه عذاباً، فكان تعليق العذاب بكونه حقاً مع اعتقاد أنه ليس بحق كتعليقه بالحال في قولك: إن كان الباطل حقاً فأمطر علينا حجارة. وقوله: "هو الحق" تهكم بمن يقول على سبيل التخصيص والتعيين هذا هو الحق... ويقال أمطرت السماء كقولك: أنجمت وأسبلت... وقد كثر الإمطار في معنى العذاب. فإن قلت: ما فائدة قوله: "من السماء" والأمطار لا تكون إلا منها؟ قلت: كأنه أريد أن يقال: فأمطر علينا السجيل"⁽⁷⁾. وقال أبو حيان: "والذي يظهر لي أن حكمة قولهم

(1) الأنفال، 32.

(2) ينظر، جامع البيان، 230/9.

(3) ينظر، صحيح البخاري، 241/5، (كتاب تفسير القرآن).

(4) ينظر، الزمخشري، الكشاف، 155/2، وأبو حيان، البحر المحیط، 482/4.

(5) المحرر الوجيز، 280/6.

(6) البحر المحیط، 482/4، و النهر الماد، 923/1.

(7) الكشاف، 155/2.

(من السماء) هي مقابلتهم مجيء الأمطار من الجهة التي ذكر ﷺ أنه يأتيه الوحي من جهتها، أي: إنك تذكر أنه يأتيك الوحي من السماء فأنتا بعذاب من الجهة التي يأتيك منها الوحي" (1).

ومعنى الجملة: واذكر يا محمد حين قالت قريش: اللهم إن كان هذا القرآن هو الحق المنزل من عندك، فعاقبنا بإنزال حجارة ترجمنا بها من السماء، أو آتنا بعذاب آخر. والمراد إنكار كونه حقا منزلا، وأنهم لا يتبعونه، وإن كان هو الحق المنزل، بل يفضلون العذاب، وأنهم يسخرون بمن يقول: القرآن حق. وهو غاية الإنكار والجحود.

النمط السادس: أداة نداء (يا)+منادى (مستغاث)+مضمون النداء.

تمثل هذا النمط في صورة واحدة، جاءت على النظام الآتي:

أداة نداء(يا)+منادى (مستغاث)+مضمون النداء (جملة استفهامية معللة).

وردت في قوله تعالى: ﴿يَا وَيْلَتَا أَعَجَزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَذَا الْغُرَابِ فَأُوَآمِرِي سُوءَ أَخِي﴾ (2).

المنادي غير ظاهر في بنية الجملة، ويدل عليه سياق هذه الآية وسابقتها، إذا هو أحد أبناء آدم عليه السلام، وقد قتل أخاه بسبب شجار وقع بينهما. وأداة النداء "يا"، وهي الأداة الوحيدة التي تستعمل للمستغاث (3). ولا يجوز حذفها مع المنادى المستغاث (4)، "لأن الغرض من ذكرها إطالة الصوت، والحذف مناف لذلك" (5).

والمنادى "ويلتي" منصوب مضاف. وهذه الكلمة من صيغ الاستغاثة المستخدمة في معنى التعجب. وعوضت الألف عن لام الاستغاثة. والتقدير: ياويلتي احضري. ويجوز أن تجعل الألف عوضا عن ياء المتكلم. ويكون النداء مجازا؛ نزلت الويلة فيه منزلة ما ينادى، كقوله تعالى: ﴿يَا حَسْرَتَا عَلَىٰ مَا فَرَطْتُ فِي جُنْبِ اللَّهِ﴾ (6).

ومضمون النداء جملة استفهامية معللة: "أعجزت... فأواري سوءة أخي"؟. وهي تفيد الإنكار. والمعنى: وافضحني أقبلي آنا الأوان لحضورك، أبلغ بي ضعفي وقلة معرفتي أن أكون دون الغراب علما وحيلة، فأدفن أخي وأواري جثته؟!

وفي هذا المعنى تحسر، وفيه دلالة على ندم الجاني. والندم الذي أظهره من الأمور التي تعرض لكل من يقوم بشيء، ثم يتبين له خطأ فعله وسوء عاقبته.

(1) البحر المحيط، 482/4، والنهر الماد، 924/1.

(2) المائدة، 31.

(3) ينظر، عبد السلام هارون، الأساليب الإنشائية، ص 144، وعباس حسن، النحو الوافي، 78/4.

(4) ينظر، ابن مالك، شرح التسهيل، 386/3.

(5) فتح الله صالح المصري، الأدوات المفيدة للتبني، ص 27.

(6) الزمر، 56.

خصائص جملة النداء

على ضوء الدراسة التطبيقية لجملة النداء يستنتج ما يأتي:

1- تبين أن المنادى ليس مفعولا به لفعل محذوف وجوبا تقديره "أنادي" أو "أدعو"، كما ذهب صاحب الكتاب وسائر البصريين⁽¹⁾، لأنه لو أظهر الفعل المقدر لتحول النداء إلى أسلوب خبري، واختلف المعنى. كما يلحظ الفرق جليا بين المفعول به الذي هو عنصر متمم لبناء الجملة، وبين المنادى الذي هو ركن أساس في بنائها. وتقدير الفعل الذي أدعوه لم يدفع إليه تصور لفظي ولا معنوي، وإنما دعت إليه الصنعة والتكلف النحوي في تفسير حركة المنادى وفق نظرية العامل. ولو أن النحاة سلكوا مسلك الخليل بن أحمد الفراهيدي⁽²⁾، أو ابن مضاء القرطبي⁽³⁾ في تفسير حركة المناديات لاستغنوا عن التكلف والتمحل الذي انتشر في مؤلفات المتأخرين. وقد يكون أقرب إلى منطق اللغة وطبيعتها أن نقول: إن المنادى منصوب بأداة النداء. ويظهر ذلك في المنادى المضاف والشبيه بالمضاف والنكرة غير المقصورة، أما المنادى المفرد و النكرة المقصودة فيبينان على الضم.

2- استخدمت أداة النداء (يا) دون غيرها من الأدوات. وقد جاءت مذكورة ومحذوفة. وحذفت في مواضع لسهولة تقديرها، ولشعور المنادي بقرينه من المنادى. وهذا غالب في نداء لفظ "ربنا" و "رب"، ومبعثه شعور المنادي (الداعي) أنه قريب من ربه.

3- تنوع النداء إلى ما يأتي:

أ- نداء الله ﷻ رسله ومخلوقاته لامثال أوامره ونواهيته، كما في قوله: ﴿يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ اذْكُرْ نِعْمَتِي عَلَيْكَ وَعَلَىٰ وَالِدَتِكَ إِذْ أَيَّدتُّكَ بِرُوحِ الْقُدُسِ تُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَكَهْلًا﴾⁽⁴⁾. ينادي الله ﷻ نبيه عيسى بن مريم، ويأمره بأن يذكر نعمته عليه وعلى والدته. وكقوله: ﴿فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِيَ الْأَبْصَارِ﴾⁽⁵⁾. ينادي الله ﷻ بعض عباده، وهم أصحاب العقول، ويأمرهم بالاعتبار، وذلك بالتدبر في دلائل الأشياء على لوازمها وعواقبها وعللها.

(1) ينظر، سيبويه، الكتاب، 182/2، والأنياري، مسائل الخلاف، 301/1.

(2) ذكر سيبويه رأي الخليل في الكتاب، 182/2، 183.

(3) ينظر رأيه في الرد على النحاة، ص 59.

(4) المائدة، 110.

(5) الحشر، 2.

ب- دعاء الرسل والبشر ربه، كقوله: ﴿قَالَ رَبِّ هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً﴾⁽¹⁾،

فقد سأل زكرياء ربه أن يهبه أبناء صالحين، وكقوله: ﴿رَبَّنَا لَا تُغْنِ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا﴾⁽²⁾.

دعا المؤمنون ربه ألا يميل قلوبهم عن الحق.

ج- نداء العباد بعضهم بعضا، كقوله: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ يَا قَوْمِ اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَعَلَ

فِيكُمْ أَنْبِيَاءَ وَجَعَلَكُمْ مُلُوكًا﴾⁽³⁾. فقد أمر موسى بني إسرائيل بذكر نعمة الله عليهم، إذ جعل فيهم أنبياء

وسادة وملوكا، وكقوله: ﴿وَإِذْ قَالَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ يَا أَهْلَ يَثْرِبَ لَا مُقَامَ لَكُمْ فَارْجِعُوا﴾⁽⁴⁾. دعت طائفة بن المنافقين

أهل يثرب (المدينة المنورة) للرجوع إلى مدينتهم، ليسلموا من قتال الكفار. فلا يوجد مسوغ في رأيهم للإقامة في معسكر المسلمين.

4- تنوع المنادى؛ فقد جاء معرفا بـ"ال" ومضافا، وعلماء، ومستغاثا. ويلحظ أن أغلب النداء وجه

للمؤمنين، وقد نودي المؤمنون بوصفهم في السور المدينة ثمانية وثمانين (88) مرة. ونداؤهم بهذا الوصف تكريم لهم؛

فهم الذين يستجيبون لأوامر الله ونواهيها، ويسارعون إلى امتثالها بسبب صفة الإيمان.

وقد أثبت الوصف كمية استخدام تلك الأنواع. والجدول الآتي يوضح ذلك:

نوع المنادى	عدد الاستخدام
المعرف بـ"ال"	119
المضاف	72
العلم	16
المستغاث	1
المجموع	208

5- تبين أن الجملة الندائية مركبة؛ فهي تتألف من ثلاثة عناصر: الأداة، والمنادى، ومضمون النداء. وليس

كما تصور بعض القدامى الذين وقفوا عند لفظ المنادى، وراحوا يجهدون أنفسهم في تقدير عامله، وبذلك ابتعدوا

عن جوهر اللغة، وعن وظيفتها التواصلية. ويبدو أن سيويه قد تفتن لهذه المسألة، فقال: "المنادي مختص من بين

(1) آل عمران، 38.

(2) آل عمران، 8.

(3) المائدة، 20.

(4) الأحزاب، 13.

أتمته لأمرك ونهيك وخبرك"⁽¹⁾. ولم يوفق الكوفيون في قولهم: "إن النداء لا يكاد ينفك عن الأمر وما جرى مجراه من الطلب والنهي، ولذلك لا يكاد يوجد في كتاب الله تعالى نداء ينفك عن أمر أو نهي"⁽²⁾. والصحيح ما رآه البصريون في أن النداء يأتي بعده الخبر.

6- ورود مضمون النداء جملة أمر في أكثر الأحيان للدلالة على الأهمية والوجوب، كما تنوع من جملة أمرية إلى خبرية إلى استفهامية إلى شرطية، إلى جملة نهي.

7- طول الجملة الندائية في الغالب بسبب طبيعة الجواب، وما يتبعه من جمل معطوفة. فالجملة الندائية قد لا تكتفي بمكوناتها الأساسية من أداة نداء، ومنادى، ومضمون نداء، بل قد تمتد فتتبع بجمل أخرى عطفية أو غائية أو تعليلية، أو غيرها، كقوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾⁽³⁾. وكقوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتَسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا﴾⁽⁴⁾. وكقوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا وَاعْبُدُوا رَبَّكُمْ وَافْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾⁽⁵⁾.

وهذا الطول ينسجم مع طبيعة المنادى والموضوع، لأن الله تعالى كان في أغلب النصوص مفصلاً أحكامه. 8- تواترت التراكيب الندائية، وتنوعت مبنى ومعنى، لتسمح للجمل بالامتداد، لتحقيق الفاصلة، والتألف بين البنى النحوية والدلالية.

- 9- خروج النداء عن معناه الأصلي إلى معانٍ آخر تفهم من السياق، ومنها:
- الندب، كقوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا انْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ﴾⁽⁶⁾.
 - التوبيخ، كقوله: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ شَهِيدٌ عَلَىٰ مَا تَعْمَلُونَ﴾⁽⁷⁾.
 - الدعاء، كقوله: ﴿رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَإِسْرَافَنَا فِي أَمْرِنَا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا وَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾⁽⁸⁾.
 - التحريم، كقوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ﴾⁽⁹⁾.

(1) الكتاب، 231/2، 232.

(2) الأنباري، الإنصاف، 104/1.

(3) النساء، 59.

(4) النور، 27.

(5) الحج، 77.

(6) البقرة، 254.

(7) آل عمران، 98.

(8) آل عمران، 147.

(9) المائدة، 95.

-النصح، كقوله: ﴿وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾⁽¹⁾.

-التأنيس والتكريم، كقوله: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجًا

مُنِيرًا﴾⁽²⁾.

-الوجوب، كقوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنِ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا﴾⁽³⁾.

-التأديب، كقوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ عَسَىٰ أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِنْ نِسَاءٍ

عَسَىٰ أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُنَّ﴾⁽⁴⁾.

-التهديد، كقوله: ﴿سَنَفْرُغُ لَكُمْ أَيُّهَا الثَّقَلَانُ﴾⁽⁵⁾.

-التعجيز، كقوله: ﴿يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ وَالْإِنسِ إِنِ اسْتَعْظَمْتُمْ أَنْ تَنْفُذُوا مِنْ أَقْطَارِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ فَانفُذُوا﴾⁽⁶⁾.

-التشويق، كقوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ تِجَارَةٍ تُنْجِيكُمْ مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ

وَمَرَسُولِهِ وَتُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ﴾⁽⁷⁾.

-اللوم والعتاب، كقوله: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ لَبِغِيٍّ مَرْضَاةٍ أَنْزَلْنَاكَ وَاجِبًا﴾⁽⁸⁾.

-اليأس، كقوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَعْتَذِرُوا الْيَوْمَ﴾⁽⁹⁾.

(1) النور، 21.

(2) الأحزاب، 45.

(3) الحجرات، 6.

(4) الحجرات، 11.

(5) الرحمن، 31.

(6) الرحمن، 33.

(7) الصف، 10-11.

(8) التحريم، 1.

(9) التحريم، 7.

تدقيق المصادر والمراجع*

أ- المصادر والمراجع العربية و المترجمة

- المصحف الشريف برواية حفص.**
- **الأمدي، سيف الدين أبو الحسن، (ت 631هـ).**
 - 1- الإحكام في أصول الأحكام، دار الكتب العلمية، بيروت، 1983.
 - **ابن الأثير، مجد الدين المبارك بن محمد الجزري، (ت 606 هـ).**
 - 2- النهاية في غريب الحديث والأثر، تحقيق طاهر أحمد الزاوي، ومحمود الطناحي، دار الفكر، بيروت، (د.ت).
 - **الأخطل، أبو مالك غياث بن غوث بن الصلت بن عمر التغلبي، (ت 90هـ).**
 - 3- الديوان، صنعة السكري، تحقيق فخر الدين قباوة، دار الآفاق الجديدة، بيروت، ط2، 1979.
 - **الأخفش، سعيد بن مسعدة البلخي المجاشعي، (ت 215هـ).**
 - 4- معاني القرآن، تحقيق عبد الأمير محمد أمين الورد، عالم الكتب، بيروت، ط1، 1985.
 - **الإستراباذي، رضي الدين محمد بن الحسن، (ت 686هـ).**
 - 5- شرح الكافية في النحو لابن الحاجب، دار الكتب العلمية، بيروت، 1995.
 - **ابن إسحاق، محمد بن يسار بن خيار، (ت 150هـ).**
 - 6- التفسير، جمع وترتيب محمد عبد الله أبو صعيليك، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1996.
 - **الإسفراييني، تاج الدين محمد بن أحمد، (ت 684هـ).**
 - 7- لباب الإعراب، تحقيق بهاء الدين عبد الرحمن، دار الرفاعي، الرياض، ط1، 1984.

• اعتمدت في ترتيب مصادر البحث ومراجعته على ما اشتهر به المؤلف سواء اسمه أو كنيته أو لقبه، وذلك حسب ما عرف به لدى الباحثين، كما أنني فضلت طريقة إثبات أسماء المؤلفين-وهي الطريقة العلمية المثلى عند جل الباحثين-بدلاً من الاعتماد على طريقة إثبات عناوين المصادر والمراجع ثم أسماء مؤلفيها.

- الأصفهاني، أبو الفرج علي بن الحسين بن مروان بن عبد مناف، (ت356هـ).
- 8-الأغاني، تحقيق لجنة من الأدباء بإشراف عبد الستار أحمد الفراج، دار الثقافة، بيروت، ط8، 1990.
- الألوسي، أبو الفضل شهاب الدين محمود، (ت1270هـ).
- 9-روح المعاني في تفسير القرآن الكريم والسبع المثاني، ضبطه وصححه علي عبد الباري عطية، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1994.
- امرؤ القيس، بن حجر بن الحارث الكندي، (ت80ق،هـ).
- 10-الديوان، دار بيروت للطباعة والنشر، 1986.
- الأنباري، أبو البركات عبد الرحمن بن محمد بن سعيد، (ت577هـ).
- 11-الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين: البصريين والكوفيين، قدم له ووضع هوامشه وفهارسه حسن حمد، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1998.
- 12-أسرار العربية، تحقيق محمد بهجت البيطار، مطبوعات المجمع العلمي العربي بدمشق، (د.ت).
- 13-الإغراب في جدل الإعراب ولمع الأدلة في أصول النحو، تحقيق سعيد الأفغاني، دار الفكر، بيروت، ط2، 1971.
- الأنصاري، زكرياء بن محمد أحمد القاهري، (ت926هـ).
- 14-فتح الرحمن بكشف ما يلتبس في القرآن، تحقيق بهاء الدين عبد الموجود، دار الكتاب الجامعي، القاهرة، (د.ت).
- أنيس، إبراهيم.
- 15-من أسرار اللغة، مكتبة الأنجلوالمصرية، القاهرة، ط6، 1978.
- الأهدل، محمد بن أحمد بن عبد الباري، (ت1258هـ).
- 16-الكواكب الدرية على متممة الأجرومية، دار الكتب العلمية، بيروت، 1995.
- بازمول، محمد بن عمر بن سالم.
- 17-القراءات وأثرها في التفسير والأحكام، دار الهجرة بالرياض، السعودية، ط1، 1996.
- الباقلاني، أبو بكر محمد بن الطيب، (ت403هـ).
- 18-إعجاز القرآن، علق عليه أبو عبد الرحمن صلاح بن عويضة، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1996.
- بحيري، سعد حسن.

- 19-ظواهر تركيبية في مقابسات أبي حيان التوحيدي، دراسة في العلاقة بين البنية والدلالة، دار الفكر العربي، القاهرة، 1995.
- البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن المغيرة الجعفي، (ت 256هـ).
- 20-صحيح البخاري، دار الكتب العلمية، بيروت، (د.ت).
- برجستراسر، جوتلف.
- 21- التطور النحوي للغة العربية، ترجمة رمضان عبد التواب، مكتبة الخانجي بالقاهرة ودار الرفاعي بالرياض، 1972.
- بركات، محمد.
- 22-البلاغة، عرض وتوجيه وتفسير، دار الفكر للنشر والتوزيع، عمان، ط1، 1983.
- بشر، كمال محمد.
- 23-علم اللغة العام/الأصوات، دار المعارف بمصر، ط7، 1980.
- البغدادي، أبو بكر أحمد بن الحسن بن شقير النحوي، (ت 317هـ).
- 24-المحلى "وجوه النصب"، تحقيق فائز فارس، مؤسسة الرسالة، بيروت، دار الأمل، الأردن، ط1، 1987
- البغدادي، عبد القادر بن عمر بن الحاج أحمد، (ت 1093هـ).
- 25-خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب، تحقيق عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي بالقاهرة، ط3، 1989.
- البغوي، أبو محمد الحسين بن مسعود الفراء، (ت 510هـ).
- 26-معالم التنزيل في التفسير والتأويل، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1993.
- البقاعي، برهان الدين أبو الحسن إبراهيم بن عمر، (ت 885هـ).
- 27-نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، خرج آياته وأحاديثه ووضع حواشيه عبد الرزاق غالب المهدي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1995.
- بهنساوي، حسام.
- 28-القواعد التحويلية في ديوان حاتم الطائي، مكتبة الثقافة الدينية، ودار المناهل، القاهرة، (د.ت).
- بياجيه، جان.
- 29-البنوية، ترجمة عارف منيمنة، وبشير أوبري، منشورات عويدات، بيروت، باريس، ط2، 1980.
- البيضاوي، ناصر الدين بن عمر بن محمد الشيرازي، (ت 691هـ).
- 30-أنوار التنزيل وأسرار التأويل، دار الجيل، بيروت، (د.ت).

- البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي، (ت 458).
- 31-السنن الكبرى، دار المعرفة، بيروت، 1992.
- الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى بن شورة، (ت 279هـ).
- 32-الجامع الصحيح وهو سنن الترمذي، تحقيق وشرح أحمد محمد شاكر، دار الكتب العلمية، بيروت، (د.ت). والجزء الثالث تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، (د.ت).
- تشومسكي، نوم.
- 33-مظاهر النظرية النحوية، ترجمة مرتضى جواد باقر، دار الرشيد، بغداد، 1983.
- توامة، عبد الجبار.
- 34-القرائن المعنوية في النحو العربي، رسالة دكتوراه في النحو العربي، مكتوبة بالإعلام الآلي، جامعة باتنة، السنة الجامعية، 1994، 1995.
- الثعالبي، أبو زيد عبد الرحمن بن محمد بن مخلوف، (ت 875هـ).
- 35-الجواهر الحسان في تفسير القرآن، حققه أبو محمد الغماري الإدريسي الحسني، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1، 1996.
- الجرجاني، أبو بكر عبد القادر بن عبد الرحمن، (ت 471هـ).
- 36-دلائل الإعجاز في علم المعاني، تصحيح الشيخ محمد عبده، ومحمد محمود الشنقيطي، ومراجعة محمد رشيد رضا، دار الكتب العلمية، بيروت، (د.ت).
- 37-أسرار البلاغة في علم البيان، تصحيح محمد عبده، تعليق محمد رشيد رضا، دار المعرفة، بيروت، (د.ت).
- الجرجاني، علي بن محمد، (ت 816هـ).
- 38-التعريفات، ضبطه محمد بن عبد الحكيم القاضي، دار الكتاب المصري، القاهرة، دار الكتاب اللبناني، بيروت، ط 1، 1991.
- جرير، ابن عطية الخطفي، (ت 114هـ).
- 39-الديوان، دار صادر، بيروت، 1986.
- الجزائري، أبو بكر جابر.
- 40-أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط 2، 1996.
- ابن الجزري، أبو الخير محمد، (ت 833هـ).
- 41-النشر في القراءات العشر، تصحيح ومراجعة علي محمد الضباع، دار الكتب العلمية، بيروت، (د.ت).
- 42-غاية النهاية في طبقات القراء، عنى بنشره ج.برجستراسر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 3، 1982.
- الجصاص، أبو بكر أحمد بن علي الرازي، (ت 370هـ).

- 43-أحكام القرآن، ضبط وتخرّيج عبد السلام محمد علي شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1994.
- **جطل، مصطفى.**
- 44-نظام الجملة عند اللغويين العرب في القرنين الثاني والثالث للهجرة، مديرية الكتب والمطبوعات الجامعية، سوريا، 1978، 1979.
- **جعفر، عبد الوهاب.**
- 45-البنوية في الأنثروبولوجيا وموقف سارتر منها، دار المعارف بمصر، 1980.
- **الجندي، درويش.**
- 46-علم المعاني، دار نهضة مصر، القاهرة، (د.ت).
- **ابن جني، أبو الفتح عثمان، (ت 392هـ).**
- 47-الخصائص، تحقيق محمد علي النجار، دار الكتب المصرية، (د.ت).
- 48-المحتسب في تبين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها، حققه علي النجدي ناصف، وزميلاه، لجنة إحياء التراث الإسلامي بالقاهرة، 1969.
- 49-اللمع في العربية، تحقيق حامد مؤمن، عالم الكتب، بيروت، ومكتبة النهضة العربية، بيروت، ط2، 1985.
- **ابن الجوزي، أبو الفرج جمال الدين، (ت 597هـ).**
- 50-زاد المسير في علم التفسير، المكتب الإسلامي، بيروت، ط3، 1984.
- 51-التبصرة، تحقيق مصطفى عبد الواحد، دار الكتب العلمية، بيروت، ط2، 1993.
- **ابن الحاجب، جمال الدين أبو عمرو، (ت 646هـ).**
- 52-الأملالي النحوية، تحقيق عدنان صالح مصطفى، دار الثقافة، الدوحة، ط1، 1986.
- **الحاكم، أبو عبد الله النيسابوري، (ت 405هـ).**
- 53-المستدرک علی الصحیحین، دار الكتاب العربي، بيروت، (د.ت).
- **حجازي، محمود فهمي.**
- 54-علم اللغة بين التراث والمناهج الحديثة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1970.
- **الحريري، أبو محمد القاسم بن علي، (ت 516هـ).**
- 55-درة الغواص في أوهام الخواص، تحقيق أبو الفضل إبراهيم، دار النهضة مصر بالفجالة، القاهرة، (د.ت).
- **ابن حزم، أبو محمد علي، (ت 456هـ).**

- 56- المحلى بالآثار، تحقيق عبد الغفار سليمان البنداري، دار الكتب العلمية، بيروت، (د.ت).
- **حسان، تمام.**
- 57- مناهج البحث في اللغة، دار الثقافة بالدار البيضاء، المغرب، 1979.
- 58- اللغة العربية معناها ومبناها، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ط2، 1979.
- 59- البيان في روائع القرآن، عالم الكتب بالقاهرة، ط1، 1993.
- **حسان، بن ثابت بن المنذر الخزرجي، الأنصاري، (ت 54هـ).**
- 60- الديوان، حققه وليد عرفات، دار صادر بيروت، 1974.
- **حسن، عباس.**
- 61- النحو الوافي، الجزء الأول والثاني دار المعارف بمصر، ط8، 198، والثالث والرابع، دار المعارف بمصر، ط7، 1986.
- **الحمصي، أحمد فائز.**
- 62- قصص الرحمن في ظلال القرآن، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1995.
- **الحموز، عبد الفتاح أحمد.**
- 63- التأويل النحوي في القرآن الكريم، رسالة دكتوراه مطبوعة، (1980، 1981)، مكتبة الرشيد بالرياض، السعودية، ط1، 1984.
- **الحناش، محمد.**
- 64- البنيوية في اللسانيات، دار الرشد، الدار البيضاء، المغرب، ط1، 1980.
- **ابن حنبل، أحمد بن محمد الشيباني، (ت 241هـ).**
- 65- المسند، دار صادر، بيروت، (د.ت).
- **أبو حيان، محمد بن يوسف الأندلسي، (ت 745هـ).**
- 66- البحر المحيط، دراسة وتحقيق وتعليق عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوض؛ وشارك في تحقيقه زكرياء عبد المجيد النوتي، أحمد النجولي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1993.
- 67- النهر الماد من البحر المحيط، تقديم وضبط بوران الضناوي، وهديان الضناوي، دار الجنان، ومؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ط1، 1987.
- 68- تذكرة النحاة، تحقيق عفيف عبد الرحمن، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1986.
- 69- النكت الحسان في شرح غاية الإحسان، تحقيق ودراسة عبد الحسين الفتلي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1985.
- **الخازن، علاء الدين علي بن محمد، (ت 725هـ).**
- 70- لباب التأويل في معاني التنزيل، ضبطه وصححه عبد السلام محمد شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1995.

- ابن خالويه، أبو عبد الله الحسين بن أحمد، (ت 370هـ).
- 71- إعراب القراءات السبع وعللها، تحقيق عبد الرحمن بن سليمان، العثميين، مطبعة المدني، القاهرة، ط1، 1992.
- 72- الحجة في القراءات السبع، تحقيق وشرح عبد العال سالم مكرم، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط6، 1996.
- الخطابي، محمد.
- 73- لسانيات النص، مدخل إلى انسجام الخطاب، المركز الثقافي العربي، بيروت، ط1، 1991.
- ابن خلكان، أبو العباس شمس الدين، (ت 681 هـ).
- 74- وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، حققه إحسان عباس، دار صادر، بيروت، (د.ت).
- خليل، حلمي.
- 75- العربية وعلم اللغة البنيوي، دار المعرفة الجامعية، مصر، 1995.
- الخولي، محمد علي.
- 76- قواعد تحويلية للغة العربية، الرياض، السعودية، 1981.
- الخويسكي، زين الدين.
- 77- الجملة الفعلية في شعر المتنبي، دار بور سعيد للطباعة، مصر، 1995.
- الدارقطني، علي بن عمر، (ت 385هـ).
- 78- السنن، دار إحياء التراث العربي، ومؤسسة التاريخ العربي، بيروت، 1993.
- الدارمي، أبو محمد بن عبد الرحمن بن بهرام، (ت 255هـ).
- 79- السنن، دار الفكر، القاهرة، 1978.
- الداني، أبو عمرو عثمان بن سعيد، (ت 444هـ).
- 80- التيسير في القراءات السبع، عنى بتصحيحه أوتويرتل، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1996.
- أبو داود، سليمان بن الأشعث، (ت 275هـ).
- 81- سنن أبي داود، تحقيق محمد عبد العزيز الخالدي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1996.
- داود، محمد علي.
- 82- علوم القرآن والحديث، دار البشير، عمان، 1984.
- الدجني، فتحي عبد الفتاح.
- 83- الإعجاز النحوي في القرآن الكريم، مكتبة الفلاح، الكويت، ط1، 1984.

- درويش، محي الدين. 84-إعراب القرآن وبيانه، دار الإرشاد، حمص، ط1، 1980.
- دريد، بن الصمة بن بكر بن خزاعة، (ت 8هـ).
- 85-الديوان، جمع وتحقيق وشرح محمد خير البقاعي، دار قتيبة، دمشق، 1981.
- ابن الدهان، أبو محمد سعيد بن المبارك النحوي، (ت 569هـ).
- 86-الفصول في العربية، حققه فائز فارس، دار الأمل، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1988.
- ابن ذريل، عدنان.
- 87-اللغة والدلالة آراء ونظريات، منشورات اتحاد الكتاب العرب، دمشق، 1981.
- الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله، (ت 748هـ).
- 88-معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار، حققه وعلق عليه بشار عواد معروف، وآخران، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1984.
- الرازي، محمد بن عمر بن الحسين، (ت 604هـ).
- 89-التفسير الكبير أو مفاتيح الغيب، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1990.
- رشيد رضا، محمد.
- 90-تفسير القرآن الكريم (تفسير المنار)، دار المعرفة، بيروت، 1993.
- أبو الرضا، سعد.
- 91-في البنية والدلالة، نشأة المعارف بالإسكندرية، مصر، (د.ت).
- الرماني، أبو الحسن علي بن عيسى، (ت 384هـ).
- 92-معاني الحروف، تحقيق عبد الفتاح إسماعيل شلي، دار نهضة مصر للطبع والنشر، القاهرة، (د.ت).
- 93-رسالتان في اللغة (منازل الحروف، الحدود)، تحقيق وتعليق إبراهيم السامرائي، دار الفكر والتوزيع، عمان، 1984.
- الرومي، فهد بن عبد الرحمن بن سليمان.
- 94-دراسات في علوم القرآن الكريم، مكتبة التوبة بالرياض، ط1، 1431هـ.
- الزبيدي، محمد بن محمد الحسيني، الشهير بمرتضى، (ت 1205هـ).
- 95-إتحاف السادة المتقين لشرح إحياء علوم الدين، دار الفكر للنشر والتوزيع، (د.ت).
- الزجاج، أبو إسحاق إبراهيم بن سهل، (ت 316هـ).
- 96-إعراب القرآن، تحقيق إبراهيم الأبياري، دار الكتب الإسلامية، ودار الكتاب المصري، ودار الكتاب اللبناني، مطبعة نهضة مصر، القاهرة، ط2، 1982.
- الزجاجي، أبو القاسم عبد الرحمن بن إسحاق، (ت 340هـ).

- 97- الجمل في النحو، حققه وقدم له علي توفيق الحمد، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط5، 1996.
- **الزحيلي، وهبة.**
- 98- التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج، دار الفكر المعاصر، بيروت، دار الفكر، دمشق، ط1، 1991.
- **أبو زرعة، عبد الرحمن بن محمد بن زنجلة، (ت 403هـ).**
- 99- حجة القراءات، تحقيق سعيد الأفغاني، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط5، 1997.
- **الزرقاني، محمد عبد العظيم.**
- 100- مناهل العرفان في علوم القرآن، خرج أحاديثه ووضع حواشيه أحمد شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، 1996.
- **الزركشي، بدر الدين محمد بن عبد الله، (ت 794هـ).**
- 101- البرهان في علوم القرآن، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، دار الفكر، ط3، 1980.
- **الزعلوي، صلاح الدين.**
- 102- مسالك القول في النقد اللغوي، الشركة المتحدة للتوزيع، سوريا، ط1، 1984.
- **زكرياء، إبراهيم.**
- 103- مشكلة البنية أو أضواء على "البنوية"، دار مصر للطباعة، (د.ت.).
- **الزمخشري، أبو القاسم جار الله محمود بن عمر، (ت 538هـ).**
- 104- الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، دار الفكر، بيروت، ط1، 1977.
- 105- المفصل في علم العربية، دار الجيل، بيروت، (د.ت.).
- 106- أساس البلاغة، تحقيق عبد الرحيم محمود، دار المعرفة، بيروت، (د.ت.).
- **زهير، بن أبي سلمى، (ت 13ق.هـ).**
- 107- الديوان، دار بيروت للطباعة والنشر، 1986.
- **السامرائي، إبراهيم.**
- 108- الفعل زمانه وأبنيته، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط3، 1983.
- 109- من بديع لغة التنزيل، مؤسسة الرسالة، بيروت، ودار الفرقان، عمان، الأردن، ط2، 1986.
- **ابن السراج، أبو بكر محمد بن سهل، (ت 316هـ).**
- 110- الأصول في النحو، تحقيق عبد الحسين الفتلي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط3، 1988.

- **السعران، محمود.**
111-علم اللغة، مقدمة للقارئ العربي، دار النهضة العربية، بيروت، (د.ت).
- **السكاكي، أبو يعقوب يوسف بن أبي محمد بن علي، (ت 626هـ).**
112-مفتاح العلوم، ضبطه وكتبه هوامشه وعلق عليه نعيم زرزور، دار الكتب العلمية، بيروت، ط2، 1987.
- **السمرقندي، أبو الليث نصر بن محمد، (ت 375هـ).**
113-بجر العلوم، حققه وعلق عليه علي معوض، وآخرا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1993.
- **السمين، أحمد بن يوسف بن عبد الدائم بن محمد الحلبي، (ت 756هـ).**
114-الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، تحقيق وتعليق علي محمد معوض، وآخرون، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1994.
- **سيبويه، أبو بشر عمرو بن عثمان بن قنبر، (ت 180هـ).**
115-الكتاب، تحقيق عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي بالقاهرة، ودار الكتب العلمية، بيروت، ط3، 1988، والجزء الرابع، ط2، 1982.
- **السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن، (ت 911هـ).**
116-الإتقان في علوم القرآن، مراجعة وتدقيق سعيد المندوة، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ط1، 1996
117-مفحمت الأقران في مبهمات القرآن، تحقيق إياد خالد الطباع، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط2، 1988.
- **118-همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، تحقيق أحمد شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1998.**
119-الأشباه والنظائر في النحو، تحقيق عبد العال سالم مكرم، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1985.
- **120-معتزك الأقران في إعجاز القرآن، ضبطه وصححه أحمد شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1988.**
- **121-الدر المنثور في التفسير بالمأثور، وبهامشه القرآن الكريم مع تفسير ابن عباس رضي الله عنه، دار المعرفة، بيروت، (د.ت).**
- **122-المزهر في علوم اللغة وأنواعها، شرح وضبط محمد أحمد جاد المولى، وآخرا، دار الفكر، بيروت، (د.ت).**
- **123-أسباب النزول، مراجعة وضبط وتعليق محي الدين محمد بعيون، دار ابن زيدون للطباعة والنشر، بيروت، ط1، (د.ت).**

- 124-الإكليل في استنباط التنزيل، تحقيق سيف الدين عبد القادر الكاتب، دار الكتب العلمية، بيروت، ط2، 1985.
- 125-بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية بصيدا، بيروت، (د.ت).
- 126-قطف الأزهار في كشف الأسرار، تحقيق ودراسة أحمد بن محمد الحمادي، إدارة الشؤون الإسلامية بالدوحة، ط1، 1994.
- **الشاذلي، أبو السعود حسنين.**
- 127-العناصر الأساسية للمركب الفعلي وأمطها من خلال القرآن الكريم، دار المعرفة الجامعية بالإسكندرية، مصر، 1991.
- **الشافعي، أبو عبد الله بن إدريس، (ت 204هـ).**
- 128-أحكام القرآن، جمعه أبو بكر أحمد النيسابوري، (ت 458هـ)، وكتب هوامشه عبد الغني عبد الخالق، دار الكتب العلمية، بيروت، 1991.
- **شريم، جوزيف ميشال.**
- 129-دليل الدراسات الأسلوبية، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، 1984.
- **أبو شهبه، محمد بن محمد.**
- 130-المفصل لدراسة القرآن الكريم، دار الجيل، بيروت، ط2، 1992.
- **الشوكاني، محمد بن علي بن محمد، (ت 1250هـ).**
- 131-فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، اعتنى به وراجع أصوله يوسف الغوش، دار المعرفة، بيروت، ط3، 1997.
- **الصابوني، محمد علي.**
- 132-تفسير آيات الأحكام من القرآن، دار القلم العربي، سورية، (د.ت).
- **الصبان، محمد بن علي الشافعي، (ت 1206هـ).**
- 133-حاشية الصبان على شرح الأشموني على ألفية ابن مالك، ضبطه وصححه إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1997.
- **الطبرسي، أبو علي الفضل بن الحسين بن الفضل، (ت 548هـ).**
- 134-مجمع البيان في تفسير القرآن، وضع هوامشه وخرج آياته وشواهد إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1977.
- **الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير، (ت 310هـ).**
- 135-جامع البيان في تأويل القرآن، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1992.
- **طحان، ريمون.**

- 136-الألسنية العربية (2)، دار الكتاب اللبناني، بيروت، ط1، 1972.
- ابن أبي طلحة، علي بن المخارق، (ت 143هـ).
- 137-صحيفة عن ابن عباس في تفسير القرآن الكريم، تحقيق راشد عبد المنعم الرجال، دار الجيل، بيروت، ط2، 1994.
- ابن عاشور، محمد الطاهر.
- 138-تفسير التحرير والتنوير، الدار التونسية للنشر، تونس، والمؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، تونس، 1984.
- عبادة، محمد إبراهيم.
- 139-الجملة العربية، دراسة لغوية نحوية، مطبعة نشأة المعارف بالإسكندرية، 1984.
- ابن عباس، عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف، (ت 78هـ).
- 140-تنوير المقياس من تفسير ابن عباس، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1992.
- ابن عبد السلام، أبو محمد عز الدين عبد العزيز السلمى، (ت 660هـ).
- 141-مجاز القرآن ويسمى الإشارة إلى الإيجاز في بعض أنواع المجاز، حققه محمد مصطفى بن الحاج، منشورات كلية الدعوة الإسلامية، ولجنة الحفاظ على التراث الإسلامي الجماهيرية العظمى، طرابلس، ط1، 1992.
- 142-تفسير القرآن، تحقيق وتعليق عبد الله بن إبراهيم الوهبي، دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ط1، 1996.
- عبد المطلب، محمد.
- 143-البلاغة والأسلوبية، الهيئة العامة المصرية للكتاب، القاهرة، 1984.
- أبو عبيدة، معمر بن المثنى التيمي، (ت 210هـ).
- 144-مجاز القرآن، عارضه بأصوله وعلق عليه محمد فؤاد سركين، مكتبة الخانجي بالقاهرة، (د.ت).
- عتر، حسن ضياء الدين.
- 145-الأحرف السبعة ومنزلة القراءات منها، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط1، 1988.
- عتيق، عبد العزيز.
- 146-علم المعاني، دار النهضة العربية، بيروت، 1985.
- ابن العربي، أبو بكر محمد بن عبد الله، (ت 543هـ).
- 147-أحكام القرآن، تحقيق علي محمد الجاوي، دار المعرفة، بيروت، (د.ت).
- العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر، (ت 852هـ).

- 148-فتح الباري بشرح صحيح البخاري، تحقيق وتصحيح عبد العزيز بن عبد الله بن باز، إخراج وإشراف محب الدين الخطيب، دار المعرفة، بيروت، (د.ت).
- **العسكري، أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل، (ت 395هـ).**
- 149-كتاب الصناعتين؛ الكتابة والشعر، حققه مفيد قميحة، دار الكتب العلمية، بيروت، ط2، 1984.
- 150-التلخيص في معرفة أسماء الأشياء، تحقيق عزة حسن، دار صادر، بيروت، ط2، 1993.
- **ابن عصفور، علي بن مؤمن بن محمد بن علي الإشبيلي، (ت 669هـ).**
- 151-شرح جمل الزجاجي، تحقيق صاحب أبو جناح، دار إحياء التراث الإسلامي، الجمهورية العراقية، 1980.
- **عضيمة، محمد عبد الخالق.**
- 152-دراسات لأسلوب القرآن الكريم، دار الحديث، القاهرة، ط1، 1972.
- **ابن عطية، أبو محمد عبد الحق بن غالب عبد الرحمن، (ت 541هـ).**
- 153-المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، حقق الجزء الأول وعلق عليه الرحالي الفاروق وآخرون، الدوحة، ط1، 1977، وحقق الأجزاء من 2 إلى 15، السيد عبد العال السيد إبراهيم، الدوحة، ط1، 1991.
- **ابن عقيل، عبد الله بن عبد الرحمن بن محمد القريشي، (ت 769هـ).**
- 154-شرح بن عقيل على ألفية ابن مالك، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد، دار الفكر، بيروت، ط16، 1979.
- **العكبري، أبو البقاء عبد الله بن الحسين، (ت 616هـ).**
- 155-التبيان في إعراب القرآن، تحقيق علي محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت، ط2، 1987.
- 156-اللباب في علل البناء والإعراب، الجزء الأول حققه غازي مختار طليمات، والجزء الثاني حققه عبد الإله نبهان، دار الفكر المعاصر، بيروت، ودار الفكر، دمشق، ط1، 1995.
- 157-إملاء ما من به الرحمن من وجوه الإعراب والقراءات في جمع القرآن، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1979.
- **العلوي، يحيى بن حمزة بن علي بن إبراهيم، (ت 749هـ).**
- 158-الطراز المتضمن لأسرار البلاغة وعلوم حقائق الإعجاز، (د.ت).
- **عمارة، خليل أحمد.**
- 159-أسلوب النفي و الاستفهام- في منهج تحليلي وصفي- دار الفكر، بيروت، (د.ت).

- 160- آراء في الضمير العائد ولغة "أكلوني البراغيث"، دار البشير، عمان، ط1، 1989.
- 161- في نحو اللغة وتراكيبها (منهج وتطبيق)، عالم المعرفة، جدة، ط1، 1984.
- **عمر، أحمد مختار، وآخرون.**
- 162- النحو الأساسي، دار السلاسل، الكويت، ط1، 1984.
- **عنتره، بن شداد بن عمرو بن معاوية العبسي، (ت 22ق.هـ).**
- 163- الديوان، دار بيروت للطباعة والنشر، 1984.
- **عيد، رجاء.**
- 164- في البلاغة العربية، دار غريب للطباعة بالفجالة، القاهرة، (د.ت).
- **الغرناطي، أحمد بن إبراهيم بن الزبير، (ت 708هـ).**
- 165- ملاك التأويل، تحقيق سعيد الفلاح، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط1، 1983.
- **غليون، أبو الحسن طاهر بن عبد المنعم، (ت 399هـ).**
- 166- التذكرة في القراءات، تحقيق عبد الفتاح بحيري إبراهيم، مطابع الزهراء للإعلام العربي، القاهرة، ط2، 1991.
- **ابن فارس، أبو الحسن أحمد بن زكرياء، (ت 395هـ).**
- 167- الصاحبي في فقه اللغة العربية ومسائلها وسنن العرب في كلامها، علق عليه ووضع حواشيه أحمد حسن بسبح، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1997.
- 168- مجمل اللغة، دراسة وتحقيق زهير عبد المحسن سلطان، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط2، 1986.
- 169- مقاييس اللغة، تحقيق عبد السلام محمد هارون، دار الجليل، بيروت، ط1، 1991.
- **الفراء، أبو زكرياء يحيى بن زياد، (ت 207هـ).**
- 170- معاني القرآن، حقق الجزء الأول محمد علي النجار، وأحمد يوسف نجاتي، وحقق الثاني محمد علي النجار، وحقق الثالث عبد الفتاح إسماعيل شلبي، دار السرور، (د.ت).
- **الفراهيدي، الخليل بن أحمد، (ت 175هـ).**
- 171- الجمل في النحو، تحقيق فخر الدين قباوة، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1985.
- 172- كتاب العين، تحقيق مهدي المخزومي، وإبراهيم السامرائي، دار الرشيد للنشر، العراق، 1982.
- **الفرزدق، همام بن غالب بن صعصعة بن مجاشع التميمي، (ت 110هـ).**

- 173-الديوان، دار بيروت للطباعة والنشر، 1984.
- **فندريس، ج.**
- 174-اللغة، ترجمة عبد الحميد الدواخلي، ومحمد القصاص، مطبعة لجنة البيان العربي، نشر مكتبة الأجلو المصرية، القاهرة، 1950.
- **الفيروزآبادي، مجد الدين محمد بن يعقوب، (ت 817هـ).**
- 175-بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز، تحقيق محمد علي النجار، المكتبة العلمية، بيروت، (د.ت).
- 176-القاموس المحيط، دار العلم للملايين، بيروت، (د.ت).
- **القاسمي، محمد جمال الدين، (ت 1332هـ).**
- 177-محاسن التأويل، ضبط وتصحيح محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1997
- **القالي، أبو علي إسماعيل بن القاسم، (ت 356هـ).**
- 178-الأمال، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1996.
- **ابن قتيبة، أبو محمد عبد الله بن مسلم، (ت 276هـ).**
- 179-أدب الكاتب، تحقيق وتعليق محمد الدالي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط2، 1996.
- 180-تأويل مشكل القرآن، شرحه ونشره أحمد صقر، المكتبة العلمية، بيروت، ط2، (د.ت).
- 181-تفسير غريب القرآن، تحقيق السيد أحمد صقر، دار الكتب العلمية، بيروت، 1978.
- **ابن قدامي، موفق الدين أبو محمد عبد الله بن أحمد، (ت 630هـ).**
- 182-المغني، دار الكتاب العربي، بيروت، 1983.
- **قدور، أحمد مكي.**
- 183-مبادئ اللسانيات، دار الفكر، دمشق، ودار الفكر المعاصر، بيروت، ط1، 1996.
- **القرافي، شهاب الدين أحمد بن إدريس، (ت 484هـ).**
- 184-الاستغناء في الاستثناء، تحقيق محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1986.
- **القرضاوي، يوسف.**
- 185-المرجعية العليا في الإسلام للقرآن والسنة، ضوابط ومحاذير في الفهم والتفسير، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط2، 1996.
- **القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري، (ت 671هـ).**

- 186-الجامع لأحكام القرآن، تحقيق أحمد عبد العليم البردوني، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1985.
- **القزويني، جلال الدين ابو عبد الله محمد، (ت 739هـ).**
- 187-الإيضاح في علوم البلاغة، دار الكتب العلمية، بيروت، (د.ت).
- **القطامي، عمير بن شبيب بن عمرو التغلبي، (ت 130هـ).**
- 188-الديوان، تحقيق إبراهيم السامرائي، وأحمد مطلوب، دار الثقافة، بيروت، ط1، 1960.
- **القطان، مناع.**
- 189-مباحث في علوم القرآن، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط2، 1998.
- **قطب، سيد.**
- 190-في ظلال القرآن، دار الشروق، بيروت، ط1، 1990.
- **القتوجي، أبو الطيب صديق بن حسن بن علي الحسين، (ت 1307هـ).**
- 191-فتح البيان في مقاصد القرآن، راجعه عبد الله بن إبراهيم الأنصاري، المكتبة العصرية، بيروت، ط2، 1995.
- **القيسي، أبو محمد مكي بن أبي طالب، (ت 437هـ).**
- 192-مشكل إعراب القرآن، القسم الأول، تحقيق حاتم صالح الضامن، مؤسسة الرسالة بيروت، ط2، 1984.
- 193-الكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحججها، تحقيق محي الدين رمضان، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط5، 1997.
- **ابن القيم الجوزي، شمس الدين محمد بن أبي بكر بن أيوب الزرعي، (ت 751هـ).**
- 194-التفسير القيم، جمعه محمد أويس الندوي، وحققه محمد حامد الفقي، دار الكتب العلمية، بيروت، (د.ت).
- 195-زاد المعاد في هدي خير العباد، تحقيق شعيب الأرنؤوط، وعبد القادر الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ومكتبة المنار الإسلامية، الكويت، ط27، 1994.
- **الكتبي، محمد بن شاكر بن أحمد بن عبد الرحمن الدراني، (ت 764هـ).**
- 196-فوات الوفيات والذيل عليها، تحقيق إحسان عباس، دار صادر، بيروت، (د.ت).
- **ابن كثير، عماد الدين أبو الفداء إسماعيل، (ت 774هـ).**
- 197-تفسير القرآن العظيم، أشرف على الطبع والتصحيح لجنة من العلماء، دار الأندلس للطباعة والنشر والتوزيع، ط2، 1980.
- **كفافي، محمد عبد السلام، وزميله.**
- 198-في علوم القرآن، دراسات ومحاضرات، دار النهضة العربية، بيروت، (د.ت).

- الكفوي، أبو البقاء أيوب بن موسى الحسيني، (ت 1094هـ).
- 199-الكليات، معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، قابله على نسخة خطية ووضع فهرسه عدنان درويش، ومحمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط2، 1993.
- الكلبى، أبو القاسم محمد بن أحمد بن جزي، (ت 741هـ).
- 200-التسهيل لعلوم التنزيل، ضبطه وصححه محمد سالم هاشم، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1995
- ابن كمال باشا، شمس الدين أحمد بن سليمان، (ت 940هـ).
- 201-أسرار النحو، تحقيق أحمد حسن حامد، دار الفكر، عمان، (د.ت).
- لاشين، عبد الفتاح.
- 202-التراكيب النحوية من الوجهة البلاغية عند عبد القاهر، دار المريخ للنشر، الرياض، (د.ت).
- ابن ماجة، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، (ت 273هـ).
- 203-السنن، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث، العربي، بيروت، 1975.
- الماكري، محمد.
- 204-الشكل والخطاب (مدخل لتحليل ظاهراتي)، المركز الثقافي العربي، بيروت، الدار البيضاء، المغرب، 1991.
- المالقي، أحمد بن عبد النور، (ت 702هـ).
- 205-رصف المباني في شرح حروف المعاني، تحقيق أحمد محمد الخراط، مطبوعات مجمع اللغة العربية بدمشق، 1975.
- ابن مالك، جمال الدين محمد بن عبد الله الطائي الحياتي الأندلسي، (ت 672هـ).
- 206-شرح التسهيل، تحقيق عبد الرحمن السيد، ومحمد بدوي المختون، دار هجر للطباعة والنشر، ط1، 1990.
- الماوردي، أبو الحسن بن حبيب، (ت 450هـ).
- 207-النكت والعيون، تفسير الماوردي، راجعه وعلق عليه السيد بن عبد المقصود بن عبد الرحيم، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، دار الكتب العلمية، بيروت، (د.ت).
- المبرد، أبو العباس محمد بن يزيد، (ت 285هـ).
- 208-المقتضب، تحقيق محمد عبد الخالق عضيمة، عالم الكتب، بيروت، (د.ت).
- 209-الكامل في اللغة والأدب، مكتبة المعارف، بيروت، (د.ت).
- ابن مجاهد، أحمد بن موسى بن العباس التميمي، (ت 324هـ).
- 210-كتاب السبعة في القراءات، تحقيق شوقي ضيف، دار المعارف بمصر، ط2، (د.ت).
- المخزومي، مهدي.

- 211- في النحو العربي نقد وتوجيه، منشورات المكتبة العصرية، صيدا، بيروت، ط1، 1964.
- المرادي، الحسن بن قاسم، (ت 749هـ).
- 212- الجني الداني في حرف المعاني، تحقيق فخر الدين قباوة، وندم فاضل، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1992.
- المراغي، أحمد مصطفى.
- 213- تفسير المراغي، دار الفكر، بيروت، ط3، 1974.
- مرتاض، عبد الملك.
- 214- النص الأدبي من أين؟ إلى أين؟ ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1983.
- المسدي، عبد السلام، والطرابلسي، (الهادي).
- 215- الشرط في القرآن، الدار العربية للكتاب، طرابلس، تونس، 1980.
- مسلم، أبو الحسن بن الحاج القشيري النيسابوري، (ت 261هـ).
- 216- صحيح مسلم، بشرح النووي، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1995.
- المصري، فتح الله صالح.
- 217- الأدوات المفيدة للتنبه في كلام العرب، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1988.
- مصطفى، جمال الدين.
- 218- البحث النحوي عند الأصوليين، دار الرشيد، بغداد، 1980.
- ابن مضاء، أبو العباس أحمد بن عبد الرحمن اللخمي، (ت 592هـ).
- 219- الرد على النحاة، تحقيق شوقي ضيف، دار المعارف بمصر، ط2، 1982.
- المطلبي، مالك يوسف.
- 220- في التركيب اللغوي للشعر العراقي المعاصر، منشورات وزارة الثقافة والإعلام الجمهورية العراقية، 1981.
- 221- الزمن واللغة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، 1986.
- المفضل، بن محمد بن يعلى بن عامر بن سالم الضبي، (ت 168هـ).
- 222- المفضليات، تحقيق أحمد شاكر، وعبد السلام محمد هارون، دار المعارف بمصر، ط4، 1964.
- مكرم، عبد العال سالم.
- 223- القراءات القرآنية وأثرها في الدراسات النحوية، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط3، 1996.
- مكرم، عبد العال، وعمر، أحمد مختار.

- 224-معجم القراءات القرآنية مع مقدمة في القراءات وأشهر القراء، مطبوعات جامعة الكويت، ط1، 1982.
- المنصف، عاشور.
- 225-التركيب عند ابن المقفع في مقدمات كتاب كليله ودمنة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1982.
- ابن منظور، أبو الفضل جمال الدين بن محمد بن مكرم، (ت 711هـ).
- 226- لسان العرب، دار صادر، بيروت، (د.ت).
- الموسى، نهاد.
- 227-نظرية النحو العربي في ضوء مناهج النظر اللغوي الحديث، دار البشير، ومكتبة وسام، عمان، الأردن، ط2، 1987.
- مونان، جورج.
- 228-مفاتيح الألسنية، عربة وذيله بمعجم عربي فرنسي الطيب البكوش، تونس، 1981.
- النابغة، زياد بن معاوية بن ضباب الذبياني، (ت 18ق.هـ).
- 229-الديوان، تحقيق وشرح كرم البستاني، دار صادر، بيروت، (د.ت).
- ابن الناظم، بدر الدين محمد بن عبد الله بن مالك، (ت 686هـ).
- 230-ألفية بن مالك، تحقيق وضبط وشرح عبد الحميد السيد محمد عبد الحميد، دار الجيل، بيروت، (د.ت).
- النحاس، أبو جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل، (ت 338هـ).
- 231-إعراب القرآن الكريم، تحقيق زهير غازي زاهد، عالم الكتب، بيروت، ط3، 1988.
- 232-معاني القرآن الكريم، تحقيق محمد علي الصابوني، مطبوعات مركز إحياء التراث، جامعة أم القرى، السعودية، ط1، 1410هـ.
- النسائي، عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي، (ت 303هـ).
- 233-السنن، بشرح جلال الدين السيوطي، ضبط وتصحيح عبد الوارث محمد علي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1995.
- النسفي، عبد الله بن أحمد بن محمود، (ت 710هـ).
- 234-مدارك التنزيل وحقائق التأويل، ضبطه وخرج آياته وأحاديثه زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1995.
- النمر، عبد المنعم.
- 235-علوم القرآن الكريم، دار الكتاب المصري، القاهرة، ودار الكتاب البناني، بيروت، ط2، 1983.

- **نهر، هادي.**
236-التركيب اللغوية في العربية، مطبعة الإرشاد، بغداد، 1987.
- 237-آراء حول إعادة وصف اللغة ألسنيا، أشغال ندوة اللسانيات واللغة العربية، تونس، 13، 19
ديسمبر 1979، المطبعة الثقافية بتونس، 1981.
- **هارون، عبد السلام محمد.**
238-الأساليب الإنشائية في النحو العربي، مكتبة الخانجي بالقاهرة، ط2، 1979.
- **الهروي، أبو الحسن علي بن محمد النحوي، (ت 415هـ).**
239-اللامات، تحقيق وتعليق يحي علوان البلداوي، مكتبة الفلاح، الكويت، ط1، 1980.
- **ابن هشام، أبو محمد عبد الله جمال الدين بن يوسف بن أحمد الأنصاري، (ت 761هـ).**
240-مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، تحقيق ح. الفاحوري، دار الجيل، بيروت، ط2، 1997.
- 241-شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب، رتبته وعلق عليه وشرح شواهده عبد الغني السدقر،
مؤسسة الرسالة، بيروت، دار المتحدة، دمشق، ط2، 1994.
- 242-الوسيط في تفسير القرآن المجيد، تحقيق وتعليق عادل أحمد عبد الموجود وآخرين، دار الكتاب العلمية،
بيروت، ط1، 1994.
- 243-أسباب النزول، تعليق وتخرىج مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، دمشق، بيروت، ط1، 1988.
- **ابن يعيش، موفق الدين بن علي، (ت 643هـ).**
244-شرح المفصل، عالم الكتب، بيروت، ومكتبة المتنبي، القاهرة، (د.ت).

ب-الدوريات

- **بكداش، كمال.**
1-التعبير الشفهي والتعبير الكتابي، مجلة الفكر العربي، العدد 9/8، السنة الأولى، 1979.
- **الحاج صالح، عبد الرحمن.**
2-مدخل إلى علم اللسان الحديث، مجلة في علم اللسان البشري، المجلد الأول (2)، معهد العلوم اللسانية
والصوتية، جامعة الجزائر، 1971.
- **الحمزاوي، محمد رشاد.**

- 3-المصطلحات اللغوية الحديثة في اللغة العربية، (عدد خاص)، حوليات الجامعة التونسية، العدد 14، 1977.
- السامرائي، إبراهيم.
- 4-من أساليب العربية في الدعاء، مجلة مجمع اللغة العربية الأردني، العدد المزدوج (15-16)، السنة الخامسة، 1982.
- عمارة، أحمد خليل.
- 5-البنية التحتية بين عبد القاهر الجرجاني وتشومسكي، مجلة الأقلام، دار الحرية للطباعة بغداد، العدد 9، 1982.
- 6-المعنى الدلالي والقاعدة النحوية(دراسة دلالية في تراكيب الاستفهام)، مجلة الآداب، جامعة قسنطينة، العدد4، 1997.
- ابن مالك، أمانة.
- 7-ظاهرة التنغيم في البحث الصوتي بين القديم والحديث، مجلة الآداب، جامعة قسنطينة، 1995.
- المهيري، عبد القادر.
- 8-الجملة في نظر النحاة العرب، حوليات الجامعة التونسية (تونس)، العدد الثالث، 1966.

ج-المراجع الأجنبية

- BLOOMFIELD , leonard
1-Langage, London, 1973.
- HARRIS, Zellig
2-Methods in structure linguistics, Chicago, 1951.
- JESPERSEN, OTTO
3-The philosophy of language grammar, London, 1924.
- LYONS, John
4-An introductory to theoretcal linguistics c.u.p, 1968.
- MAPTINET, André.
5-éléments de linguistique générale, A.colin, paris, 1980.
6-syntaxe générale. Armand. Colin. Paris 1985.
- PIAGET, Jean.
7-le structuralisme, presses universitaire de France, Paris, 1974.
- ROBINS.R.H
8- general Linguistic, An introductory survey, London, 1924.
- SAPIR, Edward.
9-Linguistique, l'éditions de minuit, Paris, 1968.

فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
20-5	مدخل:
	- مفهوم (بنية) و (جملة)
	- الفرق بين مفهومي (المكي) و (المدني) في القرآن الكريم
9-5	أولاً: مفهوم (بنية) لغة اصطلاحاً
19-9	ثانياً: مفهوم (الجملة) عند اللغويين العرب و الغربيين
20-19	ثالثاً: المراد بالسور المدنية
109-21	الفصل الأول: جملة الأمر
21	جملة الأمر
85-22	النمط الأول: جملة الأمر بصيغة (افعلْ)
99-86	النمط الثاني: المضارع المقرون بلام الطلب
102-99	النمط الثالث: المصدر النائب عن فعل الأمر
105-102	النمط الرابع: جملة الأمر بصيغة (اسم الفعل)
109-106	خصائص جملة الأمر
168-111	الفصل الثاني: جملة النهي
111	جملة النهي
164-111	صور جملة النهي
168-165	خصائص جملة النهي
258-169	الفصل الثالث: جملة النداء
169	جملة النداء
211-169	النمط الأول: أداة نداء+ منادى (مركب وصفي و بياني)+ مضمون النداء
215-211	النمط الثاني: مضمون النداء+ أداة النداء (محذوفة)+ منادى (مركب وصفي و بياني)
230-215	النمط الثالث: أداة نداء+ منادى (مركب إضافي)+ مضمون النداء
244-231	النمط الرابع: أداة نداء (محذوفة)+ منادى (مركب إضافي)+ مضمون النداء
254-244	النمط الخامس: أداة نداء+ منادى (اسم علم)+ مضمون النداء
254	النمط السادس: أداة نداء+ منادى (مستغاث)+ مضمون النداء
258-255	خصائص جملة النداء
279-259	ثبت المصادر و المراجع
280	فهرس الموضوعات

الباحث في سطور



• الدكتور: بلقاسم
بن مسعود دفة،
أستاذ علوم اللسان
العربي بجامعة
محمد خيضر
بيسكرة، الجزائر.

• حفظ القرآن الكريم، ودرس بالمعهد الإسلامي بباتنة،
فحصل على شهادة الأهلية سنة 1968م، والباكالوريا
سنة 1975، وتخرج مجازا في اللغة والأدب العربي
(شعبة لغوية) من جامعة باتنة سنة 1986.

• نال درجة الماجستير في الآداب واللغة العربية
(شعبة لغوية) بتقدير مشرف جدا من جامعة
باتنة سنة 1995م، وحصل على دكتوراه دولة
في اللغة العربية والدراسات القرآنية بتقدير
مشرف جدا من جامعة الأمير عبد القادر
للعلوم الإسلامية بقسنطينة سنة 2001م.

• رئيس مشروع بحث «التصنيف الميسر لصور
الحمل في النحو العربي»، وعضو في عدة
مشاريع ومخابر بحث.

• له عدة دراسات وبحوث في اللسانيات وفي النحو
العربي، صدر عن دار الهدى للطباعة والنشر
والتوزيع، عين مليلة، الجزائر، سنة 2003.

• شارك في عدة ندوات وملتقيات وطنية
ودولية.

• نشر عدة مقالات في المجلات والدوريات
والصحف الوطنية والدولية.

هذا الكتاب

تعد فكرة إدماج علم المعاني في
الدراسات النحوية من الوسائل المفيدة
في وصف الدرس اللغوي وتحليله،
فرايت أنه من الأنجع الإفادة من هذه
الرؤية ومحاولة تطبيقها على موضوع
«بنية الجملة الطلبية في السور المدنية»،
وذلك بتصنيف الجمل الطلبية بحسب
وظائفها ومعانيها، وتحديد أنماطها
وصورها مفسرا ومحللا.

ويثبت البحث أن بعض القراءات لها
أثر في تفسير الجملة وبيان معناها،
بعضها ليس له أثر في المعنى، وإنما
الاختلاف يعود إلى أمر لغوي نحوي أو
صرفي أو غير ذلك، ويثبت كذلك أن
تعدد القراءات هو ضرب من الإعجاز
القرآني، ولذلك لم يستطع عالم واحد أو
علماء في عصر واحد الإحاطة به.

وتبين أن الزمن في أي الذكر الحكيم
زمن سياقي، فالسياق هو المجال المناسب
لتحديده، وقد تبين - كذلك - أن الزمن
خالد، وبخاصة في الجمل التي دلت على
أحكام تشريعية.

وقد ارتضى البحث من أن اختلاف
القراءات وتنوعها أدى إلى سهولة حفظ
القرآن وتيسير نقله إلى هذه الأمة، ومع
تنوع الاختلاف لم يتطرق إليه تناقض بل
يصدق بعضه بعضا، ويوضح بعضه بعضا.

والله من وراء القصد

المؤلف

ISBN 978 9947 02407 2



9 789947 024072